

الكواشف الحاشية

للفروق بين السلفية والدعوات الخيرية الباطنية

مختبر القامقنبية الشيخ

محمد بن رزان آل طاي الهاجري

توفي في هذا الضيق

أبو عبد الأعلى بن محمد بن عثمان المصري

رحمته وقدم له

سراة الشيخ حسن بن عبد الوهاب رفق النبا

مشتاقا بالامانة الاسلامية ومفتيا
القوية الاسلامية بالمدينة المنورة

في التوحيد والاسلام

في التوحيد والاسلام

الكواشف الجليلة

للفروق بين السلفية والدعوات الحزبية

تأليف

أبو عبد الأعلى خالد بن محمد بن فهمي بن عثمان المصري

قرأه وقرّظه

العلامة الشيخ: حسن بن عبد الوهاب البنا

وفضيلة الشيخ: محمد بن رمزان الهاجري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الناشر

بسم الله والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله ومن اتبع هُداة..

وبعد؛

فهذا أحد الإصدارات الجديدة التي تفخر "دار المحجة البيضاء" أن تحوز نشره، وهو مُحاضرة "الكواشف الجليلة للفروق بين السلفية والدعوات الحزبية البدعية"، لفضيلة الشيخ مُحَمَّد بن رَمَزَان وَالتِّي شرحها في هذا المصنّف الماتع: الشيخ أبو عبد الأعلى خالد بن مُحَمَّد بن عثمان، وَكَانَ هذا المصنّف قد نُشر على الشبكة العالمية "الإنترنت" منذ حوالي عام تقريباً أو يزيد، ولقي قبولاً منقطع النظير عند مئات -بل آلاف- من الشباب على مستوى العالم الإسلامي، مما حدا بالدار أن تسارع إلى تلبية رغبات المحبين للعلم النافع بنشر الكتاب مطبوعاً، وذلك بعد أن أعاد الشارح -جزاه الله خيراً- النظر فيه، وأضاف إليه ذُرراً من الحجج القوية على أصحاب الدعوات البدعية، وذلك تحقيقاً لرسالة الدار في الانتصار لمنهج السلف الصالح، والتحذير من البدع وأهلها حتّى يعود للمسلمين عزّهم ومجدهم.

* ويُشرف الدار أن تذكر في هذه العجالة طرُقاً من الأقوال العطرة

لثلاثة من كبار علماء السُّنة المعاصرين في الثناء على الشيخ أبي عبد
الأعلى خالد بن مُحَمَّد بن عثمان المصري، وعلى كتبه، وذلك انتصاراً
للحق وأهله، وإسكاً لأصوات الحاقدين المعاندين من أهل الأهواء....
هدانا الله لما اختلفَ فيه من الحق، وإليكم الآن أقوال هؤلاء العلماء -
حفظهم الله:-

أولاً: قال إمام الجرح والتعديل العلامة المحدث ربيع بن هادي
المدخلي
-حفظه الله-(^١):

"بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله
وصحبه ومن اتبع هداه.

أما بعد؛ فإني لا أعرف عن خالد محمد عثمان أبو عبد الأعلى إلا أنه
من طلاب العلم الجادين والسائرين على منهج السلف الصالح، ولا أعرف
عنه إن شاء الله إلا خيراً، وإني لأرجو له أن ينفع الله به، أرجو له الثبات
على هذا المنهج، وأن ينفع الله به الشباب في مصر، لنشر المنهج السلفي
في أوساطهم، ودفع الشبهات التي يقذفها أهل الفتن والأهواء على هؤلاء
الشباب، وأسأل الله أن يُكثر من أمثاله، وصلى الله على نبينا محمد وآله
وصحبه وسلم ÷ (^٢).

P وسئل العلامة ربيع بن هادي -أعزه الله- بعد انتهاء درسه في
شرح كتاب الشريعة للأجري في يوم الجمعة ١٢ ربيع الثاني ١٤٢٦ هـ:
السؤال التالي: يا شيخنا بعض الإخوة في مصر يسألون عمن يؤخذ العلم
في مصر؟

(1) مدير قسم السنة بالجامعة الإسلامية سابقاً.

(2) مكالمة هاتفية سُجلت مع الشيخ -حفظه الله- ليلة السبت الموافق ١٠ شعبان ١٤٢٥ هـ.

* فقال فضيلته: أنصح إخواني بأن يأخذوا العلم على:

* الشيخ حسن بن عبد الوهاب البنا -شقيق العلامة مُحَمَّد بن عبد الوهاب البنا -حفظه الله-.

* الشيخ محمود لطفي عامر.

* الشيخ سعد ندى.

* الأخ أبو عبد الأعلى خالد.

ثم ذكرت له أن البعض هناك يُحدّر من بعض من ذكرت، ويقولون إنه لا يوجد في مصر من نأخذ العلم عليهم؟! وتركوا طلب العلم؟! فقال الشيخ: أخاف أن يكونوا هؤلاء من الحدادية.

فقلت له هل تسمح لي يا شيخ أن أنقل عنك هذا؟ فقال: نعم^(١).

P ثانياً: قال فضيلة الشيخ العلامة محمد بن عبد الوهاب البنا -حفظه الله-^(٢) في تقديمه لكتاب "التفجيرات والأعمال الإرهابية والمظاهرات هي من منهج الخوارج والبيعة.... وليست من منهج السلف الصالح÷:

"فأنا أنصح شباب مصر أن يلزموا غرز أهل العلم السلفيين عندهم، والذين منهم: الشيخ أبو عبد الأعلى خالد محمد عثمان، صاحب المؤلفات القيمة والتحقيقات النافعة، ومنها: كتابه "دفع بغي الجائر الصائل على العلامة ربيع بن هادي والمنهج السلفي بالباطل÷، والذي فتّد فيه شبهات وأباطيل أهل الأهواء ضد إمام الجرح والتعديل بحق في هذا الزمان: الشيخ ربيع المدخلي -حفظ الله عليه ذاكرته الوقادة-، ومنها أيضاً: كتاب

(1) السائل هو أبو زياد الأثري -المشرف العام على إذاعة الدروس السلفية-.

(2) الأستاذ بالجامعة الإسلامية بالمدينة، ومدير التوجيه الإسلامي بجدة سابقاً.

"المسائل الماردينية" لشيخ الإسلام ابن تيمية، والذي حوى مسائل فقهية هامة، وقد قرأته كله، فوجدتُ أبا عبد الأعلى قد أجاد وأفاد في تحقيقه.

والشيخ خالد عثمان معروفٌ لدينا بقوة الحجة العلمية والاستقامة على المنهج السلفي؛ فأسأل الله أن يزيده توفيقاً، وأن ينفع برسائله المسلمين أجمعين. اهـ

ثالثاً: قال فضيلة الشيخ حسن بن عبد الوهاب مرزوق البنا -حفظه الله-
(١):

"فهذه كلمة مني، وشهادة في حقِّ أحد أبنائنا من طلبة العلم الشرعي وهو: الشيخ أبو عبد الأعلى خالد بن مُحَمَّد بن عثمان - سلمه الله وإيانا-.

وأنا أدبجها وفقاً لما رأيت منه وعلمته عنه، ومُقَدِّماً لحسن الظن بالإخوة في الله، وأمرنا أن نحكم بالظاهر، ومنه الاحتكاكات والمجالسة والله حسيب الجميع ولا نزكي أحداً على الله.

فأقول مُستعيناً بالله: إن الأخ خالد بن مُحَمَّد من طَلَّاب العلم النابهيين الذين لهم باع في المنهج السلفي، وهو يتلقى العلم من علماء السنة، وعلى رأسهم فضيلة الشيخ ربيع بن هادي المدخلي -حفظه الله ورعاه- (مشافهة واتصالاً)، هذا المنهج الحكيم السديد في التحذير من زلَّات وأخطاء المخالفين سواء كانوا من أهل الأهواء أو من أهل السنة نصحاً للمسلمين، وحماية لأصول المنهج السلفي إن هم خالفوا أصول أهل السنة بعد النصح لهم.

وهذا هو المنهج الذي سار عليه أئمة الجرح والتعديل من سلفنا

(1) مدرس العقيدة بالجامعة الإسلامية، وعضو هيئة التوعية الإسلامية بالمدينة سابقاً.

الصالح أمثال ابن معين وشعبة وأحمد -رحمهم الله تعالى-...÷.

"وقد جالست الشيخ خالدًا مجالس عديدة، وتمت بيننا مناقشات علمية ومنهجية استفدت منها كثيرًا، وقد قرأ عليَّ فيها عدة أبحاث ومؤلفات تثبت اطلاعه واجتهاده العلمي، وتدل على صحة منهجه...÷.

"وأنا أشهد بمخالطتي للأخ خالد أنه يُقدَّر أهل العلم، ويتأدب معهم بآداب الإسلام، وإن كان حذرًا من خطأ أحد من أهل العلم السلفيين فليس غرضه -كما أظن به- من هذا التحذير التشهير أو الانتصار الشخصي، أو السعي لإسقاط أحد من المشايخ، بل غرضه -إن شاء الله- إحسانًا للظن به- النصيحة والانتصار للحق، وهو بهذه التصرفات يكون قد أصاب في صنيعه ولا نزكيه على الله، بل نشهد بالحق كما أمرنا الله سبحانه في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوتُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء : ١٣٥].

ولقد قرأت كتابه -أغلبه-: "دفع بغّي الجائر الصائل على العلامة ربيع بن هادي والمنهج السلفي بالباطل÷، فوجدته كتابًا مائعًا نافعًا قد أجاد فيه أبو عبد الأعلى في الذبِّ عن أعراض علماء أهل السنة وهو ردُّ علمي قوي على صاحب ذاك الكتاب المشبوه: "انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا÷ وفي تفنيد شبه أهل الباطل؛ ولأبي عبد الأعلى كذلك تحقيقات حديثة نافعة، وقد حقّق عددًا من كتب السلف بعد أن ضبط نصّها على أصولها الخطية÷^(١).

P وقال -حفظه الله- في موطن آخر:

(1) كلمة كتبها فضيلة الشيخ حسن في ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٢٥ هـ- الموافق ٢٠٠٤/٨/١٤ م، ثم سجّلها بصوته.

"الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم..."

أما بعد؛ هذا تعريف بالأخ الشيخ أبي عبد الأعلى خالد محمد عثمان المصري، وقد قرأت بعض كتبه واجتمعت به في المسجد وناقشته في كتاباته، فوجدته -بفضل الله- على علم، وليس أي علم مخلوط كما هو شأن الكثيرين، ولكن أشهد وأشهد الله تعالى أن علمه خالصٌ ومُدْعَمٌ بالأدلة من القرآن الكريم والسُّنة الصحيحة، وهو على قدر لا بأس به من العلم الصحيح من الكتاب والسُّنة، وقد استفدت كثيرًا من علمه، والله على ما أقول شهيد؛ وهذا للتعريف ولا أزكي على الله أحدًا.... وصلِّ اللهم على مُحَمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلم.

حسن عبد الوهاب البنا

١٥ ذو الحجة ١٤٢٥

٢٤ يناير ٢٠٠٥

هذا، ونسأل الله سبحانه أن ينفع القراء جميعًا بهذا المصنَّف، وأن يكون كاشفًا لهم للحقِّ، مُحذِّرًا لهم من الباطل وأهله...
وصلِّ الله على مُحَمَّدٍ وآله وسلم.....

الناشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقدِّمة فضيلة الشيخ

حسن بن عبد الوهاب مرزوق البنا حفظه الله

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن مُحَمَّدًا عبده ورسوله.

+ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٥١﴾ ﴿٥٢﴾ ﴿٥٣﴾

[آل عمران: ١٠٢].

+ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿٥٤﴾ ﴿٥٥﴾ ﴿٥٦﴾

[النساء: ١].

+ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٥٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٥٨﴾ ﴿٥٩﴾ ﴿٦٠﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛

فقد أكمل الله الدين وأتم نعمته ورضي لنا الإسلام دينًا، واتبع المؤمنون الأوائل -وهم الصحابة رضي الله عنهم- النور الذي أنزل مع الرسول ض فصارت الدولة دولتهم -دولة الإسلام- والكلمة كلمتهم -كلمة الكتاب والسنة-، يُحبهم الحبيب ويخافهم ويبغضهم العدو بعد أن صيّرهم الله خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويؤمنون بالله، وهذه هي الثمرة التي منحهم الله إياها بسبب تجريدتهم التوحيد وتجريدتهم المتابعة للرسول ض؛ فكان دينهم خالصًا لله.

وبسبب دينهم الخالص أصلح الله قلوبهم فقالوا: + سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا [النور: ٥١]. قال تعالى: + وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ [التغابن: ١١]. وإن القلب إذا صلح صلح الجسد كله، وكانت دولتهم جنة الله في أرضه رغم ما كانوا يلاقونه من شظف العيش -في أول أمرهم- وتربص الأعداء بهم مُحاولين إبادة خضرائهم لا من أجل من معادن ثمينة في بلادهم أو بسبب وضعهم على خريطة العالم -كما يدندن به البعض- وإنما من أجل القضاء على دينهم كما جاء في الأخبار ثم في الواقع التاريخي من محاولة غزو المدينة في مهد الدعوة الإسلامية ومقام الرسول ض، وصحابته الكرام: غزو من المشركين في أحد، ثم في غزوة الأحزاب، وكذلك كان ملك الروم يخطط للغزو حيث تكتلت قوى الكفر والشرك ضدهم ولكن الله تعالى نصر دينهم وحفظ أرضهم وديارهم.

وقد مدح الرسول ض أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بمدح الله لهم في القرآن الكريم ثم بقوله ض في الحديث الصحيح: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (ثلاثاً أو أربعاً)÷".

وبنصر من الله وتوفيق منه تعالى استتب أمر المسلمين في القرون الثلاثة الأولى، لكن في خلالها اشرعت أعناق حزب الشيطان الخناس المتربصين بالمؤمنين محاولين زعزعة الاستقرار العقائدي والمعيشي بين المسلمين، وإغراء بعضهم ببعض وعجزوا ثم جبنوا عن المواجهة بأشخاصهم، فأوحوا إلى أوليائهم من مرضى القلوب -والذين كانوا قد تسللوا إلى صفوف المسلمين مظهرين الإسلام ومبطنين الكفر من نفاق أكبر، والذين من سماتهم إرضاء المسلمين بأقوالهم وتأبى قلوبهم- أن يسعوا سعيًا

-مرجفين في بلاد الإسلام- لتمزيق الوحدة الإسلامية القائمة تحت لواء الكتاب والسنة. ولا شك أن القلوب تتفاوت بتفاوت درجات الإيمان فيها فقد يستجيب البعض لصيحات المنافقين كما قال تعالى: " وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ " [التوبة: ٤٧]، ففتح بذلك

المجال للجدال بالباطل والشكّ اتباعاً لما تشابه من الآيات ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويل القرآن ثم الأحاديث الصحيحة بالتأويل الفاسد.

فبدأ يتحقق وينفذ قضاء الله الكوني والذي صرّح الوحي به في حديث: "افترقت اليهود إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة÷، قيل: مَنْ هم يا رسول الله؟ قال: "الذين كانوا على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي÷. وفي رواية: "الجماعة÷، يعني جماعة المسلمين المتبعين الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة وعلى رأسهم جيل الصحابة رضي الله عنهم ثم من تبعهم بإحسان.

فتفرق الأمة هو بأسباب قدرها الله تعالى في كتاب المقادير قبل أن يخلق الخلق بخمسين ألف سنة، وهو أمر لا يحبه الله ولكنه من قضائه وقدره، ولا يُسأل عما يفعل، وله جل وعلا صفات الجلال والكمال.

وفي هذا الخضم من الخلاف في أصول الدين انشغلت الأمة بنفسها عن عدوها المباشر أفراداً وأسرّاً وشعوباً وقبائل؛ فانشغلت بما أصابها من تصدع وانشقاق وتنازع وربما حروب وقتال بعضهم لبعض وسبي بعضهم لبعض، ففتحت فجوات عدة دخل منها الشيطان وحزبه فجاسوا خلال الديار وسعوا في الأرض فساداً إمعاناً في العمل على تقطيع أوصال الأمة وتقسيم أقطارها بالزيادة في بعضها والانتقاص من الأخرى إيقاعاً لأهلها بعضهم في بعض، وهذا كله ليسهل عليهم اجتياح أقطار المسلمين وإيقاع أهلها في الكفر، كما قال تعالى: +وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُوا سَوَاءً_ [النساء: ٨٩].

وقوله تعالى: +وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا_ [البقرة:

[٢١٧].

ولا يخفى على كلّ ذي لبّ أن الدول الإسلامية قد ابتليت في القرن الأخير ببعض الأحزاب السياسية التي تسير على الطريقة الأوروبية، والتي عزلت نفسها عن

السياسة الشرعية، فرفعت شعار: "دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله" في بعض شئونها.

وأحزاب الدول الكافرة، وإن ادّعت ترك الانتماء للدين النصراني أو اليهودي برفع الشعار السابق، إلا أنك تجد في ثنايا تصريحاتها تعصبًا ظاهرًا للنصرانية واليهودية، وهم يقولون عن أحزابهم أنها علمانية -نسبة إلى العلم- وهذا من التلبيس، ولكن الاسم الصحيح أنها أحزاب لا دينية، أي أنها لا تؤمن بدين، ولو كان دينًا باطلاً، فمنهجها قائمة على الإلحاد -أي الميل عن الدين-، ولو رجعنا إلى الدستور الروسي لوجدنا أن المادة الأولى فيه: "لا إله والحياة مادة"، وأرباب الحزب الماسوني^(١) يصدّرون رسائلهم: "باسم مهندس الكون الأعظم؛ فربهم مهندس كما يهرفون؛ فلم يكتبوا "بسم الله الرحمن الرحيم"، أي أنهم ليسوا مسلمين، ولم يصدروها "بسم الأب والابن والروح القدس"، أي أنهم ليسوا نصارى، ولكنهم يهود خبثاء أرادوا إشاعة الإلحاد بين الناس، وهم في قرارة أنفسهم يتعصبون لدين اليهود الباطل.

وإمعانًا في الحرب على دين الله الحق التي بدأت منذ بعثة النبي ص، سعت هذه الأحزاب الكافرة إلى زرع أناس من جلدتنا في بلادنا يتكلمون بألسنتها لزعة عقيدة السلف الصالح في قلوب المسلمين، فخرجت هذه الجيوش الكافرة من بلاد الإسلام وتركت خلفها جيوشًا أكثر خطورة مُسلحة بأفكارها وخططها في شتى مجالات الحياة من سياسة وتعليم اقتصاد واجتماع، واستخدمت في هذا كافة الأساليب من إغراء بالمال، وإغراق في الشهوات، وبث عقائد الفلاسفة والشيوعيين، وذلك لما وجدوا أن احتلال بلاد الإسلام بالقوة العسكرية لا ينفع، فحاولوا نقل المسلمين من حياة إلى حياة عن طريق صبغتهم بالصبغة الإلحادية، والتشكيك في الكتاب والسنة، فيصير ضعفاء المسلمين أحلاسًا لهم.

(1) أي البنائين كما يدّعون وهم الهدّامون..

إزاء كل ذلك: ساد الإحباط صفوف المسلمين، فسعى بعض الرءوس فيهم بمحاولات لتخليص الأمة من هذا التمزق والضياع، ولكنها مع الأسف باءت بالفشل لأنها لم تكن على هدي من القرآن والسنة، بل كانت محاولات من بعض مَنْ يزعمون -أو يزعم الناس- أنهم من الحكماء أو المصلحين، فليسوا هم من علماء السنة؛ فأتوا بآراء واجتهادات ووسائل على غير هدى ولا كتاب منير، وليست من وحي الله كما ظنها البعض، والله سبحانه هو الذي خلق الخلق ويعلم سرهم ونجواهم، وما يصلحهم، وما يؤلف بين قلوبهم كما قال تعالى: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَفْتُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٣]، فأبي محاولات للإصلاح تكون مستحدثة ليست من الكتاب والسنة- بلا ريب تبوء بالفشل.

وقد عايشت هذه التجارب؛ فمن ذلك: أن بعض من تولوا أمر الدعوة إلى الله -على طريقتهم لا على طريقة أهل السنة والجماعة- كانت لهم صولات وجولات في المجتمع الإسلامي في محاولة التأليف بين الجماعات والأحزاب التي على الساحة، لكنها محاولات مبنية على أسس انتهجوها هم، فقالوا: نبدأ بالتجمع حول لواء الإسلام العام، فسألهم أهل الحق: كيف تطبقون ذلك؟

قالوا: كل من قال أنا مسلم فنحن نقبله على علته، ولو كان شيعياً، أو صوفياً، أو أشعرياً، أو معتزلياً، أو مرجئاً، أو خارجياً، فقالوا: نحن لا نفرق الأمة، فكلهم عندنا مسلمون، ثم صاغ بعضهم هذه القاعدة الخرقاء -لما سئل هل يمكن أن تجتمع كلُّ هذه الفئات رغم ما بينها من فروق في الأصول فضلاً عن الفروع؟- قائلاً: "نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه"، فالإسلام عندهم كما قالوا هو: "عقيدة سلفية، وحقيقة صوفية"، وبدؤوا يسعون إلى الوحدة المزعومة فما زادهم هذا إلا تفرقاً وبُعداً عن منهج أهل السنة والجماعة.

فقال لهم أهل السنة والجماعة: إن حدوث التوافق الشامل الكامل بين المسلمين أمر يخالف سُنَّةَ الله الكونية في خلقه، فقد قال تعالى: **وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ** [هود: ١١٨-١١٩]. أي لا يزال الخلف بين الناس في أديانهم واعتقاداتهم وآرائهم إلا المرحومين من أتباع الرسل الذين تمسكوا بما أمروا به من الدين، ولم يزل ذلك دأبهم حتى كان خاتم الرسل ض فآمنوا به وآزروه ونصروه، فكانوا حقًا الفرقة الناجية والطائفة المنصورة، ولقد خلق الله الخلق للرحمة، ولم يخلقهم للاختلاف لكن لما خالفوا منهج الرسول، صاروا شيعًا وأحزابًا، وحُرموا من رحمة الله ومن الائتلاف والتوافق.

وقالوا لهم: إنه لا يمكن الجمع بين الدين الخالص، والدين المخلوط، وإن الله يحب الدين الخالص ولا يقبل دينًا مليئًا بالانحرافات عن أصول أهل السنة والجماعة. فما زادهم هذا إلا بغضًا ومُحَادَةً لأهل السنة والجماعة.

وإزاء ذلك يجب على كل مسلم ومسلمة أن يسعى جهده ليكون من الفرقة الناجية -إن شاء الله-، ويدعو غيره لذلك؛ فإن صدقوا وتعاونوا على ذلك، ونبذوا التحزب، والتعصب للمذاهب البدعية؛ فسوف يسودون ويُمكن الله لهم دينهم الذي ارتضى لهم بالشرط الذي جاء في الآية الكريمة: **وَلَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا** [النور: ٥٥]، وينصرهم على أعدائهم فيدحرهم من بلاد الإسلام ويُنكس أعلامهم.

وهذا التمهيد السابق هو ضروري لمعرفة الفرقان بين الحق الواضح المبين، والباطل المشوب بالأهواء، وهو مدخل هام لبيان ما في هذا السفر القيم من تأصيل وتقعيد مؤيد بالأدلة الدامغة من الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة -رحمهم الله- ثم أقوال أهل العلم النابهين الجهابذة من أهل السنة والجماعة.

وهذا المصنَّف الأم عنوانه: "الكواشف الجلية للفرق بين السلفية، والدعوات الحزبية البدعية"، الذي وضع أساسه وحدد معالمه -بفضل الله-: الأخ الكريم فضيلة الشيخ محمد بن رمضان آل طامي الهاجري -سَدَّدَ الله خطاه ونفع به وغفر لنا وله- حيث ذكر

في كلمته الجامعة الشاملة أسباب تفرق الأمة الإسلامية، وأن أساس ذلك هو مخالفتهم للآية الكريمة: = وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٧﴾ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾ + [النحل: ١٢٧ - ١٢٨]. وأنه إذا حققت الأمة الإسلامية التقوى والإحسان تحقق لها وعد الله بأن تسلم من مكر الماكرين، وتخطيط المنحرفين، ثم أشار إلى بداية تفرق الأمة يوم أن أخذ أصحاب الفرق الضالة يطلون برؤوسهم المشرئبة إلى العبث بمقدرات الأمة وبلبلة الأفكار وبت روح التناحر لتتشغل الأمة بنفسها عن عدوها، ثم ذكر فضيلته شيئاً عن تفرق الأمة بسبب التعصب المذهبي ثم الحزبي.

ثم وفقه الله عَزَّ وَجَلَّ إلى عدِّ عشرة كواشف جلية كراءوس موضوعات تجتمع حولها الأخطاء والمخالفات في أصول الاعتقاد والمنهج.

ثم قام الشيخ أبو عبد الأعلى خالد بن محمد بن عثمان -زاده الله علماً وفقهاً- بالشرح الواضح المستفيض لهذه الكواشف العشرة في هذا المصنّف -الذي بين أيدينا-، وقد استوعبت قراءته كُله، فلمست في شرحه البراعة في تأصيل وتفصيل معالم المنهج السلفي الواضحة والتي بها تنكشف معالم أهل الأهواء الذين سعوا للتخفي تحت شارات سنية سلفية تليسياً وتدليسياً على الأمة.

وهذا هو ما عهدته دائماً في كتابات أبي عبد الأعلى، أنه يراعي فيها دائماً التأصيل والتفصيل وسدَّ الثغرات على المخالفين، وهذا مما يرتفع به شأن العالم وطالب العلم؛ فيصير ذا تأثير حميد في قلوب قرائه.

P وهذه الكواشف المذكورة هي:

الكاشف الأول: الموقف من الاعتقاد في صفات الله: قال الله تعالى: + وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ _ [الزمر: ٦٧]. فوصف الله سبحانه وتعالى نفسه بأن له سبحانه قبضة ويمينا، وفي الحديث: "وكلنا بيده

يَمِين÷، والمؤولة قالوا إن القبضة واليد على غير حقيقتها وهي استعارة عن كذا، أو كناية عن كذا -مما سؤل لهم الشيطان- وقواعد اللغة والبلاغة تكذب تأويلهم.

* فمن هذه القواعد: أن لكل كناية أو استعارة قرينة تصرف الكلام عن معناه الحقيقي إلى المعنى المجازي، وهذه القرينة مفقودة هنا، والمعتزلة والأشاعرة كلاهما من المؤولة.

أما المشبهة فهم الفرقة الضالة التي أحدثت في صفات الله؛ فهم يشبهون الله بخلقه؛ لأن قلوبهم المريضة لا تتسع للتنزيه مع الإثبات كما هو منهج أهل السنة والجماعة.

* ومن الفرق الضالة في هذا الباب أيضاً: المفوضة، وهم الذين يُفوضون المعنى فيقولون نحن لا نفسر أي صفة، ولا نقول إن المعنى كذا وكذا؛ فلا نعرف لها تفسيراً حتى نخرج من فتنة التأويل والتشبيه فضلاً عن إثبات معناها؛ فقد خالفوا أصول أهل السنة في إثبات المعنى الشرعي واللغوي مع تفويض الكيف لأن الله سبحانه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

* وأصل فرق التعطيل والتأويل هي هذه الفرق الضالة: الجهمية -أتباع الجهم بن صفوان- الذي نفى صفات الله نفياً باتاً، فقال: ليس لله وجه، ولا يد، ولا عين، ولا ساق، ولا أصابع، ولا قدم، ولا سمع، ولا بصر، ولا هو داخل العالم ولا خارج العالم؛ فإلههم لا وجود له إلا في خيالاتهم الفاسدة؛ والجهمية هي امتداد لإمام المعطلين فرعون ثم اليهود -عليهم لعنة الله-.

فإثبات صفات الله إثبات تنزيه بلا تعطيل ولا تأويل ولا تشبيه هو محك يُظهر أهل السنة من أهل البدعة.

ومن طمس البصائر أن يُعد الاهتمام ببيان هذا الأصل العظيم مُفرقاً للمسلمين، وأن يغمر الداعي إليه أنه من الفتّانين، والعكس هو الصواب أي أن عدم الاهتمام

بدراسة هذا الأصل مع غيره من أصول أهل السنة هو الذي أوقع المسلمين في متاهات الخلاف، وبيان هذا الأصل هو الفرقان بين أهل السنة وأهل البدعة.

ومن الضلال المبين أن يسوى بين المعطل والمؤول والمشبّه والمثبت للصفات على طريقة السلف الصالح، ويعتبر الاختلاف بينهم اختلاف تنوع لا يفسد للود قضية على حدّ تعبير أهل التمييع من أصحاب الدعوات الحزبية.

وثمّ أناس يتبعون السلف في إثبات الصفات، ولكنهم على منهج الخوارج في مسائل الإيمان، والإمامة، والجماعة، والجهاد؛ والله المستعان.

والكاشف الثاني: الموقف من الشريكات: ومن كبار الفرق الضالة في هذا الباب: الرافضة والصوفية، وينتمي إلى كليهما فرق شتى، وهذه الفرق من أساس دينها تقديس أهل القبور من آل البيت رضي الله عنهم، وتقديس الأموات من الصالحين.

ومن الانتكاسة عن منهج السلف الصالح، أن يُعد التحذير من الشرك

الأكبر

-المتمثل في التوسل بالأموات والغائبين- هو من المسائل المختلف فيها التي لا ينبغي أن يكون التحذير منها هو من أصول الدعوة أو التي لا ينبغي أن يعقد عليها ولاء وبراء، وقد دعا حسن البنا -زعيم الإخوان- إلى التهوين من شأن هذا الأصل العظيم حيث قرر في أصوله العشرين أن الدعاء إن قرن بالتوسل إلى الله بأحد من خلقه فهو خلاف فرعي في كيفية الدعاء ليس من مسائل العقيدة.

وهذا القول مناهض لنصوص القرآن والسنة والتي منها: +وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ_ [يونس: ١٨].

وفي الحديث الصحيح: "الدعاء هو العبادة".

وهذا التأصيل من حسن البنا هو مستقى من تأصيلات الشيعة الروافض وأحلاسهم من الصوفية؛ وقد تواترت آيات القرآن على التحذير من شرك الأموات والقبور لأنه شرك أكبر في آيات كثيرة منها: +إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنَّكُمْ صَادِقِينَ ﴿١٠٦﴾

أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلْ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُوا فَلَا تُنْظَرُونَ ﴿١٩٤﴾ [الأعراف: ١٩٤-١٩٥].

فقل لي بربك يا أخي: هل هذه الآية خاصة أم عامة؟ وإذا كان شرك القبور اندثر كما يدّعي الحزبيون فهلاً ادعوا أن هذه الآية منسوخة؟ أو هلاً دعوا إلى مسحها من المصحف الشريف؟ وإلا فوجودها -على حد دعواهم- كعدمه!!!

وآخر يهون من شأن هذا الشرك الأكبر في الدعاء بقوله: "إن أخص خصائص توحيد الإلهية هو توحيد الحاكمية÷، ونحن نسأل من قعد هذه القاعدة المحدثّة: هل بدأ الرسول ض دعوته في مكة بالعقيدة أم بالحاكمية!!؟ يا أولي الألباب إن أغلب آيات الأحكام نزل بها الوحي في المدينة -بعد قيام دولة الإسلام- لا مكة.

وفي الكاشف الثالث نُوقِش موقف هذه الأحزاب الضالة من الإمامة والبيعة، وهذا محك ضروري يتبين لنا به أهل البدعة، وقد كان السلف الصالح يقومون بمبايعة الأمراء على السمع والطاعة في المنشط والمكره، ويعلمون أولادهم هذه الأصول العظيمة.

وقد سلك بعض الدعاة المعاصرين ممن غلب عليهم مذهب الرافضة والخوارج مسلکاً فيه غلو في شأن الإمامة، فصاروا كأنهم يسيرون على ما قاله المودودي من أن الإمامة هي الغاية من إقامة الدين، فدعوا إلى تكفير المجتمعات على سنن سيد قطب ثم الانقلاب الإسلامي، وأهملوا توحيد العبادة وتوحيد الأسماء والصفات الذي أرسل به الرسل.

وفي الكاشف الرابع يظهر لنا معنى الجماعة الشرعية، والتي غيَّب الحزبيون معناها بقولهم: "الأمة الغائبة÷ كما أشار إلى ذلك الشيخ ابن رمران في كلمته، وقد قصر كل حزب معنى الجماعة على جماعته.

ومما لا يفوتني التنبيه عليه أن الجماعة التي اتخذت لها اسم "جماعة أنصار السنة المحمدية÷ قد أسسها الشيخ محمد حامد الفقي : لدعوة الناس إلى الأخذ بمنهاج الفرقة الناجية؛ فهي تركز في دعوتها على توحيد الله في

عبادته وأسمائه وصفاته، وعلى تصفية الدين من البدع والمحدثات، ولذلك لم يتحمس لها أحد من الدعاة الحركيين بقدر ما تحمَّسوا للجماعات الحزبية الأخرى المخالفة لأصول أهل السنة والجماعة كحزب الإخوان المسلمين، والتبليغ، والجهاد، والتكفير والهجرة، وغيرها.

والآن يحاول بعض المنتمين لهذه الأحزاب المخالفة من التسلل إلى جماعة أنصار السنة للتأثير فيها لتميع العقيدة حتى تكون كبقية أحزابهم؛ نسأل الله تعالى ألا يحقق لهم سعيًا، وأن يرد إلى جماعة أنصار السنة نشاطها ودعوتها الصحيحة، وأن يقيها شر الدخلاء والمغرضين والحاقدين^(١).

وقد كشف الشارح عن محاولات البعض في الإفساد بين أفراد الرعية والحكام لتشقيق الجماعة، ونقل قول الشوكاني في وجوب تأديب من يثبط عن الحاكم أو يؤلب الرعية ضده، وأن الواجب دفعه عن هذا فإن كفاً وإلا تُغلَّظ العقوبة عليه إما بالسجن أو الضرب ونحوهما، لأنه مرتكب لمحررم عظيم تراق بسببه الدماء وتنتهك المحارم. والكاشف الخامس: الجهاد: والأصل في وجوب الجهاد قوله تعالى: +وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ [الأنفال: ٣٩]. وجنس الجهاد فرض عين إما بالقلب وإما باللسان وإما بالمال وإما باليد.

* وقد قسم الشارح الجهاد باعتبار الغاية إلى: جهاد الطلب، وجهاد الدفع.

(1) أقول ذلك عن صدق ومعايشة للواقع، فلقد انتميت إلى هذه الجماعة منذ أكثر من ستين عاماً، وكان الذي هداني إليها شقيقي الأكبر الشيخ محمد عبد الوهاب البنا، وانتمى إليها أيضاً والدي -والذي كان حاصلاً على أعلى الشهادات الشرعية- لما لمس منها الدعوة إلى الحنيفية السمحة دون تقليد أو جمود، وقد كان إيمان والدي كإيمان بعض العامة في ذلك الوقت؛ فلا يتحمس لدعوة التوحيد، ويرى جواز التوسل بالموتى، وتأويل الصفات أو تفويضها، حتى أخذ الله بقلبه إلى عقيدة السلف الصالح. وانتمائي هذا إلى جماعة أنصار السنة لا يعني أنني أعقد الولاء والبراء على اسمها، بل ولاؤنا لأهل الدعوة الخالصة دعوة الفرقة الناجية، وبرأؤنا من الفرق والأحزاب المفارقة لهذه الدعوة؛ فلا نتعصب لأشخاص ولا شعارات محدثة من التي يطلقها غيرنا.

* ويجب أن يكون الجهاد بإذن الإمام، كما أن الجهاد بقوة السلاح لا يكون إلا ضد الكافرين أو المعاندين أو أهل البغي، وكلُّ هذا منوط بالإمام لا بأحد المسلمين.

* ويجب تحري إعداد العُدَّة لجهاد العدو قبل الدخول معه في مواجهة مباشرة، حيث إن القيام بالمناظرة المباشرة للعدو دون إعداد العُدَّة اللازمة، يعرض المسلمين للإبادة دون فائدة تعود عليهم؛ ومن ثمَّ أفتى المفتون من علمائنا الكبار في هذا الزمان أمثال ابن باز والألباني وابن عثيمين -رحمة الله عليهم أجمعين- بجواز الهدنة مع اليهود، حتى نخرج من حال الضعف التي حلت بنا بعد أن تبايعنا بالعينة، وأخذنا أذنان البقر، ورضينا بالزرع، وتركنا الجهاد الشرعي بضوابطه المشار إليها آنفاً؛ فسلب الله علينا ذلاً لا ينزعه عنا إلا أن نراجع ديننا، بالعود الحميد إلى التوحيد الصافي والسنة المشرفة وفهم السلف؛ والقيام بالتفجيرات في مندديات الناس، واغتيال المسؤولين، واختطاف الطائرات، وترويع الآمنين؛ هذا منافٍ للدين الحق؛ فهذه العمليات هي بعد عن الدين ليست مراجعة له؛ فليست هي الجهاد الشرعي الذي رهَّبنا رسولنا ج من تركه!!

* ثم استطرد الأخ الشارح إلى بيان أقوال أهل العلم الثقات في حكم العمليات الانتحارية، وذكر كلام العلامة ابن عثيمين في أن هذا من قتل النفس، ومن قتل نفسه فهو خالد مُخلَّد في النار، كما جاء في الحديث عن النبي ض.

وأما إن قتل الإنسان نفسه متأولاً ظاناً أنه جائز له فعل ذلك لنصر المسلمين؛ فإننا نرجو أن يسلم من الإثم، أمّا أن تُكتب له الشهادة فلا؛ لأنه لم يسلك طرائق الشهادة.

وكذلك بالنسبة لشراء البضائع المباحة من الدول الكافرة، فإن هذا أمر جائز ما لم يأمر ولي الأمر بمقاطعة الشراء لمصلحة المسلمين؛ أمّا هذه المقاطعة الفردية لا تجدي شيئاً، ولا ينبغي أن يقيمنا ويقعدنا الجري وراء العواطف.

وفي الكاشف السادس: أشار المحاضر -جزاه الله خيراً- إلى كاشف هام لأدعياء السلفية، ألا وهو الموقف من الدماء المعصومة بالإيمان والأمان؛ وهي دماء المسلمين، والمعاهدين، وأهل الذمة، ونحوهم. وأحكام هذه الدماء واضحة لأهل العلم، لكن الخوارج استحلوها بتأويلاتهم الفاسدة.

وانبرى دعاة من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا في الدفاع عن هؤلاء الخوارج، تحت مظلة الحوار، وتسكين الأوضاع، وهم يعتبرون هؤلاء المفسدين مجاهدين أخطأوا سبيل الجهاد، وفي واقع أمرهم هم سعداء بهذه العمليات الإرهابية بدليل أنهم هم الذين أوقدوا شعلتها بخطبهم النارية التحريضية ضد ولاية الأمر.

وقد أجاد الشيخ خالد في بيان أحكام الأمان، وعقد الذمة، والهدنة، وأتى بنقولات جلية في هذا الباب من كتب الفقه؛ تبين لك ضلال أدعياء السلفية وخيانتهم للسلفية بإخفاء هذه الأحكام عن الشباب، بل أمعنوا في الخيانة بإظهار رموز الخوارج العصريين -أمثال سيد قطب، والمودودي، وابن لادن- على أنهم أئمة مجدّدون، ومجاهدون بذلوا دماءهم، وأقلامهم لئصرة الدين.

ومن الإفك المبين أن تسمي إحدى فرق الخوارج نفسها باسم: "الجماعة السلفية للقتال"، تغريراً بالشباب، وإيقاعاً لهم في حبائل الخوارج باسم السلفية؛ فهم لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة، ويقدمون الشباب قـرابين لأطماعهم في الوصول إلى السلطان.

والكاشف السابع: الموقف من العلماء ومَن هم العلماء؟ اختلف الناس في أمر العلماء والتعريف بهم، وما يتميزون به عن سائر الناس، وهل كل من يدعي العلم الشرعي يكون صادقاً ومُتَّبِعاً لمذهب أهل السنة والجماعة؟

وقد تحدّث الشيخ محمد بن رمران عن اختلاف مشارب الناس في هذا الباب ثم انتهى إلى أن العلماء هم الذين شهد لهم العلماء بأنهم من أهل العلم بتفقههم في الدين بفهم السلف الصالح.

وقد نقل الشارح ما ذكره بدر الدين بن جماعة في "تذكرة السامع والمتكلم" من أن العلماء أصحاب الفضل إنما هم العلماء الأبرار المتقين الذين قصدوا بطلب العلم وجه الله الكريم، والزلفى لديه في جنات النعيم، لا من طلبه بسوء نية أو خبث طوية أو لأغراض دنيوية من جاه أو مال أو مكاثرة في الأتباع والطلاب، وزاد ابن رجب رحمه الله بأن العلماء لا يقصدون بالعلم مباهاة العلماء أو ممارسة السفهاء أو صرف وجوه الناس إليهم بإظهار دعوى الولاية.

ثم ذكر الشارح أنه يجب على طالب العلم الذي صدّر نفسه للدعوة إلى الله أن يكون تابعاً للعلماء الربانيين يستمد منهم التوجيه والإرشاد، ويطيعهم في المعروف؛ فهم من ولاة الأمر الذين أمرنا بطاعتهم، وأن لا يغتر باجتماع العوام حوله، والذين من دأب أكثرهم تعظيم أهل الحماسة والإثارات الجوفاء دون تمييز بين عالم رباني ومدّع العلم.

* وقد ذكر الشارح نماذج من هؤلاء الدعاة المشهورين على الساحة، أمثال:

سفر الحوالي، وسلمان العودة، وعائض القرني، ومحمد حسان، وعمرو خالد، وغيرهم -هدى الله الجميع-، وقام بالكشف عن طرف من تصريحاتهم وكتاباتهم المناهضة للمنهج السلفي، ودعّم هذا بالأدلة الواضحة من الكتاب والسنة ومن أقوال العلماء في التحذير من بعض مخالفاتهم في الأصول، وهذا من باب النصح للمسلمين حفظاً لأصول أهل السنة من أن يُنسب إليها ما ليس منها، وهذا الصنيع هو دأب علماء الجرح والتعديل طوال القرون السابقة، ولنقرأ كتاب الإبانة لابن بطة، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، والضعفاء للعقيلي، وميزان الاعتدال، وغيرها من مصنفات العقيدة والجرح والتعديل لنتعلم هدي السلف في التحذير من المخالفين بأسمائهم، وأنا

أنصح من يقرأ هذا ألا يظن بأهل العلم السابقين والحاضرين -ومنهم الشيخ خالد أبو عبد الأعلى- إلا خيراً؛ فهل يضيرنا أن يكون هؤلاء الدعاة على مذهب أهل السنة والجماعة عقيدةً ومنهجاً؟!!

وإنه من الإنصاف بل من الواجب على كلّ تقيٍّ ألاّ يقدّم أقوال المذكورين وأضرابهم على كلام وفتيا كبار العلماء أمثال ابن باز، والألباني، وابن عثيمين -رحمهم الله-.

ولا يخفى على الإخوة والأخوات من القراء أن خطباء فقه الواقع -كما يدّعون- يثيرون حماس المستمعين ضد الأوضاع القائمة والأزمات الحاضرة مما يجعل المستمع حائراً لا يعرف كيف يتصرف؛ فيركن إلى اليأس.

أما دعاة أهل السنة -أهل الفرقة الناجية إن شاء الله- فهم يهدون الناس هداية بيان وإرشاد، ولو قلّ الأتباع للحق؛ فإن هذه من سنن الله في خلقه، كما كان هو موقف الأمم السابقة من رسل الله عليهم الصلاة والسلام.

* ومن أدعياء السلفية في زماننا المعاصر أيضاً تلك الفرقة الشاطحة الناطحة المسماة بـ"الحدادية" نسبة إلى ذاك الحداد المصري، والذين حملوا لواء مقاطعة كل عالم سلفي أخطأ أو وقع في بدعة، دون التفرقة بين المجتهد والمتبّع لهواه، وبين الداعي إلى بدعته، والساكت عنها، فقد غلوا في باب التبديع والهجر والتضليل، وكان من أوائل أهل العلم الذين كشفوا عوار الحدادية، هو فضيلة الشيخ العلامة ربيع بن هادي -بارك الله في عمره وعلمه- حيث ناقش شبهاتهم مُفنداً إياها ببراعته العلمية التي عهدناها في كلّ ردوده على المخالفين للمنهج السلفي، وقد أحسن الشارح بالاستشهاد بكلام الشيخ ربيع في هذا الباب.

وفي الكاشف الثامن أشار الشيخ ابن رمان من خلال محاضراته القيمة إلى كاشف هام لأدعياء السلفية ألا وهو الموقف من البدعة وأهلها؟ ومن هم أهل البدع وما الموقف من الأخذ عنهم؟

وأقول: لقد غزت العقائد الفاسدة قلوب البعض حتى وجهوا اعتراضاتهم ونقدتهم على خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهم أهل القرون الثلاثة الأولى، وعلى رأسهم الصحابة رضي الله عنهم، فلا تعجب أن يوجهوا سهام نقدتهم الجائر إلى علماء أهل السنة والجماعة في كل عصر ومصر بسبب تحذير هؤلاء العلماء من دعاة أهل البدع الذين أفسدوا الدين والدنيا باسم إقامة الخلافة والدولة الإسلامية، فعاتثوا في الأرض فساداً تحت هذا شعار الموهم، فعملوا على التأليف بين أصحاب البدع بشتى صنوفهم تحت دعوى توحيد الصف.

وكان على رأس الذين وجهوا سهامهم إلى الصحابة ثم إلى علماء السنة: سيد قطب حيث اعتبر أن ثورة الفتانين على عثمان ط كانت أقرب إلى روح الإسلام من موقف عثمان، واعتبر خلافة عثمان فجوة بين خلافة الشيخين وخلافة علي رضي الله عنهم، إلى غير ذلك من طعونه في الصحابة.

وللمناسبة أذكر خبراً قد قال به البعض مفاده أن جهاز الأمن في مصر أيام حكم الملك فاروق قد ضيق الخناق على سيد قطب بسبب كتاباته وآرائه الثورية ضد الملك والحكومة، وكان لسيد قطب صديق من كبار رجالات الحكومة في هذا العهد فنصح لسيد أن يخرج من مصر ولو لفترة مؤقتة وساعده على السفر إلى أمريكا، وهناك استقطبته الشيعة من إيران من حزب الإخوان فلقتوه هذه السموم بمكرهم الذي تكاد تزول منه الجبال.

وأما الكاشف التاسع فهو الموقف من التكفير، وضوابطه، وهذا الكاشف حريٌّ بأن يكون أخطر الكواشف في كشف الدعوات الحزبية الخارجية، حيث إنه مزلة أقدام هؤلاء، ولا يستطيعون إخفاء حقيقة معتقدتهم في هذا الباب.

* وقد ذكر الشارح أنواع الكفر الأكبر، ثم ضوابط تكفير المعين، حتى ينكشف للقارئ أن باب التكفير يقوم على علم وهدى من الكتاب والسنة، لا على جهل وهوى وعاطفة هوجاء.

* وكانت مسألة الحكم بغير ما أنزل الله هي الباب الرئيسي الذي ولّج منه الخوارج قديمًا وحديثًا إلى تكفير عصاة المسلمين، ولكن زادت الفتنة بهذه المسألة لمّا ابتليت الأمة الإسلامية في هذا الزمان بالقوانين الموضوعية على غير هدي الكتاب والسنة؛ ولا يماري صاحب حق في عظم هذه المعصية، وأن الواقع فيها هو ما بين كفر أصغر أو أكبر على حسب اعتقاده؛ لكن تناول هذه المسألة الخطيرة على وجه الغلو بتكفير كل من تلبّس بهذه الكبيرة دون تفصيل، هو الفتنة الأكبر، فإن كان الحكم بغير ما أنزل الله فتنة عظيمة؛ فإن تكفير الحاكم بغير ما أنزل الله تكفيرًا مطلقًا بدون تفصيل لهو الفتنة الأكبر؛ لأنه تترتب عليه مفسد عظمى يدرك خطرها العقلاء.

ولأجل ذلك جاءت فتاوى أهل العلم -والتي نقل الشارح أهمها- في التحذير من الغلو في هذا الباب، مع بيان ضوابطه العلمية السلفية.

* وكان من أنصار الغلو في هذه المسألة: الشيخ سفر الحوالي -ردّه الله إلى الحق- حيث تأثر تأثرًا واضحًا بمنهج الأخوين: سيد قطب، ومحمد قطب؛ وصارت طريقته في الكتابة مشابهة لطريقتهم الغالية في تصوير هذه المسألة بصورة عاطفية خالية من الضوابط العلمية الصحيحة، وعليه فقد أراد أن يسطو على رسالة العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم: ويجعلها حجة له في تقرير المنهج القطبي الغالي في تكفير المجتمعات الإسلامية.

وقد وفق الله سبحانه الشيخ خالدًا إلى تنفيذ شبهات الحوالي، ونقض عراها، ليميز الله الخبيث من الطيب؛ فجاء ردّه عليه قويًا مُفحّمًا، وبه ظهر تهافت دعوات أصحاب الغلو في التكفير.

والكاشف العاشر والأخير: الموقف من الولاء والبراء، وهو من مقتضيات التوحيد؛ فإن من جرّد التوحيد والاتباع، لزمه أن يجرّد الولاء والبراء

لله؛ ولكن أيضاً وقع الحزبيون في هذا الباب في غلو وشطط؛ بل في تفريط وتساهل؛ فليسوا هم إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء.

وقد أتى الشارح بنقولات هامة جداً في هذا الكاشف عن حسن البنا، ويوسف القرضاوي، والأفغاني تبين لكل منصف أن الحزبيين وأنصارهم ليسوا على منهج السلف في هذا الباب ألبتة، حيث تلمس في تصريحات المذكورين الخنوع المخزي للكفر وأهله بدعوى الحوار والتفاهم بين الأديان والمذاهب؛ ولم يكن هذا هدي النبي ص في الجدل بالتي هي أحسن مع أصحاب الملل الكافرة، فلم يأت أبداً أنه ض - في دعوته لليهود والنصارى - سمّاهم إخواناً للمسلمين، أو أنه اعتبر أصولهم الكفرية متوافقة مع أصول الإسلام، أو أنه طلب الرحمة والمغفرة لأعلام الكفر.... إلخ ما نقله الشارح من أقوال عظيمة عن هؤلاء المفتونين يندى لها جبين كل مسلم صادق.

ولكن دعوة الكفار بالتي هي أحسن تكون بإظهار صفاء العقيدة السلفية بالحجة الباهرة والبرهان القاطع، مع تفنيد شبهاتهم الشركية الوثنية، مع الوفاء بالعهود مع أصحاب العهد والمستأمنين من أهل الكفر، والمعاملة بالبر والقسط مع أهل الذمة الذين يعيشون في بلاد الإسلام، والذين لا يظهرون الحرب والعداوة على المسلمين، وهذا لا يقتضي أن نحمل في قلوبنا نحوهم المودة القلبية والمصافاة التي لا تكون إلا للمسلم، إنما نحن نرجو لهم الهداية مع بغضنا لما هم عليه من شرك، وتحريف لكتب الله، وغلو بنسبة الزوجة والولد لله سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وفي هذا الباب نجد التفصيل الجلي لأقسام الولاء والبراء، مع قيام الشارح بتدعيم بنيان هذا الكاشف بنقولات عطرة من كتب التفسير والفقه المعتمدة، تظهر لنا الوجه الآخر من الحزبيين؛ فإن الحزبيين يتلونون في باب الولاء والبراء تلوّاً مريباً؛ فهم أصحاب وجهين فيه: وجه المفرط المتساهل -وقد تقدّم الإشارة إليه-، ووجه المغالي المتعصّب في غلوه، بتكفير ولادة الأمر بدون تفصيل لمجرد قيامهم بإقامة

عهود ومواثيق مع دول الكفر، ولمجرد إظهارهم الميل إليهم، متناسين تفصيل العلماء في هذا الباب، وهو أن تولي الكافرين إعلاء لعقيدتهم على عقيدة المسلمين هذا هو الكفر الأكبر، أما مجرد موالة الكافرين طلباً لدنياهم وحباً في الجاه والمنصب، فهذه كبيرة من كبائر الذنوب ليست كفرًا أكبر.

وأيضاً أظهر الشارح ضلال هذه الدعوة المنحرفة المنادية بالتقارب المزعوم بين السنة والشيعة، وهذا يشبه المطالبة بالتقارب بين الأبيض والأسود من الألوان، وبين البارد والحار، وبين كل متناقضين يستحيل التقارب بينهما بأي حال من الأحوال؛ فقوم يكفرون الصحابة، ويسبونهم على المنابر، ويزعمون نقص القرآن، كيف يقتربون من السننيين السلفيين السائرين على منهاج النبوة!!!

فهذا قليل من كثير في هذه الكواشف العشرة، والتي وضع أساسها الأخ الشيخ محمد رمزان الهاجري في محاضراته النافعة، وقام على شرحها في هذا المصنف الممتع: الأخ الشيخ خالد محمد عثمان، ولقد استفدت كثيراً -بفضل من الله- من المحاضرة وشرحها، وأنصح كل من فتح الله قلبه للتوحيد والسنة بفقهِه سلف الأمة أن يسهم في نشر مثل هذه الكتابات الوافية النافعة -إن شاء الله- في المفاصلة والمباينة بين مذهب السلف ومذهب الخلف، وبين أهل السنة وأهل البدعة.

* وأذكر أخيراً بأن منهج أهل الحديث والأثر من علومه الأصيلة: علم الجرح والتعديل القائم على الحفاظ على أصول عقيدة ومنهج السلف بالتحذير من كل من خالفها، خاصة إذا كان هذا المخالف نُصح فلم ينتصح وأخذ ينشر باطله غافلاً أو مُتغافلاً عن الآثار المدمرة التي تترتب على صنيعه من تفريق بين المسلمين، وتغيير لكلام الله؛ فصار من الواجب شرعاً ردع هذا المخالف بالتحذير منه باسمه دون ذكر حسناته حتى لا يغتر به مُغتر، وهذا التجريح ليس سباً له في شخصه؛ كما يموه البعض متنقصاً من علماء الجرح والتعديل بقوله: إنهم سبابة، وليس عندهم شيء إلا

شتم الدعاة وتتبع عثراتهم؛ وهذه شنشنة تعرفها من أخزم؛ وإنما هو من باب النصيحة لله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم.

فأهل الحديث والأثر -أصحاب الطائفة المنصورة- لا يجاملون أحدًا على حساب الحق، وهم أعرف الناس بالحق وأرحم الناس بالخلق كما أشار إلى هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

هذا وبالله التوفيق، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وصلّى اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وأمله: الفقير إلى عفو ربّه

حسن عبد الوهاب مرزوق البنا

١٨ جمادى الآخر ١٤٢٦هـ،

الموافق ٢٤ يوليو ٢٠٠٥م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الشارح

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

+ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ [آل عمران: ١٠٢].

+ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا [النساء: ١].

+ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا [الأحزاب: ٧٠-٧١].

وبعد: فإن الاجتماع بأهل العلم وطلبتـه من المنن والمنح التي إذا أسديت إلى طالب العلم، كانت فتحًا من الله عليه ليزداد علماً ونُبلاً.

ولقد منَّ الله عليَّ بقاء فضيلة الشيخ محمد بن رمضان الهاجري - حفظه الله - بمكة بمنزل شيخنا العلامة ربيع بن هادي - أعزه الله ونصره - وقمت بتسجيل مجلس مع فضيلته في ليلة الخميس التاسع عشر من رمضان ١٤٢٤ هـ بعنوان: \$الكواشف الجلية للفروق بين السلفية والدعوات الحزبية البدعية#، وقد طلبت من الشيخ محمد أن أستفيد برءوس المسائل التي طرحت في هذا المجلس لتكون مرتكزاً لمؤلف في هذا الباب فلم يمانع - جزاه الله خيراً -.

قلت: قال ابن ماجه : في سننه (٥): حَدَّثَنَا هشام بن عمار الدمشقي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنُ سَمِيعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَفْطُسُ، عَنْ

الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، عن جبير بن نفيير، عن أبي الدرداء، قال: خرج علينا رسول الله ج ونحن نذكر الفقر ونتخوفه، فقال: \$الفقر تخافون؟ والذي نفسي بيده لتُصبَنَ عليكم الدنيا صَبًّا حتى لا يُزيغَ قلبَ أحدِكُم إزاغةً إلا هيَّه.

وأيُّمَ الله لقد تركتُكم على مثل البيضاء، ليُها ونهارها سواء.#
قال أبو الدرداء: صدق، والله رسول الله تركنا والله، على مثل البيضاء، ليُها ونهارها سواء^(١).

قلت: وعليه، فإن أصول دعوة النبي ض -والتي حملها السلف الصالح- واضحة جلية مثل البيضاء، لكن خيول ورجل أهل البدع أثارت غباراً من الشبهات حتى تعمي الأبصار عن هذه الدعوة الصافية.

والسلفية هي منهاج النبوة الذي تلقاه الصحابة رضوان الله عليهم من رسولنا ض ثم نقلوه لفظاً وفهماً إلى أصحاب القرن الثاني من التابعين بإحسان، ثم نقله هؤلاء التابعون إلى أتباعهم بإحسان في القرن الثالث الهجري؛ فهذه القرون الثلاثة الأولى من الهجرة هي خير القرون بشهادة سيد البشر حيث قال ض: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم"÷^(٢).

وهناك من يُرجف قائلاً: إن شعار السلف وما انبثق منه نحو: السلفية، والسلفيون، والسلفي... إلخ هي شعارات مُحدثّة تضاهي شعارات الأحزاب والجماعات العصرية نحو: الإخوان المسلمين، والتبليغ والدعوة، والفتح... إلخ.

وهذا بلا شك خلط بين الحق والباطل، والظلمات والنور، والله سبحانه يقول: +وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَالْظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَالْأَمْوَاتُ [فاطر: ١٩-٢٢]. فإن هذه الشعارات الحزبية إنما هي لجماعات حزبية قد أنشئت في هذا القرن الأخير، أي من سنوات معدودة، أما المنهج السلفي -كما بيّنّا- هو منهاج النبوة، أي هو الإسلام المنزل من عند الله، وشعار السلف -وما انبثق منه- ليست شعارات مُحدثّة، وإنما

(١) إسناده حسن، كما في صحيح الجامع (٩)، والصحيحة (٦٨٨) للعلامة الألباني .:

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث ابن مسعود ط.

هي شعارات توارد عليها العلماء منذ القرون الأولى في الدلالة على منهاج النبوة الذي تلقاه السلف نقيًا صفيًا، ثم نقلوه لمن بعدهم، وسوف أورد لك أيها القارئ الكريم نقولات عن عدة من العلماء الكبار في شتى القرون السابقة قد رفعوا فيها هذا الشعار، وهذا بخلاف هذه الشعارات المحدثّة العصرية التي لا تجد لها ذكرًا إلا في كتب أصحابها من المعاصرين.

P وأولاً لنلق الضوء على المعنى اللغوي لكلمة "السلف" ÷: قال أبو السعادات بن الأثير في النهاية (٣٩٠/٢): "وقيل: سلف الإنسان من تقدّم بالموت من آباءه، وذوي قرابته، ولهذا سمي الصدر الأول من التابعين السلف الصالح ÷.

وفي مختار الصحاح (مادة س ل ف): "و سلف يسلف بالضم سلفا بفتحين أي مضي والقوم السلف السلف المتقدمون، وسلف الرجل أباه المتقدمون والجمع أسلاف و سلاف ÷.

وقال ابن منظور في لسان العرب (٣٣٠/٦): "والسلف والسليف والسلفة: الجماعة المتقدمون ÷.

وقال جاز الله الزمخشري في أساس البلاغة (٤٥٤/١): "وسلف القوم: تقدّموا سلفوا، وهم سلف لمن وراءهم، وهم سلاف العسكر، وكان ذلك في الأمم السالفة والقرون السوالف ÷.

وقال أبو زكريا التبريزي في تهذيب إصلاح المنطق لابن السكيت (٢١٥/١): "والسلف المتقدمون وهم السلاف ÷.

وفي القاموس المحيط (الترتيب ٥٩٧/٢): "وكُلُّ من تقدّمك من آباءك وقرابتك، سلاف وأسلاف، ومنه: عبد الرحمن بن عبد الله السلفي المحدث، وآخرون منسوبون إلى السلف؛ ودرّب السلفي -بالكسر- ببغداد، سكنه إسماعيل بن عباد السلفي المحدث ÷.

قلت: بهذا نرى أن كتب اللغة اتفقت على أن "السلف ÷ لغة هم من تقدّم من الآباء والأجداد، ولم تقيد هذا بكونهم صالحين أم طالحين، حتى جاء أهل العلم الشرعي فقيّدوا المعنى اللغوي فقالوا: إن السلف هم من تقدّم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان من أهل القرون الثلاثة الأولى.

قال أبو سعد السمعاني في "الأنساب ÷ (١٦٨/٧): "السلفي: بفتح السين واللام وفي آخرها الفاء، هذه النسبة إلى السلف، وانتحال مذهبهم

على ما سمعت: (١) اهـ

وقال الذهبي كما في السير (٦/٢١) في ترجمة أبي طاهر السلفي: "السلفي مستفاد مع السلفي -بفتحيتين- وهو من كان على مذهب السلف: اهـ

وقال الإمام السفاريني كما في لوامع الأنوار (٢٠/١): "المراد بمذهب السلف: ما كان عليه الصحابة الكرام -رضوان الله عليهم- وأعيان التابعين لهم بإحسان، وأتباعهم، وأئمة الدين ممن شهد له بالإمامة، وعُرف عظم شأنه في الدين، وتلقى الناس كلامهم خلقاً عن سلف دون من رُمي ببدعة أو شهر بلقب غير مرضي مثل: الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة، والجهمية، والمعتزلة، والكرامية، ونحو هؤلاء: اهـ

وقال العلامة عبد القادر بن بدران الدمشقي (م. ١٣٤٦هـ) في "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد: ط. دار العقيدة للتراث ١٤٢٢هـ: (ص ٢٨٤): "المراد بمذهب السلف ما كان عليه الصحابة الكرام، وأعيان التابعين، وأتباعهم، وأئمة الدين ممن شهد له بالإمامة، دون من رُمي ببدعة أو شهر بلقب غير مرضي كالخوارج والروافض والقدرية، والمرجئة والجبرية والجهمية والمعتزلة والكرامية ونحوهم، ثم غلب ذلك اللقب على الإمام أحمد وأتباعه على اعتقاده من أي مذهب كانوا، فقليل لهم في فن التوحيد: علماء السلف؛ هذا ما اصطاح عليه أصحابنا والمحدثون.

وقال ابن حجر الفقيه في رسالته "شن الغارة: صدر الأول لا يقال إلا على السلف، وهم أهل القرون الثلاثة الأولى الذين شهد لهم النبي ص بأنهم خير القرون وأما من بعدهم، فلا يقال في حقهم ذلك: اهـ

P وقد وُجه هذا السؤال إلى اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء بالمملكة السعودية: ما هي السلفية، وما رأيكم فيها؟

جواب: "السلفية نسبة إلى السلف، والسلف هم صحابة رسول الله وأئمة الهدى من أهل القرون الثلاثة الأولى رضي الله عنهم الذين شهد لهم

لهم رسول الله بالخير... والسلفيون جمع سلفي نسبة إلى السلف، وقد تقدم معناه، وهم الذين ساروا على منهاج السلف من اتباع الكتاب والسنة والدعوة إليهما والعمل بهما فكانوا بذلك أهل السنة والجماعة ÷^(١). اهـ

ومن مرجفي هذا الزمان "مُحمَّد سعيد رمضان البوطي ÷، أحد المنظرين لحزب الإخوان في سوريا، قد تكلف صعود جبل وعر بكتابه السيئ: "السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي ÷، وقد ناقش أراجيفه بعلم وحكمة فضيلة الشيخ صالح آل الفوزان -حفظه الله- وذلك في جزء بعنوان: "نظرات وتعقيبات على ما في كتاب السلفية لمحمد سعيد رمضان من الهفوات ÷ وكان من ضمن ما قاله الشيخ الفوزان -حفظه الله- في تعقيبه على عنوان كتاب البوطي: "هذا العنوان معناه أن السلف ليس لهم مذهب يعرفون به، وكأنهم في نظره عوام، عاشوا في فترة من الزمن بلا مذهب، ومعناه أيضاً أن تفريق العلماء بين مذهب السلف ومذهب الخلف تفريق خاطئ؛ لأن السلف ليس لهم مذهب -أي على حد فهم البوطي- ÷.

إلى أن قال: "والسلف ومن سار على نهجهم ما زالوا يميزون أتباع السنة عن غيرهم من المبتدعة والفرق الضالة، ويسمونهم: أهل السنة والجماعة، وأتباع السلف الصالح، ومؤلفاتهم مملوءة بذلك، حيث يردون على الفرق المخالفة لفرقة أهل السنة وأتباع السلف ÷^(٢). اهـ

ولقد ثبت استخدام النبي ض لكلمة السلف بالمعنى اللغوي في حديث عائشة الذي أخرجه البخاري في صحيحه (٦٢٨٥) أن فاطمة ك قالت: "أما حين سارني في الأمر الأول فإنه أخبرني أن جبريل كان يعارضه بالقرآن كل سنة مرة وإنه قد عارضني به العام مرتين ولا أرى الأجل إلا قد اقترب؛ فاتقي الله واصبري؛ فإني نعم السلف أنا لك ÷، قالت: فبكيت بكائي الذي رأيت؛ فلما رأى جزعي سارني الثانية؛ قال: "يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين أو سيدة نساء هذه الأمة ÷^(٣).

(1) فتوى رقم (١٣٦١) (١٦٥/٢، ١٦٦).

(2) طبع هذا الرد للشيخ الفوزان مفرداً، وجاء أيضاً في ضمن مجلد "البيان لأخطاء بعض الكتاب ÷ مجموعة ردود ومناقشات في مواضيع مختلفة.

(3) أخرجه مسلم (٢٤٥٠).

قال النووي في شرحه على مسلم (٧/١٦): "والسلف المتقدم، ومعناه: أنا متقدم قدامك فتردين عليّ".

* وثبت في الآثار عن بعض الصحابة والتابعين استخدام كلمة السلف بالمعنى الاصطلاحي، ومن هذه الآثار:

ما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦٩/٣) عن معمر عن أيوب عن القاسم الشيباني عن زيد بن أرقم أنه رأى قومًا يصلون بعدما طلعت الشمس فقال: لو أدرك هؤلاء السلف الأول، علموا أن غير هذه الصلاة خير منها: صلاة الأوابين إذا رمدت الفصال^(١).

وعن أنس ط قال: لو أن رجلاً من السلف الأول ثم بعث اليوم ما عرف من الإسلام شيئاً - قال: ووضع يده على خده ثم قال: - إلا هذه الصلاة^(٢).

وأخرج اللاكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٣٥٥) بإسناده عن ميمون بن مهران قال: قال لي ابن عباس: "يا ميمون لا تسب السلف وادخل الجنة بسلام" ^(٣).

وحكى ابن بطلال في شرح البخاري عن أبي حنيفة أنه قال: لقيت عطاء بن أبي رباح بمكة فسأله عن شيء؛ فقال: من أين أنت؟ قلت: من أهل الكوفة، قال: أنت من أهل القرية الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً؟ قلت: نعم، قال: من أي الأصناف أنت، قلت: ممن لا يسب السلف، ويؤمن بالقدر، ولا يكفر أحداً بذنب، قال عطاء: عرفت فالزم^(٤).

وفي صحيح البخاري (كتاب: الجهاد والسير، باب الركوب على الدابة الصعبة والفحولة من الخيل): قال راشد بن سعد: كان السلف يستحبون الفحولة لأنها أجرى وأجسر^(٥).

وفي مقدمة صحيح مسلم: "قال محمد - هو ابن عبد الله بن قهزاد - سمعت علي بن شقيق يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول علي رءوس الناس: دعوا حديث عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف". وهذا

(١) وهذا إسناده حسن، القاسم هو ابن عوف الشيباني، قال الحافظ في التقریب: صدوق يُعرب.

(٢) ذكره الشاطبي في الاعتصام (٢٠/١)، ولم أقف له على إسناده.

(٣) وانظر علل ابن أبي حاتم (٣٥٦/٢).

(٤) نقله الشاطبي في الاعتصام (٤٦/١).

(٥) قال الحافظ في الفتح (٧٨/١) عن راشد: "تابعي وسط شامي"، ثم قال: "قوله: كان السلف، أي الصحابة فمن بعدهم".

وفي سنن الدارمي (٢٥١٣) قال حدثنا الحكم بن نافع عن حريز بن عثمان عن ابن أبي عوف وهو عبد الرحمن عن أبي هند البجلي - وكان من السلف - قال: تذكروا الهجرة عند معاوية وهو علي سريرته... وقال الأوزاعي: "اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا، واسلك سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعك ما وسعهم" (١)، وقال أيضاً: "عليك بآثار من سلف، وإن رفضك الناس، وإياك وآراء الرجال، وإن زخرفوا لك بالقول" (٢).

وقال معمر في الجامع (١٠٣/١١): حدثني جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال: دعاني محمد بن مروان إلى أن يكتبني في الديوان فأبيت، فقال لي: أما تكره أن لا يكون لك في المسلمين سهم؟ قال قلت: إن لي في المسلمين سهماً وإن لم أكن في الديوان، قال: فهل تعلم أحداً من السلف لم يكن في الديوان؟ قال قلت: نعم قال: من هو؟ قلت: حكيم بن حزام.

وقال ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٣٦/٥): حدثنا ابن مصفى نا أبو المغيرة نا عبد الله بن العلاء قال سألت القاسم بن مخيمرة عن الموضوع مما مست النار؟ فقال: لقد رأيتني في أكثر من عشرين رجلاً من السلف كانت لهم صحبة يؤتون بالخبز واللحم فيأكلون منه ثم نقوم من فورنا إلى الصلاة ما منهم رجل يتوضأ.

وقال أبو عاصم النبيل: "سمعت سفيان الثوري، وقد حضر مجلسه شاب من أهل العلم، وهو يترأس ويتكلم ويتكبر بالعلم على من هو أكبر منه، قال: فغضب سفيان، وقال: لم يكن السلف هكذا، كان أحدهم لا يدعي الإمامة، ولا يجلس في الصدر حتى يطلب هذا العلم ثلاثين سنة، وأنت تتكبر على من هو أسن منك، قم عني، ولا أراك تدنو من مجلسي" (٣).

وأخرج ابن أبي زمنين في "أصول السنة" (١٨٩) بإسناده عن أيوب

(١) أخرجه اللاكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣١٥)، وأبو نعيم في الحلية (٢٥٥/٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠٠/٣٥).

(٢) أخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ٧)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (٢٣٣)، وابن حزم في الإحكام (٢٢١/٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠٠/٣٥).

(٣) أخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن (٦٧٩).

السختياني أنه قال: "ومن أحسن الثناء على أصحاب رسول الله ج فقد برئ من النفاق، ومن [ينقص] (١) أحداً منهم أو بغضه لشيء كان منه فهو مبتدع مخالف للسنة والسلف الصالح...÷".

وقد جرى عمل العلماء قاطبة منذ القرون الأولى على الانتساب والاعتزاء إلى السلف وإلى السلفية، ولم يدع أحد ممن يعتد به من أهل العلم طوال هذه القرون السابقة أن الانتساب إلى المنهج السلفي هو انتساب حزبي أو مذهبي.

* وإليك نقولات منتقاة من كتب السابقين بدءاً من القرن الثالث الهجري إلى القرن الثالث عشر قام أصحابها بالغزو إلى السلف، مما يثبت أن الانتساب إلى السلف أمر متعارف عليه بين أهل العلم طوال القرون السابقة:

قال مالك بن أنس في الموطأ (٣١١/١) (ط. إحياء التراث): "لم يبلغني ذلك عن أحد من السلف÷، وأخرج اللاكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٣٢٥) بإسناده عن مالك بن أنس أنه قال: كان السلف يعلمون أولادهم حب أبي بكر وعمر كما يعلمون السورة من القرآن.

قال الشافعي (م ٢٠٤) في الأم (٣٤٦/٧): "وعن أبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما والسلف من أصحاب رسول الله ج أنهم أقاموا الحدود على الزناة÷، وفي (٣٥٠/٧): "ثم لم يزل المسلمون والسلف الصالح من أصحاب محمد ج...÷. اهـ

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام (م ٢٢٤) في استفتاحه لكتاب الإيمان: "أما بعد، فإنك كنت تسألني عن الإيمان، واختلاف الأمة في استكمالها وزيادته ونقصه، وتذكر أنك أحببت معرفة ما عليه أهل السنة من ذلك، وما الحجة على من فارقهم فيه؛ فإن هذا رحمك الله خطب قد تكلم فيه السلف في صدر هذه الأمة وتابعيها ومن بعدهم إلى يومنا هذا...÷. اهـ

وقال البخاري (م ٢٥٦) في جزء رفع اليدين في الصلاة (٧٤): "من زعم أن رفع الأيدي بدعة فقد طعن في أصحاب رسول الله ج والسلف من بعدهم...÷. اهـ

(١) في المطبوعة: [ينقص]، وفي النسخة الخطية: [ينقص]، وما أثبتته هو الأقرب لصحة السياق.

وقال مسلم (م ٢٦١) في مقدمة صحيحه (٣٢/١): "وما علمنا أحدا من أئمة السلف ممن يستعمل الأخبار ويتفقد صحة الأسانيد وسقمها مثل أيوب السختياني، وابن عون، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي ومن بعدهم من أهل الحديث فتشوا عن موضع السماع في الأسانيد.....÷. اهـ

وقال ابن قتيبة (م ٢٧٦) في كتابه "الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة÷ (ص ٤١): "...ورأوا شتمهم خيار السلف، وبغضهم وتبرؤهم منهم...÷. اهـ

وقال أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي (م ٢٨٠) في "الرد على الجهمية÷ (ص ٢٣): "وقد كان من مضى من السلف يكرهون الخوض في هذا وما أشبهه...÷. اهـ

وقال ابن جرير الطبري (م ٣١٠) في تفسيره (٤٥/٢): "وبمثل الذي قلنا في ذلك تظاهرت الرواية عن السلف من الصحابة والتابعين÷، وقال في تهذيب الآثار (٨٠٨/٢): "وبنحو الذي قلنا في ذلك قال المتقدمون من أهل العلم والسلف من أهل الفضل...÷.

وقال المروزي (م ٢٩٤) في "اختلاف العلماء÷ (ص ١٤٢): "فهذا قول شاذ لم يقل به أحد من السلف÷. اهـ

وقال الحاكم (م ٤٠٥) في المستدرک (٦٢٠/١): "فإن السلف رضي الله عنهم كان يجتمع عندهم الأسانيد لمتن واحد كما يجتمع عندنا الآن...÷. اهـ

وقال أبو القاسم هبة الله اللاكائي (م ٤١٨) في مقدمة كتابه "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة÷ (٣٢/١): "وكان من أعظم مقول، وأوضح حجة ومعقول: كتاب الله الحق المبين، ثم قول رسول الله ج وصحابته الأخيار المتقين، ثم ما أجمع عليه السلف الصالحون...÷. اهـ وهذا أبو عثمان إسماعيل الصابوني من أهل القرن الخامس الهجري (م ٤٤٩) يسمى كتابه: "عقيدة السلف أصحاب الحديث÷.

وقال ابن عبد البر في الاستذكار (م ٤٦٣) (٢٣/١): "وهذا كله قد جاء عن السلف...÷، وفي (٢٤/١): "ومنها ما أجمع عليه السلف والخلف...÷، وفي (١١٦/١): "وأما السلف من الصحابة والتابعين فروينا...÷، وقد تكرر قيام ابن عبد البر بالعزو إلى السلف في عشرات

المواضع الأخرى من الاستذكار والتمهيد.

وقال ابن عطية (م ٥٤٦) في تفسيره المحرر الوجيز (٣٤/١) في بيان منهجه في التفسير: "وأثبت أقوال العلماء في المعاني منسوبة إليهم على ما تلقى السلف الصالح رضوان الله عليهم كتاب الله من مقاصده العربية السليمة من إلحاد أهل القول بالرموز وأهل القول بعلم الباطن وغيرهم. اهـ

وقال ابن قدامة المقدسي في كتابه "مناظرة في القرآن" (ص ١٤٦): "ولم يزل السلف الصالح من الصحابة رضي الله عنهم والأئمة بعدهم يعظمون هذا القرآن ويعتقدون أنه كلام الله. اهـ

وقال القرطبي (م ٦٧١) في تفسيره (١٦٠/٥) في تعداد الكبائر: "وسب السلف الصالح...، وقال في (١٣٨/٧): "فالهرب الهرب والنجاة النجاة والتمسك بالطريق المستقيم والسنن القويم الذي سلكه السلف الصالح وفيه المتجر الرابع، وفي (١٠/١١): "وذلك كان من دأب السلف الصالح، وفي (٢٥/١١): "ويرحم الله السلف الصالح. اهـ

وقال ابن كثير (م ٧٧٤): "وهذه الآيات وما في معناها من الأحاديث الصحاح الأجود فيها طريقة السلف الصالح أمروها كما جاءت من غير تكليف ولا تشبيه، وقال في البداية والنهاية (٢٤/١٢) في ترجمة اللاكائي: "وله كتاب في السنة وشرفها وذكر طريقة السلف الصالح في ذلك. وثم عشرات المواضع الأخرى في كتب ابن كثير كان يعزو فيها إلى السلف.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (م ٧٢٨) في العقيدة الأصفهانية (ص ٤٩): "والمقصود هنا التنبيه على أن طرق السلف والأئمة الموافقة للطرق التي دلّ القرآن عليها وأرشد إليها هي أكمل الطرق وأصحها. اهـ

وقال تلميذه ابن القيم (م ٧٥١) في "الصواعق المرسلات" (٢٢٨/١): "وإما أن تصفوا الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله ولا تتجاوزوا القرآن والحديث وتتبعوا في ذلك سبيل السلف الماضين، وهناك عشرات بل مئات المواضع الأخرى في كتب شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم فيها العزو إلى السلف.

وقال ابن رجب (م ٧٩٥) في التخويف من النار (ص ٦): "وكذلك سير السلف الصالح - أهل العلم والإيمان - من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ÷، وقال في جامع العلوم والحكم (١١/١): "وهي التي توجد كثيراً في كلام السلف المتقدمين.... ÷".

وقال ابن الوزير (م ٨٤٠) في "الروض الباسم ÷ (ص ١٦٠): "كان المسلمون أمة واحدة في عهد رسول الله ض وأيام الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ليس بينهم خلاف في أمر العقيدة، وعلم من النبي ض ومن الخلفاء الراشدين والسلف الصالحين أن الذي كان عليه المسلمون في أعصارهم هو سبيل الهدى ومنهج الحق وطريق السلامة.... ÷. اهـ
وقال في "إيثار الحق على الخلق ÷ (ص ٩٣): "...فالفريقان: المشبهة والمعتلة إنما أوتوا من عاطي علم ما لا يعلمون، ولو أنهم سلكوا مسلك السلف في الإيمان بما ورد من غير تشبيه لسلموا؛ فقد أجمعوا على أن طريق السلف أسلم، ولكنهم ادَّعوا أن طريقة الخلف أعلم؛ فطلبوا العلم من غير مظانه..... فالكُل حرموا طريق الجمع بين الآيات والآثار، والافتداء بالسلف الأخيار ÷، وقال في (ص ١٩٠): "...دع عنك قدماء السلف الذين صانهم الله وصان أزمئتهم عن البدع.. ÷، وفي (ص ٣٧٦): "...وعلى ذلك درج السلف الصالح من أهل البيت والصحابة والتابعين ÷. اهـ

وقال الحافظ ابن حجر (م ٨٥٢) في الفتح (٨٩/٢): "وفيه أن حب الغنم والبادية ولا سيما عند نزول الفتنة من عمل السلف الصالح ÷، وقال في اللسان (١٣٥/٥) في ترجمة ابن داود الكوفي: "ذكره ابن السمعاني وقال كان كوفياً حسن النادرة إلا أنه كان سيئ المعتقد رافضياً كاشفاً بالطعن على السلف الصالح ÷. اهـ

وقال الشوكاني (م ١١٧٣) في فتح القدير (٢١١/٢): "وقد اختلف العلماء في معنى هذا على أربعة عشر قولاً وأحقها وأولاها بالصواب مذهب السلف الصالح أنه استوى سبحانه عليه - أي على العرش - بلا كيف بل على الوجه الذي يليق به مع تنزهه عما لا يجوز عليه ÷. اهـ

وقال محمد بن أحمد بن سالم السفاريني م ١١٨٨ في عقد الفرقة

المرضية:

لا أعتنى بغير قول موافقاً أئمتي
ولست في قولي ذا إلا النبي المصطفى
وقال المباركفوري (م ١٢٥٣) في مقدمة تحفة الأحوذى (ص ٢٧): "...وقال على هؤلاء علماء التابعين وأئمة السلف وحذروا من بدعهم...÷؛ وفي (ص ٢١٦): "فالسلف كانوا يستعملون الكراهة في معناها الذي استعمل فيه كلام الله ورسوله ض...÷.
وقال الآلوسي (م ١٢٧٠) في روح المعاني (١/١٤٩): "والمنقول عن ابن مسعود، وابن عباس، ومجاهد، وقتادة وسائر السلف الصالح...÷، وفي (٢/٤٦): "هو المأثور عن السلف الصالح...÷، وفي (١٧/٤٣): "وأما السلف الصالح فلم يصح عنهم تفصيل الكلام في ذلك÷.

وعلى نفس السنن جاءت نقولات استخدم فيها أصحابها لفظ "السلفية÷ للدلالة على المنهج الصحيح في فهم الإسلام، وكذلك استخدم أصحاب كتب التراجم لفظ "سلفي÷ في تركية طائفة من المترجم لهم، وبيان صحة عقيدتهم:

ففي الوافي بالوفيات للصفدي (١/١٠٧) في ترجمة أبو أحمد الحاكم النيسابوري (م ٣٧٨): "قال أبو عبد الله الحاكم أبو أحمد الحافظ إمام عصره في الصنعة، وكان من الصالحين الثابتين على الطريق السلفية، ومن المنصفين فيما يعتقده في أهل البيت والصحابة÷.

وقال ابن العماد في شذرات الذهب (٤/١٦٠) في ترجمته لابن الحوراني: "سلفي المعتقد كبير الشأن...÷، وقال في (٦/٥٠) في ترجمة أبو عبد الله الحراني: "قال الذهبي كان فقيهاً زاهداً ناسكاً سلفياً÷، وقال في (٦/١٠٩) في ترجمة ابن سيد الناس: "وله الشعر والنثر الفائق وحسن التصنيف والترصيف والتعبير وجودة البديهة وحسن الطوية والعقيدة السلفية والاقتداء بالأحاديث النبوية÷.

وقال الذهبي في السير في ترجمة ابن الصلاح (٢٣/١٤٢): "وكان متين الديانة سلفي الجملة صحيح النحلة÷.

وقال في ترجمة الدارقطني (١٦/٤٥٧): "لم يدخل الرجل أبداً في علم الكلام، ولا الجدل، ولا خاض في ذلك بل كان سلفياً÷.

وفي المقصد الأرشد في أصحاب الإمام أحمد (٣٨٦/١) في ترجمة دعوان بن علي: "قال ابن الجوزي كان خيراً ديناً ذا ستر وصيانة وعفاف وطرائق حميدة على سبيل السلف الصالح ÷. وفي بغية الطلب في تاريخ حلب (٤٥٦٥/١٠) في ترجمة أبو الفتح الرحبي: "وكان شيخاً حسناً ديناً متعبداً شافعيّاً سلفياً صائماً الدهر ÷. وقال أبو عبد الله القضاعي في التكملة في كتاب الصلة (١٥٣/٤) في ترجمة الوليد بن محمد: "وكان متواضعاً فاضلاً على منهاج السلف الصالح ÷.

وقال أبو العباس الناصري في "الاستقصا في دول المغرب الأقصى ÷ (٧٤/٢) في ترجمة ابن النحوي: "وكان أبو الفضل من أهل العلم والدين على هدي السلف الصالح ÷. وقال الشوكاني في البدر الطالع (١٩٦/١) في ترجمة إسماعيل بن الحسن المغربي: "وكل شؤونه جارية على نمط السلف الصالح ÷. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: في درء تعارض العقل مع النقل (١٦٤/١): "وأما الطريقة النبوية السنية السلفية المحمدية الشرعية فإنما يناظرهم بها من كان خبيراً بها وبأقوالهم التي تناقضها ÷، وقال في (٣٥٦/٥): "فكل من أعرض عن الطريقة السلفية النبوية الشرعية الإلهية فإنه لابد أن يضل ويتناقض ويبقى في الجهل المركب أو البسيط ÷، وقال كما في مجموع الفتاوى (٥١/٦): "والاثبات في الجملة مذهب الصفاتية من الكلابية والأشعرية والكرامية وأهل الحديث وجمهور الصوفية والحنبلية وأكثر المالكية والشافعية إلا الشاذ منهم وكثير من الحنفية أو أكثرهم وهو قول السلفية ÷، وفي (٩٩/١٠): "ويقال للطريقة السلفية الطريقة المثلى ÷.

وقال القنوجي في "أبجد العلوم ÷ (١١١/٢): "والمتكلمون إنما دعاهم إلى ذلك كلام أهل الإلحاد في معارضات العقائد السلفية بالبدع النظرية ÷، وفي (١٣٢/٣) عن شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولقد نصر السنة المحضة والطريقة السلفية، واحتج لها ببراهين ومقدمات وأمور لم يسبق إليها ÷.

وقال المعلمي اليماني في "القائد إلى صحيح العقائد ÷: "فإن قيل:

فماذا يقول: السلفيون؟!...!÷^(١).

وقال أيضاً: "وهذا قول السلفيين في عقيدة السلف، ويوافقهم عليه أكابر النظائر...!÷^(٢).

وأما أئمة السلفيين المعاصرين فإن تصريحاتهم في هذا الشأن أشهر من أن تُذكر؛ فلا نحتاج إلى ذكرها حيث إنها مشهورة متداولة، هذا بجانب أنهم هم أحد طرفي النزاع الذي ننتصر له بهذه النقولات السابقة، فلا يصح أن نستشهد بقول أحد طرفي النزاع ضد الطرف الآخر.

فهذه نقولات جليلة صافية تثبت لكل منصف أن الانتساب والانتماء إلى السلف، أو إلى السلفية إنما هو انتساب وانتماء إلى منهج الصحابة رضي الله عنهم ومن سار على نهجهم بإحسان؛ وأنا لا ادّعي أنني حصرت كل النقولات التي تدل على هذا؛ إنما هي مجرد أمثلة مشرقة تكشف الحق لطالبه.

وتمّ قائل آخر قال لي: أنا أوافقك علي أنه يجب على المرء أن ينتسب إلى منهج السلف الصالح، لكن لا أوافق على أن يقول المرء على نفسه أنه سلفي، أو أنه من السلفيين، حيث إن هذا يشعر السامع بأن السلف حزبٌ يُنتسب إليه مثل بقية الأحزاب، وكذلك هناك من يقول عن نفسه أنه سلفي ثم تجد أنه لا تصدق أفعاله دعواه؛ فهو بعيد عن أخلاق وهدى السلف!!

فأقول: أخي المستفهم -أرشدنا الله وإياك إلى الحق- هذه سفسطة لا طائل من ورائها، فما دمنا اتفقنا -بناءً على النقولات السابقة- أن كافة العلماء الكبار طوال القرون الماضية قد أظهروا الانتساب إلى السلف، والسلفية؛ فهذا يلزم منه جواز أن ينسب مُتَّبِع السلف نفسه إليهم بقوله: أنا سلفي، أو أنا من السلفيين إن شاء الله، كما ينسب مُتَّبِع الإسلام نفسه إلى المسلمين بقوله: أنا مسلم؛ وإنما لم نكتفِ بقول المرء عن نفسه: أنا مسلم، لأنه كما بينا آنفاً: أن كل هذه الفرق والأحزاب تنتمي إلى الإسلام، فوجب تزييل الإسلام الحق عن الإسلام الملقق من بدع ومحدثات هذه الفرق؛ حيث إن كل فرقة تدّعي أنها هي الممثلة للإسلام، وعليه صارت راية الإسلام راية واسعة: الكل يتعلّق بها، فلا يتميز المحق عن المبطل،

(١) التنكيل (٢١٢/٢).

(٢) التنكيل (٣٤٤/٢).

وعليه فإنك إذا سألت أي منتسب من المنتسبين إلى هذه الفرق: ما هو دينك؟ أجابك: أنا مسلم؛ فهذه الإجابة وحدها لم تصر كافية حتى يتبين للسائل هل هذا المجيب هو مسلم متبع للإسلام الصافي الذي جاءنا عن رعييل السلف الأول، أم أنه مسلم متبع لإحدى هذه الفرق؟! وقد تقدم أن العلماء كانوا يزكون من قبلهم بقولهم "كان سلفياً".

وأما مخالفة منهج وأخلاق مدعي السلفية لدعواه، فهذا أمر لا يمنع من الانتساب إلى السلفية، وكتابنا هذا قائم على كشف زيف مثل هذه الدعاوى، فنحن لا نعني أن ينتمي المرء بلسان مقاله فقط إلى السلفية حتى يكون قد سلم من ربة التحزب، إنما المعنى هو الانتماء بلسان الحال مع لسان المقال إلى السلفية.

* وبهذا يصح لنا أن نوجه سؤالاً إلى الذين اعتبروا الانتساب إلى السلف، أو السلفية: انتساباً حزبياً يعادل الانتساب إلى الأحزاب الأخرى، ألا وهو: هل ثبت في كتب العلماء طوال القرون الماضية الغزو والانتساب إلى ألقاب هذه الأحزاب العصرية المحدثّة مثلما ثبت بالنسبة للسلف والسلفية كما ظهر لنا جلياً في النقولات السالفة؟!!

الجواب: + قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ [البقرة: ١١١]. فهذه الكتب المطبوعة والمخطوطة بين أيدينا، هاتوا لنا منها نصاً واحداً عزي فيه أحد العلماء قولاً إلى جماعة التبليغ والدعوة، أو إلى حزب الإخوان، أو إلى جماعة الجهاد..... إلخ!!!

وقد يقول قائل: ولكن هذه المسميات في حد ذاتها تتكون من ألفاظ شرعية، فقد ورد في الشرع الحثُّ على تبليغ الدين، والدعوة إليه، وكذلك على الإخوة، وعلى الجهاد... إلخ، فالاعتزاء إليها هو اعتزاء إلى ألفاظ لها أصل في الشرع ليست مُحدثّة؟

والجواب: الاعتراض -بارك الله فيكم- ليس على مجرد الألفاظ إنما الاعتراض على جعل هذه الألفاظ ألقاباً لتجمعات اتخذت مناهج مبنية على أصول مخالفة لأصول المنهج الحق الذي اتفق علماء السنة على تلقيه بمنهج السلف الصالح، حتى يفارق هذه المناهج التي أحدثت من بعده.. وبهذا يظهر الحق جلياً، وتسقط شبهات الأحزاب.

والحاصل -رحمنا الله وإياكم- أن هناك ثنتين وسبعين راية من رايات أهل البدع -نكسها الله- تشرئب بأعناقها الملتوية لتتناطح راية الفرقة

الناجية والطائفة المنصورة العالية في هذه المحجة البيضاء، فمن نكس رأسه مع هذه الرايات المحدثّة عميت عليه هذه الراية الخفاقة في السماء البيضاء، وظنّ خفاء الحق.

ولقد حمل رايات هذه الفرق الثنتين والسبعين في هذا الزمان أحزاب شتى، اتخذت السياسة المعاصرة مطية لها لنشر مناهج هذه الفرق المحدثّة تحت شعار كاذب هو: \$توحيد طوائف الأمة لإقامة الدولة الإسلامية#.

وممكن الخطورة أن بعض دعاة هذه الأحزاب يعلن بلسانه مقاله انتماءه إلى السلفية -دعوة الفرقة الناجية والطائفة المنصورة- ويُعضد هذه الدعوى ببعض الخطب والكتابات التي ينتصر فيها لبعض جوانب معتقد السلف، مثل الاعتقاد في صفات الله، أو التحذير من الشراكيات، ثمّ إذ به في كتابات وخطب أخرى تتعلق بجوانب رئيسة من أصول الدعوة السلفية، يخلع رداء السلفية ويرتدي لباس الحزبية؛ فيخالف منهج السلف في الإمامة الذي يتمثل في وجوب طاعة الحاكم المسلم الممكّن، سواء باختيار أهل الحل والعقد، أو بالغلبة والقوة، وإن كان ظالمًا فاجرًا؛ وهذه الطاعة تكون في المعروف.

ويُخالف أيضًا في وجوب التزام الجماعة المسلمة الكائنة تحت إمرة هذا الحاكم، وعدم جواز إنشاء أحزاب أو جماعات تفارق هذه الجماعة المسلمة، باسم محدث وإمارة بدعية.

ويُخالف في معنى الولاء والبراء وفي معنى الجهاد الشرعي، وفي الموقف من الدماء المعصومة بالإيمان أو بالعهد والأمان، ويُخالف في موقفه من أهل البدع، وفي موقفه من العلماء.... إلى آخر ما سوف تقرأه باذن الله في هذا الكتاب.

واعلم: أرشدك الله وهداك إلى المحجة البيضاء، أنك قد تجد بعض أنصار أحد الفرق المبتدعة يُشارك أنصار الدعوة السلفية في مُحاربة منهج فرقة مبتدعة أخرى، فيأتي التلبس من هذا الباب، فيظن الغرّ أن هذه المشاركة تشفع لهؤلاء المبتدعة في أن يَضُمُوا إلى حظيرة الدعوة السلفية، ويعتبر مُحاربتهم للدعوة السلفية في أصول أخرى هو من باب الخطأ في الاجتهاد مما لا يخرج به صاحبه عن الدعوة السلفية، وهذا الفهم مُخالف لصنيع الصحابة والسلف الصالح في التعامل مع المبتدعة،

وإن أظهروا ما أظهروا، ما داموا يخالفون، ويطعنون ولو في أصل واحد من أصول الدعوة السلفية^(١).

فانتبه.. -سلمك الله- إلى أن دعاوى أصحاب الأهواء عريضة، لا تنحى منحى الصدق ومن يعرض هذه الدعاوى على الكتاب والسنة بفهم السلف يجدها تتهاوى سريعاً، فتصير رماداً منثوراً. فادعى الخوارج الأوائل دعوى عريضة، خطفوا بها القلوب الضعيفة وجذبوا إليها الأغمار، وهي قولهم: \$إن الحكم إلا لله#، وأنهم ما خرجوا إلا للدفاع عن حكم الله، فلم ينخدع الصحابة بهذه الدعوى، وحاربوها بالسيف والحجة.

فلا تنخدع بجاهل أو صاحب هوى يذكر على ديباجة كتابه: \$منهج أهل السنة في كذا، وكذا...#، وإذا تصفحت الكتاب وجدته حرباً على السنة وعلمائها، مثل قول الشيخ محمد بشير السهسواني في كتابه: \$صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان# (ص ٢١): \$أما بعد فإني وقفت على الرسالة التي جمعها الشيخ أحمد بن زيني دحلان، أنقذه الله من دحلان الخذلان، وسماها: \$الدرر السنية في الرد على الوهابية#، ورأيت مؤلفها يدعي في ديباجة رسالته الباطلة الساقطة الدنية الرديئة، أنه جمع فيها ما تمسك به أهل السنة في زيارة النبي ج والتوسل به من الدلائل والحجج القويّة، من الآيات والأحاديث النبويّة، فتعجبت منه التعجب الصراح، كيف وليس في الباب حديث واحد حسن فضلاً عن الصّاح÷^(٢). اهـ

وقال العلامة محمد صديق حسن خان في "قصد السبيل إلى ذمّ الكلام والتأويل÷ (ص ٣٥): "ثم لتعلم جماعة السنة وعصابة أهل الحق أن أهل السنة والحق هم من كان على ما كان عليه رسول الله وأصحابه، وتابعوهم من غير إحداث وابتداع، وزيادة في الدين، ونقضان منه واختراع، وكل طائفة تدّعي أنها كذلك كما قيل:

(١) هذا مع الانتباه إلى قاعدة: "ليس كل من وقع في البدعة وقعت البدعة عليه÷؛ فكلما أعلاه هو على الإطلاق؛ أما عند التعيين فالذي يحكم على فلان أو علان أنه خرج عن حظيرة الدعوة السلفية: هم العلماء الربانيون وفقاً لقواعد علم الجرح والتعديل.

(٢) وأهل السنة يجيزون ما أجازهم الشرع الحكيم من جواز التوسل بدعاء الرسول في حياته، كما فعل الرجل الأعمى، أما التوسل بذاته أو بجاهه فلا يجوز لا في حياته، ولا بعد مماته؛ وإنما التوسل المشروع يكون بأسماء الله وصفاته، وبالأعمال الصالحة للعبد المتوسل.

وَكُلٌّ يَدْعَى وَصَلًا وَلَيْلٍ لَا تَقْرَأُ لَهُمْ
ولكن معيار ذلك العمل لا الدعوى، وعلامته عدم التقييد بغير القرآن
والحديث، وخلع ربقة التقليد المخالفة للسمع والعقل، وهذا أمر قدّسه
المتمذهبون، ومنعه المتكلمون المتعمقون + وَأَنَّى لَهُمُ التَّنَاطُشُ مِنْ مَّكَانٍ
بَعِيدٍ [سبأ: ٥٢]...÷. اهـ

فهذا أبو محمد القاسم بن إبراهيم العلوي الرّسّي (م ٢٤٦) - ذكر
فؤاد سزكين في تاريخ التراث (ص ٥٦١) أنه أسّس اتجاهًا زيديًا ينسب
إليه هو "القاسمية÷"، وكان يرى رأي المعتزلة في قضية الألوهية، وكان
مُخالفًا لرأي المرجئة، وقد ألّف كتبًا في التأصيل لمذهب المعتزلة مثل:
"أصول التوحيد، ونفي الجبر والتشبيه÷"، و"صفة العرش والكرسي
وتصريفهما÷"، "المسترشد: الرد على من زعم أن الله في السماء دون
ما سواها÷"، وفي الوقت نفسه: ألّف كتبًا في الرد على فرق أخرى
تخالف أهل السنة، ومن هذه الكتب: "الرد على الملحدين÷"، و"الرد على
الروافض أصحاب الغلو÷"، و"الكامل المنير في الرد على الخوارج÷"،
و"الرد على النصارى÷".

وهذا المفيد بن المُعَلَّم (م ٣١٤) - أحد الشيعة الإمامية- ذكر فؤاد
سزكين في تاريخ التراث (ص ٥٥٠) أنه ألّف كتبًا في الرد على المعتزلة
والحنابلة والزيدية، وألّف أيضًا رسالة في الرد على الجبائي، وابن
كُلاب، والكرابيسي، والجاحظ، وغيرهم.

وهذا ابن حجر الهيتمي الفقيه في كتاب واحد - وهو فتاواه الحديثية-
يهجم هجمة شرسة على معتقد السلف في الصفات، وفي نفس الوقت
ينكر على الشيعة والإسماعيلية والفلاسفة، وتجدّه يُعْظَم مالكا،
والشافعي، وأحمد، ويضلل ابن تيمية، وابن القيم، فقد احتوى كتابه هذا
على دعاوى عريضة تهز القلوب الضعيفة^(١).

وهذا أيضًا محمد زاهد الكوثري -الجهمي الجلد- يقول في مقال له
ب عنوان "حول فكرة التقريب بين المذاهب÷"^(٢): "ثم إن تسعة أعشار
المسلمين على أقل تقدير أتباع أئمة الهدى المعروفين؛ فمحاولة تسيير

(١) وقد شدّ النكير على الرافضة والشيعة في كتابيه: "الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة÷"، و"تطهير الجنان واللسان عن الخوض
والتفوه بثلث سيدنا معاوية بن أبي سفيان÷"، وانتصر فيه انتصارًا كبيرًا للصحابة.

(٢) مقالات الكوثري (ص ١٢٣-١٢٤).

هؤلاء الكثرة العظيمة وراء شردمة ضئيلة من شذاذ الخوارج والروافض واللامذهبية الحدثاء لا تكون إلا هدمًا لكيان الفقه الإسلامي المتوارث، وقلبًا للأمر رأسًا على عقب، وسعيًا في الإفساد باسم الإصلاح..÷،

قلت: هكذا في نفس واحد ينكر على الخوارج والروافض، ثم على أهل

الذين غمزهم باللامذهبية- حيث إنهم يحاربون التقليد الأعمى للمذاهب، وله مقال بعنوان: "كتاب يسمى السنة وهو كتاب الزيغ"÷^(١)، يقصد كتاب السنة لعبد الله بن أحمد، ويقول طاعنًا في ابن تيمية: "وقد سئمت من تتبع مخازي هذا الرجل المسكين الذي ضاعت مواهبه في شتى البدع، وفي تكملتنا على "السيف الصقيل"÷ ما يشفي غلة كل غليل- إن شاء الله تعالى- في تتبع مخازي ابن تيمية وتلميذه ابن القيم"÷^(٢)، وهو أيضًا يجيز التبرك بالقبور.

وقال أيضًا: "وأما غلاة الروافض....المجترئون على لعن أبي بكر وعمر وعثمان عائشة وحفصة-رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وقَبَّحَ مبغضِيهم- بعد الصلوات الخمس معتقدين وجوب ذلك عليهم؛ فلا تستغرب منهم القسوة على مذاهب أهل السنة، إلى حد وقوع سفك دماء بين الفريقين بين حين وآخر...÷، قلت: فهو ينكر بشدة على الروافض سبهم للصحابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ويشهد بجرائم الروافض ضد أهل السنة، ولكن هل تدري -أيها القارئ اللبيب- من هم أهل السنة عنده؟!

والجواب: أهل السنة عنده هم معطلة صفات الرحمن، ومقلدة مذهب أبي حنيفة؛ ورغم أنه يُظهر في هذه العبارة السابقة تعظيم الصحابة، إلا أنه في مواطن أخرى يطعن على بعضهم على طريقة الروافض تعصبًا منه لأبي حنيفة، كما قال المعلّم اليماني في طليعة التنكيل (ص ١٧): "فرايت الأستاذ تعدى ما يوافقه عليه أهل العلم من توقيير أبي حنيفة وحسن الذب عنه إلى ما لا يرضاه عالم متثبت من المغالطات المضادة للأمانة العلمية، ومن التخليط في القواعد، والطعن في أئمة السنة

(1) مقالات الكوثري (ص ٣٢٤).

(2) مقالات الكوثري (ص ٣٢١).

ونقلتها حتى تناول بعض أفاضل الصحابة والتابعين والأئمة الثلاثة مالكًا والشافعي وأحمد وأضرابهم وكبار أئمة الحديث وثقات نقلته والرد لأحاديث صحيحة ثابتة، والعيب للعقيدة السلفية، فأساء في ذلك جدًا حتى إلى الإمام أبي حنيفة نفسه، فإن من لا يزعم أنه لا يتأتى الدفاع عن أبي حنيفة إلا بمثل ذلك الصنيع فساء ما يثني عليه. اهـ

قلت: فهل يغتر مغتر بعد ذلك بالكوثري حيث إنه أظهر الدفاع عن الصحابة، والمحاربة للروافض، ويعتبره سلفيًا من هذا الباب، ويتغاضى عن الطوام الأخرى التي صدرت منه ويعتبرها اجتهادات أخطأ فيها لا تخرجه عن حيز الفرقة الناجية!!

وهؤلاء المعتزلة يحاربون الجهمية في مسألة الجبر، ويقفون منهم موقف الخصومة، رغم موافقتهم لهم في تعطيل الصفات الإلهية. وكذلك الخوارج والمعتزلة يوافقون أهل السنة في إدخال العمل في مسمى الإيمان، وينكرون على المرجئة إخراجهم العمل من مسمى الإيمان.

وكل هذه الخصومات بين الفرق المبتدعة، وحرب كل واحدة بدعة الأخرى، ضاربة مع أهل السنة بسهم في حربها، لم تدخل هذه الفرقة أو تلك في دائرة أهل السنة، وكذلك أيضًا يسري هذا على أفراد هذه الفرق. فلا تعجب -رحمك الله- إن وجدت فلانًا الداعية يدعو إلى عقيدة السلف في باب الأسماء والصفات، ويحذر من الشرك كبيره وصغيره، ولكنه يمالئ المبتدعة، ويجالسهم، ويدافع عنهم ملتمسًا لهم الأعذار، ويطن في العلماء الربانيين، ويثهمهم بالغفلة عن واقعهم، ويهيج العامة على ولادة الأمر، فيبدعه العلماء، ويتقربون إلى الله بالتحذير منه، وهذا مما أوجبه الله عليهم، من وجوب بيان الحق، وعدم جواز كتمانهم.

ولقد صدق ونصح العلامة الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله- حينما قال كما في "الإجابات المهمة" (ص ٤٧-٤٨): "فالذين ينتسبون إلى الدعوة اليوم فيهم مضللون يريدون الانحراف بالشباب وصرف الناس عن الدين الحق وتفريق جماعة المسلمين والإيقاع في الفتنة... فليست العبرة بالانتساب أو فيما يظهر بل العبرة بالحقائق وبعواقب الأمور، والأشخاص الذين ينتسبون إلى الدعوة يجب أن ينظر فيهم: أين درسوا؟ ومن أين أخذوا العلم؟ وأين نشأوا؟ وما هي عقيدتهم؟ وتتنظر أعمالهم

وآثارهم في الناس وماذا أنتجوا من الخير؟ وماذا ترتب على أعمالهم من الإصلاح؟

يَجِبُ أَنْ تُدْرَسَ أحوالهم قبل أن يغتر بأقوالهم ومظاهرهم، هذا أمر لا بد منه خصوصاً في هذا الزمان الذي كثر فيه دعاة الفتنة وقد وصف النبي ج دعاة الفتنة بأنهم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا. اهـ
أقول: وإن هذا المنهج المحكم الذي أرساه علماء الجرح والتعديل بناءً على الأصول المتلقاة من الصحابة، فهو السياج الحامي الذي تترنح عنده أجسام المبتدعة وإن فحُلت، ولا يرومون اختراقاً له.

فلا تتخذ -سَلَمُكَ اللهُ- بجماعة تسمي نفسها بالجماعة السلفية للقتال، أو جماعة الجهاد السلفية، وأفعالها لا تمت إلى السلفية بصلة، بل هي أفعال الخوارج والبغاة^(١)، وقد سمعت تقسيماً عجيباً يتناقله البعض وهو قولهم: إن السلفيين قسمان: سلفي كتاب -وهم طلاب العلم-، وسلفي جهاد -وهم الذين يقومون بعمليات التفجيرات والاغتيالات ونحوها-؛ وهذا بلا ريب تقسيم باطل ما أنزل الله به من سلطان؛ حيث إن هذه التفجيرات والاغتيالات ليست من الجهاد الشرعي عند السلف الصالح إنما هي من منهج الخوارج والبغاة؛ فالجهاد السلفي له ضوابطه الشرعية التي سوف نبينها إن شاء الله في الكاشف الخامس.

وكذلك سوف ينكشف لنا -إن شاء الله- وهاء دعوى جمعية إحياء التراث، ونحوها من الجمعيات المشابهة في ادعائها للسلفية، وذلك لما نزن مناهجها الفعلية بأصول السلفية التي جمعناها في هذا الكتاب.
وكنت قبل لقائي بفضيلة الشيخ محمد بن رمان -حفظه الله- وطرح أمر هذا البحث، قد شرعت في كتابة بحث بعنوان: \$صفات كاشفة للمنتكسين عن منهج السلف#^(٢). فشعرت أن هذا الكتاب: \$الكواشف الجلية# يمثل الجزء الأول الرئيسي، وأن بحث \$صفات كاشفة# يعتبر -

(١) وقد استقصت في بيان هذا بتفصيل أوسع من هنا في كتابي "التفجيرات والأعمال الإرهابية والمظاهرات هي من منهج الخوارج والبغاة وليست من منهج السلف الصالح... مع بيان جهود السلفيين في مكافحة الإرهاب"، وقد راجعه وقدم له فضيلة الشيخين: محمد بن عبد الوهاب، وحسن بن عبد

حفظهما الله-، وهو أصغر حجماً من الكواشف، وقد تطرقت فيه إلى مسائل هامة لم يتسع لها المقام في الكواشف، وقد يسر الله إتمام طباعته خلال قيامي بالتنقيح لكتاب الكواشف، أي قبل إدخال الكواشف للطباعة، رغم أن الكواشف كنت قد انتهيت منه منذ ما يقرب من عام، أي قبل تأليفي لكتاب "التفجيرات"، ولكن لكل أجل كتاب.

(٢) ثم غيرت العنوان إلى ما يلي: "أصول منهج أهل القصص، والتهيج، والتجميع.... صفات كاشفة للمنتكسين عن منهج السلف".

إن شاء الله- الجزء الثاني المتمم له.
فإن الكواشف الجليلة هي الخطوط العريضة والأصول الرئيسة التي تميز الدعوة السلفية عن الدعوات الحزبية، أما الصفات الكاشفة فهي علامات ومواقف تدل على مخالفة صاحبها لهذه الأصول الرئيسة أو أحدها، مما ينبئ عن انتكاسته عن الدعوة السلفية، ودخوله إلى حظيرة الدعوات الحزبية - أعاذنا الله-.

ولك أن تعتبر كتابي هذا هو حاشية مفصلة وشرح موضح لما طرحه الشيخ محمد بن رمان في هذا المجلس، ومن ثم فإني أضع بين يدي كل كاشف، ما يتعلق به من كلام الشيخ ابن رمان، ثم أتبعه بالبيان المفصل والشرح الموضح^(١).

واعلم أنه لا ينتفع بهذا الكتاب إلا الباحث عن الحق بدليله، الذي يستدل ثم يعتقد، أما المتعصب الذي أعماه الهوى، فلا تنفعه مثل هذه الكتب إلا أن يشاء الله، وسواء هذا أو ذاك، فإنه ليس علينا إلا البلاغ والدلالة على الحق، وقلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن^(٢) يهدي من يشاء، ويضل من يشاء، والله الأمر من قبل ومن بعد...
وصلّى الله على محمد وآله وسلم....

وكتب

أبو عبد الأعلى

خالد بن محمد بن عثمان المصري

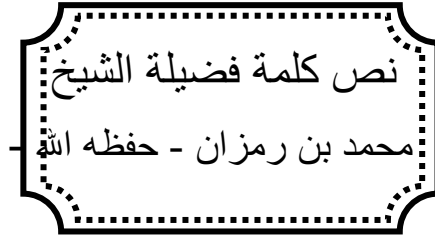
فجر الخميس ١١ من صفر ١٤٢٥ هـ

ثم أضفت إليها زيادات وحررتها في

الأيام الأولى من شهر جمادى الثانية ١٤٢٦ هـ

(١) وسوف تجد كلمة الشيخ ابن رمان جعد هذه المقدمة- والتي ذكرها كتمهيد بين يدي هذه الكواشف.

(٢) كما جاء في الحديث الصحيح.



بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه...

أما بعد؛ فإن الأمة الإسلامية في هذه الأعصار تواجه خطراً عظيماً، وتعاني من محن أليمة بسبب ما يُحاك ضدها من أعداء أظهروا لها العداوة السافرة من جميع ملل الكفر من يهود ونصارى وهنادكة ونحوهم، أو من أعداء عداوتهم خفية من أبناء جلدتنا وهم المنافقون وأهل البدع والأهواء.

أما الأعداء الظاهرون من الكفار فإنهم لا يعملون في الأمة الإسلامية كما يكون من أهل الضلالة والبدع؛ وهذا لأن الله وعد نبيه ض أن لا يهلك هذه الأمة على أيدي أهل الكفر، وهي الدعوة التي أجابها لنبيه ض، ولكن لا يكون ذلك إلا منهم في العداوة والبغضاء بينهم^(١).

ولله عز وجل في شأن أعدائه وأعداء الإسلام سنن لا تتبدل ولا تتغير، منها ما جاء

(١) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه (١٨٩٠) قال: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ ط قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: +قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ_ [الأنعام: ٦٥]. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ج: \$أَعُوذُ بِوَجْهِكَ\$، قَالَ: +أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ_، قَالَ: \$أَعُوذُ بِوَجْهِكَ\$، +أَوْ يَلْبِسُكُمْ شَيْعًا وَيُدِيقَ بَعْضُكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ_، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ج: \$هَذَا أَهْوَنُ -أَوْ هَذَا أَيْسَرُ-\$.

وفي صحيح مسلم (٢٨٩٠) من حديث سعد بن أبي وقاص، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ج أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكْعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ ج: \$سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْعَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا\$.

وأخرج ابن ماجه في سننه (٣٩٥١) من حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ج يَوْمًا صَلَاةً طَاطَلَتْ فِيهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا، أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطَلَّتِ الْيَوْمَ الصَّلَاةُ، قَالَ: \$إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغْنَةٍ وَرَهْبَةٍ سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِأُمَّتِي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَرَدَّ عَلَيَّ وَاحِدَةً سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْعَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ فَرَدَّهَا عَلَيَّ\$. وأخرجه أحمد في مسنده (٢٤٠/٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٢٥/٢)، وفي إسناده رجاء الأنصاري: قال فيه الحافظ في التقریب: مقبول، وله طريق آخر عن معاذ في المسند (٢٤٣/٥)، وإسناده ضعيف، وله عدة شواهد يصح بها.

في قوله تعالى في سورة الأنفال: =وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴿١٧٧﴾+ [الأنفال: ٣٠]. وفي سورة الطارق أيضاً: =إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ﴿١٠٥﴾ ۝ وَآكِدُ كَيْدًا ﴿١٠٦﴾ ۝ فَمَهْلُ الْكَافِرِينَ أَمَهُلُهُمْ رُؤَيْدًا ﴿١٠٧﴾ ۝+ [الطارق: ١٥-١٧].

وقد قال الله عزَّ وجلَّ مخاطباً نبيه ص: =وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٠٦﴾ ۝+ [النحل: ١٢٧-١٢٨].

إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴿١٠٦﴾+ [النحل: ١٢٧-١٢٨].

إذن إذا أرادت هذه الأمة أن لا تكون في ضيق مما يَمَكُرُ الماكرون ويُخَطِّطُ المعتدون؟ يجب عليها -أفراداً وشعوباً، حكاماً ومحكومين، علماء وعامة- الالتزام بالأمرين المذكورين في الآية، وهما: التقوى، والإحسان.

P ولكن ما هي التقوى؟

التقوى: هي امتثال كل ما أمر الله به من أقوال، وأعمال ظاهرة وباطنة، والانتهاز عن كل ما نهى الله عنه من أقوال وأفعال ظاهرة وباطنة، هذه هي التقوى أن تجعل بينك وبين عذاب الله وقاية بامتثال ما أمر، والانتهاز عما نهى.

ثمَّ الإحسان -وهو أعلى مراتب الدين-، ومعناه كما جاء في حديث جبريل عليه السلام: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

فإذا حققت الأمة الإسلامية التقوى والإحسان يتحقق لها وعدُّ الله بأن لا تكون في ضيق مما يَمَكُرُ الماكرون ويُخَطِّطُ المعتدون.

ولكن لو نظرنا إلى واقع المسلمين اليوم لوجدنا أن طائفة كبيرة من عامة المسلمين قد وقعت في ما يُنافي التقوى والإحسان، إما منافاة جزئية أو منافاة كلية، فمنهم من وقع في صور من الشرك الأكبر والأصغر من دعاء لغير الله وذبح لغير الله، ونذر لغير الله، وحلف بغير الله، ورياء، ونحوه من صور الشرك التي زينها الشيطان وبعض علماء السوء.

ومنهم من قارف الكبائر من ربا وزنا وشرب خمر وخنا وفجور، وشهوات محرمة.

ومنهم من لبس عليه أمر دينه ولبس على غيره بشبهات وأهواء وإحداث في دين الله ما أنزل الله به سلطان.

والفئة الأخطر -كما بينا- هم أهل الشبهات والأهواء لأنه عن طريقهم تأتي البلايا الأخرى على الأمة من شركٍ ومعاصي؛ فهم الذين يزينون لجهلة المسلمين وقوعهم في الشرك من دعاء للأموات من الأنبياء والأولياء، وبعضهم يُنقرون أهل المعصية عن الاستقامة بسبب غلوهم في تكفير العصاة وفي إنكار المنكرات باستباحة دماء هؤلاء العصاة، وطائفة منهم يزينون المعصية للعامة بأن يسموا المعاصي بغير اسمها: مثل أن يسموا الزنا والخنا -من اختلاط فاجر بين النساء والرجال- بأنه امتزاج للأرواح وفناء في ذات الله، ومثل أن يسموا الخمر بالمشروبات الروحية، وأن يسموا المعازف والغناء الفاحش بأنه فنٌ رفيع يغذي الروح، والأناشيد البدعية بأنها أناشيد إسلامية، ومثل أن يسموا الربا بالفائدة ويعتبرونه ضرورة اقتصادية، ومثل أن يسموا الأحزاب المفرقة للأمة بأنها جماعات لتوحيد المسلمين، فيجعلون التفريق تجميعاً، ومثل أن يطلقوا على إعطاء البيعة لولاية الأمر المسلمين في المعروف أنها طاعة للطواغيت ... إلخ ترهاتهم التي لا يتسع المقام لحصرها، فتتحول عديد من الطاعات بشبهاتهم إلى معاصي، وتتحول المعاصي إلى قربات يتقربون بها إلى الله؛ وهذا جهل مركبٌ شنيع يثبت لك مدى خطورة أهل الأهواء، ومقدار الفساد الذي يحدثونه في هذه الأمة.

فلما خرجت الخوارج واعتزلت المعتزلة ورفضت الروافض، فُتح باب الفتنة على هذه الأمة، وكانت الخلافات العقائدية هي محور الخلاف بين هذه الفرق؛ وقد قامت على تعصبات وتناحرات و تدابرٍ بجميع أصنافها وبجميع طوائفها، حتى أزلت دولاً وأقامت دولاً، ووقعت الطوام.

وفي المقابل دعاة الحق وهم السلف الصالح والتابعون لهم بإحسان: كانوا في مواجهة ذلك الباطل، وهذه المواجهة كانت مواجهة سافرة واضحة لا خفاء فيها، فجابَهُم بالبيان المدعم بقوة الحجة والدليل من الكتاب والسنة^(١)، وكذلك جابَهُم بالسنن كما فعل علي بن أبي طالب، فهم مؤيدون بالحق سواء كان ببيان القرآن والسنة، أو بالردع بقوة بالسنن. وهذه الفرق لها أصول ولها تاريخ، لست الآن بصدد بيان تاريخ نشأة الفرق وتحرير

(١) وردود علماء أهل السنة كثيرة لا حصر لها في الرد على المخالفين.

أصولها؛ ولكن فقط أشير إشارة إلى ما أحدثته هذه الفرق. ولا تزال تلك الطوائف بأصولها العقائدية المحدثّة قائمة إلى هذا الزمان، فليس هناك فرقة خرجت فانقرضت بل لا تزال فرق تخرج، وما من فرقة خرجت فعادت^(١)؛ وإن عاد المؤسسون فإن عقائدها ومنهجها الفاسد يبقى كما حدث من الأشاعرة، حيث عاد أبو الحسن الأشعري إلى منهج أهل السنة، لكن ظلت الأصول الفاسدة التي وضعها في بداية أمره قائمة يوالى عليها ويُعادى عليها ويُتعصّب لها بالباطل.

ومن صور التفرق التي حدثت أيضاً بعد عهد الصحابة، هي التعصبات للمذاهب الفقهية، حيث بلغت درجة الخلافات المذهبية القائمة بين أصحاب المذاهب إلى أن عدّ بعضهم نساء بعض كنساء أهل الكتاب في المناكحة، فلا تعجب عندما تقرأ في التاريخ ما حدث من طرد فلان من مسجد، أو من نزعه من إمامة الصلاة فيه، أو من إنزال الخطيب من منبره، أو من طرد شخص من مدينة أو من البلاد؛ وحدثني أحد علماء الهند أن أحدهم كان يضع يديه على صدره بعد الرفع من الركوع، فإذا بأخر يضربه على يديه فيكسرهما، بل إن أحدهم قال في مسجد: آمين، فتبعه أحدهم فرماه بالرصاص فقتله في المسجد، كل هذا، بسبب هذه الخلافات المذهبية وهذا التعصب المشين الذي انتقده جميع علماء أهل السنة المحققين، بل إن الذين اتبعوا من هذه المدارس المذهبية من الأئمة الأربعة لهم أقوال ناصعة في نبذ التقليد والتعصب الذميمة؛ وفي الحث على العودة إلى الكتاب والسنة، فمعلوم ما أثر عن الإمام أبي حنيفة: دع ما قُلتُ، وانظر إلى من قُلتُ بقوله، أي رسول الله ض.

وكما قال الإمام مالك: "كلُّ يؤخذ منه ويرد، إلا صاحب هذه الحجرة، أي: رسول الله ض÷.

وقال الإمام الشافعي: إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي.
وأما الإمام أحمد فقد ضرب أروع الأمثلة في حرصه على اتباع الأدلة^(٢).

(١) أي إلى الحق.

(٢) انظر هذه الأقوال الناصعة ونحوها في: "إيقاظ الهمم ÷ للفلاني، و"إعلام الموقعين ÷ لابن القيم، و"الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة ÷ الفقهاء ÷ لابن عبد البر، و"القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد ÷ للشوكاني، و"الإنصاف في بيان سبب الاختلاف ÷ لشيخ

ورغم كل هذه الأقوال الناصعة فقد وقع الأتباع لهذه المدارس المذهبية في التعصُّب المقيت الذي لا يزال في بعض البلاد الإسلامية.

ولو عادوا للكتاب والسنة واعتصموا بالأدلة، لزالَ هذا الخلاف ولزالَ هذا التناحر ولزالَ هذا التدابر، ولزالت هذه الشتائم والمناحرات، لو عادوا إلى الأدلة التي رجع إليها أهل العلم... فأقوال الرجال يُستشهد لها ولا يستشهد بها. إذن بالعودة إلى الكتاب والسنة والاعتصام بهما تزول هذه الخلافات العقائدية والمذهبية، بالعودة إليهما في الإلهيات وفي النبوات وفي المعاد وفي بقية أصول العقائد، وفي الأحكام.

فإن الأمة حتى الآن تتجرع مرارة هذا الخلاف في العقائد والأحكام، فلذلك هناك دعوة جادة لإصلاح العقائد وإصلاح الأحكام، وذلك بالعودة إلى هدي السلف الصالح، وذلك ما تدعو إليه الدعوة السلفية التي إمامها مُحَمَّد ض النَّبِي الكريم والرسول العظيم ض.

وفي هذه الأزمان خرجت هذه الجماعات الإسلامية التي هي امتداد للفرق المحدثّة التي فارقت سبيل الصحابة؛ وهذا التفرق قد أخبر به رَسُولُ الله ض بقوله: **\$وستتفرق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة#**⁽¹⁾. وهذه الواحدة لها معالم ولها أوصاف، هذه المعالم وهذه الأوصاف بيّنها النَّبِي ض إجابة عن سؤال الصحابة لَمَّا سألوا: من هيَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: **\$الَّذِينَ هُمْ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي#**⁽²⁾. وانتبهوا لكلمة اليوم أي ما كَانَ عليه النَّبِي ض في ذَلِكَ اليوم لا كما يدّعي البعض: **\$الإسلام today#**. يعني: الإسلام اليوم، وماذا عن إسلام أمس؟ ماذا عن إسلام

ولي الله أحمد الدهلوي، ومقدمة "صفة صلاة النبي ض". للألباني -رحم الله الجميع-.

(١) صحيح بمجموع طرقه وشواهده: قد جاء من حديث عدة من الصحابة منهم:

أبو هريرة، ومعاوية، وأنس، وعوف بن مالك، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمرو.

(٢) حسن بمجموع طرقه وشواهده: وردت هذه الزيادة على الحديث السابق من حديث أنس، وسعد بن أبي وقاص، وعوف بن مالك، وعبد الله بن عمرو، وانظر جزء "درء الارتياب عن حديث ما أنا عليه والأصحاب" للشيخ سليم الهلالي.

الصحابه؟ ماذا عن السلف الصالح؟ لا يريدون الالتفات إلى ما مضى.

قال شاعرهم: لا تُحدثني بفتوى عمرها خمسين عاماً كما في قصيدة له بعنوان: \$دع الحواشي#.

وَالنَّبِيُّ ض يقول جماعة، وهم يقولون جماعات، وَالنَّبِيُّ ض يقول: واحدة، وهم جعلوها أكثر، ويقولون: الناجية واحدة، وهم جعلوا كل هذه الفرق ناجية، كيف يكون ذَلِكَ؟! النَّبِيُّ ض يقول جماعة، وهم يقولون جماعات، ويقول طائفة وهم يقولون طوائف، وهذه مصادمة ومعارضة لما أتى عن رَسُولِ اللَّهِ ض.

فإن ما تقدّم من التناحر بسبب الخلافات العقائدية والمذهبية الذي هُوَ ما زال مستمرّاً حتى اليوم، امتد ليشمل الخلافات المنهجية والدعوية، وكان من الواجب على من وسعه الرجوع في أبواب الاعتقاد والأحكام إلى الكتاب والسنة، أن يسعه أيضاً ما أتى عن رَسُولِ اللَّهِ في الدعوة إلى الله؛ وقد بيّن سبحانه لنا سبيل الدعوة إليه، فقال عَزَّ وَجَلَّ: =قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي + [يوسف: ١٠٨]. أي: قل يا مُحَمَّدٌ: هذه طريقي أدعو إلى الله -وهذا فيه تنبيه للإخلاص- عَلَى بصيرة- أي: على علم، أنا ومن اتبعني: هذا فيه تنبيه عَلَى المتابعة.

إخلاصٌ وعلمٌ ومتابعةٌ حتّى في الدعوة إلى الله، فالرسول ض هو الَّذِي قَالَ: \$صلوا كما رأيتموني أصلي#^(١)؛ وهو الَّذِي قَالَ: \$خذوا عني مناسككم#^(٢)، وكذلك هنا هُوَ الَّذِي قَالَ كما أمره الله عَزَّ وَجَلَّ في بيان سبيل الدعوة: =هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي +، ألا يسعك ما وسع مُحَمَّدٌ ض في دعوته؟!.

وليس من سبيل رسول الله التحزب والتعصب للرجال؛ وهذه الجماعات المعاصرة مثل حزب الإخوان وجماعة التبليغ ونحوهما هي قائمة على التحزب والتعصب للرجال، بل هي قائمة في حقيقة أمرها على العقائد الفاسدة للفرق الثنتين والسبعين، لذلك تجد أنصارها يتآلفون ويتعاونون مع الشيعة والصوفية والأشاعرة

(١) أخرجه البخاري (٦٣١) من حديث مالك بن الحويرث.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٩٧) من حديث جابر .

والمعتزلة؛ ولا يتسامحون أبداً مع السلفيين- أصحاب الفرقة الناجية: أهل الحديث والأثر-، فترى منهم الاعتداء السافر على منهج السلف، وعلى علماء السلف، فمن الذي وصف العلماء العاملين أمثال الشنقيطي -صاحب أضواء البيان- وابن باز والألباني وابن عثيمين بأنهم علماء حيض ونفاس، أو أنهم مكتبة قديمة متنقلة تحتاج إلى تعديل؟ ومن الذي اعترض عليهم بأنهم لا يفقهون شيئاً في واقعهم؟ ومن الذي قال عنهم أنهم علماء سلطة يقومون بإصدار الفتاوى على حسب أهواء الحُكَّام والسلاطين؟ ومن الذي قتل الشيخ جَمِيل الرَّحْمَن؟ ومن الذي اعتدى على الشيخ مُحَمَّد أمان الجامي في المسجد؟ ومن الذي..... ومن الذي؟..... قائمة طويلة.

فلانٌ يُحاضر في منطقة ثم فجأة تُطفأ الإضاءة، وفلانٌ أيضاً من أهل العلم يُضرب في المسجد!! سبحان الله! هل يدعو إلى كفر وضلال؟ هل يدعو إلى زندقة؟ هل يدعو إلى فجور؟ هل يدعو إلى معصية؟ هل يدعو إلى مزمارة؟ بل يدعو إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله على منهج السلف الصالح في بلاد قامت على هذا ولكن في هذا الزمان غُيِّبَ المنهج السلفي والدعوة السلفية على ידי أتباع تربوا على أيدي الحزبيين، وهم أفراس لهذه المناهج الحزبية كأتباع البنائية أو الياساوية، أو القطبية، أو السرورية؛ كل هؤلاء هم سبب ما وقعت فيه الأمة الإسلامية اليوم من التكفير، ومن التفجير، و من التنفير من العلماء والحُكَّام.

إن الذي قتل الشيخ جَمِيل الرَّحْمَن ليس بجاهل، إنه رئيس تحرير مجلة كانت ذات صوت في الجهاد زعموا، ولكن التعصُّب قد أعمى بصره والهوى الحزبي قد غلب عليه، فاقتترف ما اقتترف من الجرم العظيم، لذلك هناك فرق بين الجهاد والإفساد.

على كل: هذا الاختلاف قد أخبر عنه النبي ص، وليس الإخبار به دليلاً على جوازه، بل هذا إخبار بأمر قضاه الله فهو إخبار بقدر كوني، لكن ماذا عن الأمر الشرعي الوارد في قول الله تعالى: **=وَاَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا+** [آل عمران: ١٠٣]. فالإخبار بالاختلاف ليس دليلاً على جوازه بل دليل على نومه، إذ الأمر الشرعي وارد بالاجتماع لا بالاختلاف، وكل من

خالف سبيل السلف الصالح في العقائد أو في الأحكام، أو المناهج الدعوية هُوَ مُخَالَفٌ للفرقة الناجية والطائفة المنصورة؛ فعليه العودة.

وإنك لتعجب من بعض أهل العلم ممن يتعاملون مع أصحاب الانحرافات العقائدية كالمؤولة الصوفية والقبورية بقوة وشدة، بل وتجد له مواقف فيها شدة مع أناس خالفوا في مسائل فقهية، لكن تجده ضعيفاً ذا خور مع أصحاب المناهج الدعوية الحزبية، فهؤلاء الذين أثنوا على هذه المناهج والدعوات الحزبية هم أحد ثلاثة: إمّا رجل لا يعلم حقيقة هذه المناهج؟ ولو علمها لكان من أشد الناس بئاناً لعوارها وضلالها! ولكن أحسنوا الظن بدعاة الفتنة والضلال؛ وإمّا جاهل تكلم بجهل، وإمّا صاحبٌ لهم مناصرٌ لهم فهو يتكلم عن علم ومعرفة.

والشباب في هذا الخضم وهذا البحر المتلاطم من أمواج الفتن، ينبغي لهم أن يحرصوا على مصادر التلقي، وهي ثلاثة مصادر:

أولاً: المجالسة. ثانياً: السماع. ثالثاً: القراءة.

P وهذه المصادر لها ثلاثة ينابيع:

ينبوع الشهوات، وينبوع الشبهات، وينبوع الحق والهدى -وهو ينبوع الكتاب والسنة، وهدى السلف الصالح-.

وقيل: من جلس جلس له، ومن تكلم سمع له، وأقول: ومن كتَبَ قرئ له.

فلو أن شاباً جالس أهل الشبهات من أصحاب العقائد الفاسدة، أو من أصحاب الدعوات الحزبية الضالة، وخالطهم، فصاروا عنده هم الجلساء، وهم المسموع لهم وهم المقروء لهم، ماذا تظنون في مثل هذا الشاب؟ لاشك في أنه سيتشرب قلبه بهذه الشبهات.

وإن الشباب في هذا العصر يعانون من عدم الحرص على معرفة الحق بدليله، وهناك من يحجب وصول الحق إليهم، وهذا الحجب متمثل في وسائل التوجيه والإرشاد، سواء كانت في المكتبات أو الإذاعات أو التسجيلات، أو البرامج أو الفضائيات، فهذه الوسائل صارت تُستغل من قبل الحزبيين لحجب وتخيب الدعوة السلفية عن الشباب، مع نشر غثاء وثرثرة المتفهبين والمتشدقين من دعاة الحزبية، ففي هذه الأزمان تجد الفضائيات تبث

والإذاعات تبث، والمجلات تطبع، فهذا صوفي، وهذا تجميعي، وهذا نبهاني، وهذا بنائي، وهذا قطبي إلى غير ذلك من فرق الضلال... صباح ومساءً: يتلقى منهم هذا الشاب: يسمع لهم، ويُجالسهم ويقرأ لهم؛ فما هي إلا أيام وإذ هو بدعي من أهل البدع.

وفي المقابل أيضاً لو كان مع أهل الشهوات يقرأ لكتب المجون وكتب الخلاعة ويُجالسهم ويسمع لمزاميرهم، ما هي إلا أيام وإذ به عاص مع العصاة.

فالشباب ما بين شهوة وشبهة!!! ولو أن هذا الشاب تبين هذا الأمر فحرص على مشاربه ومصادر التلقي عنده بأن لا يجالس إلا علماء السلف ولا يسمع إلا لهم ولا يقرأ إلا لهم، فما هي إلا أيام فإذا هو سني سلفي على الجادة، ولكن بلينا في هذه الأعصار بمن يجلس لهذا ويسمع لهذا ويقرأ لهذا، فتجده يجالس علماء السلف، ويقرأ لأهل المجون ويستمع لأهل الشبهات، فإذا به يصير خليطاً ومزيجاً مركباً ما بين شهوة وشبهة وسلفية!! فلا تجد له وجهة فتارة يمانى مع أهل اليمن، وتارة شامي مع أهل الشام، وتارة مغربي مع أهل المغرب، وتارة مع أهل الهند والسند، أعني بذلك: أنك قد تجده تارة \$سلفياً#، وتارة تجده \$حزبياً#، وتارة تجده \$شهوانياً#، وتارة تجده يدافع عن شهوة، وتارة يدافع عن شبهة.... ما السبب؟

السبب مصادر التلقي؟ لو كان حريصاً على نفسه لأخرج نفسه من هذه الدوائر، لذلك كان السلف حذرين في شأن المجالسة، فقالوا: إياكم ومجالسة أهل البدع، فإنها

ممرضة للقلوب، وقال أبو قلابة: إني أخشى أن يلبسوا عليكم ما عندكم من حق أو أن يغمسوكم في ضلالتهم^(١).

كذلك القراءة، كانوا يحذرون من القراءة في كتب أهل الضلال، ومعروف موقف

(١) أثر صحيح: أخرجه الدارمي في سننه (١٢٠/١)، وابن سعد في الطبقات (١٨٤/٧)، والفريابي في القدر (٣٧٠)، واللاكاني في أصول اعتقاد أهل السنة (٢٤٣-٢٤٦)، والبيهقي في الاعتقاد (ص ٢٣٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٨٧/٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٤/٢٨).

علماء المغرب من كتاب \$إحياء علوم الدين# للغزالي^(١).

وَأَمَّا عَنْ السَّمَاعِ، فَمَاذَا فَعَلَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ؟
دَخَلَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ عَلَى ابْنِ سِيرِينَ فَقَالَا: يَا أَبَا بَكْرٍ تُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ،
قَالَ: لَا، قَالَا: فَتَقْرَأُ عَلَيْكَ آيَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: لَا، لَتَقُومَنَّ عَنِّي أَوْ لِأَقُومَنَّ، قَالَ فَخَرَجَا،
فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا أَبَا بَكْرٍ وَمَا كَانَ عَلَيْكَ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْكَ آيَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: إِنِّي
خَشِيتُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيَّ آيَةَ فَيَحْرِفَانِيهَا فَيَقْرَأَ ذَلِكَ فِي قَلْبِي^(٢).

وَقَالَ آخَرُ لِأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي: يَا أَبَا بَكْرٍ أَسْأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ، فَقَالَ أَيُّوبُ: وَلَا نَصْفَ
كَلِمَةٍ^(٣)؛ وَهَذَا مِنْ حَرَصِهِمْ عَلَى سَلَامَةِ قُلُوبِهِمْ لِأَنَّ الْأُذُنَ مَدْخَلٌ لِهَذِهِ الشَّبَهَاتِ إِلَى الْقُلُوبِ،
وَالشُّبُهَةُ خَطَافَةٌ، فَإِنَّمَا إِذَا امْتَزَجَتْ بِالنَّفُوسِ فَإِنَّهُ يَصْعَبُ إِزَالَتُهَا، لِذَلِكَ كَانَ سُفْيَانُ يَقُولُ: مَنْ
كَانَتْ عِنْدَهُ شَبَهَةٌ، فَلَا يَعْضُضُهَا عَلَى إِخْوَانِهِ.

لِذَلِكَ أَشَدُّ هَذِهِ الْمَصَائِبُ هِيَ الشَّبَهَاتُ، هِيَ أَشَدُّ مِنَ الشَّهَوَاتِ؛ وَإِنَّكَ لَتَعْجَبُ مِنْ شَخْصٍ
يَأْتِي أَنَسًا مُجْتَمِعِينَ عَلَى مُجُونَ أَوْ مَعْصِيَةٍ أَوْ مَشَاهِدَةٍ فَسُقَ أَوْ سَمَاعٍ مَزْمَارٍ، فَيَغْضَبُ،
فَيَغْلِقُ هَذَا التَّلَافُزَ أَوْ ذَاكَ الْمَذْيَاعَ ثُمَّ يَأْتِي بِكِتَابٍ مِنْ كِتَابِ الضَّلَالِ، فَيَجْعَلُ مَجْلِسَهُمْ بِزَعْمِهِ
مَجْلِسَ خَيْرٍ، وَإِذْ بِهِ يَصْرِفُهُمْ مِنْ مَعْصِيَةٍ إِلَى بَدْعَةٍ، بَأَن يَقْرَأَ كِتَابَاتِ أَهْلِ الْبَاطِلِ مِنْ
الْمُتَقَدِّمِينَ أَوْ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، سَوَاءٌ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ أَوْ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ أَهْلِ التَّوَلُّيْلِ، أَوْ
سَوَاءٌ كَانَ مِنَ الْجَمَاعَاتِ الْعَصْرِيَّةِ، مِنَ الْإِخْوَانِ التَّكْفِيرِيَّةِ، أَوْ التَّبْلِيغِ الصُّوفِيَّةِ، فَيَزْعُمُ أَنَّهُ
نَقَلَهُمْ عَنِ الْمَعْصِيَةِ، وَهُوَ نَقَلَهُمْ مِنْ رَمَضَاءٍ إِلَى نَارٍ، لَكِنْ زَيْنٌ لَهُ سَوْءُ عَمَلِهِ فَرَأَاهُ حَسَنًا كَمَا
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: =أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سَوْءُ عَمَلِهِ وَأَتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ +
[مُحَمَّد: ١٤]، =قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا + الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ

(1) انظر: المعيار المعرب (١٨٥/٢١) للونشريسي، ومنهج أهل السنة والجماعة في نقد الرجال والكتب والطوائف (ص ١٢٦، ١٢٥)
للعلامة ربيع بن هادي -حفظه الله-.

(2) أثر صحيح: أخرجه الدارمي في سننه (١٢٠/١)، والفريابي في القدر (٣٧٣)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٦٠)،
واللاكاني في أصول اعتقاد أهل السنة (٢٤٢)، والأجري في الشريعة (ص ٥٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢١٨/٩).

(3) أثر صحيح: أخرجه الدارمي في سننه (١٢١/١)، والبيهقي في حديث ابن الجعد (١٢٣٧)، والفريابي في القدر (٣٧٤)،
واللاكاني في أصول اعتقاد أهل السنة (٢٩١)، والأجري في الشريعة (ص ٥٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٩/٣)، والسهمي في
تاريخ جرجان (٣٩٤/١).

يَحْسُبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٣﴾ + [الكهف: ١٠٣ - ١٠٤]، وقال سبحانه: هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴿١٠٤﴾ وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ﴿١٠٥﴾ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ﴿١٠٦﴾ + [الغاشية: ١-٣].
ولو أنه أتى بكتاب من كتب أئمة السلف في العقيدة أو الحديث أو التفسير أو نحوها من العلوم النافعة القائمة على المنهج الصحيح لصرف مجلسهم من معصية إلى سنة وطاعة.

وهذه الأحزاب العصرية قد التقت على تحقيق هدفين:

الأول: التخليط بين السنة والبدعة.

والثاني: التجميع بغير تربية؛ فهم يُحبونَ هذا التجميع والتساهل، هذا الذي هم يرغبون فيه، لأنه يحقق لهم مآربهم الحزبية، فلذلك تجد الشباب الذي يتلقى عن هذه الأحزاب يكون عنده تخليط في مسائل العقيدة والمنهج؛ وهذا بسبب تغييب الحق عنهم وتلويث مصادر التلقي؛ فهم لا يستطيعون أن يميزوا بين أهل الحق وأهل الباطل.
والسؤال الذي يطرح نفسه: كيف يُعرف أهل الحق من أهل الباطل؟

لا بد من معرفة الحدود الفاصلة بين أهل السنة وأهل البدعة، لا بد من صفات كاشفة! أي لا بد من كواشف جلية لبيان الفروق بين الدعوة السلفية والدعوات السياسية الحزبية؛ حيث إن كثيراً من أصحاب الدعوات المنحرفة الكائنة على الساحة اليوم يدّعي أنه على الدعوة السلفية!

فبالأمس كان أصحاب هذه الدعوات يرفعون شعار حتمية المواجهة، وبالأمس كانت صناعة الموت ثم كانت نظرة اعتبارية في القضية الجزائرية؛ وبالأمس: "ففرّوا إلى الله، ومن قبل: أسباب سقوط الأندلس، وأسباب سقوط الدول... وهكذا ضلال... تشويه... شحن للشباب، واليوم إذا بهم هكذا يتمسحون بالدعوة السلفية؛ وهناك فرق بين من غيّر أصوله ومن غيّر طريقة وصوله!!

والشباب قد أصابتهم الحيرة من الطرح الموجود، فهو يريد الحق، لكن يلزم لمن يريد الحق أن يعرف الحقّ بدليله، وأن يعرف الحقّ بالحقّ، ولا يكون ذلك بالخلط، فإن الرجال يُعرفون بالحقّ ولا يُعرف الحقّ بالرجال، وهذه العبارة من نفيس كلام السلف؛ لأن الخلق

يَخْتَلِفُونَ وَالرَّجَالُ يَتَغَيَّرُونَ وَلَكِنَّ الْحَقَّ ثَابِتٌ فَلَا يَمُوتُ بِمَوْتِ الرِّجَالِ، وَلِذَلِكَ قِيلَ: اعْرِفِ الْحَقَّ تَعْرِفِ أَهْلَهُ.

P إذن ما هي الكواشف الجلية؟ هي عشرة كواشف كما يلي:

الكاشف الأول: الموقف من الاعتقاد في صفات الله.

الكاشف الثاني: الموقف من الشريكات.

الكاشف الثالث: الموقف من الإمامة.

الكاشف الرابع: الموقف من الجماعة.

الكاشف الخامس: الموقف من الجهاد.

الكاشف السادس : الموقف من الدماء المعصومة بالإيمان والأمان.

الكاشف السابع: الموقف من العلماء، ومَنْ هم العلماء؟

الكاشف الثامن: الموقف من البدعة وأهلها.

الكاشف التاسع: الموقف من التكفير.

الكاشف العاشر: الموقف من عقيدة الولاء والبراء.

(١)

** ** *

(1) تنمة الكلام سوف يأتي مقطّعا -إن شاء الله- في بداية كل كاشف.

الكاشف الأول

الموقف من الاعتقاد في صفات الله

P قال الشيخ محمد بن رمران -حفظه الله:-

"أما عن الكاشف الأول: وهو الموقف من الاعتقاد في صفات الله؛ فإن المرء لو التزم منهج السلف في الاعتقاد في صفات الله؛ مع براءته مما عليه المؤولة والمشبهة، والمفوضة، والمعتزلة، والأشاعرة، والجهمية، وسائر الملل التي زاغت في الأسماء والصفات؛ فإنه يكون قد حقق أحد ركائز الدعوة السلفية المنافية للدعوات الحزبية. اهـ

قلت: قال الإمام أبو سعيد الدارمي في \$الرد على الجهمية# (ص ٢٥):

\$ولقد قال بعض أهل العلم: لا تَهْلِك هذه الأمة حتى تظهر فيهم الزندقة، ويتكلموا في الرب تبارك وتعالى#؛ ثم ساق بأسانيده عدداً من الآثار في بعضها ضعف، ومما صحَّ منها قوله: \$وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، أُنْبَأَنَا سَفْيَانٌ -يعني الثوري-، عن سالم

-يعني ابن أبي حفصة-، عن مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: وَلَا تَنْقُضِي الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونَ خُصُومَتُهُمْ فِي رَبِّهِمْ#^(١).

وفي رواية تليها فيها ضعف، قَالَ: \$إِنَّمَا تَهْلِك هذه الأمة إذا تكلمت في ربِّها#.

فُلْتُ: صدق:، فإن الخوض في الله تعالى وفي صفاته وأسمائه بالرأي والهوى بغير هدي الوحي والكتاب المنير، داءٌ قديمٌ أصاب الأمم السابقة فأهلكها لما استحقت

(11) هذا إسناد حسن، لحال سالم، فقد تكلم فيه البعض لتشييعه، ووثقه ابن معين، وقال الحافظ: صدوق في الحديث إلا أنه شيعي غالي، وأبو يعلى هو المنذر الثوري، ثقة روى له الجماعة.

والأثر أخرجه اللالكائي في أصول الاعتقاد (٢١٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٧٨١) من طريق يزيد بن أبي حكيم، عن سفيان به.

وقد روي مرفوعاً إلى النبي ض من حديث أبي هريرة، قال الدارقطني في العلل (١٦٧/١٠): يرويه أبو قلابة، عن حسين بن حفص، عن الثوري، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهم فيه، وإنما روي عن الثوري هذا الحديث من حديث منذر الثوري، عن مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ من قوله غير مرفوع. اهـ

العقاب من ربّها المنزّه عن هواجس وإرهاصات هؤلاء الضلّال من هذه الأمم الهالكة، وجرت سنة الله أن تتبع هذه الأمة سنن من كان قبلها من هذه الأمم، فتكلّمت في ربّها بما لم يُنزل به من سلطان.

وعن هذا الداء المُهلك يقول ابن الجوزي في رسالته (كيد الشيطان لنفسه قبل آدم -عليه السّلام-)، وفيه: مذاهب الفرق الضالة) (ص ١٣٤-١٣٨):

\$ثمّ سرى هذا الداء منهم في الأمم، فكان منهم إمام المعطلين فرعون، فإنه أخرج إله التعطيل إلى العمل، وصرّح به، ودعا إليه، وأنكر أن يكون لقومه إله غيره. ومشى قومه وأصحابه على ذلك، حتّى أهلكهم الله تعالى بالغرق، وجعله عبرة لعباده المؤمنين، ونكالا لأعدائه المعطلين.

ثمّ استمر الأمر في عهد نبوة موسى -عليه السّلام- على التوحيد، وإثبات الصفات الكمالية لله تعالى، إلى أن توفي موسى -عليه السّلام-، ودخل الداخل على بني إسرائيل، ورفع التعطيل رأسه بينهم، وأقبلوا على علوم المعطّلة، أعداء موسى -عليه السّلام-، وقَدّموها على نصوص التوراة، فسلب الله عليهم من أزال ملكهم، وشرّدهم من أوطانهم، وسبى ذراريهم، كما هي عادته تعالى، وسننه في عباده، إذا أعرضوا عن الوحي، وتعوضوا عنه بكلام الملاحدة المعطّلة من الفلاسفة وغيرهم.

والحاصل أن هذا الداء لمّا دخل في بني إسرائيل كان سبب دمارهم، وزوال ملكهم، ثمّ بعث الله تعالى عبده ورسوله المسيح بن مريم، فجَدّد لهم الدين، وبَيّن لهم معالِمه، ودعاهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وإلى التبرؤ من تلك الأحداث والآراء الباطلة، فعادوه وكذّبوه، وراموا قتله فطهره الله تعالى منهم ورفعاه إليه، ولم يصلوا إليه بسوء، وأقام له أنصاراً دعوا إلى دينه وشريعته، حتّى ظهر دينه على ما خالفه، ودخل فيه الملوك وانتشرت دعوته، واستقام الأمر على السداد بعده نحو ثلاثمائة سنة.

ثمّ أخذ دينه في التبدل والتغير، حتّى تناسخ واضمحل، ولم يبق في

أَيْدِي النَّصَارَى مِنْهُ شَيْءٌ^(١)، بَلْ رَكَّبُوا دِينًا بَيْنَ دِينِ الْمَسِيحِ وَدِينِ الْفَلَّاسِفَةِ عِبَادَ الْأَصْنَامِ، وَرَامُوا بِذَلِكَ أَنْ يَتَلَطَّفُوا لِلْأُمَمِ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي دِينِ النَّصْرَانِيَّةِ، فَنَقْلُوهُمْ مِنْ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ الْمَجْسُودَةِ إِلَى الصُّورِ الَّتِي لَا ظِلَّ لَهَا، وَنَقْلُوهُمْ مِنَ السُّجُودِ لِلشَّمْسِ إِلَى السُّجُودِ إِلَى جِهَةِ الشَّرْقِ...#.

إِلَى أَنْ قَالَ: \$ وَتَقَرَّبُوا إِلَى الْفَلَّاسِفَةِ وَعِبَادَ الْأَصْنَامِ، بَأَنْ وَافَقُوهُمْ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ لِيَرْضَوْهُمْ بِهِ، وَاسْتَنْصَرُوا بِذَلِكَ عَلَى الْيَهُودِ، وَلَمَّا أَخَذَ دِينِ الْمَسِيحِ فِي الْفَسَادِ وَالزَّوَالِ اجْتَمَعَ النَّصَارَى عِدَّةَ مَجَامِعَ، تَزِيدَ عَلَى ثَمَانِينَ مَجْمَعًا...#.

ثُمَّ قَالَ: \$ فَلَوْ سَأَلْتَ أَهْلَ بَيْتِ مَنْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ وَمَعْتَقَدِهِمْ فِي رَبِّهِمْ، وَنَبِيِّهِمْ، لَأَجَابَكَ الرَّجُلُ بِجَوَابٍ، وَامْرَأَتُهُ بِجَوَابٍ، وَابْنُهُ بِجَوَابٍ، وَالْخَادِمُ بِجَوَابٍ، فَمَا ظَنُّكَ بِمَنْ فِي عَصْرِنَا هَذَا؟!#

وكَذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ، كَانُوا عِنْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ جَ عَلَى عَقِيدَةٍ وَاحِدَةٍ، وَطَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، إِلَّا مَنْ كَانَ يَبْطِنُ النِّفَاقَ، وَيُظْهَرُ الْوِفَاقَ، ثُمَّ نَشَأَ الْخِلَافُ بَيْنَهُمْ فِي أُمُورِ اجْتِهَادِيَّةٍ لَا تَوْجِبُ كُفْرًا وَلَا إِيْمَانًا، وَكَانَ غَرَضُهُمْ مِنْ ذَلِكَ إِقَامَةُ مَرَامِ الدِّينِ، وَإِدَامَةُ مَنَاجِجِ الشَّرْعِ الْقَوِيمِ، وَكَانَ هَذَا الْخِلَافُ يَتَدْرَجُ، وَيَتَرَقَّى شَيْئًا فَشَيْئًا، إِلَى آخِرِ أَيَّامِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ ظَهَرَ مَعْبِدُ الْجَهَنِيِّ وَغِيلَانُ الدَّمَشَقِيِّ، وَيُونُسُ الْأَسْوَارِيِّ، وَخَالَفُوا فِي الْقَدْرِ، وَإِسْنَادِ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ إِلَى تَقْدِيرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَمْ يَزَلْ هَذَا الْخِلَافُ يَنْتَشِعُ، وَالْأَرْاءُ تَتَفَرَّقُ حَتَّى تَفْرُقَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ إِلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً...# اهـ.

قُلْتُ: وَعَنْ كَيْفِيَّةِ سَرِيَانِ هَذَا الدَّاءِ الْخَبِيثِ إِلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَتَارِيخِ دَخُولِهِ إِلَيْهَا، يَقُولُ أَيْضًا شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: كَمَا فِي الْفَتْوَى الْحَمَوِيَّةِ (ص ٤٦-٤٧ ط. دار الفجر): \$ ثُمَّ أَوَّلُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ -مَقَالَةُ التَّعْطِيلِ لِلصِّفَاتِ- إِنَّمَا هُوَ مَأْخُوذٌ عَنْ تَلَامِذَةِ الْيَهُودِ وَالْمَشْرُكِينَ، وَضُلَالِ الصَّابِئِينَ، فَإِنْ مِنْ حِفْظِ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ فِي الْإِسْلَامِ -أَعْنِي أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ عَلَى الْعَرْشِ حَقِيقَةً، وَأَنَّ مَعْنَى اسْتَوَى بِمَعْنَى اسْتَوَلَى وَنَحْوِ ذَلِكَ- هُوَ الْجَعْدُ بْنُ دَرْهَمٍ وَأَخَذَهَا

(1) قَالَ الشَّيْخُ حَسَنٌ -حَفِظَهُ اللَّهُ-: "أَوَّلُ مَا بَدَّلُوهُ التَّوْحِيدَ فَقَالُوا بِالْأَقَانِيمِ الثَّلَاثَةِ (الْأَبَ وَالْإِبْنَ وَالرُّوحَ الْقُدُسَ)، ثُمَّ تَبَجَّحُوا وَزَعَمُوا أَنَّ هَذَا لَمْ يَخْرُجْهُمْ عَنِ التَّوْحِيدِ فَقَالُوا بَعْدَهَا: (إِلَهُ وَاحِدٌ. آمِينَ)، وَلَكِنْهُمْ لَمْ كَرِّهُوا أَبْقَوْا بَعْضَ النُّصُوصِ الَّتِي قَدْ تَغَرَّى الْقَارِئُ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَخْلَاقِ وَالتَّسَامُحِ يَتَعَلَّقُ بِهَا الزَّاهِدُونَ تَحْتَ مِظَلَّةِ التَّصَوُّفِ النَّصْرَانِيِّ.".

عنه الجهم بن صفوان^(١)، وأظهرها فنسبت مقالة الجهمية إليه، وقد قيل: إن الجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان؛ وأخذها أبان عن طالوت ابن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذها طالوت من لبيد بن الأعصم: اليهودي الساحر الذي سحر النبي ج#.

ثم قال: \$ ثم لما عُرِّبَت الكتب الرومية، في حدود المائة الثانية: زاد البلاء، مع ما ألقى الشيطان في قلوب الضلال ابتداء من جنس ما ألقاه في قلوب أشباههم.

ولما كان في حدود المائة الثالثة: انتشرت هذه المقالة التي كان السلف يسمونها مقالة الجهمية: بسبب بشر بن غياث المريسي وطبقته..... وهذه التأويلات الموجودة اليوم بأيدي الناس، مثل أكثر التأويلات التي ذكرها أبو بكر بن فورك في كتاب التأويلات، وذكرها أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي في كتابه، الذي سمّاه \$ تأسيس التقديس#، ويوجد كثير منها في كلام خلق كثير غير هؤلاء، مثل أبي علي الجبائي، وعبد الجبار بن أحمد الهمداني، وأبي الحسين البصري، وأبي الوفاء بن عقيل، وأبي حامد الغزالي، وغيرهم -هي بعينها التأويلات التي ذكرها بشر المريسي في كتابه-، وإن كان قد يوجد في كلام بعض هؤلاء رد التأويل وإبطاله أيضاً، ولهم كلام حسن في أشياء، فإنما بينت أن عين تأويلاتهم هي عين تأويلات بشر المريسي...# اهـ.

قلت: وما زال سند هذه السلسلة المنكوسة مُتَّصِلاً إلى وقتنا هذا، تحقياً لسنة الله المذكورة في قوله تعالى: =وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ+ [الفرقان: ٢٠].

ومن هذا الاستعراض التاريخي الموجز، ندرك أن الاعتقاد في صفات الله هو من أهم الأصول التي يتميز بها أهل الحق عن أهل الباطل، وأن الذب عن هذا الأصل، وردّ شبهات أهل التعطيل والتأويل، وعدم التهوين من شأن هذه الردود هو من الكواشف التي تظهر لك كون فلان أو علان هو من دعاة الحق، أم هو خلفي مبتدع، أو حزبي متستر؟

وفي كلام موجز قوي، بين الخطيب البغدادي: حقيقة معتقد السلف الصالح -

(١) وقد أخذها جهم أيضاً عن أناس من الكفار يقال لهم السمنية، كما ذكر ذلك الإمام أحمد: في \$ الرد على الجهمية والزنادقة# (ص ٦٩ ط). دار المنهاج - بتحقيقي).

الصحابة والتابعين بإحسان- في صفات الله، فَقَالَ -كما في جزء له بعنوان "الكلام على الصفات" (ص ٢٢- ط. ابن تيمية): \$ فإذا كَانَ معلوماً أن إثبات رب العالمين عَزَّ وَجَلَّ، إنما هُوَ إثبات وجود، لا إثبات كيفية، فكذلك إثبات صفاته إنما هُوَ إثبات وجود، لا إثبات تحديد وتكييف.. فإذا قُلْنَا: لله تعالى، يد، وسمع، وبصر، فإنما هي صفات أثبتتها الله لنفسه، ولا تقول: إن معنى اليد القدرة، ولا أن معنى السمع والبصر: العلم، ولا نقول: إنها جوارح، ولا نشبهها بالأيدي والأسماع، والأبصار التي هي جوارح وأدوات للفعل، ونقول: إنما وجب إثباتها لأن التوقيف ورد بها، ووجب نفي التشبيه عنها، لقوله تبارك وتعالى: = لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ + [الشورى: ١١]، وقوله عَزَّ وَجَلَّ: = وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ + [الإخلاص: ٤]#. اهـ

قُلْتُ: وسوف نجد أن علماء السنة قاطبة على مر القرون السابقة يُعَظِّمُونَ شأن هذا الأمر -وهو الكلام في الصفات- ويبينون اعتقاد السلف ويحذرون من الفرق المخالفة، وفي كل قرن تصدر مؤلفات في هذا الشأن، ولم يدَّعِ واحد من هؤلاء العلماء في بعض مراحل الضعف والهوان التي مرت بها الأمة: أن تحذير الأمة من هذه الفرق المحدثّة قد انقرض وقته، أو أنه يزيد المسلمين فرقة وشتاتاً، أو أنه صار من أساطير الأولين التي ليس لها وجود في أرض الواقع، حتّى نبتت نابتة السوء في هذا القرن من هذه الأحزاب البدعية التي ترفع راية الإسلام السياسي تلبيساً وتدليساً، فأخذت تُهَوِّنُ من هذا الأصل العظيم وتدَّعي أن الخلاف فيه هُوَ من مُخَلَّفَاتِ القرون الغابرة، أو أنه ليس هُوَ من أسباب ضعف الأمة، ولا من أسباب تسليط أعدائها عليها، ولكن لم تكن هذه الأحزاب الضالة على وتيرة واحدة في إظهار هذا الجفاء وهذه المحادة لمنهج السلف في الاعتقاد في صفات الله، ولكنهم انقسموا إلى ثلاث جهات:

P جهة اختارت لنفسها بلا خفاء سلوك إحدى روافد أصحاب الأهواء من مُعْطَلَّة أو مؤولة.

P وجهة ثانية متزبزة لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، أي ليست هي منتمية إلى منهج السلف، وفي نفس الوقت لا تظهر الانتماء إلى إحدى الفرق الضالة من جهمية،

أو معتزلة، أو أشعرية، ونحوها، بل هي ترى عدم جواز الخوض في أصل المسألة وتعتبره سبباً في تفريق المسلمين وضياع جهدهم سدًى بلا ثمرة مرجوة^(١).

P والجهة الثالثة جهة أظهر أصحابها الانتماء النظري إلى اعتقاد السلف، لكن دون أن يظهر لهذا الانتماء أي أثر في الناحية العملية، فهم لا يظهرون البراء من الفرق الضالة، بل لا يجدون حرجاً في موالاته أصحابها أحياناً والتودد إليهم إذا كان هذا سيحقق لهم نصراً سياسياً أو وحدة موهومة، ولا يظهرون أي حمية للدفاع عن اعتقاد السلف، بل قد يعادون من يظهر هذه الحمية، ويلقبونه بألقاب السوء، ويلمزونه بأنه مثير للفتن مُفرّق للجماعة.

والجهات الثلاثة -في واقع الأمر- تلتقي عند هدف واحد هو السياسة المتمثلة في مناصرة الأمراء والحكام لإزالة التهم وإقامة دولتهم المزعومة.

وقد تجد بعض هؤلاء قد ولج في جهتين في وقت واحد تبعاً لما تُمليه عليه الظروف السياسية وهذا نابع من فقههم المشثوم للواقع^(٢).

فكن -رعاك الله- على يقين من ضلال هؤلاء الحزبيين مهما اختلفت مشاربهم، وإن صرفهم الناس عن الاهتمام بعقيدة السلف في صفات الله لهو من الكواشف الجلية التي تكشف لك أن دعوة هؤلاء هي دعوة حزبية تنحصر في الانتصار لفكر حزب أو شخص، وإن غلّفت هذا بشعارات عاطفية مزيفة، لكن ليست هي دعوة الحق التي تبغي الانتصار لمنهج النبوة الذي نقله إلينا سلفنا الصالح.

وحتى تكون على بصيرة مما ذكرت لك، فسوف أنقل لك بعض عبارات هؤلاء الحزبيين لتكشف لك أن دعوتهم مضادة لدعوة الصحابة والتابعين لهم بإحسان:

قَالَ القرضاوي في كتابه: \$وجود الله# (ص٦): \$قُلْتُ لإخواننا العلماء في

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "ولزيادة التلبيس على الناس، قد ينحون منحى التفويض -أي تفويض معاني الصفات-؛ أمّا التفويض في الكيفية فهو من عقيدة أهل السنة والجماعة، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

(2) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "فقولهم باصطلاح (فقه الواقع) هو باب يدخلون منه إلى ضلالتهم موهمين العامة بأن هذا من التحرر ومُسايرة الأحداث".

قطر والمملكة العربية السعودية حين سَمِعْتُ بعضهم يُجادِلُ في قضية الصفات بين السلف والخلف، وما فيها من جدال وكلام طويل الذيول: إن معركتنا اليوم ليست مع الأشاعرة ولا الماتريدية ولا المعتزلة ولا الجهمية، إن معركتنا الكبرى مع الملاحدة الذين لا يؤمنون بالله ولا بنبوة ولا بكتاب، ليست معركتنا مع الذين يقولون عن الله ليس له مكان بل مع الذين يقولون: ليس له وجود، وعلينا أن نخلقه كما قال أحدهم، ليست معركتنا مع الذين يتأولون صفات الله تعالى بل مع الذين يَجحدون الله بالكليّة، وأي تحويل للمعركة عن هذا الخط يعتبر توهيناً للصف وفراراً من الزحف وإعانة للعدو^(١). اهـ

قُلْتُ: وكان الأخرى بالقرضاوي أن يوجه ندائه لعلماء الأزهر -الذين تخرّج على أيديهم- أن يتوقفوا عن تدريس منهج الأشاعرة والماتريدية والذي يدّعون أنه هوَ مذهب أهل السنة والجماعة؛ والقرضاوي بهذا الكلام يُكابر ويبطر الحق الأبلج، فلو كان مُنصفاً لما ادّعى أن معركتنا اليوم ليست مع الأشاعرة ولا الماتريدية، وهو يعلم يقيناً أن كتب سيد قطب فيها دعوة صريحة إلى عقائد هذه الفرق والانتصار لمذاهبها في تأويل صفات الله، بل ميثاق الإخوان الذي وضعه البنا يدعو فيه حزبه ليكونوا من أصحاب التفويض في صفات الله -والمفوضة- شرّاً من المعطلة كما قرر هذا العلماء، وكتب سيد والبنا هيَ مستقى كثير من شباب اليوم، فكيف لا تكون معركتنا اليوم مع هذه الفرق الضالة؟!

وها هيَ مجلة الأزهر في عدد قريب لها (عدد مُحرم ١٤٢٥ هـ) قد ألحقت به هدية كتاب (العقيدة الإسلامية كما جاء بها القرآن الكريم) للشيخ مُحَمَّد أبي زهرة، وفيه ينتهي بعد بحث طويل إلى التالي: ألا وهو قوله (ص ٧٣ - ٧٤): \$إننا نرى أن السلف لم يفسّروا بظواهر الألفاظ، فلم يقولوا أن الله يدّا لا نعلمها؛ ولا أن الله عيناً لا نعلمها ونظرنا في ذلك مستمد من كلام ابن الجوزي والغزالي، وأن بعضهم كان يفسر هذه الألفاظ بما يتفق مع التنزيه، ونستبعد أن يكون مثل علي بن أبي طالب، وأبي بكر، وعمر، وابن عباس، وغيرهم، من عليّة العلماء يفهمون من قوله تعالى: =يَدُ اللَّهِ

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "أليس من فرض العين أن ندعوا المسلمين أولاً إلى الدين الحق قبل أن نزحف على دنيا الكافرين والملحدين والذين إذا دعوناهم قالوا لنا: أصلحوا أنفسكم أولاً؟".

فَوْقَ أَيْدِيهِمْ + [الفتح: ١٠]، أَنْ لِلَّهِ يَدًا #. اهـ

قُلْتُ: أَرَأَيْتَ -رحمك الله- جرأة هذا الرجل عَلَى نسبة هذا الداء المهلك داء التعطيل لصفات الله إِلَى الصحابة^(١)، ثُمَّ يَأْتِي أُمثال القرضاوي يَدْعُونَ انقراض الخلاف فِي هذا الباب؛ لذا أَقول: إن هذا الادعاء الباطل هُوَ بِحَقِّ يُعَدُّ تَوْهِينًا لِلصَّفِّ، وَفِرَارًا مِنَ الزَّحْفِ، وَإِعَانَةً لِلْعَدُوِّ^(٢).

ونسي هؤلاء أن كتب كبار الأشاعرة والمعتزلة ما زالت تنتشر وتدرس لطلاب الجامعات وبعض المعاهد العلمية، بل هذه ثلاثة من كبار الهيئات العلمية الرسمية فِي مصر الَّتِي تعني بكتب التراث قامت عَلَى نشر كتب بعض رءوس الفرق الضالة الَّتِي تُوَصِّلُ لِمَذَاهِبِهَا الْمُنْحَرِفَةِ فِي صفات الله، وهي:

- ١- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، قام عَلَى نشر كتاب: (الإشارة إِلَى مذهب أهل الحق) لأبي إسحاق الشيرازي، الَّذِي يُوَصِّلُ فِيهِ لِمَذْهَبِ الْأَشَاعِرَةِ فِي الصفات.
- ٢- دار الكتب والوثائق القومية قامت عَلَى نشر كتاب: (أبكار الأفكار فِي أصول الدين) لسيف الدين الأمدى، وهو من أئمة أهل الكلام.
- ٣- الهيئة العامة لقصور الثقافة قامت عَلَى نشر (رسائل إخوان الصفا)، و(رسائل ابن عربي)، و(الإشارات الإلهية) لأبي حيان التوحيدي، وبعض كتب

(١) وقد قَالَ سلمان العودة عن هذا الرجل المؤول لصفات الله: \$الإمام فقيه العصر، والأصولي الوحيد الَّذِي ما خرج فِي العصر مثله، الإمام مُحَمَّدُ أَبُو زَهْرَةَ- كما فِي درس الاستهزاء بِآيَاتِ اللَّهِ- (الوجه الأول)، وهكذا يَزْكِي أَهْلُ الْأَهْوَاءِ بعضهم بعضًا.

(٢) وقد ذكرني كلام أَبِي زَهْرَةَ بما قرأته فِي "بغية الطلب فِي تاريخ حلب" لابن أَبِي جَرَادَةَ (٤٧٢٣/١٠) فِي ترجمة البرهان الرندي الفقيه حيث جاء فِيها: "كان من الفقهاء المفتين بحلب وكان حنفي المذهب ولم أعرف اسمه ووقفت له عَلَى فتوى أَفْتَى فِيها مع علاء الدين عبد الرحمن الغزنوي وشرف الدين بن أَبِي عَصْرُونَ فِي مسألة سئلوا عنها فِي رجل يقول: إِنِّي سَلَفِي الْمَذْهَبِ وَيَزْعَمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي الْجَهَةِ فَأَفْتَى وَقَالَ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ: "أَمَّا السَّلَفُ الصَّالِحُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ مَا كَانُوا يَثْبُتُونَ اللَّهَ مِنَ الصِّفَاتِ مَا كَانَ يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ مِنْ صِفَاتِ الْمَحْدَثَاتِ كَالْأَجْسَامِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْجَوَاهِرِ بَلْ يَنْزِهُونَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ وَيَثْبُتُونَ لَهُ مَا يَجُوزُ فِي حَقِّهِ وَمَا كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فِي اللَّهِ وَفِي ذَاتِهِ إِلَّا عِنْدَ الْحَاجَةِ وَالضَّرُورَةِ وَلِهَذَا قِيلَ عَنْهُمْ تَفَكَّرُوا فِي آلَاءِ اللَّهِ وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ فِي كَلَامِ حَسَنِ اخْتَصَرَهُ- اهـ. قلت: فهؤلاء الأحناف فِي هذه الفتوى أَيْضًا نَسَبُوا إِلَى السَّلَفِ الصَّالِحِ أَنَّهُمْ مَا كَانُوا يَثْبُتُونَ الصِّفَاتِ الْخَبَرِيَّةَ وَالْفِعْلِيَّةَ الَّتِي فِي ظَاهِرِهَا عَلَى حَدِّ فَهْمِهِمْ- توهم التجسيم.

الجاحظ.

ومن دقائق الشبهات التي يُلبّس بها الحزبيون على الأعمار، والتي سلفهم فيها بعض الجهّال، وأصحاب الأهواء في زمن سابق: قول بعضهم فيما ساقه الشوكاني: في جزء له بعنوان: (الثحف في مذاهب السلف)^(١): \$ وماذا تريد بالتعطيل في مثل هذه العبارات التي تكررهما؟ فإن أهل المذاهب يتنزّهون عن ذلك ويتحاشون عنه، ولا تُصدق معناه، ولا يوجد مدلوله في طائفة من طوائف الكفار، وهم المنكرون للصانع؟#.

قلت: يقصد هذا القائل أن هذه الفرق لا يقول أصحابها: نحن نُعطل الله عزّ وجلّ عن صفاته، ولكن نحن نُنزّه الله عن مُشابهة الحوادث، فكيف تتهمونهم بالتعطيل وهم أهل تنزيه؟ وفي عبارة أخرى ذكرها أبو زهرة في كتابه -السابق ذكره- (العقيدة الإسلامية كما جاء بها القرآن) (ص ٣٥): \$ انتهينا إلى أن أهل القبلة جميعًا متفقون على وحدانية الذات الإلهية، وأنها لا تُشبه الحوادث، سواء في ذلك الذين يؤولون ظواهر القرآن، أو لا يأخذون بظواهر الألفاظ من غير تخريجها على مجاز مشهور#.

وفي موضع آخر (ص ٧٣) قال: \$ والذي ينتهي إليه النظر ما يأتي: أولاً: اتفاق العلماء على أن الله تعالى مُنَزَّهٌ عن أن يكون مُصَوِّفاً بما تُصِفُ الحوادث به، فليس لديه يد كأيدي الناس، ولا عين كعيونهم، ولا وجه كوجوههم...# اهـ.

قلت: والغرض من هذا الكلام هو تميع المسألة، وإظهار الخلاف بين هذه الفرق وأهل الحق على أنه خلاف تنوع لتحقيق هدف مشترك وهو: تنزيه الله تعالى، وعليه ينق الحزبيون أنه لا ينبغي أن يوجد ولاء وبراء على هذه المسألة وإثارة خلافات مفتعلة، زعموا! وقد رد الشوكاني على شبهة هذا السائل قائلاً:

\$ فإن قلت: وماذا تريد بالتعطيل في مثل هذه العبارات التي تكررهما؟ فإن أهل المذاهب الإسلامية يتنزّهون عن ذلك ويتحاشون عنه، ولا نصدق معناه ولا يوجد مدلوله في طائفة من طوائف الكفار، وهم المنكرون للصانع.

(1) ص (١٦٢) من "الرسائل السلفية في إحياء سنن خير البرية"، (ط. مكتبة ابن تيمية).

قُلْتُ: يا هذا، إن كنت ممن له إلمام بعلم الكلام، الذي اصطلح عليه طوائف من أهل الإسلام، فإنه لا محالة قد رأيت ما يقوله كثير منهم ويذكرونه في مؤلفاتهم ويحكونه عن أكابرهم: أن الله سبحانه وتعالى تنزهه وتقده، لا هوَ جسم، ولا هوَ جوهر، ولا عرض، ولا داخل العالم ولا خارجه، فأشددك الله، أي عبارة تبلغ مبلغ هذه العبارة في النفي؟ وأي مبالغة في الدلالة على هذا النفي تقوم مقام هذه المبالغة؟ فكأن هؤلاء في فرارهم من شبهة التشبيه إلى هذا التعطيل كما قال القائل:

فكنت كالساعي إلى موانئ من سبل

أو كالمستجير من الرمضاء بالنار، والهارب من لسعة الزنبور إلى لدغة الحية، ومن قرصة النحلة إلى قضة الأسد.

وقد يغني هؤلاء وأمثالهم من المتكلمين والمتكلمين: كلمتان من كتاب الله تعالى وصف بهما نفسه وأنزلهما على رسوله وهما: = وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا + [طه: ١١٠]، و= لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ + [الشورى: ١١]، فإن هاتين الكلمتين قد اشتملتا على فصل الخطاب، وتضمنتا بما يُعين أولي الألباب، السالكين في تلك الشعاب.

فالكلمة منها دللت دلالة بيّنة على أن كل ما تكلم به البشر في ذات الله وصفاته على وجه التدقيق ودعاوى التحقيق، فهو مشوب بشعبة من شعب الجهل، مخلوط بخلوط هي منافية للعلم ومباينة له، فإن الله سبحانه قد أخبرنا أنهم لا يحيطون به علماً، فمن زعم أن ذاته كذا أو صفته كذا فلا شك أن صحة ذلك متوقفة على الإحاطة وقد نفيت عن كل فرد من الأفراد علماً.

فكل قول من أقوال المتكلمين صادر عن جهل إما من كل وجه أو من بعض الوجوه، وما صدر عن جهل فهو مُضاف إلى جهل، ولا سيما إذا كان في ذات الله وصفاته، فإن ذلك من المخاطرة في الدين ما لم يكن في غيره من المسائل وهذا يعلمه كل ذي علم ويعرفه كل عارف، ولم يحط بفائدة هذه الآية، ويقف عندها ويقتطف من ثمراتها إلا المُمِرون الصفات على ظاهرها، المريحون أنفسهم

من التكلّفات، والتعسّفات والتأويلات والتحريفات، وهم السلف الصالح كما عرفت، فهم الذين اعترفوا بالإحاطة، وأوقفوا أنفسهم حيث أوقفها الله وقالوا: الله أعلم بكيفية ذاته، وماهية صفاته، بل العلم كله له، وقالوا كما قال من قال: فمن اشتغل بطلب هذا المجال فلم يظفر بغير القيل والقال:

العلم للرحمن جل جلاله وسواه في جهلته يتغمغم
ما للتراب وللعلوم وإنما يسعى ليعلم أنه لا يعلم

بل اعترف كثير من هؤلاء المتكلمين بأنه لم يستفد من تكلفه وعدم قنوعه بما قنع به السلف الصالح، إلا مجرد الحيرة التي وجد عليها غيره من المتكلمين[#]. اهـ

قلت: وثم صنف آخر انبثق من الجهة الثالثة -الأنفة الذكر-، وهم طائفة من الدعاة يظهرون بلا تورية اعتقاد السلف في صفات الله ويدفعون عنه شبهات الفرق، ويدعون الناس في دروسهم وكتبهم إليه، ولا يأنفون من معاداة بعض مخالفيه من المعاصرين^(١)، لكنهم في ناحية أخرى قد التزموا منهج الخوارج في الغلو في التكفير، أو في التهيج وإثارة العامة بالقول والغمز واللمز على الحُكّام وولاة الأمر، وهذا الصنف هو الأكثر تلبّساً وهو فتنة للحُكّام والمحكومين، حيث إنهم بهذا المنهج الثوري يُنفّرون الناس عن الحق الذي يحملونه في شأن الاعتقاد في الصفات؛ لأن بعض العامة يخشى من السؤال عن العقيدة السليمة أو الحصول على كتاب من كتب علماء السلف -من السلفيين حقاً- لخوفه من أن يتعرض للبطش والتنكيل من قبل بعض الولاة ظناً منه أن هؤلاء العلماء السلفيين هم على نفس منهج هؤلاء الدعاة الثوريين، وأن كتبهم تدخل تحت قائمة الحظر الأمني، هذا بجانب فرار العامة من المساجد وودعهم مجالس العلم النافع، لاختلاط مجالس دُعاة التهيج بمجالس العلماء، حيث إن الكلّ يدّعي أنه على منهج السلف، وأن مجلسه مجلس علم، وعلى الجهة الأخرى يُشعر دُعاة التهيج الحُكّام أن العلماء السلفيين

(١) كسفر الحوالي ومحمد بن سعيد القحطاني وغيرهما في ردهم على الأشاعرة كالصابوني وغيره وسكوته عن سيد قطب بل مدحه والثناء على كتبه والاعتذار عن طوامه في الانحرافات العقائدية من تأويل وتكفير وغيره!!!

يُصارعونَ لإزالة دولتهم، وإحلالها بدولة أخرى، فيتحول الأمر إلى صراع على الدُّنيا.

والمقصود -فهمني الله وإياك- أنك لا ينبغي أن تَنخدعَ بدعوة هؤلاء إلى اعتقاد السلف في الصفات، وتنسبهم إلى الفرقة الناجية من هذا المنطلق فحسب، بل يجب أن يكون الحكم عليهم نابعاً من تقييم كُلِّ لِمَنهجهم^(١).

وأما ما أشار إليه القرضاوي من وجود طوائف تنكر وجود الله، فهذا حقٌّ وما أنكرنا هذا على القرضاوي، إنما الذي أنكرناه على القرضاوي: ادّعاءه أن الطوائف الأخرى التي تُعطّل وتؤول صفات الله سبحانه قد اختفت، ومن ثمَّ طالب بتوجيه الجهود تجاه المنكرين لوجود الله فحسب، وأخذ يغمز علماء السنة بأنهم لا يهتمون بمجابهة هذا الإلحاد، وتناسى أن تعطيل وتحريف صفات الله هو من الإلحاد أيضاً. والسلفيون هم أعرف الناس بأحوال كل الطوائف المخالفة لدعوة الحق، وأقدر الناس على مجابهة باطلها، كُلٌّ على قدره.

*** ** *

(١) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "فالذي ينسب نفسه إلى أهل السنة والجماعة يجب عليه أن يتبع سبيلهم -عقيدة ومنهجاً-، وإلا كان دعياً؟".

الكاشف الثاني الموقف من الشريكات

P قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ بْنُ رَمْزَانَ -حَفَظَهُ اللَّهُ-:

\$وأما عن الكاشف الثاني: وهو الموقف من الشريكات، المتمثلة في الدعاء والاستغاثة والطواف والنذر والذبح لغير الله، وهذا هو الشرك الأكبر المناقض لتوحيد العبادة -التوحيد الذي أرسل به الرسل ومن أجله أنزلت الكتب-، فالموقف من التحذير من هذه الصور الشريكية يكشف لك عن حقيقة دعوة فلان أو علان، وليست فقط هذه هي السلفية...#أهـ

قُلْتُ: من المتفق عليه بين علماء السنة أن الشرك ينقسم إلى قسمين: شركٌ أكبر، وشركٌ أصغر.

والشرك الأكبر: أن تتخذ من دون الله ندًا في العبادة مثل أن تدعوا غير الله مع الله، أو تذبح لغير الله، أو تنذر لغير الله، أو تسجد لغير الله.

والشرك الأصغر: يشمل الرياء، والحلف بغير الله، ونحوهما.

ومن المتفق عليه: أن دعاء غير الله من الأصنام^(١)، والأوثان، والأنبياء، والأولياء، والملائكة، والجن، ونحوهم هو أعظم أنواع الشرك التي وقعت فيها الأمم السابقة، والتي من أجلها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب، وكانت الحجة المشتركة بين هؤلاء المشركين على اختلاف الأزمان هي قولهم إذا سئلوا عن سبب دعائهم لغير الله رغم إقرارهم بأن الله هو الخالق الرازق المتصرف: = مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى + [الزمر: ٣] ^(٢).

وسرت هذه السنة الشريكية السيئة في هذه الأمة فصار بعض جهال المسلمين

(١) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "الأصنام هي التماثيل، وقد تكون من حجر أو معدن أو خشب أو غير ذلك، وجاء ذلك في القرآن العظيم من سورة الأنبياء: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢]، وفي الآية (٥٧): ﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُولُوا مُدْبِرِينَ﴾.

(2) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "ما نعبدهم بمعنى: ما ندعوهم، وكما جاء في الحديث الصحيح: "الدعاء هو العبادة".

يتوسلون بالأموات من الأنبياء والصالحين بنفس الحجة وهي: أن هؤلاء سوف يقربونهم إلى الله، وأنهم وسيلة لهم إلى الله كي يستجيب دعاءهم.

ولا نعلم أحداً من علماء السلف قاطبة على مرّ القرون السابقة ادعى أن هذا الشرك الأكبر المتمثل في دعاء غير الله سبحانه، والاستغاثة بالأموات والغائبين، لا يقع في المسلمين، وأنه إن وقع منهم هذا الدعاء أو الاستغاثة، فهو لا يُعد شركاً أكبر، بل هو نوع من أنواع التوسل، الذي اختلف فيه: هل هو من الجائز أو الممنوع؟ فلا يعهد هذا القول إلا عن الصوفية، ومن هنا نحوهم من أهل البدع الشركية.

حتى فرخت هذه الأحزاب المنحرفة وعشّشت في عقول أتباعها، وصارت تدّعي هذا الادّعاء الباطل، والذي فيه من الجهل والتلبيس ما فيه:

أولاً: لم يُفرق هؤلاء الضلال بين الشرك الأكبر والتوسل البدعي.

ثانياً: ادّعوا زوراً وبُهتاناً أن التوسل بالأموات هو من المسائل المختلف فيها، ويقصدون بهذا تمييع المسألة، وبنوا على هذا التمييع أنه لا ينبغي صرف الاهتمام الأكبر من الدعاة نحو دعوة الناس إلى ترك هذا التوسل، وإلى إفراد الله بالدعاء^(١).

ومنه نبعت هذه المقولة الخبيثة: (لقد اندثر شرك القبور -أو الشرك البدائي، أو شرك قبلة القبر- ونَحْنُ الآن في شرك القصور، أو الشرك الحضاري، أو الشرك البرلماني)، وعليه بنوا دعوتهم الحزبية: أن هدفها

(١) قال مؤسس حزب الإخوان -حسن البنا- في أصوله العشرين التي أصلها لحزبه: الأصل الخامس عشر: والدعاء إذا قرّن بالتوسل إلى الله بأحد من خلقه خلافاً فرعي في كيفية الدعاء، وليس من مسائل العقيدة.

قلت: وقد أثر هذا التأصيل الفاسد في أجيال الإخوان التالية لحسن البنا تأثيراً بالغاً حتى وصل بهم الأمر إلا أن يقول مرشدهم: التلمساني في (شهود المحراب) (ص ٣١): إن دعوة الأولياء في قبورهم ليس فيها شرك ولا وثنية. وهذا مرشدهم في سوريا: مصطفى السباعي يستغيث بالنبي ج حيث قال:

يا سيدي يا حبيب الله جئت إلى
أعتاب بابك أشكو البرح من
يا سيدي قد تمادى السقم في
من شدة السقم لم أعقل ولم أتم

الأسْمَى الَّذِي تَسْعَى إِلَيْهِ هُوَ: تَوْحِيدُ الْحَاكِمِيَّةِ -ليس توحيد العبادة-^(١)، ومن ثَمَّ بدأوا يصورون لأتباعهم أن دعوة الأنبياء هِيَ دعوة صراع مع الحُكَّام الظالمين، وهذا من تناقضهم العجيب حيث إنهم من قبل اعترفوا أن شرك القبور كَانَ هُوَ السائد في الأمم السابقة ولكنه اندثرَ في زماننا عَلَى حد زعمهم، وصار شرك القصور هو الأخطر، فهل كانت دعوات الأنبياء قائمة ضد شرك القبور أم شرك القصور!!؟

وهذا الانحراف الخطير في التهوين من شأن توحيد العبادة، وتقديم هذا المصطلح المحدث عليه، كان أحد ينابيعه الرئيسية: كتب سيد قطب حيث قَالَ فِي ظلاله (١٦٤٢/٣) فِي تفسِير قوله تعالى: =اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ+ [التوبة: ٣١]:

"حكم الله سبحانه عليهم بالشرك في هذه الآية، وبالكفر في آية تالية في السياق لمجرد أنهم تلقوا منهم الشرائع فأطاعوها واتبعوها، فهذا وحده -دون الاعتقاد والشعائر- يكفي لاعتبار من يفعله مشركاً بالله، الشرك الَّذِي يُخرجه من عداد المؤمنين ويُدخله في عداد الكافرين ÷. اهـ

قُلْتُ: وهكذا اعتبر سيد أن أتباع الأحرار والرهبان فِي الشرائع هُوَ الأخطر من أتباعهم فِي الاعتقاد والشعائر، وهذا تفسير حَروري خارجي يكشف لك حقيقة دعوة هؤلاء.

فإذا رأيت من يُعظِّم كلام سيد السابق ويَجعله أعظم بيان للتوحيد، فاعلم أنه قطبي زائغ ليس بسلفي، وإن تشدق ليله ونهاره بأنه يدعو إلى منهج السلف الصالح. وهناك كاشف آخر لهؤلاء الحزبيين في باب التحذير من الشريكات، سوف أسرده لك حتَّى تكون عَلَى بينة منهم، ألا وهو شعار سيد المبتوث فِي كتبه: \$ إن أخص خصائص توحيد الإلهية هُوَ توحيد الحاكمية#^(٢).

هذا الشعار صار ينددُن به من يُعلن صراحة ودون تورية أنه سلفي، بل له مؤلفات فِي علم الحديث، ويتكلم بلسان أهل الحديث، فصار فتنة للخاصة

(١) وتوحيد الحاكمية هو من الاصطلاحات الحادثة النابعة من كتب سيد قطب، والتحاكم إلى شريعة الله سبحانه، هو داخلٌ فِي توحيد العبادة، ليس هو قسمًا مُنفصلاً.

(2) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "لو كان صحيحاً لسبقنا إليه السلف الصالح ÷.

والعامة، حيث تولى نشر هذه القاعدة القطبية المنحرفة باسم السلفية^(١).
فلتكن -رحمك الله- على حذر من هذه التلييسات الحزبية الموضوعة في
قوالب سلفية، ولتستعن بما أضأته لك من كواشف تُعينك على التبصر
بمزلق الحزبيين، فليس كل من ادّعى بلسان مقاله أنه سلفي، وأنه يدعو إلى السنة
تصدق دعواه حتى يُثبت صدقها بالالتزام الفعلي بمنهج السلف.
ومن شعاراتهم المزيفة أيضًا التي جعلها سيد هي معالم طريقهم، هو ما قاله في
معالم على الطريق (ص ٣١): \$ إن الناس عبيد لله وحده.... لا حاكمية إلا لله، لا
شريعة إلا من الله... ولا سلطان لأحد على أحد.. وهذا هو الطريق #. اهـ
قُلْتُ: هكذا يُصرح سيد لأتباعه أن طريقهم هو الحاكمية، ولم يَعن له الإشارة لا من
قريب ولا من بعيد إلى توحيد العبادة، ولذا يصدق على وصف طريقهم هذا ما قاله الشيخ
محمود لطفي عامر -حفظه الله- في (تنبيه الغافلين بحقيقة فكر الإخوان
المسلمين)^(٢)، حيث قال بعد نقله لكلام سيد السابق في المعالم: \$ وهذا أسلوب
المدلسين باسم الدين في قوله: (إن الأرض لله، وإن الحاكمية لله. ولا
حاكمية إلا لله)، كلمة قالها الخوارج قديمًا، وهي وسيلتهم إلى ما كان منهم في
عهد علي ط من تشقيق الجماعة الإسلامية وتفريق الصفوف، وهي الكلمة
المغرضة الخبيثة التي قال عنها علي ط: \$ إنها كلمة حق أريد بها باطل #. اهـ
قُلْتُ: والفئة الأخطر من طلائع الحزبيين هي كما قُلْتُ من تتخفى بستار السلفية،
وتضرب بسهم في التحذير من الشراكيات والدعوة إلى توحيد العبادة، لكن إذ بها تعظم
هذه الشعارات المزيفة، وتعتبر أصحابها من المجددين والمجاهدين، وتسعى سعيًا
حثيثًا إلى جذب أي كلمة أو همسة من العلماء السلفيين حقًا ليدلسوا بها على الأغمار

(١) ومن شئنااتهم الجديدة، وتقسيماتهم المحدثّة، ادّعاء بعضهم أن التوحيد ينقسم إلى قسمين:
الأول: توحيد الشعائر، والثاني: توحيد الشرائع. وهذا هربًا منهم من مصطلح توحيد الحاكمية، لما صار ورقة مكشوفة
كما يُقال- وكل هذا العبث نابع من كتب الأخوين: مُحَمّد، وسيد قطب، فقد قال مُحَمّد قطب في كتابه (حول تطبيق
الشريعة): مبيّناً معنى (لا إله إلا الله)، قال: (لا معبود إلا الله، ولا حاكم إلا الله). (ص ٢٠-٢١).
(٢) ص ٨٣.

بأن هؤلاء العلماء يقرون هذه الشعارات المزيفة، وأنها من الدعوة السلفية، مثلما فعل عدنان عرعور مع العلامة الألباني :، حينما عرض عليه كلامًا مبتورًا لسيد، مُحاولًا اقتناص أي كلمة ثناء من العلامة الألباني : على سيد وكلامه، وقد ذكر حوارهِ هذا في كتابه: (التيه والمخرج) ص(٧٢)، وقد احتوى كلامه على تلبيس وتدليس لا يَخفى إلا على الغمر^(١)، ولكن لم يَمض الوقت إلا والحيلة الحزبية التي نسجها عدنان عرعور قد تقطعت كخيوط العنكبوت، وذلك بتصريح العلامة الألباني : الذي ذكره في رسالة إلى العلامة ربيع بن هادي -حفظه الله-، وهي قوله: \$كل ما رددته على سيد قطب حقٌ وصواب، ومنه يتبين لكل قارئ على شيء من الثقافة الإسلامية أن سيد قطب لم يكن على معرفة بالإسلام بأصوله وفروعه، فجزاك الله خير الجزاء أيها الأخ (الربيع) على قيامك بواجب البيان والكشف عن جهله وانحرافه عن الإسلام# اهـ

ولقد سقت في كتابي (دفع بغي الجائر الصائل) فتاوى ستة عشر عالمًا من علماء السنة المعاصرين يُحدِّرون فيها من سيد وكتبه، ويبينون فيها ضلاله، فكفى بهذه الفتاوى كشفًا لتلبيس الحزبيين المتستترين برداء السلفيين الذين يُظهرون ضلالات سيد على أنها مجرد أخطاء^(٢).

وعلى رأس هؤلاء العلماء سَمَاحة العلامة ابن باز : الذي أبان بجلاء وحسم عن مستوى سيد في تفسير كتاب الله، بقوله: \$مسكين ضايع في التفسير#^(٣).

ولقد أفرخت مدرسة القطبيين في شتى البقاع دعاة وحُماة لجنايها، ولكن أخطرهم هو من أراد وضع القطبية في صورة سلفية، ومن نماذج هؤلاء الدعاة: عائض القرني حيث عقد درسًا يتكلم فيه عن واحد من أئمة السلفية ألا وهو: شيخ الإسلام ابن تيمية :، فإذا به يَبْثُ سمومه القطبية من خلاله بقوله: \$خطورة القضايا التي عالجها -أي شيخ الإسلام- يتكلم في الأصول لا يتكلم في الفروع، لا يتكلم في الغسل والجنازة، وهذه من العلم ومهمة، لكن يتكلم في العقيدة، في

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "الغمر المضللون لأنهم تأثروا بكلامهم واتخذوه منهجًا لهم÷.

(2) وسيأتي ذكر أمثلة من ضلالاته في الكاشف الثامن: (الموقف من البدعة وأهلها).

(3) وهذا في درس لسماحته في منزله بالرياض سنة ١٤١٣ هـ (تسجيلات منهاج السنة بالرياض).

الحاكمية، ويتكلم في قيادة الناس إلى الله، ويتكلم في مُحاربة الطاغوت الحي قبل الطاغوت الميت، بعض الناس هنا طواغيت في الأمة الإسلامية يحكمون بغير ما أنزل الله، تجد بعض الناس يتكلمون دائماً في القبور، وفي النذور، وفي الكواكب، وعبادة الشجر، وهؤلاء الطواغيت هم أكبر الطواغيت، فهو يتكلم إلى الطاغوت الحي قبل الميت# اهـ

قُلْتُ: هكذا يُعطينا عائض مثلاً واضحاً لهؤلاء المنتكسين عن منهج السلف مع تمسحهم بعلماء السلف، وتدليسهم على حدثاء الأسنان بهذا الانتماء الزائف إلى أمثال شيخ الإسلام، وهم في معزل عن منهج شيخ الإسلام القائم على مُحاربة الشريكات بشتى أنواعها، وعلى رأسها الشرك في عبادة الله المتمثل في دعاء غير الله من أصحاب القبور، ونحوهم، والنذر لهم... إلخ.

وكلامه السابق هذا مبني على منهج التساهل والتجميع والتخليط الذي أشار إليه الشيخ محمد بن رمان في كلمته؛ والذي حذر منه كل علماء السنة المعاصرين وصاحوا بأهله، ولكن الشباب المغيَّبون في غياهب الحزبيات لا يدرون شيئاً عن هذا التحذير، وإن دروا لا يلتفتون إليه لغلبة التعصُّب عليهم.

ولقد صارت هذه الأمور الثلاثة -التجميع والتجميع والتخليط-: صفات كاشفة لحال هذه الأحزاب تنزِيل به عن الدعوة السلفية.

وليس كلام عائض هذا بالغريب على من تربى في أحضان الحزبيين، ولكنه كاشفٌ لك -أيها المسترشد- عن فارق جوهري بين الدعوة السلفية والدعوات الحزبية التخريبية.

قُلْتُ: ولعائض طامات أخرى خاصة في باب الشريكات، والتصوف، لا يتسع المقام لذكرها، وقد حشد محاضرة له بعنوان "أما بعد÷ بطائفة من هذه الطامات حيث ملأها بشطحات عقدية، وأغلوطات علمية، لا تصدر من طالب علم سلفي بحال، ولا حول ولا قوة إلا بالله؛ ولعبد الله بن مُحَمَّد الأثري نقدٌ طيب على هذه المحاضرة بعنوان: (قصف الرعد في نسف أغلوطات محاضرة [أما بعد]).

وللعلامة أحمد النجمي أيضاً بحثاً قيماً في الرد على مخالقات عائض أودعه في كتابه "الفتاوى الجلية عن المناهج الدعوية" (ص ١٩٣-٢٠٨)، واحتوى على ردّ على مواضع من كتاب عائض "لحن الخلود"، والذي تضمن أبياتاً شعرية تحرّض على البدع، وعلى الخروج على الحكّام بالقوة، وسمى فيها شباب الخوارج التكفيريين بملوك الإيمان، وغير ذلك من الطوام.

وإن عائضاً -وأقرانه- ما هم إلا امتداد لهذه الطائفة التي تعد إحدى فرق الخوارج المعاصرة، ألا وهي الطائفة التي خرجت على الملك عبد العزيز:؛ والتي قال عنها الشيخ عبد العزيز بن ريس الرئيس في كتابه "كشف الشبهات العصرية عن الدعوة الإصلاحية السلفية" (ص ٣) وهو يُعدد صفات هؤلاء المتحمسين من الدعاة العصريين:

"أن هؤلاء المتحمسين يستميلون قلوب العامة بحجة الغيرة على الدين والحماسة لقضايا المسلمين، وقد كان يسلك هذه الطريقة عبـد الله بن سبأ الخارج والمؤلب للخروج على الخليفة الراشد عثمان بن عفان ط، فقد كان يقول لأتباعه "ابدؤوا في الطعن على أمرائكم، وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ تستميلوا الناس، وادعوهـم إلى هذا الأمر،، وهكذا هم مع العوام من المسلمين، والعامة لطبيهم وجهلهم وحسن الظن بهم يـنخدعون بكلامهم.

وإني ضارب لك مثلاً من الواقع القريب بأناس شبيهين من أوجه كثيرة بأصحابنا هؤلاء الذين أتكلم عنهم، وأوجه الشبه بين هؤلاء وأولئك ما يلي:

- ١- أنهم متحمسون للشريعة على جهل.
- ٢- أنهم متحمسون للجهاد من غير مراعاة لشروطه ومتى يشرع، لا سيما شرط إذن ولي الأمر.
- ٣- أن عندهم غلوّاً مذموماً في عقيدة الولاء و البراء، و إلا فإن القيام بهذه العقيدة واجب من واجبات الدين.
- ٤- أنهم يطعنون في العلماء والأمراء باسم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٥- أنهم يسيئون الظن بولاتهم وعلمائهم.

٦- أن كثيراً من العامة اغتروا بهم؛ لأنهم استمالوا قلوبهم بالغيرة على الدين.
 إن الذين خرجوا على الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود -بحجة الأمر
 بالمعروف والنهي عن المنكر وجهاد الكفار-، وقف العلماء الربانيون السلفيون تجاه
 هؤلاء وقفة قويّة صدعوا فيها بالحق المبين غير مباليين باستنكار العامة وتهويلهم.
 اهـ

الكاشف الثالث

الموقف من الإمامة و البيعة

P قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ بْنُ رَمْزَانَ الْهَاجِرِيُّ -حَفَظَهُ اللَّهُ-:

\$ والدعوة السلفية لا تقتصر فقط على الاهتمام بالدعوة إلى الاعتقاد الصحيح في الأسماء والصفات، وإلى أفراد الله بالعبادة؛ لأن هناك أقوام يحرصون أشد الحرص على هذه المسائل، ولكنهم فرطوا في البيعة للإمام المسلم الممكن فوافقوا الخوارج، فإن الخوارج ليس عندهم طواف ولا ذبح لغير الله ولا خلل في الأسماء والصفات، لكن الأمر الذي جعل علي بن أبي طالب يُقاتلهم أنهم خرجوا عن السمع والطاعة لولي الأمر.

إذن هذا هو الكاشف الثالث: الموقف من الإمامة والبيعة؛ والتي تعني الموقف من الإمام -أي الحاكم أو السلطان- المسلم، وماله من حقوق؛ فأهل السنة لا يشترطون في ولي الأمر أن يكون معصوماً، فلم يشترط ذلك إلا الرافضة، فهذه الأحزاب المعاصرة التي أبت أن تعطي البيعة لولي الأمر بحجة كونه فاسقاً أو جائراً قد وافقوا الرافضة؛ ولذلك جرى السلف على ذكر هذا المعتقد في الإمامة في دواوين العقائد، بقولهم: (ونرى السمع والطاعة في المعروف لولي الأمر، برّاً كان أو فاجراً)، وما هو الفجور؟

لا شك أن الفجور مُنافي للبر والعدل، فلم يشترط السلف في الإمام أن يكون برّاً عادلاً كي يُطاع في المعروف ويحرم الخروج عليه. ولذلك فإن الموقف من مسألة الإمامة ومسألة البيعة، هو من الكواشف الجلية للشاب من هذا التخبّط، وهو ميزان يستطيع أن يزن به الفرق والأفراد والجماعات من المنتسبين للعلم والدعوة؛ وهذه المسألة مسألة دقيقة وتحتاج إلى عناية وتجرد عن الهوى. هذه أمور غُيّبت عن الشباب، ومن تكلم فيها طعن فيه ونُسبَ إلى المداينة والملاينة، وما هذا التغييب إلا لأمر خفي يُراد منه ما يُراد.

فتجد بعضهم يذهب للتنظيمات ويذهب لما يسمى بـ "الجهاد" أو غيره، ويرجع وفي عنقه خمس أو ست بيعات، أو يرجع إلى مجتمعه ولا يرى لولي أمره بيعة! ما هو حكم الشرع في هذه البيعات؟ وما معنى البيعة؟ وما هي أحكام البيعة؟. اهـ

قُلْتُ: قَالَ الذهبي: فِي "المقدمة الزهراء فِي إِيضَاحِ الإِمَامَةِ الْكُبْرَى" (ق ١/أ): \$اتفق أهل السنة، والمعتزلة، والمرجئة، والخوارج، والشيعة عَلَى وجوب الإِمَامَةِ، وَأَنَّ الأُمَّةَ فَرَضَ عَلَيْهَا الانْقِيَادَ إِلَى إِمَامٍ عَدَلَ حَاشَا النَّجْدَاتِ مِنَ الْخَوَارِجِ^(١)، فَقَالُوا: لَا تَلْزِمُ الإِمَامَةَ، وَأَنَّ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَتَعَاطَوْا الْحَقَّ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَهَذَا قَوْلُ سَاقِطٍ، وَاتَّفَقَ كُلُّ مَنْ ذَكَرْنَا عَلَى أَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي وَقْتٍ إِلَّا إِمَامٌ وَاحِدٌ، إِلَّا مُحَمَّدٌ بْنُ كَرَّامٍ، وَأَبَا الصَّبَاحِ السَّمَرْقَنْدِي وَأَصْحَابُهُمَا فَإِنَّهُمْ أَجَازُوا كَوْنُ إِمَامَيْنِ فَأَكْثَرَ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، وَاحْتَجَّوْا بِقَوْلِ الْأَنْصَارِ: \$مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ#، وَاحْتَجَّوْا بِأَمْرِ عَلِيٍّ وَابْنِهِ مَعَ مُعَاوِيَةَ#^(٢). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: فِي السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ (ص ٢١٨): \$يَجِبُ أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ وِلَايَةَ النَّاسِ مِنْ أَعْظَمِ وَاجِبَاتِ الدِّينِ، بَلْ لَا قِيَامَ لِلدِّينِ إِلَّا بِهَا، فَإِنْ بَنِيَ آدَمُ لَا تَتِمُّ مَصْلَحَتُهُمْ إِلَّا بِالْاجْتِمَاعِ لِحَاجَةِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ، وَلَا بَدَّ عِنْدَ الْجَمَاعَةِ مِنْ رَأْسٍ#. اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ خَالَفَ أَهْلُ السَّنَةِ السَّلَفِيُّونَ: الْخَوَارِجُ، وَالْمُعْتَزَلَةُ، وَالْمَرْجُئَةُ، وَالشَّيْعَةُ فِي أَنَّ الأُمَّةَ فَرَضُ عَلَيْهَا الانْقِيَادَ إِلَى الإِمَامِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَدْلًا. وَهَذَا بِالطَّبَعِ مُقَيَّدٌ بِالطَّاعَةِ فِي الْمَعْرُوفِ، فَإِنْ أَمَرَ هَذَا الإِمَامُ الْجَائِرَ بِمَعْصِيَةٍ أَوْ بِجَوْرٍ، فَلَا طَاعَةَ لَهُ فِي هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ أَوْ الْجَوْرِ، لَكِنْ مَعَ عَدَمِ نَزْعِ الْيَدِ مِنَ الطَّاعَةِ فِي الْمَعْرُوفِ، وَالتَّزَامِ النَّصَحَ لَهُ إِنْ تيسَّرَ، وَالدَّعَاءَ لَهُ، وَمُحَاوَلَةَ الْإِصْلَاحِ بَلَا تَهْيِيجٍ أَوْ إِثَارَةٍ فِتْنٍ.

قَالَ الْمُرْدَاوِيُّ فِي الْإِنْصَافِ (٣١٠/١٠): \$نَصَبُ الإِمَامِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ، قَالَ فِي

(١) هُمُ أَصْحَابُ نَجْدَةِ بَنِ عَامِرِ الْحَنْفِيِّ، وَقِيلَ: عَاصِمٌ، كَمَا فِي الْمَلَلِ وَالنَّحْلِ (ص ٥٣).

(٢) الظَّاهِرُ أَنَّ الذَّهْبِيَّ اقْتَبَسَ هَذَا الْكَلَامَ مِنْ ابْنِ حَزَمٍ فِي الْفَصْلِ (٧٣-٧٢/٤).

الفروع: فرض كفاية على الأصح؛ فمن ثبتت إمامته بإجماع أو بنص أو باجتهاد أو بنص من قبله عليه، وبخبر متعين لها: حرم قتاله، وكذا لو قهر الناس بسيفه، حتى أذعنوا له ودعوه إماماً# اهـ

قلتُ: وموضع الشاهد من كلام المرداوي هو اعتباره بإمامة من قهر الناس بسيفه، وأذن الناس له، وصار له السلطان عليهم، فإنه يحرم قتاله. وقال البابرتي في العناية شرح الهداية (٢٥٥/٧): \$والفرق بين القضاء والإمامة والإمارة في أن الإمام أو الأمير إذا كان عدلاً وقت التقليد ثم فسق، لا يخرج عن الإمامة والإمارة أن مبنى الإمارة على السلطنة والقهر والغلبة، ألا ترى أن من الأمراء من قد غلب وجار وأجازوا أحكامه، والصحابة تقلدوا الأعمال منه وصلوا خلفه...# اهـ

وقال العز بن عبد السلام في \$قواعد الأحكام في مصالح الأنام# (١٠٧/١): \$تصحيح ولاية الفاسق مفسدة، لما يغلب عليه من الخيانة في الولاية لكنها صححناها في حق الإمام الفاسق، والحاكم الفاسق، لما في إبطال ولايتهما من تقويت المصالح العامة# اهـ

وقال أيضاً في (٧٩/١): \$وأما الإمامة العظمى ففي اشتراط العدالة فيها اختلاف لغلبة الفسوق على الولاية، ولو شرطناها لتعطلت التصرفات الموافقة للحق في تولية من يولونه من القضاء والولاية والسعاة وأمراء الغزوات، وأخذ ما يأخذونه، وبذل ما يعطونه، وقبض الصدقات والأموال العامة والخاصة المندرجة تحت ولايتهم، فلم تشترط العدالة في تصرفاتهم الموافقة للحق لما في اشتراطها من الضرر العام، وفوات هذه المصالح أقبح من فوات عدالة السلطان# اهـ

وقال زكريا الأنصاري في \$الغرر البهية شرح البهجة الوردية# (٢١٧/٥): \$وقد أجمعت الأمة على تنفيذ أحكام الخلفاء الظلمة وأحكام من ولوه# اهـ

قلتُ: وقد تناقلت كتب الاعتقاد السلفية أن من عقيدة السلف الصالح هو إمضاء الحج والجهاد ونحوهما تحت ولاية الحاكم الفاجر، كما جاء في لمعة الاعتقاد لأبي محمد المقدسي (٨٤): \$ونرى الحج والجهاد ماضياً مع طاعة كل إمام، برّاً كان أو فاجراً، وصلاة الجمعة خلفهم جائزة# اهـ

ولم يُخالف في هذا المعتقد إلا الخوارج، والمعتزلة، والشيعة، لكن الخوارج رأوا عدم طاعة الإمام الجائر، لكفره عندهم، ولذا أوجبوا الخروج عليه بالقوة، أمّا المعتزلة، فقد جعلوه في منزلة بين الكافر والمسلم، ولم يعترفوا بولايته، ومن ثمّ أوجبوا أيضاً قتاله لتولية الإمام العادل.

وسوف نجد -رحمك الله- طائفة من الدعاة الذين يتشدقون بالسلفية قد سلكوا مسلك المعتزلة في عدم اعتبارهم ولاية بعض حكام المسلمين في هذا الزمان، وإن لم يكفروهم. بل وأضاف هؤلاء الدعاة بجانب الاعتزال: الخروج القولي الداعي من طرف خفي إلى الخروج بالقوة الجبرية على هؤلاء الحكام لإقصائهم، فجمعوا بين الاعتزال والخروج، مخالفين بذلك السنة الصحيحة واتفاق السلف.

قال الخادمي في \$بريقة محمودية في شرح طريقة محمديّة وشرعية نبوية# (٢١٧/١): \$وفي قاضي خان: أمرنا بإطاعة أولي الأمر إذ عزل الظالم ونصب العادل مفض إلى فسادات وسفك دماء وقتل كثيرة، ولذا كان السلف ينقادون لأوامر فسقة الأمراء وظلمتهم وقيمون الجمعة والأعياد بإذنهم#.

اهـ

قلت: وقد رأينا أناساً ينسبون أنفسهم إلى دعوة أهل السنة ثمّ إذ بهم يتعمدون مخالفة الحاكم في إقامة الأعياد، فلو اختلفت مثلاً رؤية الهلال بين مصر والسعودية، فتجد هؤلاء الجهال يأتون في نهار الثلاثين من رمضان في مصر، وقد أصبح الناس صياماً، فيتعمدون الإفطار أمامهم بحجة أن رؤية الهلال قد ثبتت في البلاد السعودية، وقد يقوم جمع منهم بإقامة صلاة العيد بمفردهم، محدثين بليلة وفتنة.

وقال محمد بن يوسف بن عيسى أطفيش في \$شرح النيل وشفاء العليل# في الفقه الإباضي (٣١١/١٤): \$قال الشيخ يوسف بن إبراهيم: إن العلماء اختلفوا في الخروج على السلاطين الظلمة على ثلاثة مذاهب: فذهبت الأشعرية إلى تحريم الخروج عليهم، وذهبت الخوارج إلى وجوب الخروج عليهم على الضعيف والقوي حتى قال قائلهم:

أبا خالد انفر فلست بخالد وما جعل الرحمن عذراً

أَتَزْعَمُ أَنَّ الْخَارِجِيَّ عَلَى وَأَنْتَ مُقِيمٌ بَيْنَ عَاصٍ

وَذَهَبْتَ أَصْحَابَنَا -أَيِ الْإِبَاضِيَّةِ- إِلَى جَوَازِ الْأَمْرِينِ# . اهـ

وَقَالَ أَيْضًا فِي (٣٤٣/١٤): \$فَإِذَا أَحْدَثَ الْإِمَامُ وَحَارَبَ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ غَالِبُونَ قَتَلُوهُ، وَوَلُّوا غَيْرَهُ، كَمَا فَعَلُوا بِعَثْمَانَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا غَالِبِينَ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَاتَلُوهُ حَتَّى يُقِيمُوا إِمَامًا يُقَاتِلُونَ مَعَهُ، كَفَعَلَ أَهْلُ النَّهْرَوَانِ فِي عَلِي# . اهـ

قُلْتُ: وهذا المذهب الإباضي الخارجي -المناهض لمذهب أهل السنة والجماعة- قد صار له صولة عند شباب بلاد الحرمين، فتجد بعضهم لما شعر بقوة وبشيء من التمكين، صار يعد العدة لقتال ولاية أمر البلاد -سلمهم الله وسدد خطاهم-^(١).

فهذا كاشف لك أيها المسترشد عن فارق جلي بين الدعوة السلفية والدعوات البدعية، وبه يمكنك إزالة الوجه المستعار عن أصحاب هذه الدعوات البدعية، بأن تَمْتَحِنَ أحدهم بهذا السؤال:

P هل ترى صحة إمامة حُكَّام بلاد المسلمين، الذين يُظهرون الإسلام، ويُقيمون بعض شعائره إلا أنهم يَأْذَنُونَ بِصُورٍ مِنَ الْفُجُورِ وَالظُّلْمِ، وَقَدْ يَحْكُمُ بَعْضُهُمْ بِقَوَانِينٍ مُخَالِفَةٍ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؟ وهل ترى طاعتهم واجبة وتعتقد تحريم الخروج عليهم؟

فإن أجابك -بدون لجلجة- نعم، هكذا جاءت السنة، وجرى عمل السلف الصالح، فاعلم أنه السني السلفي، واشدد يديك عليه، فقد ندرَ في هذه الغربة أمثاله.

وإن تلجلج، وأخذ يتهته، ويلف ويدور، ويقول لك: هذا الأمر اختلف فيه العلماء، أو أن وضع هؤلاء الحكام المعاصرين يختلف عن وضع بعض أئمة الجور الذين قال السلف بتحريم الخروج عليهم، وإنا إن لم نكن نكفرهم إلا أنا نرى عدم شرعية ولايتهم؛ لأن العدالة شرط في صحة الولاية، فاعلم أن هذا معتزلي صاحب هوى وميل للخروج.

وإن أجابك بصرامة وغلظة: بل هؤلاء ليسوا بمسلمين؛ لأنهم يحكمون بغير ما

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "فهؤلاء يصيبهم الغرور، ويسرحون في الخيال، إذا ترك الحُكَّامُ لهم بعض الحريات في التعبير عن آرائهم، وقد يسعون إلى تحزبات وتدريبات سرية، فيظنون أن التمكين لهم قريب، فيرتكبون حماقات لا تُحمد عُقباها-".

أنزلَ الله؛ ولأنهم يوالون الكفار، فليس لهم علينا طاعة ولا ولاية، بل يجب تكريس العمل على مُحاربتهم وإزالتهُم بالقوة، فاعلم أنه الخارجي، وانفض يدك منه، فإن مسعر حرب. وهناك من سلك مَسَلَك الإباضية والشيعة في إظهار التقية، فتجد طائفة من أصحاب الوظائف والمناصب الرسمية في كثير من مؤسسات ووزارات البلاد الإسلامية يُظهرون الطاعة للحكام تقية وخوفًا على مناصبهم، وهم في مجالسهم الخاصة يسبونهم ويلعنونهم، وقد يكفرونهم، ويعتقدون عدم شرعية ولايتهم، وفي جنح الظلام يُخططون لإزالتهم، وخطف السلطة منهم، وهذه الطائفة غالبًا ما تكون من حزب الإخوان المنحرف أو مِمَّن استدرج ليكون حزبيًا.

وَقَالَ الْآجَرِي : في الشريعة (ص ٤٠): \$من أَمَرَ عليك من عربي أو غيره، أسود أو أبيض، أو أعجمي، فأطعه فيما ليس لله عَزَّ وَجَلَّ فيه معصية، وإن ظلمك حقًا لك، وإن ضربك ظلمًا، وانتَهَكَ عرضك وأخذ مالك، فلا يَحْمِلُكَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ يَخْرُجَ عليه سيفك حَتَّى تَقَاتِلَهُ، ولا تُخْرَجَ مع خارجي حَتَّى تَقَاتِلَهُ، ولا تُحَرِّضَ غيرك عَلَى الخروج عليه، ولكن اصبر عليه# اهـ

قُلْتُ: وبلا ريب أن هذه الجماعات الحزبية في معزل عن هذه النصيحة السلفية الخالصة من الْآجَرِي :، حيث إن بعض أفراد هذه الجماعات قيل إنهم لما شاركوا في قتل أحد حُكَّام المسلمين مُنذ سنوات، كَانَ من دوافع قيامهم بهذا الأمر، هُوَ أَن هذا الحاكم قد جار عليهم بالضرب وأخذ المال وانتَهَكَ العرض، فإِذَا لَيْتَهُمْ قَدْ تَرَبَّوْا عَلَى أَيْدِي علماء سلفيين، يَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمْ مِثْلَ كَلَامِ الْآجَرِيِّ هَذَا، لَكَانَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ عَاصِمًا لَهُمْ مِنَ الْخُرُوجِ بِالسَّيْفِ عَلَى هَذَا الْحَاكِمِ مِمَّا تَرْتَبُ عَلَيْهِ فُسَادُ عَرِيضٍ لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ، لَكِنْ تَرْبِيَّةُ هَؤُلَاءِ الشَّبَابِ عَلَى كِتَابِ سَيِّدِ وَالْمُودُودِيِّ وَنَحْوَهُمَا مِنَ الْحَزْبِيِّينَ صَيَّرَتْهُمْ خَوَارِجَ عَصْرِيِّينَ.

وما زالت هذه الخلوف القطبية المودودية الحزبية تُحَرِّضُ الشَّبَابَ عَلَى الْخُرُوجِ وَالثَّوَرَاتِ وَالْاِغْتِيَالَاتِ إِيمَاءً وَأَحْيَاءً تَصْرِيحًا.

وَقَالَ أَيْضًا الْآجَرِي : (ص ٣٧): \$قَدْ ذَكَرْتُ مِنَ التَّحْذِيرِ عَنْ مَذَاهِبِ الْخَوَارِجِ مَا فِيهِ بَلَاغٌ لِمَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْكَرِيمَ، عَنْ مَذْهَبِ

الخوارج، ولم ير رأيهم وصبر على جور الأئمة، وحيف الأمراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسأل الله العظيم كشف الظلم عنه، وعن جميع المسلمين، ودعا للولاة بالصلاح، وحجّ معهم، وجاهد معهم كل عدو للمسلمين، وصلى خلفهم الجمعة والعيدين، وإن أمروه بطاعتهم فأمكنته طاعتهم أطاعهم، ولمن لم يُمكنه اعتذر إليهم، وإن أمروه بمعصية لم يطعهم، وإذا دارت بينهم الفتن لزم بيته، وكفّ لسانه ويده، ولم يهو ما هم فيه، ولم يُعن على فتنته، فمن كان هذا وصفه كان على الطريق المستقيم إن شاء الله تعالى# اهـ

وقال شيخ الإسلام : في منهاج السنة النبوية (٣/٣٩٠-٣٩٢) في بيان منهج الإمامة عند أهل السنة، وذلك في معرض ردّه على قول ابن المطهر الرافضي: \$ كل من بايع قريشاً انعقدت إمامته ووجبت طاعته على جميع الخلق إذا كان مستور الحال، وإن كان على غاية من الفسق والكفر والنفاق#.

"فجوابه من وجوه... -ثم ذكر أربعة وجوه، والشاهد منها قوله كما في الوجه الثالث-: \$ أن يقال إن الناس قد تنازعوا في ولي الأمر الفاسق والجاهل: هل يُطاع فيما يأمر به من طاعة الله، وينفذ حكمه وقسمه إذا وافق العدل؟ أو لا يُطاع في شيء، ولا ينفذ شيء من حكمه وقسمه؟ أو يُفرق في ذلك بين الإمام الأعظم، وبين القاضي ونحوه من الفروع؟ على ثلاثة أقوال، وأضعفها عند أهل السنة هو ردّ جميع أمره وحكمه وقسمه، وأصحها عند أهل الحديث وأئمة الفقهاء هو القول الأول، وهو أن يُطاع في طاعة الله مطلقاً وينفذ حكمه وقسمه إذا كان فعله عدلاً مطلقاً، حتّى أن القاضي الجاهل والظالم ينفذ حكمه بالعدل وقسمه بالعدل على هذا القول، كما هو قول أكثر الفقهاء#.

إلى أن قال: \$ ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف، وإن كان فيهم ظلم، كما دلت على ذلك، الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي ج لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم دون قتال ولا فتنة، فلا يدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما، ولعله لا يكاد يُعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا كان في خروجها من الفساد ما هو

أعظم من الفساد الذي أزالته#.

ثم قال: \$وفي صحيح مسلم عن أم سلمة ك أن رسول الله ج قال: \$سيكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع# قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: \$لا ما صلوا!#؛ فقد نهى رسول الله ج عن قتالهم مع إخباره أنهم يأتون أموراً منكراً، فدل على أنه لا يجوز الإنكار عليهم بالسيف، كما يراه من يُقاتل ولاية الأمر من الخوارج والزيدية، والمعتزلة، وطائفة من الفقهاء، وغيرهم.

وفي الصحيحين عن ابن مسعود ط قال: قال لنا رسول الله ج: \$إنكم سترون بعدي أثرة وأموراً تنكرونها#، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: \$تؤدون الحق الذي عليكم، وتسالون الله الذي لكم#.

فقد أخبر النبي ج أن الأمراء يظلمون ويفعلون أموراً منكراً، ومع هذا فأمرنا أن نؤتيهم الحق الذي لهم، ونسأل الله الحق الذي لنا، ولم يأذن في أخذ الحق بالقتال، ولم يرخّص في ترك الحق الذي لهم.

وفي الصحيحين: عن ابن عباس م، عن النبي ج قال: \$من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبراً، فمات إلا مات ميتة جاهلية#.

وفي لفظ: \$فإنه من خرج من السلطان شبراً فمات ميتة جاهلية#.

واللفظ للبخاري، وقد تقدّم قوله ج لما ذكر أنهم يهتدون بغير هديه ولا يستنون بسنته، قال حذيفة: كيف أصنع يا رسول الله، إن أدركت ذلك؟ قال: \$تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع#؛ فهذا أمرٌ بالطاعة مع ظلم الأمير.

وتقدّم قوله ج: \$من ولي عليه وال فرأه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يداً من طاعة#؛ وهذا نهى عن الخروج عن السلطان وإن عصى.

وتقدّم حديث عبادة: \$بايعنا رسول الله ج على السمع والطاعة في منشطنا

ومكرهنا، وعسرنا ويُسرنا، وأثرة علينا، وأن لا تُنازع الأمر أهله#.

قَالَ: \$إلا إن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان#.

وفي رواية: \$وأن نقول -أو نقوم- بالحق حيث ما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم#؛ فهذا أمر بالطاعة مع استئثار ولي الأمر، وذلك ظلم منه، ونهي عن منازعة الأمر أهله، وذلك نهي عن الخروج عليه؛ لأن أهله هم أولو الأمر الذين أمر بطاعتهم، وهم الذين لهم سلطان يأمرون به، وليس المراد من يستحق أن يؤلى، ولا سلطان له، ولا المتولي العادل؛ لأنه قد ذكر أنهم يستأثرون، فدلّ على أنه نهي عن منازعة ولي الأمر، وإن كان مستأثراً، وهذا باب واسع. اهـ

قُلْتُ: وبهذا البيان الواضح المفصل من شيخ أهل السنة والجماعة لعقيدة السلف الصالح في إمامة الحاكم الفاسق أو الجائر، تبرأ ساحته تماماً من دعوى الحزبيين موافقة منهجهم الفاسد في الخروج على حُكّام المسلمين لبعض كلام شيخ الإسلام المشتبه عليهم، وذلك بتنزيلهم بعض الكلام لشيخ الإسلام في وجوب قتال الطائفة الممتنعة عن شريعة من الشرائع، على خروجهم باللسان واليد على الحُكّام الذين لم يطبقوا بعض الأحكام الشرعية من حدود ونحوه.

وهذا من جهلهم وتجاهلهم.. أولاً: جهلهم بمعنى كلام شيخ الإسلام في وجوب قتال الطائفة الممتنعة، فهذا الوجوب مناط بأصحاب الشوكة والسلطان من الحُكّام والأمراء، وليس مناطاً بأفراد الناس أو بأحزابهم المتشردمة.

ثانياً: تجاهلهم لهذا الكلام السابق الذي نقلناه من منهاج السنة، وهذا التجاهل لمثل هذا الكلام، مع إظهار كلام آخر موافق لأهوائهم، لهو سمة من سمات أهل الأهواء الذين يذكرون ما ينصر أهواءهم^(١) ويذرون ما يهدمه، فيخفونه.

وقد نقل الإجماع على وجوب طاعة السلطان المتغلب وإن كان فيه ما فيه، جمع من العلماء، غير ما ذكرنا منهم:

الحافظ ابن حجر في الفتح (٧/١٣) حيث قال: \$وقد أجمع الفقهاء على وجوب

(1) على فهمهم بالطبع، وإلا فكلام شيخ الإسلام ليس فيه نصر لأهوائهم.

طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء.#

وَقَالَ النووي في شرحه عَلَى صحيح مُسْلِم (٢٢٢/١٢): \$أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى وجوب طاعة الأمراء في غير معصية#. اهـ

وَقَالَ ابن قدامة في المغني (٥/٩): \$وَجُمْلَةُ الْأَمْرِ أَنَّ مَنْ اتَّقَى الْمُسْلِمُونَ عَلَى إِمَامَتِهِ، وَبِيعَتِهِ، ثَبِتَتْ إِمَامَتُهُ وَوَجِبَتْ مَعُونَتُهُ لِمَا ذَكَرْنَا مِنَ الْحَدِيثِ وَالْإِجْمَاعِ، وَفِي مَعْنَاهُ مَنْ ثَبِتَتْ إِمَامَتُهُ بَعْدَ النَّبِيِّ ج أَوْ بَعْدَ إِمَامٍ قَبْلَهُ إِلَيْهِ فَإِنْ أَبَا بِكَرْ ثَبِتَتْ إِمَامَتُهُ بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَى بَيْعَتِهِ، وَعَمَرَ ثَبِتَتْ إِمَامَتُهُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ إِلَيْهِ، وَأَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى قَبُولِهِ، وَلَوْ خَرَجَ رَجُلٌ عَلَى الْإِمَامِ فَقَهَرَهُ وَغَلَبَ النَّاسَ بِسَيْفِهِ حَتَّى أَقْرَوْا لَهُ وَأَذْعَنُوا بِطَاعَتِهِ وَتَابِعُوهُ صَارَ إِمَامًا يَحْرُمُ قِتَالُهُ، وَالْخُرُوجُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَبْدَ الْمَلِكُ بْنُ مَرْوَانَ خَرَجَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَتَلَهُ وَاسْتَوْلَى عَلَى الْبِلَادِ وَأَهْلَهَا حَتَّى بَايَعُوهُ طَوْعًا وَكَرْهًا، فَصَارَ إِمَامًا يَحْرُمُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ لِمَا فِي الْخُرُوجِ عَلَيْهِ مِنْ شَقِّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَإِرَاقَةِ دِمَائِهِمْ وَذَهَابِ أَمْوَالِهِمْ... فَمَنْ خَرَجَ عَلَى مَنْ ثَبِتَتْ إِمَامَتُهُ بِأَحَدِ هَذِهِ الْوُجُوهِ بَاغِيًّا وَجِبَ قِتَالُهُ...#. اهـ

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: فِي رِسَالَةٍ إِلَى أَهْلِ الثَّغْرِ (ص ٢٩٦): \$وَأَجْمَعُوا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِأُئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَلَى أَنْ كُلُّ مَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمُورِهِمْ عَنْ رِضَى أَوْ غَلْبَةٍ وَامْتَدَّتْ طَاعَتُهُ^(١) مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ لَا يُلْزَمُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِمْ بِالسَّيْفِ جَارٍ أَوْ عَدْلٍ، وَعَلَى أَنْ يَغْزَوْا مَعَهُمُ الْعَدُوَّ، وَيُحْجِجَ مَعَهُمُ الْبَيْتَ، وَتُدْفَعَ إِلَيْهِمُ الصَّدَقَاتُ إِذَا طَلَبُوهَا وَيُصَلَّى خَلْفَهُمُ الْجَمْعُ وَالْأَعْيَادُ#. اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ فِي بَيَانِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ: \$وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى أئِمَّتِنَا وَوَلَاةِ أُمُورِنَا، وَإِنْ جَارُوا، وَلَا نَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِمْ، وَنَرَى طَاعَتَهُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرِيضَةً، مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ، وَنَدْعُو لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْمَعَاوَةِ#. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُشْرِفٍ الْإِحْسَائِيُّ الْمَالِكِيُّ فِي نَظْمِهِ لِمَقْدَمَةِ رِسَالَةِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ الْقَيَّرَوَانِيِّ:

(1) هكذا في نسخة مكتبة العلوم والحكم، وفي نسخة المكتبة الأزهرية (ص ٩٤): (واشتدت وطاقة).

وَأَنْ طَاعَةَ أُولِي الْأَمْرِ وَاجِبَةٌ مِنْ الْهَدَاةِ نَجُومُ الْعِلْمِ وَالْأَمْرِ
إِلَّا إِذَا أَمَرُوا يَوْمًا بِمَعْصِيَةٍ مِنَ الْمَعَاصِي فَيُلْغَى أَمْرُهُمْ

ومن ضمن المسائل التي خالف فيها رَسُولُ اللَّهِ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ، ما ذكره الشيخ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْوَهَّابِ : في المسألة الثالثة من مسائل الجاهلية: \$أَنْ مُخَالَفَةُ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَعَدَمُ الْإِنْقِيَادِ لَهُ فَضِيلَةٌ، وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لَهُ ذُلٌّ وَمِهَانَةٌ فَخَالَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ جَ، وَأَمَرَ بِالصَّبْرِ عَلَى جَوْرِ الْوَلَاةِ، وَأَمَرَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُمْ، وَالنَّصِيحَةِ، وَغَلَّظَ فِي ذَلِكَ وَأَبْدَى وَأَعَادَ# اهـ

قَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ آلِ الشَّيْخِ -حَفَظَهُ اللَّهُ- فِي شَرْحِهِ لِمَسَائِلِ الْجَاهِلِيَّةِ: \$إِذِنْ فَهَذَا الْأَصْلُ مِنَ الْأَصُولِ الْعَظِيمَةِ، قَالَ: وَأَبْدَى فِيهِ -يَعْنِي النَّبِيَّ ج- أَبْدَى فِيهِ وَأَعَادَ، وَغَلَّظَ فِي ذَلِكَ، مِنَ التَّغْلِيظِ أَنَّهُ قَالَ: \$اسْمَعْ وَأَطِعْ وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ#. تَسْمَعُ وَتُطِيعُ، لِمَ؟ لِأَنَّ اخْذَ الْمَالِ وَضَرْبَ الظَّهْرِ هَذَا مَفْسِدَتُهُ عَلَيْكَ، وَتَسْتَلْقِي رَبِّكَ، أَنْتَ، وَهُوَ يَقْتَصِرُ لَكَ مِنْهُ، لَكِنْكَ إِذَا لَمْ تُطِيعْ تَعْدِي ذَلِكَ إِلَى النَّاسِ فَصَارَ الْاِخْتِلَافُ، وَصَارَتِ الْفَرْقَةُ، وَمَعَهَا لَا يَكُونُ الْجَمَاعُ فِي الدِّينِ.

فِي هَذِهِ الْجَزِيرَةِ قَبْلَ دَعْوَةِ الشَّيْخِ : كَانَ النَّاسُ مَتَفَرِّقُونَ كُلِّ فِي جِهَةٍ، كَانَ فِي شَرْقِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ كَانُوا يَدِينُونَ لِلْوَلَايَةِ الْعُثْمَانِيَّةِ، وَكَانَ فِي غَرْبِهَا يَدِينُونَ لِلْأَشْرَافِ، وَفِي وَسْطِ الْجَزِيرَةِ -يَعْنِي فِي نَجْد- لَمْ تَكُنْ تَحْتَ وَلايَةٍ، إِنَّمَا كَانَ لِكُلِّ بَلَدٍ أَمِيرٌ، وَلِكُلِّ بَلَدٍ وَالِيٌّ يُطِيعُهُ أَصْحَابُهُ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْقِتَالِ مَا تَعْلَمُونَ حَتَّى إِنَّهُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فِي بَعْضِ الْقُرَى الْقَرِيبَةِ مِنَ الرِّيَاضِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ قُتِلَ أَرْبَعَةٌ، كَانَ أَمِيرٌ فَقَتَلَهُ وَاحِدٌ تَوَلَّى الْإِمَارَةَ، وَقَتَلَهُ ثَالِثٌ وَتَوَلَّى الْإِمَارَةَ، وَقَتَلَهُ رَابِعٌ وَتَوَلَّى الْإِمَارَةَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، وَهِيَ كُلُّهَا قَرَى لَا تَزِيدُ الْقَرْيَةَ عَنْ مِائَتٍ إِنْ كَثُرَتْ.

فَأَنْعَمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى هَذِهِ الْبِلَادِ بِدَعْوَةِ التَّوْحِيدِ، وَاجْتَمَعَ النَّاسُ فِي دِينِهِمْ وَفِي دُنْيَاهُمْ، وَلَا شَكَّ أَنَّ التَّفَرُّقَ فِي دُنْيَا سَيُورِثُ التَّفَرُّقَ فِي الدِّينِ، وَالتَّفَرُّقُ فِي الدِّينِ يُورِثُ التَّفَرُّقَ فِي الدُّنْيَا#^(١).

وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنُ بَرَجَسَ : فِي مَعَامِلَةِ الْحَاكِمِ (ص ٦-١٢): \$وَاهْتِمَامُ

(1) الشريط الأول (الوجه الثاني)، تسجيلات منهاج النسبة بالرياض.

السلف بهذا الأمر تحمله صور كثيرة نُقلت إلينا عنهم، من أبلغها وأجلها ما قام به الإمام أحمد بن حنبل إمام أهل السنة ط، حيث كان مثالا للسنة في معاملة الولاة. فلقد تبنى الولاة في زمنه أحد المذاهب الفكرية السيئة، وحملوا الناس عليه بالقوة والسيف، وأهريقوا دماء جم غفير من العلماء بسبب ذلك، وفرض القول بخلق القرآن الكريم على الأمة، وفُرض ذلك في كتاتيب الصبيان... إلى غير ذلك من الطامات والعظائم، ومع ذلك كله، فالإمام أحمد لا ينزعه هوى، ولا تستجيشه العواطف العواصف، بل يثبت على السنة؛ لأنها خير وأهدى، فيأمر بطاعة ولي الأمر، ويجمع العامة عليه، ويقف كالجبل الشامخ في وجه من أراد مخالفة المنهج النبوي والسير المجردة عن قيود الكتاب والسنة، أو المذاهب الثورية الفاسدة.

يقول حنبل رحمه الله تعالى: §اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق إلى أبي عبد الله -يعني: الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى-، وقالوا له: إن الأمر قد تفاقم وفشا -يعنون: إظهار القول بخلق القرآن، وغير ذلك- ولا نرضى بإمارته ولا سلطانه؛ فنأظرهم في ذلك، وقال: عليكم بالإنكار في قلوبكم، ولا تخلعوا يدا من طاعة، لا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، وانظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح برُّ ويُسْتراح من فاجر، وقال: ليس هذا -يعني: نزع أيديهم من طاعته- صواباً، هذا خلاف الآثار #. اهـ

فهذه صورة من أروع الصور التي نقلها الناقلون، تشرح صراحة التطبيق العملي لمذهب أهل السنة بهذا الأمر وضوحاً ما جاء في كتاب السنة للإمام الحسن بن علي البريهاري رحمه الله تعالى، حيث قال:

§إذا رأيت الرجل يدعو على السلطان، فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح، فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله تعالى.

يقول الفضيل بن عياض: لو كان لي دعوة ما جعلتها إلا في السلطان. فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح، ولم نُؤمر أن ندعو عليهم، وإن جاروا وظلموا؛ لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وعلى المسلمين، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين #^(١). اهـ

ومِمَّا يَجْدُرُ الْعِلْمُ بِهِ أَنَّ قَاعِدَةَ السَّلَفِ فِي هَذَا الْبَابِ زِيَادَةُ الْإِعْتِنَاءِ بِهِ كُلَّمَا ازْدَادَتْ حَاجَةُ الْأُمَّةِ إِلَيْهِ، سَدًّا لِبَابِ الْفِتَنِ، وَإِصَادًا لَطَرِيقِ الْخُرُوجِ عَلَى الْوَلَاةِ، الَّذِي هُوَ أَصْلُ فُسَادِ الدُّنْيَا وَالْدِّينِ.

وَلَقَدْ تَجَسَّدَتْ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ فِيْمَا كَتَبَهُ أئِمَّةُ الدَّعْوَةِ النُّجْدِيَّةِ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي هَذَا الْبَابِ، عِنْدَمَا تَسَرَّبَتْ بَعْضُ الْأَفْكَارِ الْمُنْحَرِفَةِ فِيهِ إِلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ، فَلَقَدْ أَكْثَرُوا مِنْ تَقْرِيرِ هَذَا الْأَمْرِ، وَأَفَاضُوا فِيهِ، وَكَرَّرُوا بَيَانَهُ، زِيَادَةً فِي الْإِيضَاحِ، وَاسْتِنْصَالًا لِلشَّيْءِ الْوَارِدَةِ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكْتَفُوا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا تَقْرِيرٍ فَرَدَ مِنْهُمْ لِهَذَا الْأَمْرِ الْخَطِيرِ، لَعَلَّهُمْ بِمَا يَنْتُجُ عَنِ الْجَهْلِ بِهِ مِنَ الْبَلَاءِ وَالشَّرِّ الْمُسْتَطِيرِ.

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ عَبْدِ الْلطِيفِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ آلِ الشَّيْخِ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ الْجَمِيعَ- فِي كَلَامٍ مَتْنَيْنِ يُحَاوَلُ فِيهِ كَشْفُ شَيْءٍ مِنَ الشَّيْءِ الْمُبْتَسَةِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَيُرَدُّ عَلَى مَنْ أَشَاعَهَا مِنَ الْجَهَالِ: \$... وَلَمْ يَدْرِ هَؤُلَاءِ الْمَفْتُونُونَ أَنَّ أَكْثَرَ وَلاةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنْ عَهْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ -حَاشَا عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ بَنِي أُمِيَّةٍ- قَدْ وَقَعَ مِنْهُمْ مِنَ الْجَرَاةِ وَالْحَوَادِثِ الْعِظَامِ وَالْخُرُوجِ وَالْفُسَادِ فِي وَلايَةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَمَعَ ذَلِكَ، فَسِيرَةُ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ وَالسَّادَةِ الْعِظَامِ مَعَهُمْ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ، لَا يَنْزِعُونَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ فِيْمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَوَأَجِبَاتِ الدِّينِ.

وَأَضْرَبُ لَكَ مِثْلًا بِالْحَجَّاجِ بْنِ يُونُسَ الثَّقَفِيِّ، وَقَدْ اشتهر أمره فِي الْأُمَّةِ بِالظُّلْمِ، وَالْعُشْمِ، وَالْإِسْرَافِ فِي سَفْكِ الدَّمَاءِ، وَانْتِهَاكِ حُرْمَاتِ اللَّهِ، وَقَتْلُ مَنْ قَتَلَ مِنْ سَادَاتِ الْأُمَّةِ، كَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَحَاصِرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَقَدْ عَازَ بِالْحَرَمِ الشَّرِيفِ، وَاسْتَبَاحَ الْحَرَمَةَ، وَقَتَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ مَعَ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ أَعْطَاهُ الطَّاعَةَ وَبَايَعَهُ عَامَةً أَهْلَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَالْيَمَنَ وَأَكْثَرَ سُودِ الْعِرَاقِ، وَالْحَجَّاجُ نَائِبٌ عَنْ مَرْوَانَ، ثُمَّ عَنْ وَلَدِهِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَلَمْ يَعْهَدْ أَحَدٌ مِنَ الْخُلَفَاءِ إِلَى مَرْوَانَ، وَلَمْ يَبَايَعِهِ أَهْلُ الْحُلِّ وَالْعَقْدِ.

وَمَعَ ذَلِكَ، لَمْ يَتَوَقَّفْ أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي طَاعَتِهِ وَالْإِنْقِيَادِ لَهُ فِيْمَا تَسُوغُ طَاعَتُهُ فِيهِ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَوَأَجِبَاتِهِ.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَمَنْ أَدْرَكَ الْحَجَّاجَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ جَ، لَا يَنَازِعُونَهُ وَلَا يَمْتَنِعُونَ مِنْ طَاعَتِهِ فِيْمَا يَقُومُ بِهِ الْإِسْلَامُ وَيُكَمِّلُ بِهِ الْإِيمَانَ.

وكذلك من في زمنه من التابعين، كابن المسيب، والحسن البصري، وابن سيرين، وإبراهيم التيمي، ونظرائهم من سادات الأمة.

واستمر العمل على هذا بين علماء الأمة من سادات الأمة وأئمتها، يأمرُونَ بطاعة الله ورسوله والجهاد في سبيله، مع كلِّ إمام، بر أو فاجر، كما هو معروف في كتب أصول الدين والعقائد.

وكذلك بنو العباس استولوا على بلاد المسلمين قهراً بالسيف، لم يساعدهم أحد من أهل العلم والدين، وقتلوا خلقاً كثيراً وجماً غفيراً من بني أمية وأمرائهم ونوابهم، وقتلوا ابن هبيرة أمير العراق، وقتلوا الخليفة مروان، حتَّى نُقِلَ أنَّ السفاح قتل في يوم واحد نحو الثمانين من بني أمية، ووضع الفرش على جثثهم، وجلس عليها، ودعا بالمطاعم والمشارب.

ومع ذلك، فسيرة الأئمة، كالأوزاعي، ومالك، والزهري، والليث بن سعد، وعطاء بن أبي رباح، مع هؤلاء الملوك لا تخفى على من له مشاركة في العلم واطلاع.

والطبقة الثانية من أهل العلم، كأحمد بن حنبل، ومحمد بن إسماعيل، ومحمد بن إدريس، وأحمد بن نوح، وإسحاق بن راهويه، وإخوانهم... وقع في عصرهم من الملوك ما وقع من البدع العظام وإنكار الصفات، ودُعُوا إلى ذلك، وامتحنوا فيه، وقُتِلَ من قُتِلَ، كمحمد بن نصر، ومع ذلك، فلا يُعلم أنَّ أحداً منهم نزَعَ يداً من طاعة ولا رأى الخروج عليهم. اهـ

وكلامُ أئمة الدعوة -رحمهم الله تعالى- كثيرٌ في هذا الباب، ترى طائفة منه في الجزء السابع من كتاب \$الدرر السنية في الأجوبة النجدية#.

كل هذا يؤيد ضرورة الاهتمام بهذا الأصل العقدي وترسيخه عند غلبة الجهل به أو فشو الأفكار المنحرفة عن منهج أهل السنة فيه.

ولا ريبَ أن الزمن الذي نعيش فيه الآن اجتمع فيه الأمران: غلبة الجهل بهذا الأمر، وفشو الأفكار المنحرفة فيه، فواجب أهل العلم وطلبته: الالتزام بالميثاق الذي

أخذه الله عليهم في قوله تعالى: **لَتَبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ** + [آل عمران: ١٨٧]، فليبينوا للناس هذا الأصل، محتسبين لله تعالى، مُخلصين له أعمالهم، ولا يَمْنَعُهُمْ من بيانه تلك الشبهات المتهافئة التي يروجها بعض من لا خلاق له.

كقول بعضهم: من المستفيد من بيان هذا الأمر؟ يُشير إلى أن المستفيد منه هو الولاية فقط، وهذا جهلٌ مفرط وضلالٌ مُبين، إذ منشؤه سوء الاعتقاد فيما يجب لولاية الأمر، أبرارًا كانوا أو فُجارًا؛ على أن الفائدة مشتركة كما لا يخفى على الصبيان فضلاً عن عداهم، بين الراعي والرعية، بل قد تكون الرعية أكثر فائدة من الرعاة.

وكقول بعضهم: إن الكلام على هذا الموضوع ليس هذا وقته! سبحان الله متى وقته إذن؟! إذا طارت الرءوس وسفكت الدماء؟! إذا عمّت الفوضى ورفع الأمن؟

إن الكلام في هذا الموضوع يجب أن يكثف من قبل العلماء وطلبة العلم في هذه الأيام خاصة، لما حصل لفئام من الناس من تلوث فكري في هذا الباب، قاد زمامه شرادهم من أصحاب الاتجاهات المشبوهة، فأفسدوا أيما فساد، وشوشوا على عقيدة أهل السنة والجماعة في هذا الباب الخطير بما ألقوه من الشبهة الفاسدة حتى انتكست فيه فطر بعض العامة.

ولا تغتر بمن يُنكر وجود هؤلاء ويقول إن \$موضوع البيعة والسمع والطاعة# لم يُشكك فيه أحد!! فإنه أحد رجلين: إما متستر عليهم يخشى من تصنيفهم بما هم عليه أو جاهل لا يدري ما الناس فيه.

فليتق الله تعالى هؤلاء المرجفون، ولينتهوا عن صدّ الناس عن سبيل الله تعالى، خدمة لأحزابهم، أو ترويجاً لمذاهبهم الفاسدة بمثل هذه الشبه الواهية^(١). اهـ

P ما هو المقصود بالبيعة؟ وكيف تكون؟

البيعة: اصطلاحاً: "هي العهد على الطاعة، كأن المبايع يُعاهد أميره على أن

(1) إلى هنا ينتهي كلام الشيخ عبد السلام بن برجس وهو من أهل العلم الذين لهم الأثر الطيب في ردّ الكثير من الشباب إلى حياض السلفية بكتاباته ومشاركاته ومحاضراته -رحمة الله واسعة- وقد تُبْنَا بخبر وفاته، والكتاب ما زال في مرحلة الإعداد.

يُسَلَّمُ النظر فِي أمر نفسه، وأمور المسلمين، لا يُنَازَعُه فِي شيء من ذَلِكَ، وَيُطِيعُه فيما يُكَلِّفُه به من الأمر عَلَى المنشط والمكره وكانوا إذا بايعوا الأمير، وعقدوا عهده، جعلوا أيديهم فِي يده تأكيدًا للعهد، فأشبهه فعل البائع والمشتري فسمي بيعة، مصدر باع... وصارت البيعة مُصَافحة بالأيدي..، وهذا مدلولها فِي عُرْف اللُّغَة ومعهود الشرع^(١).

ولا يكون ذَلِكَ شرعًا وعُرْفًا إِلَّا للحاكم المسلم المُمَكِّن الَّذِي يَمْتَلِك من الصلاحية والمسئولية ما يجعله قادرًا عَلَى إقامة الدين وإنفاذ الأحكام وتنفيذ العقوبات الشرعية وإعلان الحرب، والجنوح إِلَى السلم وما إِلَى ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مُخْتَص بالحاكم المسلم فِي أي بلد من البلدان الإسلامية.

فالبيعة إذن تعني إعطاء العهد من المبايع عَلَى السمع والطاعة للأمير فِي المنشط والمكره والعسر واليسر وعدم مُنازَعته الأمر، وتفويض الأمور إِلَيْهِ^(٢).

وَقَالَ الشوكاني : فِي السيل الجرار (٤٨٠/٤-٤٨١):

\$طريقها -أي البيعة- أن يَجْتَمع جَمَاعَة من أهل الحل والعقد، فيعقدون له البيعة.. وأن المعتبر هُوَ وقوع البيعة له -يعني الإمام- من أهل الحل والعقد، فإنها هِيَ الأمر الَّذِي يَجِب بعده الطاعة، وتثبت به الولاية، وتَحْرِم معه المخالفة، وقد قامت عَلَى ذَلِكَ الأدلة وثبتت به الحجة...÷، ثم قَالَ فِي (٤٨٢/٤): "قَدْ أَغْنَى اللَّهُ عَنْ النَهْوضِ، وَتَجَسُّمِ السَّفَرِ، وَقَطْعِ الْمَفَاوِزِ بْبَيْعَةِ مَنْ بَايَعَ الْإِمَامَ مِنْ أَهْلِ الْحُلِّ وَالْعَقْدِ فَإِنَّهَا ثَبَتَتْ إِمَامَتَهُ بِذَلِكَ، وَوَجِبَتْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَاعَتُهُ، وَلَيْسَ مِنْ شَرَطِ ثُبُوتِ الْإِمَامَةِ أَنْ يُبَايِعَهُ كُلٌّ مِنْ يَصِلُحُ لِلْمُبَايَعَةِ، وَلَا مِنْ شَرَطِ الطَّاعَةِ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ مِنْ جُمْلَةِ الْمُبَايَعِينَ فَإِنَّ الْإِشْتِرَاطَ فِي الْأُمُورِ مَرْدُودٌ بِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ أَوَّلَهُمْ وَآخِرَهُمْ، سَابِقَهُمْ وَلاحِقَهُمْ# اهـ

(1) مقدمة ابن خلدون (٢٢٠/١)، والمنهج التام فِي وجوب بيعة الحكام (ص١٢).

(2) البيعة بين السنة والبدعة (ص٢٣)، والمنهج التام فِي وجوب بيعة الحكام (ص١٢).

قُلْتُ: وجاء في حديث ابن عُمر م مرفوعاً: \$من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حُجَّةَ له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية#^(١).
P وسئل الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله-: هل البيعة واجبة، أم مستحبة، أم مباحة؟ وما منزلتها من الجماعة والسمع والطاعة؟

فأجاب فضيلته: تَجِبُ البيعة لولي الأمر على السمع والطاعة عند تنصيبه إماماً للمسلمين على الكتاب والسنة، والذين يُبايعون هُم أهل الحل والعقد من العلماء والقادة، وغيرهم من بقيَّة الرعيَّة تبع لهم، تلزمهم الطاعة بمبايعة هؤلاء، فلا تُطلب البيعة من كل أفراد الرعيَّة لأن المسلمين جماعة واحدة، ينوب عنهم قادتهم وعلماءهم.
 هذا ما كان عليه السلف الصالح من هذه الأمة، كما كانت البيعة لأبي بكر ط وغيره من ولاة المسلمين.

وليست البيعة في الإسلام بالطريقة الفوضوية المسماة بالانتخابات، التي عليها دُول الكفر، ومن قُدَّهم من الدول العربية، والتي تقوم على المساومة، والدعايات الكاذبة، وكثيراً ما يذهب ضحيتها نفوس بريئة.
 والبيعة على الطريقة الإسلامية يَحْصُلُ بها الاجتماع والائتلاف، ويتحقق بها الأمن والاستقرار، دون مزايدات، ومنافسات فوضوية، تُكَلِّف الأمة مشقة وعناء، وسفك دماء، وغير ذلك^(٢). اهـ

قُلْتُ: ومن مسائل البيعة والإمامة المثارة في زماننا، وبها أيضاً تتكشف لك دعوة الحزبيين، هي مسألة تعدد الأئمة والحكام، بحيث يكون لكل بلد أو قطر حاكم، هل تصح إمامته، وتجب البيعة له؟

قَالَ العلامة الأمير الصنعاني: في سبل السلام (٣٧٤/٢) في شرح حديث أبي هريرة: \$من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة..# :\$قوله عن الطاعة، أي: طاعة الخليفة الذي وقع الاجتماع عليه، وكان المراد خليفة أي قطر من الأقطار إذ لم يُجمع

(1) صحيح مُسَلَّم (١٨٥١).

(2) الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة (ص ٢٠٤)، ط- دار المنهاج.

البدعية

الناس على خليفة في جميع البلاد الإسلامية من أثناء الدولة العباسية بل استقل أهل كل إقليم بقائم على أمورهم، إذ لو حُمِلَ الحديث على خليفة اجتمع عليه أهل الإسلام لقُلت فائدته# اهـ

قُلْتُ: وأمّا الإجماع المنقول على عدم جواز نصب إمامين أو أكثر للمسلمين في وقت واحد، فهذا مع الاختيار، فقد جاء في "الأشباه والنظائر" (ص ٥٢٧): \$ لا يجوز تعدد الإمام في عصر واحد#.

وقال مصطفى بن سعد بن عبدة الرحبياني في مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (٢٦٣/٦): \$ لا يجوز تعدد الإمام، لما قد يترتب عليه من التنافر المفضي إلى التنازع والشقاق ووقوع الاختلاف في بعض الأطراف، وهو مناف لاستقامة الحال#.

اهـ

وفي الموسوعة الفقهية (٤٣/٢١): \$ وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه لا يجوز كون إمامين في العالم في وقت واحد، ولا يجوز إلا إمام واحد، ودليله قوله ج: \$ إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما#؛ ولأن في تعدد الدول الإسلامية مظنة للنزاع والفرقة، وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن ذلك بقوله: = وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ+ [الأنفال: ٤٦]، وفي أحد أوجه التفسير أن المراد بالريح في الآية الكريمة هو الدولة، قاله أبو عبيد. اهـ

وفي حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (١٣٤/٤-١٣٥): \$ أشعر ما ذكره المصنّف من جواز تعدد القاضي بمنع تعدد الإمام الأعظم، وهو كذلك ولو تباعدت الأقطار جدًّا لإمكان النيابة، وقيل بالجواز إذ كان لا يمكن النيابة لتباعد الأقطار جدًّا#.

اهـ

قُلْتُ: فهذا الكلام من العلماء يُحمل على إحداثبيعة لخليفتين أو إمامين في وقت واحد باختيار أهل الحل والعقد، أو أن يوجد خليفة له الهيمنة والسيطرة على كل بلاد الإسلام، ثم يأتي آخر فينازعه الإمامة في إحدى بقاع الدولة، ويتم البيعة له، فهذا الذي ينطبق عليه الحديث: \$ فاقتلوا الآخر منهما#. أمّا الحال الذي آلت

إليه بلاد الإسلام من انفراد كل حاكم بقطر معين، لا يكون له سلطان على القطر الذي يليه، فهذا لا يَنْزِل عليه الحديث، ولا كلام أهل العلم في عدم شرعية وجود إمامين، وهذا لا يعني الرضا بهذه الحال من التفرق، وبهذا التقطيع لبلاد الإسلام إلى دويلات صغيرة، لكن الكلام على صحة إمامة كل حاكم في كل دولة من هذه الدويلات، وصحة انعقاد البيعة له، وعدم جواز الخروج عليه، إلى آخر الأحكام التي سردناها في هذا الفصل.

وقد قال الماوردي في "أدب الدنيا والدين" (ص ١٣٦): § فأما إقامة إمامين أو ثلاثة في عصر واحد، وبلد واحد فلا يجوز إجماعاً، فأما في بلدان شتى وأمصار متباعدة فقد ذهبت طائفة شاذة إلى جواز ذلك؛ لأن الإمام مندوب للمصالح، وإذا كان اثنين في بلدين أو ناحيتين كان كل واحد منهما أقوم بما في يديه، وأضبط لما يليه؛ ولأنه لما جاز بعثة نبيين في عصر واحد، ولم يؤد ذلك إلى إبطال النبوة، كانت الإمامة أولى، ولا يؤدي ذلك إلى إبطال الإمامة. # اهـ

وقال الشوكاني: في "السيل الجرار" (٤/٤٨١-٤٨٢): § إذا كانت الإمامة الإسلامية مختصة بواحد، والأمور راجعة إليه مربوطة به، كما كان في أيام الصحابة والتابعين، وتابعيهم فحكم الشرع في الثاني الذي جاء بعد ثبوت ولاية الأول أن يقتل إذا لم يتب عن المنازعة، وأما إذا بايع كل واحد منهما جماعة في وقت واحد فليس أحدهما أولى من الآخر، بل يجب على أهل الحل والعقد أن يأخذوا على أيديهما حتى يجعل الأمر في أحدهما، فإن استمر على الخلاف كان على أهل الحل والعقد أن يختاروا منهما من هو أصلح للمسلمين، ولا تخفى وجوه الترجيح على المتأهلين لذلك.

وأما بعد انتشار الإسلام واتساع رقعته، وتباعد أطرافه، فمعلوم أنه قد صار في كل قطر أو أقطار الولاية إلى إمام أو سلطان، وفي القطر الآخر أو الأقطار كذلك، ولا ينفذ لبعضهم أمر ولا نهي في قطر الآخر، وأقطاره التي رجعت إلى ولايته، فلا بأس بتعدد الأئمة والسلاطين، ويجب الطاعة لكل واحد منهم بعد البيعة له على أهل القطر الذي ينفذ فيه أوامره ونواهيه، وكذلك صاحب القطر الآخر، فإذا قام من ينازعه في القطر الذي قد ثبتت فيه ولايته، وبايعه أهله كان الحكم فيه أن يقتل إذا لم يتب، ولا

تَجِبَ عَلَى أَهْلِ الْقَطْرِ الْآخِرِ طَاعَتَهُ، وَلَا الدُّخُولَ تَحْتَ وَلايَتِهِ لَتَبَاعِدِ الْأَقْطَارُ فَإِنَّهُ قَدْ لَا يَبْلُغُ إِلَى مَا تَبَاعَدَ مِنْهَا خَيْرُ إِمَامِهَا أَوْ سُلْطَانِهَا، وَلَا يُدْرَى مَنْ قَامَ مِنْهُمْ أَوْ مَاتَ، فَالتَّكْلِيفُ بِالطَّاعَةِ وَالْحَالِ هَذِهِ تَكْلِيفٌ بِمَا لَا يُطَاقُ.

وهذا معلوم لكل من له اطلاع على أحوال العباد والبلاد، فإن أهل الصين والهند لا يدرون بمن له الولاية في أرض المغرب فضلاً عن أن يتمكنوا من طاعته، وهكذا العكس، وكذلك أهل ما وراء النهر لا يدرون بمن له الولاية في اليمن، وهكذا العكس، فاعرف هذا فإنه المناسب للقواعد الشرعية، والمطابق لما تدل عليه الأدلة، ودع عنك ما يُقال في مُخَالَفَتِهِ، فإن الفرق بين ما كانت عليه الولاية الإسلامية في أول الإسلام وما هي عليه الآن أوضح من شمس النهار، ومن أنكر هذا فهو مباغت لا يستحق أن يُخاطب بالحجة لأنه لا يعقلها#.

ثُمَّ قَالَ : (ص ٣٨٣): \$ولكن على كل مسلم في ذلك القطر أن يقبل إمامته بعد وقوع البيعة له، ويُطيعه في الطاعة، ويعصيه في المعصية، ولا يُنازعه، ولا ينصر من ينازعه، فإن لم يفعل هكذا فقد خالف ما تواتر من الأدلة، وصار باغياً ذاهب العدالة مُخَالَفاً لما شرعه الله، ووصّى به عباده في كتابه من طاعة أولي الأمر، ومُخَالَفاً لما صحَّ عن رسول الله ص من إيجاب الطاعة، وتَحْرِيمِ الْمَخَالَفَةِ# اهـ.

قُلْتُ: وهذا كلام موزون بميزان السلف خارج من مشكاة النبوة، وهكذا حكم الشوكاني : على من ينازع الحاكم في بلده أو ينصر من ينازعه بأنه باغ ذاهب العدالة.

ومن هذا العرض الوافي تدرك ضلالة هذه العبارة التي تفوّه بها أحد المشتغلين بعلم الحديث في هذه السنوات -مِمَّنْ ينسب نفسه إلى الألباني- وهي قوله: \$لا يوجد سلطان شرعي في الأرض اليوم#^(١)، ومن قبل قالها سيد.

وَقَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ عَثِيمِينَ : فِي الشَّرْحِ الْمَمْتَعِ (١٢/٨): \$الإمام هو ولي الأمر

(1) قال ابن أبي زمنين في "أصول السنة" (ص ٢٧٥): "ومن قول أهل السنة أن السلطان ظل الله في الأرض، وأنه من لم ير على نفسه سلطاناً برّاً كان أو فاجراً فهو على خلاف السنة".

الأعلى في الدولة، ولا يُشترط أن يكون إماماً عاماً للمسلمين؛ لأن الإمامة العامة انقرضت من أزمنة متطاولة، والنَّبِيُّ ج قَالَ: **\$اسمعوا وأطيعوا ولو تأمرَ عليكم عبدٌ حبشي#**. فإذا تأمرَ إنسان على جهة ما صار بمنزلة الإمام العام، وصار قوله نافذاً، وأمره مطاعاً، ومن عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان ط، والأمة الإسلامية بدأت تتفرق، فابن الزبير في الحجاز، وابن مروان في الشام، والمختار بن عبيد وغيره في العراق، فتفرقت الأمة، وما زال أئمة الإسلام يدينون بالولاء والطاعة لمن تأمرَ على ناحيتهم، وإن لم تكن له الخلافة العامة، وبهذا نعرف ضلال ناشئة نشأت تقول: إنه لا إمام للمسلمين اليوم، فلا بيعة لأحد، نسأل الله العافية، ولا أدري أيريد هؤلاء أن تكون الأمور فوضى ليس للناس قائد يقودهم؟ أم يريدون أن يُقال كل إنسان أمير نفسه؟ هؤلاء إذا ماتوا من غير بيعة فإنهم يموتون ميتة جاهلية؛ لأن عمل المسلمين منذ أزمنة متطاولة على أن من استولى على ناحية من النواحي صار له الكلمة العليا فيها فهو إمام فيها، وقد نصَّ على ذلك العلماء مثل صاحب سبل السلام، وقال: إن هذا لا يمكن الآن تحقيقه، وهذا هو الواقع الآن؛ فالبلاد التي في ناحية واحدة تجدهم يجعلون انتخابات، ويحصل صراع على السلطة، ورشاوي وبيع الذمم، إلى غير ذلك، فإذا كان أهل البلد الواحد لا يستطيعون أن يولوا عليهم واحداً إلا بمثل هذه الانتخابات المزيفة فكيف بالمسلمين عموماً؟ هذا لا يمكن!!!# اهـ

ولقد ذكرنا في بداية هذا الفصل وجوب تنصيب إمام مسلم يسوس أمور المسلمين، وكذلك بيّنا وجوب البيعة والوعيد على تركها.

قال الشوكاني في نيل الأوطار (٦/٦٢): **\$قال النووي وغيره: "... وأجمَعوا على أنه يجب نصب خليفة، وعلى أن وجوبه بالشرع لا بالعقل، وخالف بعضهم كالأصم وبعض الخوارج، فقالوا: لا يجب نصب الخليفة وخالف بعض المعتزلة، فقالوا: يجب بالعقل لا بالشرع وهما باطلان#** اهـ

ولقد غلا أحد زعماء الحزبيين في هذا الزمان -ألا وهو المودودي-، فلم يكتف بقول أهل السنة بوجوب تنصيب الإمام بل قال: **\$إن مسألة القيادة والزعامة إنما هي مسألة المسائل في الحياة الإنسانية وأصل أصولها#**.

وَقَالَ: \$ غاية الدين الحقيقية إقامة نظام الإمامة الصالحة الراشدة#^(١)..

وقد ردَّ على هذا الغلو وأبان وجهه الكالح: فضيلة الشيخ العلامة ربيع بن هادي -حفظه الله- في كتابه: "منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله فيه الحكمة والعقل÷: فَقَالَ كما في (ص ١٥٠): \$ إن مسألة المسائل هي ما جاء به جميع الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- وهي مسألة التوحيد والإيمان، وقد لخصها الله في قوله: وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٠﴾ + [الأنبياء: ٢٥]#.

ثُمَّ قَالَ -حفظه الله-: \$ إن غاية الدين الحقيقية والغاية من خلق الجن والإنس، والغاية من بعثة الرسل، وإنزال الكتب هي عبادة الله وإخلاص الدين له#.

ثُمَّ ساق -سَلَّمَهُ اللهُ- رد شيخ الإسلام : على ابن المطهر -أحد الروافض الإمامية- الذي بالغ في شأن الإمامة وغلا فيها.

وهذا الداعية المصري مُحَمَّد حسان -ردَّه الله إلى الحق- يتأثر بمنهج المودودي، ويستشهد بتقريراته في عرضه لمنهاج الدعوة الذي يجب على الشباب السير عليه.

فيقول في كتابه (خواطر على طريق الدعوة - جراح وأفراح) (ص ٥٨):

\$ ويقول الشيخ أبو الأعلى المودودي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتابه القيم (منهاج الانقلاب الإسلامي): فالدولة لا تتكون إلا وفق ما يتهيأ لها من العوامل الفكرية والخلقية والمدنية في المجتمع، كما قُلْتُ، فكما لا يُمكن أن تكون الشجرة منذ أول أمرها إلى أن يتم نَمَؤها شجرة كمثرى أو ليمون مثلاً، ثُمَّ إذا آن أوان إثمارها انقلبت شجرة تفاح أو رمان! كذلك الدولة الإسلامية فإنَّها لا تظهر دولة إسلامية بطريقة خارقة للعادة بل لا بد لإيجادها وتَحْقِيقها من أن تظهر أولاً حركة شاملة مبنية على نظرية الحياة الإسلامية وفكرتها، وعلى قواعد وقيم خلقية وعملية توافق روح الإسلام، وقوائم طبيعية يقوم بأمرها رجال يظهرون استعدادهم التام للاصطباغ بهذه الصبغة المخصوصة من الإنسانية، ويسعون لنشر العقلية الإسلامية ويبذلون جهدهم في بث روح الإسلام الخلقية في المجتمع... هذا هو الطريق للانقلاب الإسلامي،

(1) الأسس الأخلاقية (ص ٢١-٢٢)، بواسطة (منهج الأنبياء)، (ص ١٤٩).

والسبيل الفطرية لتحقيق فكرة الدولة الإسلامية# اهـ

قُلْتُ: هكذا، إقامة الدولة الإسلامية هي الهدف من الدعوة عند هؤلاء، ليس الهدف هو توحيد الله، بل لقد عكسوا القضية بأن جعلوا الغاية التي من أجلها بُعث الرسل والأنبياء -وهي توحيد الله- وسيلة لإقامة الدولة، لا أن الدولة هي الوسيلة لإقامة توحيد الله في الأرض، والظاهر أنه قد حدث عنده خلط في الأمر بسبب تنازع موارده التي يستقي منها، فهو ينقل من كتب السلف، وفي نفس الوقت ينقل من كتب هؤلاء الحركيين الذين يعتبرهم أنهم هم قادة الصحوة، فلذلك يتخذ قراراتهم منهجاً يُسار عليه، فهو في بداية خواطره يُحدد سمات منهج الأنبياء في الدعوة، فيجعل من أبرز سماته، كما قال في (ص ٣٨): \$ والبدء بدعوة الناس إلى التوحيد الخالص، وعبادة الله عزَّ وجلَّ وحده#.

ثمَّ إذ به وسط بواعث الحركيين والحزبيين تغيب عنه هذه السمة البارزة لمنهج الأنبياء، وتتغلب عليها عنده فكرة إقامة الدولة الإسلامية، ولا يجد غضاضة في أن ينقل عباراتهم -المستقاة من منهج الخوارج- مقراً لها، مثل قول المودودي السابق: هذا هو الطريق للانقلاب الإسلامي، وقد أكثر في طول كتابه من الدندنة بمصطلحات الحزبيين: (الحركة الإسلامية)، (الصحوة)، (الطواغيت -بالمعنى الحزبي الضيق-)، (التكوين الفردي)، (التنظيم الجماعي)، (النظام الإسلامي)^(١).. إلخ.

وَقَالَ في (ص ٧): \$ فإن من أخطر التحديات التي تواجه الحركة الإسلامية المعاصرة هو التعامل الخاطئ من بعض أفرادها مع النصوص العامة أو الخاصة، وذلك بسوء فهمها، ومن ثمَّ بالاستشهاد بها في غير محلها أو بوضعها في غير موضعها أو بدون فهم النشاطات العامة والخاصة التي لا بد منها للربط الصحيح السليم بين دلالات النصوص وحركة الواقع، وللخروج من هذا المأزق الحرج فلا بد من العودة إلى سلف الأمة، وعلمائها الثقات لفهم نصوص الكتاب والسنة فهذا هو المنهج المنضبط لفهم الصحيح÷. اهـ

قُلْتُ: فهذا هو نموذج آخر من التخليط المنهجي عنده، فقد استبدل في

(١) ولو رجعنا إلى كلمة الشيخ ابن رمان لعرفنا سبب اضطرابه لاختلاط مصادر التلقي عنده.

هذا الموضوع -وفي مواضع أخرى- مصطلح (الحركة الإسلامية)^(١) بمصطلح (الدعوة السلفية)، جرياً منه على سنن الحزبيين، فإن الحركة الإسلامية عندهم تدخل فيها كل الأحزاب والجماعات بغض النظر عن حقيقة مناهجها البدعية، وهو يُدرك أن هذه الجماعات -التي تُمثل عنده الحركة الإسلامية- عندها مُخالفات هُوَ يعتبرها أخطاء اجتهدية وقعت للأسباب التي ذكرها في الفقرة السابقة، وهكذا هُوَ يشير إلى هذه الأخطاء إشارة مُجملة تشعر القارئ أنها لا تصل إلى حد البدع والضلالات التي تخرج بها هذه الجماعات عن مسمى الدعوة السلفية، ومن ثمّ استخدم مصطلح (الحركة الإسلامية) لأنه مطاط، وقد دعا أبناء هذه الحركة إلى العودة إلى سلف الأمة وعلمائها الثقات، ثمّ إذ به يقدم المودودي، وسيد قطب، وأبو الحسن الندوي، ويوسف القرضاوي، ومُحمّد الغزالي، وصالح الصاوي، على أنهم من علماء الأمة الثقات، خاصة في المسائل المنهجية التي يُطلقون عليها (المنهج الحركي)، فأين ذهب الألباني، وابن باز، وابن عثيمين، وعبد الرزاق عفيفي، وغيرهم رحم الله الجميع وبارك الله في الأحياء؟!!

ليسوا هؤلاء مُقدّمين في المنهج الحركي، لكن هؤلاء عندهم معظّمون في مسائل الفقه، وتصحيح الأحاديث، وتقرير مسائل الأسماء والصفات فحسب، أمّا المنهج الحركي للدعوة، فالعمدة فيه عندهم على من ذكرنا، لذلك كان المرجع الأساسي عنده في تقريره معنى التوحيد ثمّ المنهج هي كتابات سيد والمودودي، فقال في (ص ٥٥): وهي -أي: كلمة التوحيد- إثبات لحاكمية الله وحده^(٢)، فمع غياب المفهوم الصحيح الشامل لقضية التوحيد، غاب هذا المبدأ الكبير الذي هُوَ من أخص خصائص الألوهية^(٣)، ونَحَى المسلمون -إلا من رحم ربك- شريعة الله جل وعلا، وأحلّوا محلها القوانين الوضعية الفاجرة÷.

(٢) وهل الدين حركة أو ثورة أو صحو؟!!

(2) وهذه هي شُشنة سيد، ومُحمّد قطب وأتباعهما.

(3) نفس اصطلاح سيد في معالم في الطريق.

ثم أتبع هذا بنقل من ضلال القرآن لسيد في تقرير هذا، ثم قال في (ص ٥٧):
 "ومن هذا المنطلق فقط ندرك أن من الخطأ البين أن تكون نقطة البدء على طريق دعوتنا الطويل.. ولبنة الأساس الأولى في هذا البناء الضخم الكبير، هي الصدام مع السلطة^(١).
 ثم قرر هذا الكلام بنقولات عن المودودي، وسيّد: منها النقل السابق عن المودودي من كتابه منهاج الانقلاب الإسلامي، الذي وصفه بأنه كتاب قيم.
 وهكذا يرسم منهج الدعوة للشباب بقلم اثنين من كبار رءوس الحزبيين في هذا الزمان، بل لقد أهال على سيد قطب هالات من التمجيد والثناء لا تصدر إلا من القطبيين، فقال في (ص ٥٨) من نفس الكتاب:

\$وأنقل لكم كلاماً رائعاً للرجل الذي قدّم قلمه وفكره وعقله ودمه للإسلام، لتقوم دولته في الأرض من جديد مرة أخرى إنه صاحب الضلال رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى#؛ وسوف يأتي بإذن الله في الكاشف الثامن، نقل آخر عنه يمجّد فيه سيّداً تمجيداً عالياً ممّا يُعطينا مزيداً من الضوء عن حقيقة موقفه من سيد قطب.

وكعادة أصحاب الأهواء، فإنهم يترنّحون في أودية شتى من الغلو، كلها بمنأى عن الصراط المستقيم؛ فبعد أن سقنا غلو المودودي: نذكر وجهاً آخر من أوجه دعاة الغلو، وهو قول هذا المفرّق المفتون الذي سمّى نفسه بالموحد في كتاب له بعنوان: (تنقيح المناهج من بدع الخوارج) (ص ٦٣): \$معلوم أن أول وأهم شروط الإمام

(1) رجأؤنا أن يراجع مُحَمّد حَسَّان منهج سيد قطب من خلال كتبه ليرى أنه قائم على تهيج الشباب، وتحريضهم للصدام مع السلطة، فإن قال: قد كان هذا قديماً، وقد تراجع عنه سيد قبل موته، نقول له: فلم لم تبين للشباب أن هذا المنهج الخارجي كان موجوداً في كتابات قديمة لسيد قد تراجع عنها، ثم تردف هذا بالتحذير من هذه الكتب، مع علمك بأنها مازالت تُطبع حتّى الآن، ومازال الشباب، يتأثرون بها أيما تأثر، هذا مع عدم تسليمنا بصحة هذا التراجع، حيث أن آخر كتابات سيد كان كتاب "لماذا أعدموني"، وفيه ذكر الخطة التي كان أعضاها مع شباب الإخوان لتدمير السد العالي وبعض المنشآت الرسمية في مصر، واغتيال بعض الشخصيات قبل إلقاء القبض عليه، والكتاب طبع في حلقات في جريد "المسلمون"، بإقرار من محمد قطب.

ثم إن فحوى كلامه تُشعر القارئ بأن الصدام مع السلطة أمر وارد، ليس ممنوعاً منعاً نهائياً، لكن لا ينبغي البدء به، بل يؤجل إلى مرحلة متأخرة؛ والصدام مع السلطة معناه الخروج على ولاة الأمر بالقوة، وهو محرم في البداية والنهاية. وكان المنتظر منه -هده الله- بعد أن نصح بوجوب العودة إلى سلف الأمة، أن يعضد هذه النصيحة بذكر نماذج من أقوال السلف في تحريم الخروج على السلاطين بالقوة، ويجعلها هي العمدة التي يرجع إليها الشباب في مثل هذه القضية المنهجية الخطيرة، لكن كانت العمدة عنده هي كتابات سيد والمودودي.

القوام الذي يبايع له بالإمرة على المسلمين أن يكون مسلماً منها: العقل، والقرشية، ونحوها مما هو معلوم في مواضعه بأدلتها الشرعية، وهؤلاء الحكام الكفرة الذين بايعهم هؤلاء الرهبان^(١)، وأعطوهم صفقة أيديهم، وثمرة أفئدتهم يفتقرون لأدنى هذه الشروط كالعقل، إذ من يفعل أفاعيلهم من تضييع البلاد والعباد، وجعل خيراتها نهباً لأعدائها، ناهيك عن استبدالهم زبالات شرائع البشر بأحكام الله المطهرة، من يفعل ذلك دون شك هو من أسفه السفهاء، قال تعالى: وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ + [البقرة: ١٣٠]. وَقَالَ: = أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ + [البقرة: ١٣]، ناهيك عن فقدانهم لأهم من ذلك وهو شرط الإسلام والإيمان #. اهـ

P وقد ردَّ على هذا المغالي أيضاً العلامة ربيع بن هادي -نصره الله- في كتابه (من هم الخوارج المارقون) (ص ١١)، فقال -حفظه الله-:

\$ لقد أبرز هذا الكاتب حقيقة مذهب القطبية من تكفير للأمة، وعلى رأسهم سادة العلماء ابن باز، وإخوانه، وكشف حقيقة ما يخفيه كل قطبي مكر من تكفير الأمة والعلماء، ثم يسترون ذلك بتقديتهم المشابهة للتقية الباطنية، فيظهرون للناس أنهم لا يكفرون، وأنهم يحاربون التكفير ومذهب الخوارج، وأنهم هم أهل السنة والجماعة، فلو كانوا في حقيقتهم كما يظهرون لما تباكى عليهم هذا الخارجي التكفيري المحترق، ولقد شهد عليهم بالخروج وبرر خروجهم بأنهم رأوا الكفر البواح الصراح، وأنهم دعاة حق وتوحيد وإيمان.

وشهد زوراً على العلماء بأنهم سفهاء قد رغبوا عن ملة إبراهيم، وأنهم فقدوا شرط الإسلام والإيمان والعقل.

إن مذهب سيد قطب واضح وضوح الشمس في تكفير المجتمعات الإسلامية منذ قرونها الأولى، وأنه يكفر بالجزئية وبالمعاصي وبالعادة والتقاليد، والقوم يُقدِّسونه ويُقدِّسون كتبه ومنهجه وينشرونه بكل حماس ونشاط، ويربون عليه أتباعهم، وعليه يوالون وعليه يُعادون، ومع ذلك كله يتظاهرون بعدم التكفير.

(1) يقصد علماء السنة الربانيين، أمثال: ابن باز، وابن عثيمين، والألباني -رحمهم الله جميعاً-.

وهم يركضون بمنهج سيد قطب الغالي في التكفير في مشارق الأرض ومغاربها، وما هذا الرجل التكفيري الصريح وأمثاله إلا ثمرة من ثمرات جهودهم القوية المتصلة على وجه البسيطة، كفى الله شرهم، وفتنتهم# اهـ

قُلْتُ: وهذا حسن بن فرحان المالكي^(١) يروج لهذا الفهم الكاسد الذي روج له هذا المفتون فيما يتعلق باشتراط القرشية في الإمام، فَقَالَ في كتابه (قراءة في كتب العقائد) (ص ١٩٧):

\$وغلالة الحنابلة على مر التاريخ يظهرون للسلطان بأنهم مع السلطة، وبأن من خالفهم فقلبه معقود على الثورة والخروج على ولي الأمر متناسين أن من عقائدهم المدونة، أنهم لا يعترفون بإمامة غير القرشي إلى قيام الساعة.

ومتناسين ثوراتهم وإزعاجهم للسلطات التي تُخالفهم، مما هو مُدَوَّن في التواريخ!!# اهـ

وقد ردَّ هذا الكذب الصُّراح فضيلة الشيخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي - حفظه الله- من خلال كتابه (قمع الدجاجة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة) (ص ٤٨٥) قائلاً:

\$والجواب من وجوه:

أحدها: أن الحنابلة -رحمهم الله- مع سمعهم وطاعتهم، ونصحهم لولاة الأمر، إلا أنهم أبعد الناس عن مُخالطتهم، وأزهد الناس فيما في أيديهم، وكان أهل البدع بخلافهم، لهذا استعدوا الولاة عليهم، فسجنوهم وأذوهم، وما حدث للإمام أحمد، وأصحابه، وأئمة السلف في عهده من بعض خلفاء بني العباس من سفك دمٍ وسجن وجلد، بسبب أهل البدع، ليس بخافٍ على أحد، وكذلك كثير ممن جاء بعدهم، مروراً بشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وغيره.

الثاني: أن زعمه أن الحنابلة لا يعترفون بإمامة غير القرشي إلى قيام

(١) هذا رجل سوء مفتون ولقد ردَّ عليه جملة من أهل العلم كالشيخ ربيع بن هادي المدخلي والشيخ عبد المحسن العباد وغيرهما من أهل العلم.

الساعة، يبطله مبايعة الحنابلة لآل سعود، في الدولة السعودية الأولى، وبعدها.
 أمّا إمامة القرشي، فلقوله ج: \$الخلافة في قريش إلى قيام الساعة\$.
 ولو تولّى على الناس غير قرشي، واستقام الأمر له، لزم الناس جميعاً طاعته
 وبيعته لئلا تفرق كلمتهم، ويتشتت شملهم، ويستدلون لهذا بقوله ج: \$ولو عبداً
 حبشياً كان رأسه زبيبة\$. فإن كان هذا في عبد حبشي، فكيف بعربي؟!
 والمالكي يرمي الحنابلة بتحريضهم الولاة على المخالفين، وهو يكيد بخبث،
 ويُحرض الولاة -وفقهم الله لمراضيه- عليهم بمثل سخافاته السابقة\$. اهـ
 قُلْتُ: وغالب خطباء الصحوة -المزعومة- ممن هم ليسوا من العلماء، قد نَحوا
 منحى هؤلاء، في تكيف قضية الإمامة، لكن اختلفت أساليبهم.
 وأمّا عن تقديم النصيحة للسلطان، فإن الأصل فيها أن تكون في السر لا
 العلانية، لما أخرجَهُ الإمام أحمد في مسنده (٤٠٣/٣) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ، ثَنَا
 صفوان، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحَضْرَمِيُّ، وَغَيْرُهُ، قَالَ: جَدَّ عِيَاضُ بْنُ غَنَمٍ صَاحِبُ
 دَارًا حِينَ فَتَحَتْ فَأَغْلَظَ لَهُ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ الْقَوْلَ، حَتَّى غَضِبَ عِيَاضُ، ثُمَّ مَكَثَ لِيَالِي،
 فَأَتَاهُ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ، فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ هِشَامُ لِعِيَاضَ: أَلَمْ تَسْمَعْ النَّبِيَّ ج يَقُولُ: \$إِنَّ
 مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا أَشَدَّهُمْ عَذَابًا فِي الدُّنْيَا لِلنَّاسِ؟\$.
 فَقَالَ عِيَاضُ بْنُ غَنَمٍ: يَا هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ، قَدْ سَمِعْنَا مَا سَمِعْتُ، وَرَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ، أَوْ
 لَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ج يَقُولُ: \$مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ، فَلَا يُبَدِّ لَهُ عِلَانِيَةً، وَلَكِنْ
 يَأْخُذُ بِيَدِهِ، فَيَخْلُو بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ، فَذَلِكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ\$.
 وَإِنَّكَ يَا هِشَامُ لَأَنْتَ الْجَرِيءُ إِذْ تَجْتَرِئُ عَلَى سُلْطَانِ اللَّهِ، فَهَلَّا خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ
 السُّلْطَانُ فَتَكُونَ قَتِيلَ سُلْطَانِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى#^(١).

(١) وهذا سندٌ صحيح إلى شريح، وشريح كما قالَ دحيم: من شيوخ حمص الكبار، ثقة، وقيل لمحمد بن عوف: هل سَمِعَ -أي شريح- من أحد من أصحاب النَّبِيِّ ج، قَالَ: مَا أَظُنُّ ذَلِكَ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَقُولُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ سَمِعْتُ. (التَّهْذِيبُ ٤٩٢/٢)، قُلْتُ: ففي سماع شريح من عياض، أو هشام نظر.
 وقد أخرجَهُ ابن أبي عاصم في السنة (١٠٩٦)، وأبو عبيد في الأموال (١١٣)، والطبراني في مسند الشاميين (٩٤/٢)، وابن عدي في الكامل (٧٥/٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٦٥-٢٦٦) من طريق صفوان به.

وعلى هذا الأصل، جرى عمل الصحابة -رضوان الله عليهم-، فهذان صحابيَّان آخران يؤكدان هذا الأصل، وينكران بشدة على من خالفه:

الصحابي الأول: أسامة بن زيد ط، فقد قيل له: ألا تدخل على عُثْمَانَ فتكلمه، فَقَالَ: \$أترُونَ أَنِي لَا أَكَلِمَهُ إِلَّا أَسْمَعَكُمْ، وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ...#^(١).

الصحابي الثاني: عبد الله بن أبي أوفى، فقد أخرج أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٣٨٢/٤) قَالَ: ثَنَا أَبُو النَّضْرِ، ثَنَا الْحِشْرَجُ بْنُ نَبَاتَةَ الْعَبْسِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَمَهَانَ، قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرَةِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ.

قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جَمَهَانَ.

قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَتَلْتَهُ الْأَزَارِقَةَ.

قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْأَزَارِقَةَ، لَعَنَ اللَّهُ الْأَزَارِقَةَ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ج أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ.

قَالَ: قُلْتُ: الْأَزَارِقَةُ وَحْدَهُمْ أَمْ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا؟ قَالَ: بَلَى، الْخَوَارِجُ كُلُّهَا.

قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ وَيَفْعَلُ بِهِمْ. قَالَ: فَتَنَاولَ يَدِي، فَغَمَزَهَا بِيَدِهِ غَمَزَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ:

وَيَحْكُ يَا ابْنَ جَمَهَانَ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ، فَائْتِهِ فِي بَيْتِهِ، فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ، وَإِلَّا فَدَعِهِ، فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ#^(٢).

وَقَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ فِي كِتَابِهِ (السُّلْطَانُ) تَحْتَ بَابِ: \$التَّلَطُّفُ فِي مَخَاطَبَةِ السُّلْطَانِ

=

لكن للحديث طريق آخر متصل: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ (١٨/٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (١٠٩٨)، وَفِي الْأَحَادِثِ وَالْمَثَانِي (١٥٤/٢)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٣٢٩/٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْكَبْرِ (١٦٤/٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣٦٧/١٧)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَضِيلُ بْنُ فَضَالَةَ يَرُدُّهُ إِلَى ابْنِ عَائِذٍ يَرُدُّهُ إِلَى جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عِيَاذِ بْنِ غَنْمٍ، قَالَ لِهَشَامِ بْنِ حَكِيمٍ..... وَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

قُلْتُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ هُوَ الْأَشْعَرِيُّ الْوَحَاطِيُّ، ثَقَّةٌ، وَالزُّبَيْدِيُّ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَقَّةٌ ثَبَتَ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثَقَاتٌ. وَقَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ: فِي ظِلَالِ الْجَنَّةِ.

(1) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٦٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٩٨٩)، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

(2) حَدِيثُ حَسَنِ: وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٦٦٠/٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ (٨٢٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السَّنَةِ (٩٠٥)، وَابْنُ عَدِي فِي الْكَامِلِ

(٤٤١/٢) مِنْ طَرِيقِ حِشْرَجٍ بِهِ.

وإلقاء النصيحة إليه# (ص ٢١١):

\$العتبي قال: قَالَ عمرو بن عتبة، للوليد حين تنكر له الناس: يا أمير المؤمنين، إنك تنطقني بالأنس بك، وأنا أكفت ذلك بالهيبه لك وأراك تأمن أشياء أخافها عليك، أفأسكت مطيعاً؟ أم أقول مشفقاً؟
فَقَالَ: كُلُّ مقبول منك، والله فينا علم غيب نحن صائرون إليه. ونعود فنقول، فقتل بعد أيام.

وفي إلقاء النصيحة إليه: قرأت في كتاب للهند أن رجلاً دخل على بعض ملوكهم.

فَقَالَ له: أيها الملك نصيحتك واجبة في الحقيير والصغير، بله الجليل الخطير، ولولا الثقة بفضيلة رأيك واحتمالك ما يسوء موقعه من الأسماع والقلوب في جنب صلاح العاقبة وتلافي الحادث قبل تفاقمه، لكان خرقاً مني أن أقول.
وإن كُنَّا إذا رجعنا إلى أن بقاءنا موصول ببقائك، وأنفسنا مُعلقة بنفسك لم أجد بُدّاً من أداء الحق إليك وإن لم تسألني أو خفت ألا تقبل مني.
فإنه يُقال: من كتم السلطان نصحه، والأطباء مرضه، والإخوان بثه، فقد خان نفسه# اهـ.

P وسئل سَمَاحَة العلامة ابن باز :: هل من منهج السلف نقد الولاية من فوق المنابر؟ وما منهج السلف في نصح الولاية؟

فأجاب :: \$ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاية وذكر ذلك على المنابر لأن ذلك يُفْضِي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف ويُفْضِي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف النصيحة فيما بينهم وبين السلطان والكتابة إليه أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجه إلى الخير؛ وإنكار المنكر يكون من دون ذكر الفاعل فيُنكر الزنا، ويُنكر الخمر، ويُنكر الربا من دون ذكر من فعله ويكفي إنكار المعاصي والتحذير منها من غير أن يذكر فلاناً يفعلها لا حاكم ولا غير حاكم.

ولمّا وقعت الفتنة في عهد عُثْمَان ط قَالَ بعضُ الناس لأُسامة بن زيد ط ألا تكلم

عُثْمَانُ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَرُونَ أَنِّي لَا أَكَلِمَهُ إِلَّا أَسْمَعُكُمْ؟ إِنِّي لِأَكَلِمَهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ افْتَتَحَهُ.

وَلَمَّا فَتَحُوا الشَّرَّ فِي زَمَانِ عُثْمَانَ طَ وَأَنْكَرُوا عَلَى عُثْمَانَ جَهْرَةً ثَمَّتَ الْفِتْنَةُ وَالْقِتَالُ وَالْفَسَادُ الَّذِي لَا يَزَالُ النَّاسُ فِي آثَارِهِ إِلَى الْيَوْمِ حَتَّى حَصَلَتْ الْفِتْنَةُ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمَعَاوِيَةَ، وَقُتِلَ عُثْمَانُ بِأَسْبَابِ ذَلِكَ، وَقُتِلَ جَمْعٌ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ بِأَسْبَابِ الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ، وَذَكَرَ الْعُيُوبَ عَلَنًا حَتَّى أَبْغَضَ النَّاسُ وَلِيَّ أَمْرِهِمْ وَقَتْلُوهُ، نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ#^(١). اهـ

P وفي حوار مع فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان -حفظه الله- سُئِلَ:

بعض الشباب اليوم يفهم قوله تعالى: =وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ+ [المائدة: ٥٤]. أنهم أولئك الذين يذكرون أخطاء الحكام على المنابر، وأمام الملأ، وفي الأشرطة المسجلة، ويحصرّون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ذلك أيضاً، نرجو توجيه أولئك الشباب هداهم الله إلى السلوك الصحيح وتوضيح المعنى الصحيح لهذه الآية، وحكم أولئك الذين يتكلمون في الحُكَّام علناً؟

الجواب: يقول الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: =يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ+ [المائدة: ٥٤].

هذه الآية في كل من قَالَ كلمة الحق وجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر طاعة لله تعالى، ولم يترك النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد في سبيل الله من أجل الناس أو من خشية الناس، لكن قضية النصيحة والدعوة إلى الله كما قَالَ تعالى: =ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ+ [النحل: ١٢٥].

والله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ لِمُوسَى، وهَارُونَ لَمَّا أُرْسِلَ هَا إِلَى فِرْعَوْنَ: =فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى+ [طه: ٤٤].

وَقَالَ تَعَالَى فِي حَقِّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ج: =فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا

(1) المعلوم من واجب العلامة بين الحاكم والمحكوم (ص ١٠).

الْقَلْبَ لَا تَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ + [آل عمران: ١٥٩].

فالنصيحة للحُكَّام تكون بالطرق الكفيلة لوصولها إليهم من غير أن يُصاحبها تشهير أو يُصاحبها استنفار لعقول السُّذُج والذَهَمَاء من الناس، والنصيحة تكون سرّاً بين الناصح وبين ولي الأمر، إمّا بالمشافهة، وإمّا بالكتابة له، وإمّا أن يتّصل به ويبين له هذه الأمور، ويكون ذلك بالرفق، ويكون ذلك بالأدب المطلوب، أمّا الكلام في الولاية على المنابر، وفي المحاضرات العامة، فهذه ليست نصيحة، هذا تشهير، وهذا زرع للفتنة، والعداوة بين الحُكَّام وشعوبهم، وهذا يترتب عليه أضرار كبيرة، قد يتسلط الولاية على أهل العلم وعلى الدعاة بسبب هذه الأفعال، فهذه تفرز من الشرور ومن المحاذير أكثر ممّا يظن فيها من الخير، فلو رأيت على شخص عادي ملاحظة أو وقع في مخالفة، ثمّ ذهبت إلى الملاء وقلت: فلان عمل كذا وكذا لا اعتبر هذا من الفضيحة وليس من النصيحة؛ والنبيّ ج قال: **\$من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة#**، وكان النبيّ ج إذا أراد أن ينبه على شخص لا يخصّ قومًا بأعيانهم، بل يقول: **\$ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا#**؛ لأن التصريح بالأشخاص يُفسد أكثر ممّا يُصلح، بل ربما لا يكون فيه صلاح، بل فيه مضاعفة سيئة على الفرد وعلى الجماعة، وطريق النصيحة معروف، وأهل النصيحة الذين يقومون بها لا بد أن يكونوا على مستوى من العلم والمعرفة، والإدراك والمقارنة بين المضار والمصالح، والنظر في العواقب، ربما يكون إنكار المنكر منكراً كما قال ذلك شيخ الإسلام: وذلك إذا أنكر المنكر بطريقة غير شرعية، فإن الإنكار نفسه يكون منكراً لما يولد من الفساد، وكذلك النصيحة ربما نسّميتها فضيحة ولا نسّميتها نصيحة، نسّميتها تشهيراً، نسّميتها إثارة، ونسّميتها زيادة فتنة إذا جاءت بغير الطريق الشرعي المأمور به **#(١)**. اهـ

قُلْتُ: واعلم -رحمك الله- أن هؤلاء الذين يبدون للسلطان النصيحة من على المنابر، ويُشهِرون بأخطائه ويؤلبون العامة عليه، هم صنفٌ ليس بالجديد، بل هم

(1) حوار مع عالم (ص ١٦-١٨) (س ٥).

القَعْدِيَّة من الخوارج.

قَالَ الحافظ في مقدمة الفتح (ص ٤٣٢): \$القعدية قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم، ولا يرون الخروج بل يزينونه#.

وَقَالَ في الإصابة (٣٠٣/٥) عن عمران بن حطان: \$تابعي مشهور، وَكَانَ من رِعَوس الخوارج من القَعْدِيَّة -بفتحتين- وهم الذين يُحَسِّنُونَ لغيرهم الخروج عَلَى المسلمين، ولا يباشرون القتال، قَالَ المبرد: وقيل القعدية: لا يرون الحرب وإن كانوا يزينونه#. اهـ

وَقَالَ في التهذيب (٣٩٨/٤) في ترجمة عمران: \$والقعد الخوارج كانوا لا يرون الحرب، بل يُنكرون عَلَى أمراء الجَوْر حسب الطاقة، ويدعون إِلَى رأيهم ويزينون مع ذَلِكَ الخروج ويُحَسِّنُونه#.

ثُمَّ قَالَ: \$وَكَانَ -أي عمران- قبل ذَلِكَ مشهورًا بطلب العلم والحديث ثُمَّ ابتلي، وساق -أي الأصبهاني- بسند صحيح عن ابن سيرين قَالَ: تزوج عمران امرأة من الخوارج ليردها عن مذهبها فذهبت به#. اهـ

قُلْتُ: فلا يعجبني أَحَدٌ أن يُقال عن فلان أو علان مِمَّنْ عُرِفَ بطلب العلم والحديث، ثُمَّ أظهر الخروج بالكلمة دون السيف، أنه من الخوارج القعدية.

وقد قَالَ الدَّارَقُطْنِي عن عمران: \$متروك لسوء اعتقاده، وخبث مذهبه#. وفي مسائل الإمام أَحْمَد "رواية أَبِي داود ÷ (١٧٤٩) (ص ٣٦٢- ط- مكتبة ابن تيمية): قَالَ أَبُو داود: سمعت عبد الله بن مُحَمَّدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الضعيف قَالَ: \$قَعْدُ الخوارج هُم أَخْبَثُ الخوارج#.

وَقَالَ السيوطي في تدريب الراوي (ص ٣٢٩): \$القَعْدِيَّة الذين يرون الخروج عَلَى الأئمة ولا يُباشرون ذَلِكَ#.

وَقَالَ ابن مالك الطائي في (إكمال الإعـلام بتتليث الكلام)، (٥٢٤/٢): \$القعد... جمع قعدي، وهو التارك للقتال من الخوارج#.

وَقَالَ ابن منظور في لسان العرب (٣٥٨/٣): \$قَالَ ابن الأعرابي: القعد الشراة الذين يُحَكِّمُونَ، ولا يُحَارِبُونَ، وهم جمع قاعد كما قالوا حارس، وحرس، والقعدي من الخوارج الَّذِي يرى رأي القعد، الذين يرون التحكيم حقًا غير أنهم قعدوا عن الخروج

عَلَى النَّاسِ، وَقَالَ بَعْضُ مُجَانِ الْمُحَدِّثِينَ فِيمَنْ يَأْبَى أَنْ يَشْرَبَ الْخَمْرَ وَهُوَ يَسْتَحْسِنُ شَرِبَهَا لغيره فشبهه بالذي يرى التحكيم وقد قعد عنه#^(١).

وفي ترتيب القاموس المحيط (٦٥٥/٣): "وَالْقَعْدُ -مُحْرَكَةٌ-: الْخَوَارِجُ، وَمَنْ يَرَى رَأْيَهُمْ: قَعْدِيٌّ. اهـ.

وَقَالَ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ الْعَثِيمِينَ: \$ بَلَّ الْعَجَبُ أَنَّهُ وُجَّهَ الطَّعْنَ إِلَى الرَّسُولِ ج، قِيلَ لَهُ: اعْدِلْ، وَقَالَ لَهُ: هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ.

وهذا أكبر دليل على أن الخروج على الإمام يكون بالسيف ويكون بالقول والكلام، يعني: هذا ما أخذ السيف على الرسول ج لكنه أنكر عليه.

وَنَحْنُ نَعْلَمُ عِلْمَ الْيَقِينِ بِمَقْتَضَى طَبِيعَةِ الْحَالِ أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ خُرُوجَ بِالسَّيْفِ إِلَّا وَقَدْ سَبَقَهُ خُرُوجُ بِاللِّسَانِ وَالْقَوْلِ^(٢).

الناس لا يمكن أن يأخذوا سيوفهم يُحاربون الإمام بدون شيء يثيرهم، لا بد أن يكون هناك شيء يثيرهم وهو الكلام؛ فيكون الخروج على الأئمة بالكلام خروجًا حقيقة، دلت عليه السنة ودلَّ عليه الواقع^(٣). اهـ.

قُلْتُ: وَمِنْ الْمَسَائِلِ الْمَغْيِبَةِ فِي هَذَا الْبَابِ أَيْضًا، هِيَ ضَرُورَةُ الْاعْتِنَاءِ بِتَرْبِيَةِ النَّشِئِ الْمُسْلِمِ عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ فِي الْإِمَامَةِ، فَكَمَا يَعْنَتِي الْأَبُ -الْحَرِيصُ عَلَى السَّنَةِ- بِتَعْلِيمِ وَلَدِهِ اعْتِقَادَ السَّلَفِ فِي تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ، وَتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، كَذَلِكَ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَحْرُسَ عَلَى تَعْلِيمِهِ الْعَقِيدَةَ السَّلَفِيَّةَ فِي الْإِمَامَةِ وَالَّتِي تَتِمُّثَلُ فِي وَجُوبِ قِيَامِهِ بِبَيْعَةِ حَاكِمِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي يَعِيشُ تَحْتَ إِمْرَتِهِ، وَأَنْ يَرْهَبَهُ مِنْ أَمْرِ الْخُرُوجِ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ، وَيُظْهِرَ أَمَامَهُ الْإِسْتِنكَارَ لِفِعْلِ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجِ، وَالدَّعَاةِ الْقُطَيْبِيِّينَ، حَتَّى يَنْشَأَ الْوَلَدُ عَلَى حُبِّ مَنْهَجِ السَّلَفِ فِي الْإِمَامَةِ، وَيُبْغِضَ مَنْهَجَ الْخَوَارِجِ، فَإِنَّكَ تَعْجَبُ مِنْ سَرِيانِ دَاءِ الْخُرُوجِ وَالتَّمَرُّدِ عَلَى الْحُكُومَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِلَى طَائِفَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ عَامَةِ النَّاسِ، حَيْثُ إِنَّكَ تَجِدُ وَاحِدًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَبَاءِ يَمْنَعُ وَلَدَهُ مِنَ الْإِلْتِزَامِ بِالْهَدْيِ الظَّاهِرِيِّ

(1) وانظر: تهذيب الأسماء (٢٧٧/٣) للنووي.

(2) وصدق الأول لما قال:

وإن النار بالعودين تنكئ وإن الحرب مبدؤها كلام

(3) فتاوى العلماء الأكابر (ص ٩٦).

من إطلاق اللحية وتقصير الثياب، ومن حضور مجالس العلم النافع لأهل العلم السلفيين، وفي نفس الوقت يكون قد ربى ولده على الثورة على الأوضاع، وعلى سبّ الحُكَّام، والشكوى الدائمة من مساوئهم، فلا أرضاً أنبت، ولا زرعاً أبقي، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فهذا عبد الله بن عُمر م يبايع عبد الملك بن مروان، ويأخذ من أولاده الإقرار بالبيعة أيضاً؛ لأنه رباهم على ما تعلّمه من رسول الله ض من وجوب البيعة للحاكم المسلم، ولو كانت ولايته بالغبلة، وقد كَانَ عبد الملك قد تولى بالسيف، فعن عبد الله بن دينار قَالَ: شهدت ابن عُمر حيث اجتمعَ الناس على عبد الملك، قَالَ: كتب: إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله، عبد الملك أمير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله ما استطعت، وإن بني قد أقرّوا بمثل ذلك^(١).

وهذا أبو الوليد الباجي يوصي ولديه قائلاً: \$وأطيعا من ولاه الله أمركما ما لم تدعيا إلى معصية، فيجب أن تَمْتَنَعَا منها، وتبذلا الطاعة فيما سواها^(٢).

قُلْتُ: فشتان بين هذا الأب السلفي، وبين أب خارجي يفتخر أنه قد علّم ولده أن يقول إذا سئل عن الحُكَّام: (كُفْرَة)، ويتندر بهذا، ويظنه منقبة لابنه، وتَمَّ أولاد يَحْفَظُونَ القرآن على يد خارجي مهيج في مكتب تحفيظ ونحوه، فإذا به يُلقن هؤلاء الأولاد معتقده القطبي السروري، فينشأ جيل من الشباب المعبأ بحقد دفين، وخارجية مكنونة، فلا يثمر إلا فتناً، وهرجاً ومرجاً، ويصير ضحية جهل الآباء وأهوائهم.

** ** *

(١) أخرجه البخاري (٧٢٠٣).

(٢) وصية الإمام الحافظ أبي الوليد الباجي لولديه، ط. مؤسسة الريان، (ص ٤٠).

الكاشف الرابع الموقف من الجماعة

P قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ رَمْزَانَ -حَفَظَهُ اللَّهُ-:

\$ومن الكواشف لبيان من كَانَ عَلَى الدعوة السلفية، مفهوم الجماعة المسلمة، فهناك من غَيَّبَ معنى الجماعة، بل غَيَّبَ الأمة الإسلامية بأسرها، وذلك بقوله: الأمة الغائبة، هكذا يُغَيَّبُ الأمة الإسلامية بأجمع؛ وآخرُ يقول: جميع الرايات وجميع النظم كافرة، هكذا تكفيرٌ بالجملة للأمة الإسلامية... وذلك يطعنُ في اجتماع أهل الإسلام، وفي جماعة المسلمين فلا يرى تلك الجماعة إلا حزبه، ولا يرى تلك الجماعة إلا تنظيمه، فهذا هو مفهوم الجماعة عند هذه الفرقة، وهذا هو مفهومه عند هذه الطائفة؛ فكلُّ منهم صَنَّفَ جماعة المسلمين على حسب هواه حتى جعلوها جماعات متعددة؛ وهذا هو الكاشف الرابع من الكواشف الجلية لبيان حال المخالفين للدعوة السلفية..# اهـ

قُلْتُ: إن هذا الكاشف الرابع يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالكاشف الذي قبله، حيث إنه لا إمامة ولا بيعة بدون جماعة، لكن ما هُوَ مفهوم الجماعة التي يجب أن يُعقد لها إمام تكون له بيعة؟ هل هي هذه الأحزاب المتشردمة التي انشقت في العقود الأخيرة عن عامة المسلمين تحت مسميات عدة بمناهج مُحدثة، فهل تُمثل إحداها نموذج الجماعة المسلمة؟

والجواب: نجده في حديث حذيفة بن اليمان ط عندما أخبره الرسول ض عن دعاة على أبواب جهنم، فسأله: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قَالَ الرسول ض: \$تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم#. قُلْتُ: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قَالَ: \$فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك#^(١).

وجاء في خطبة عُمر التي خطبها بالجابية، أن رَسُولُ اللَّهِ ض قَالَ: \$عليكم

(1) صحيح البخاري (٣٦٠٦، ٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٤٧).

بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، ومن أراد بحبوبة الجنة فليلزم الجماعة#^(١).

قَالَ الحافظ فِي الفتح (٣٧/١٣): \$ قَالَ الطبري: اختلفَ فِي هذا الأمرُ وفي الجماعة، فَقَالَ قوم: هُوَ للوجوب، والجماعة السواد الأعظم، ثُمَّ ساقَ مُحَمَّدُ بن سيرين، عن ابن مسعود أَنه وصَّى من سألَه لِمَا قتل عُثْمَان: عليك بالجماعة، فإن الله لم يكن ليجمع أمة مُحَمَّدَ عَلَى ضلالة، وَقَالَ قوم: المراد بالجماعة: الصحابة دون من بعدهم، وَقَالَ قوم: المراد بهم أهل العلم؛ لأن الله جعلهم حجة عَلَى الخلق، والناس تبع لهم فِي أمر الدين.

قَالَ الطبري: والصواب أن المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين فِي طاعة من اجتمعوا عَلَى تأميره، فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة، قال: وفي الحديث أَنه متى لم يكن للناس إمام فافترق الناس أحزابًا فلا يَتَّبِعُ أَحَدًا فِي الفرقة ويعتزل الجميع إن استطاع ذلك خشية من الوقوع فِي الشر#.

ونقل المباركفوري فِي نُحْفَةِ الأَحْوَذِي (٣٨٤/٦) كلام الحافظ السابق ثم قَالَ: \$ فَإِن الشيطان مع الواحد، أي: الخارج عن طاعة الأمير المفارق للجماعة#. اهـ
وَقَالَ النووي فِي شرحه عَلَى مُسْلِم (٢٠٣/١٢) (ط. مكتبة أبي بكر): \$ وفي حديث حذيفة: هذا لزوم جماعة المسلمين وإمامهم ووجوب طاعته، وإن فسق وعمل المعاصي من أخذ الأموال وغير ذَلِكَ فتجب طاعته فِي غير معصية#. اهـ
وجاء فِي الموسوعة الفقهية (٢٣٤/٣٥): \$ قَالَ ابن بطال: فِيه -أي: فِي حديث حذيفة- حجة لجماعة الفقهاء فِي وجوب لزوم جماعة المسلمين وترك الخروج عَلَى الأئمة#. اهـ

وَقَالَ شيخ الإسلام ابن تيمية: فِي الاستقامة (٢١٥/٢): \$ ولِهذا كَانَ من أصول أهل السنة والجماعة لزوم الجماعة وترك قتال الأئمة وترك القتال فِي الفتنة، وَأَمَّا أهل الأهواء كالمعتزلة فيرون القتال للأئمة من أصول دينهم.
والأحاديث فِي هذا الباب كثيرة معروفة عِنْد أهل العلم، وأقوال أهل العلم من

(1) صحيح بمجموع طرقه، وانظر تخریجه بتوسع فِي: تخریجي عَلَى كتاب السنة للمروزي (ص ٥٧-٦٠) ط. دار الآثار.

الصحابية، ومن بعدهم من أئمة التابعين وتابعي التابعين، وأئمة الفقه، وأئمة أهل الحديث صريحة بلزوم جماعة المسلمين، وتحريم الخروج على الولاية# اهـ
وَقَالَ الإمام الطحاوي : فِي بَيَانِ أَهْلِ السَّنةِ وَالْجَمَاعَةِ: \$ونَتَّبِعُ السَّنةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِّبُ الشُّذُوزَ وَالْخِلَافَ وَالْفِرْقَةَ# اهـ

قلت: واعلم رحمك الله أن كل الفرق المبتدعة -وعلى رأسها الخوارج- قد فارقت الجماعة الأم، وبنت هذه المفارقة على أصلين كبيرين أشار إليهما شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٧١/١٩، ٧٢) بقوله:

"أول البدع ظهوراً في الإسلام وأظهرها ذمّاً في السنة والآثار: بدعة الحرورية المارقة؛ فإن أولهم قال للنبي ج في وجهه: اعدل يا محمد فإنك لم تعدل، وأمر النبي ج بقتلهم وقتالهم وأصحاب النبي ج مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، والأحاديث عن النبي ج مستفيضة بوصفهم وذمهم، والأمر بقتالهم قال أحمد بن حنبل: صحَّ الحديث في الخوارج من عشرة أوجه، قال النبي ج: "يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية أينما لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجراً عند الله لمن قتلهم يوم القيامة÷.

* ولهم خاصتان مشهورتان فارقوا بهما جماعة المسلمين وأئمتهم:
أحدهما: خروجهم عن السنة، وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة أو ما ليس بحسنة حسنة.

وهذا هو الذي أظهره في وجه النبي ج حيث قال له ذو الخويصرة التميمي: اعدل فإنك لم تعدل حتى قال له النبي ج: ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أعدل÷، فقله: فإنك لم تعدل جعل منه لفعل النبي ج سفهاً وترك عدل وقوله: "اعدل÷، أمرٌ له بما اعتقده هو حسنة من القسمة التي لا تصلح؛ وهذا الوصف تشترك فيه البدع المخالفة للسنة فقاتلها لا بد أن يثبت ما نفتته السنة وينفي ما أثبتته السنة ويُحسن ما قبحته السنة أو يقبح ما حسنت السنة وإلا لم يكن بدعة، وهذا القدر قد يقع من بعض أهل العلم خطأ في بعض المسائل؛ لكن أهل البدع يخالفون السنة

الظاهرة المعلومة، والخوارج جوّزوا على الرسول نفسه أن يجور ويضل في سنته ولم يوجبوا طاعته ومتابعته وإنما صدقوه فيما بلغه من القرآن دون ما شرعه من السنة التي تخالف -بزعمهم- ظاهر القرآن.

وغالب أهل البدع غير الخوارج يتابعونهم في الحقيقة على هذا؛ فإنهم يرون أن الرسول لو قال بخلاف مقالته لما اتبعوه كما يحكى عن عمرو بن عبيد في حديث الصادق المصدوق وإنما يدفعون عن نفوسهم الحجة: إما برد النقل؛ وإما بتأويل المنقول؛ فيطعنون تارة في الإسناد وتارة في المتن، وإلا فهم ليسوا متّبعين ولا مؤتمنين بحقيقة السنة التي جاء بها الرسول بل ولا بحقيقة القرآن.

* الفرق الثاني في الخوارج وأهل البدع: أنهم يُكفّرون بالذنوب والسيئات.

ويترتب على تكفيرهم بالذنوب استحلال دماء المسلمين وأموالهم وأن دار الإسلام دار حرب ودارهم هي دار الإيمان، وكذلك يقول جمهور الرافضة، وجمهور المعتزلة، والجهمية، وطائفة من غلاة المنتسبة إلى أهل الحديث والفقهاء ومتكلمهم.

فهذا أصل البدع التي ثبت بنص سنة رسول الله ج وإجماع السلف أنها بدعة وهو جعل العفو سيئة وجعل السيئة كفرًا؛ فينبغي للمسلم أن يحذر من هذين الأصلين الخبيثين وما يتولد عنهما من بعض المسلمين وذمهم ولعنهم واستحلال دماءهم وأموالهم.

وهذان الأصلان هما خلاف السنة والجماعة فمن خالف السنة فيما أتت به أو شرعته فهو مبتدع خارج عن السنة، ومن كفر المسلمين بما رآه ذنبًا سواء كان دينًا أو لم يكن دينًا وعاملهم معاملة الكفار فهو مفارق للجماعة، وعامة البدع والأهواء إنما تنشأ من هذين الأصلين ÷ اهـ.

قُلْتُ: وعن زيد بن ثابت ط قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: \$ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لَوْلَاةِ الْأُمُورِ، وَلِزُومِ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنْ دَعَوْهُمْ تُحِيطُ مِنْ وِرَائِهِمْ#^(١).

(1) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٦٥٨)، والحميدي (٨٨)، والشافعي كما في مسنده (ص ٢٤٠)، وفي الرسالة (ص ٤٠١) من طريق ابن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه مرفوعًا به؛ وهذا إسناد فيه ضعف، عبد الملك ثقة إلا أن حفظه تغير وربما دلس، وعبد الرحمن بن عبد الله ثقة، وقد اختلف في سماعه من

قَالَ شيخ الإسلام : كما في مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى (١٨/١-١٩) : \$ وهذه الثلاث تُجْمَعُ أصول الدين وقواعده وتُجْمَعُ الحقوق الَّتِي لله ولعباده، وتنتظم مصالح الدُّنْيَا والآخرة...#.

ثمَّ قَالَ: \$ فحقوق الرعاية مناصحتهم، وحقوق الرعيــــة لزوم جماعتهم، فإن مصلحتهم لا تتم إلا باجتماعهم، وهم لا يجتمعون على ضلالة، بل مصلحة دينهم ودنياهم في اجتماعهم واعتصامهم بحبل الله جميعاً، فهذه الخصال تُجْمَعُ أصول# اهـ.

وَقَالَ ابن القيم : في مفتــــاح دار السعــــادة (ص ٧٢): \$ وقولــــه: (ولزوم جماعتهم) هذا -أيضاً- ممّا يطهر القلب من الغلّ والغش، فإن صاحبه للزومه جماعة المسلمين يُحب لهم ما يُحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لها، ويسؤوه ما يسؤوهم، ويسره ما يسرهم# اهـ.

وَقَالَ الشيخ عبد السلام بن برجس : في كتابه: "الأمر بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم، والتحذير من مفارقتهم" (ص ٧٢): \$ فواجب المسلم: أن يلزم هذه الجماعة المسلمة.. وهذا الحزب الشرعي، وأن يدافع عنه وأن ينصح له.

قَالَ الإمام سهل بن عبد الله التستري : [ت ٢٨٣]: هذه الأمة ثلاث وسبعون فرقة: اثنتان وسبعون هالكة كلهم يبغض السلطان، والناجية هذه الواحدة الَّتِي مع السلطان. إذن فلا يجوز لمؤمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يُقيم حزباً في بلاد المسلمين، يخرج به عن جماعتهم، ويفتاتُ به على سلطانهم لا سرّاً ولا جهراً. ومن أقام شيئاً من هذه الأحزاب ودعا إليها، أو أعان على قيامها بكلمة أو مال أو نحو ذلك فقد حادَّ الله ورسوله ج، واتَّبَعَ غير سبيل المؤمنين.

=

أبيه، والراجح أنه سَمِعَ منه، كما قرر ذلك البخاري، وأبو حاتم. وأخرجه أحمد (١٨٣/٥)، وابن حبان (٢٧٠/١)، والطبراني في الكبير (١٤٣/٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٨٧) من طريق شعبة، عن عُمر بن سليمان، عن عبد الرَّحْمَنِ بن أبان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت مرفوعاً، وهذا إسناد صحيح، وللحديث شواهد أخرى عن عدة من الصحابة.

وقد قال الله تعالى: = وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٥٨﴾ ﴿٥٩﴾ ﴿٦٠﴾ + [النساء: ١١٥]. اهـ

قُلْتُ: وعن الحارث الأشعري، أن النبي ض قال: \$أنا أمركم بخمس، الله أمرني بهن: الجماعة، والسمع والطاعة، والهجرة، والجهاد في سبيل الله، فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر، فقد خلع ربة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع...#.

وقال ابن حزم في "جزء من حديث الأوزاعي" ÷ (٨): حَدَّثَنَا موسى قال: حَدَّثَنَا النفييل قال: حَدَّثَنَا مسكين، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن عبد الرحمن بن غنم قال: قال أبو الدرداء: كيف ترى الناس؟ قال: قلت: صالحون، دعوتهم واحدة، وإمامهم واحد، وعدوهم منفي، وأعطياتهم وأرزاقهم دارة؛ قال: "فكيف إذا تباغضت قلوبهم وتلاعنت ألسنتهم وضرب بعضهم رقاب بعض ÷، ثم قال: بشر^(١).

وقال أيضاً في (٣٤): حَدَّثَنَا يزيد بن محمد قال: حَدَّثَنَا أبو مسهر قال: حَدَّثَنِي عقبلة بن علقمة قال: حَدَّثَنِي الأوزاعي قال: حَدَّثَنِي حسان بن عطية، عن عطاء الخراساني قال: "ثلاثة لا ينفع اثنتان دون الثالثة: الإيمان بالله، والصلاة المكتوبة، ولزوم الجماعة ÷"^(٢).

وقال الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله- في شرحه على مسائل الجاهلية للإمام محمد بن عبد الوهاب: (٣): \$قال جلَّ وعلا: = وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ + [آل عمران: ١٠٥]. أنزلها الله جلَّ وعلا على صحابة النبي ج مع كون الذين كانوا قبل من اليهود والنصارى افترقوا على أكثر من سبعين فرقة؛ اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى على ثنتين وسبعين فرقة، فنهانا الله جلَّ وعلا عن التفرق في الدين بقوله: = وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا + يعني أنه جلَّ وعلا أمر بالاجتماع على التوحيد والاعتصام بحبل الله، وأن لا نتفرق في الدين وأن نجتمع على الكلمة العظمى كلمة التوحيد، وأن لا يحدث فيما بيننا حدث مخالف لأصل الإسلام ولا نخالف عما أنزل الله على رسوله.

(1) أثر صحيح.

(2) إسناده صحيح إلى عطاء.

(3) الشريط الأول (وجه أ) تسجيلات منهاج السنة بالرياض.

الآية الأخرى في قوله: «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا» [آل عمران: ١٠٣].
فهذه الآية في الاجتماع في الدنيا، فإن الناس إذا تفرقوا في الدنيا؛ يعني تفرق بعضهم عن بعض بأن أطاع بعضهم طائفة وأطاع الآخرون طائفة أخرى، وحصل هذا التفرق في الأبدان في الدنيا نتج عنه جزماً التفرق في الدين، ويبدأ صغيراً ثم يكون كبيراً، فكلما تفرق الناس في الدين نتج عنه فرقة في الأبدان، وكلما تفرقوا في الأبدان -يعني بأن يكون لكل طائفة مطاع لا يقرون بطاعة كبرائهم من ولاية الأمر- فإنهم ينتج عن ذلك تفرقهم في دينهم فأمر الله جلّ وعلاً بقوله: «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا»+، «لا تفرقوا» في أبدانكم، «لا تفرقوا»+ «عمن ولاه جلّ وعلاً أمركم، لهذا جاء في الحديث -الذي سيأتي إن شاء الله تعالى- أن النبي ج قال: "إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مِنْ وَلَاهَ اللَّهِ أَمْرَكُمْ»؛ كان أهل الجاهلية يعتزون بالتفرق، ويعتبرون الطاعة مذلة ومهانة كما سيأتي في المسألة الثالثة، وهاتان المسألتان متصلتان ببعض، فإن أهل الجاهلية لما لم يطيعوا ولاتهم مع كونهم مشركين تفرقوا في دنياهم لأن إحدى المسألتين متصلة بالأخرى، فأتى الله جلّ وعلاً بالاجتماع في الأمرين، وإنما تتم الشريعة بالأمرين جميعاً، اجتماع في الدين بأن لا نتفرق فيه، واجتماع في الدنيا بأن لا يكون في المسلمين أحزاب = كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ^(١)، ولهذا كلما نشأ في الإسلام ناشئة تُفَرِّقُ عن الجماعة الأولى وعن النهج الأصل، فإن ذلك يعد من التفرق والاختلاف، إذا كان ذلك عن آراء مستقلة وعن دين مستقل في الأصول، وهذا الذي حدث في الأمة فافتترقت إلى ثلاث وسبعين فرقة ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «هي الجماعة»، يعني التي اجتمعت في دينها واجتمعت في دنياها#.

(١) سورتي المؤمنون: ٥٣، الروم: ٣٢.

وقال أيضًا -حفظه الله- في التعليق على المسألة الثلاثين والأخيرة والتي نصّها: (وهي من عجائب آيات الله أنهم لما تركوا وصية الله بالاجتماع وارتكبوا ما نهى الله عنه من الافتراق صار كل حزب بما لديهم فرحين):

"كُلُّ رسول كانت جماعته الأولى مجتمعة ثم بدأ التفرق وهذا ظاهر في الأمم من قبل، قال جل وعلا في بيان حال الأمم السابقة = كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ+، لم؟ لأنهم تركوا الاجتماع الذي أمروا به وأخذوا بالتفرق والاختلاف، ما سبب ذلك التفرق والاختلاف الذي حدث بعد الجماعة الأولى؟ هو ما أخبر الله جل وعلا به قال: =فَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا به فَأَعْرِضْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ+ [المائدة: ١٤]، وقال جَلَّ وَعَلَا فِي الْآيَةِ الْآخَرَى: =وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ+ [الشورى: ١٤].

* قال شيخ الإسلام : وغيره إن سبب الفرقة اثنان:

الأول: هو ترك العلم وترك حظ ما أمر العباد به.

الثاني: هو البغي.

إذا ترك طائفة العلم الذي أمرت به ونسيت، يعني تركت حظًا مما دُكرت به حصل التفرق والبعد عن الجماعة الأولى.

الثاني، أن يكون هناك بغي وعدوان من طائفة من هذه الطائفة المفترقة المخالفة عن الجماعة الأولى المجتمعة على الحق والهدى.

بعد ذلك إذا حصل هذان الأمران وهذان السببان وهو ترك العلم ونسيان حظ ما دُكر به العباد، والثاني هو البغي بين العباد يحصل التفرق والاختلاف، وإذا حصل التفرق والاختلاف كان كما أخبر الله جَلَّ وَعَلَا بقوله: =فَأَعْرِضْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ+ نتيجة التفرق والاختلاف العداوة والبغضاء، وهذا كما قال الشيخ :: وهي من عجائب آيات الله أنهم لما تركوا وصية الله بالاجتماع وارتكبوا ما نهى الله عنه من الافتراق، صار كل حزب بما لديهم فرحين.

فإن فرح كل حزب بما لديه نعمة أو عذاب هو عذاب لأنهم لم يجعلهم الله جل وعلا فرحين بما هم عليه إلا لما خالفوا وصية الله جَلَّ وَعَلَا بالاجتماع وارتكبوا ما نهى الله عنه من الافتراق.

فهذه عقوبة، إذا وجدت الفرق والطوائف كل فرقة فرحة بما عندها ممن خالفوا وتركوا الجماعة الأولى تعلم أن هذا من العذاب الذي عُدِّبوا به لأنهم تركوا وصية الله بالاجتماع وأخذوا بالتفرق والاختلاف.

هذا حاصل في هذه الأمة من أول ما ظهرت الخوارج وهم لما خالفوا وصية الله بالاجتماع، وأخذوا بالتفرق والاختلاف ونسوا حظًا مما دُكِّروا به وتركوا العلم الذي أنزل عليهم، صاروا فرحين بما عندهم حتى إن الخارجي يكون أشجع الناس؛ يعني أشجع الناس في وقته وأقواهم مدافعة عما هو عليه من الباطل، لِمَ؟ لأنه فرح به أشد الفرح، خالفوا الصحابة وقاتلوا الصحابة، وذلك لأنهم فرحون بما هم عليه وأصل ضلالهم كما هو معلوم مسألة تحكيم القرآن يعني الأخذ بظاهر قوله تعالى: **وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ** + [المائدة: ٤٤]؛ فكفروا الصحابة وتركوا العلم الذي كان عند الصحابة واعتزوا بأرائهم فصاروا فرحين بما عندهم.

كذلك المرجئة أول ما ظهرت كان لها رأي ثم بعد ذلك صارت فرحة بما عندها لأنها تركت ما أمر الله به من الاجتماع، وأخذت بالقول الذي ليس عليه الجماعة الأولى.

ولهذا من أراد النجاة فإنما السبيل بالأخذ بوصية الله بالاجتماع، وهذه ذكرها الشيخ: في أول الكلام في المسألة الثانية والثالثة، وهنا يريد أن عقوبة الافتراق أن يكون المرء فرحًا بما هو عليه من الباطل، هذا من عقوبة الافتراق، فأول ما يخالف يكون عنده تردد ويكون عنده نوع من عدم الثبات ما هو عليه، حتى يستمرى المخالفة ويستمرى التفرق، فيعاقبه الله جل وعلا بفرحه بما عليه حتى يكون من أهل التفرق والاختلاف والعياذ بالله# اهـ

قُلْتُ: تبين لنا من مجموع هذه الأحاديث، وأقوال أهل العلم أن الجماعة التي ورد الأمر بلزومها هي جماعة المسلمين التي اجتمعت تحت إمرة إمام مسلم، سواء كان هذا الإمام برًّا أم فاجرًا، فلا يحل الخروج عن هذه الجماعة، ولا يحل تكوين جماعة أخرى داخل هذه الجماعة في البلد الواحد، للوعيد الوارد في النهي عن شق العصا. وأما حديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، وهي

الجماعة، والطائفة المنصورة فالمقصود منها أن يلزم المرء في دينه ودعوته منهج الجماعة الأولى: الصحابة والسلف الصالح -رءوس الفرقة الناجية والطائفة المنصورة-، ولا يتعارض هذا مع لزومه لجماعة المسلمين في بلده وبيئته للحاكم المسلم في بلده؛ لأن لزومه لجماعة المسلمين لا يقتضي مشاركتهم في بعض المعاصي والمحدثات التي تقع منهم، كما قال الشاطبي في الاعتصام (٢١/١): "وتارة نُسبت إلى مخالفة السنة والجماعة بناء منهم على أن الجماعة التي أمر باتباعها وهي الناجية ما عليه العموم، ولم يعلموا أن الجماعة ما كان عليه النبي ج وأصحابه والتابعون لهم بإحسان ÷ اهـ.

لكن المقصد أن لا ينفصل عنهم بجماعة أخرى يكون لها إمام آخر يُعطيه البيعة، وأن لا يُفارقهم في صلاة الجماعة والجمعة والعيدين، والحج، والجهاد، ونحو ذلك من الاجتماعات الشرعية، وأن لا يخرج عليهم ضرباً بالسيف، وأن يقدم النصيح لهم، وأن يسعى لصلاحهم، هذا مع لزومه لجماعة العلماء السلفيين في بلده وفي غير بلده، بأن يتعلم عليهم، ويستفتيهم، ويُناصرهم في الحق على حسب قدرته دون تهييج أو إثارة أو تعصُّب بالباطل.

ومن ثمَّ تواترت فتاوى العلماء على تحريم التحزب، وعلى تبديع هذه الأحزاب والجماعات المنشقة عن جماعة المسلمين مثل حزب الإخوان المسلمين، وجماعة التبليغ والدعوة، والجماعة الإسلامية، وحزب التحرير، وجماعة الجهاد، ونحوها من الأحزاب المنحرفة التي فرقت جماعة المسلمين ونشرت بينهم المحدثات والفتن.

فهذا كاشف لك -أيُّها المسترشد- بين الدعوة السلفية وأنصارها، والدعوة الحزبية وأنصارها، فإذا رأيت الشخص يُدافع عن هذه الجماعات والأحزاب، ويطعن في العلماء الذين يُحدِّثون منها، فاعلم أنه حزبي ليس بسلفي، ولو ألف عشرات الكتب في الحديث، وفي بيان عقيدة السلف في الأسماء والصفات وتوحيد العبادة^(١).

ومن هؤلاء وهو رأس للحزبيين الآن الشيخ عبد الرَّحْمَن عبد الخالق، فقد انبرى

(١) قيل لأبي بكر بن عياش من السُّني؟ قال: الذي إذا ذُكر شيء من هذه الأهواء لم يغضب لشيء منها، وقال الأوزاعي لما سئل عن رجل يجالس أهل السنة وأهل البدعة قال: إن مثل هذا مثل من أراد أن يجمع بين الحق والباطل.

لوضع الأصول الفاسدة للتلبيس على الشباب بشرعية هذه الأحزاب من خلال كتابه (أصول العمل الجماعي)، وكان له بالمرصاد: فضيلة العلامة ربيع بن هادي -حفظه الله- ففضح خططه وكشف تلبيساته من خلال كتاب (جماعة واحدة لا جماعات، وصراط واحد لا عشرات)، وقد أثنى على كتاب الشيخ ربيع طائفة من كبار العلماء منهم الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله-، والشيخ محمد بن عبد الوهاب البنا -حفظه الله- اللذان قدما للكتاب، وكلاهما نصح لعبد الرحمن عبد الخالق، وكان مما قاله الشيخ الفوزان:

\$وأهل السنة والجماعة ينكرون على من انشق أو شذ، أو شق عصا المسلمين، أو خالف الجماعة، حفاظاً على وحدته الأمة واجتماع الكلمة، إلا أنه في الآونة الأخيرة ظهرت جماعات تنتمي إلى الدعوة، وتنطوي تحت قيادات خاصة بها، كل جماعة تضع لنفسها منهجاً خاصاً بها، مما نتج عنه تفرق واختلاف وصراع بين تلك الجماعات مما يابأه الدين ويتهى عنه الكتاب والسنة، ولما أنكر عليهم العلماء هذا السلوك الغريب المريب انبرى بعض الإخوة يدافع عنهم، ومن هؤلاء المدافعين: الشيخ الفاضل عبد الرحمن عبد الخالق، من خلال رسائله المطبوعة، وأشرطته المسموعة، على الرغم من مناصحته عن هذا الفعل من قبل إخوانه، وزاد على ذلك الطعن في العلماء الذين لا يوافقونه على صنيعه، ووصفهم بما لا يليق بهم، ولم يسلم من ذلك حتى بعض مشايخه الذين درّسوه#. اهـ

قلت: وهذا سلمان العودة يحرف معنى الجماعة المسلمة، ويسوي بين دعوة السلف الصالح، وهذه الأحزاب البدعية، فقال كما في درسه (الاستهزاء بآيات الله) (وجه ب): \$ليس الوقت وقت خلاف: الإسلام يُحارب من أساسه ومن جذوره، ومن التوحيد والعقيدة، وشباب المسلمين مفرغون، ونحن مازلنا، ومازلنا: هؤلاء سلفيون، وهؤلاء خلفيون، وهؤلاء إخوان، وهؤلاء تحرير، وهؤلاء تبليغ، يا أخي كن مسلماً موحداً، وانتم إلى ما شئت لكن لا تثير العصبية، لا تحقد على إخوانك، لا تجعل إخوانك المسلمين هم شغلك الشاغل، وهم أعدائك#. اهـ

قلت: والعجيب أن سلمان قد اعترف أنه ليس من العلماء، وأنه مجرد خطيب، فلا أدري كيف تجرأ على ذكر هذا الحكم الخطير دون أي مرجعية للعلماء؟! فقد قال في نفس الدرس، قبل تقريره لهذا الحكم مباشرة: \$ ونحن الخطباء... لسنا علماء، ولسنا فقهاء، ولسنا طلبة علم، نحن نعرف أن نقول قال الله، قال الرسول، ونرتب الكلام، ونراجع العلماء، ونخطب، لكن العلماء والمفكرين وأصحاب الأقلام الذين ما نحن إلا متطفلين على موائدهم، يجب عليهم أن ينبروا للرد على شبهات حول الإسلام، أن يبينوا للشباب، أن يدافعوا عن دين الله #. اهـ

قلت: أرأيت -رحمك الله- هذا التناقض المزري، كيف يعترف أنه من المتطفلين على موائد العلماء، ثم إذ به يخوض في أمور منهجية خطيرة برأيه وفهمه الحزبي، ويطلب العلماء أن يردوا على شبهات حول الإسلام، وقد احتوى درسه هذا على طائفة عظيمة من هذه الشبهات؟!

وأتى القرني كما في (فر من الحزبية فرارك من الأسد) بطامة أعظم، فقال: \$ واعلموا حفظكم الله أنه لا يجوز لأحد من الناس أن يُوجب على الأمة أن تتبع مذهباً من المذاهب، ومن قال للناس أو لعبد من العباد أنه يجب عليه أن يكون حنبلياً أو شافعيّاً، أو مالكيّاً، أو حنفيّاً فإنه يُستتاب، فإن تاب وإلا قتل، ومن أوجب على أحد الناس من العباد أن يكون إخوانياً، أو سلفياً، أو تبليغياً، أو سرورياً، يوجبه وجوباً، فإنه يُستتاب، فإن تاب، وإلا قتل #. اهـ

قلت: وقد صدق العلامة الألباني: حينما عرض عليه كلام عائض السابق في استتابة من يوجب على أحد من العباد أن يكون سلفياً، فقال: \$ ما أظن أن يقول هذا عالم، أمّا غير عالم فممكن أن يقول هذا، وأكثر من هذا #⁽¹⁾. اهـ

قلت: وقد قال بنحو كلام سلمان وعائض هذا: مُحَمَّد حسان، في درس له بعنوان: (الطريق إلى الله) إلا أنه لم يذكر أمر الاستتابة؛ حيث قال: "إن الطريق إلى الله واضح، إن الطريق إلى الله بين لا لبس فيه ولا غبش فيه ولا غموض فيه؛ ولا

(1) الدرر الألبانية (وجه أ).

انحراف فيه ولا التفات عنه إن الطريق واضح، إن الطريق واضح، إن الطريق واضح، ولذلك فإن النبي ج حذر من الفرقة وحذر من الاختلاف وحذر من التباين، وقال في الحديث الصحيح الذي خرجه الإمام أحمد، والذي خرجه الإمام الترمذي، وصححه الألباني في صحيح الجامع أن رسول الله ج قال: \$افترق أهل الكتاب على اثنتين وسبعين فرقة، أو على اثنتين وسبعين ملة، وستفترق أمتي على ثلاث سبعين ملة -لا حول ولا قوة إلا بالله- وستفترق أمتي على ثلاث سبعين ملة: اثنتان وسبعون في النار، اثنتان وسبعون في النار^(١)، ولا يدخل الجنة إلا ملة واحدة؛ وفي رواية: \$كلهم في النار إلا فرقة واحدة: ما أنا عليه اليوم وأصحابي#.

إذن الطريق لا لبس فيه إن الطريق واضح فلم هذه الاختلافات، ولم هذه الفرقة، ولم هذه الأحقاد، ولم هذا التنازع، ولم هذا التباين؛ أيها الأحاب يا من صدقتم في حبكم لله ويا من أخلصتم في دعوتكم لله جلَّ وعلا ويا من صدقتم في حبكم لرسول الله ج، لا تتفرقوا لا تختلفوا لا تتظالموا اجتمعوا على قلب رجل واحد، فإن أعداء الإسلام يُخطّطون لنا وللإسلام ليل نهار؛ لكن نحن المسلمين نحن الموحدين نحن المؤمنين نحن الدعاة إلى هذا الدين، اختلفنا فيما بيننا اختلفنا في أمور فرعية لا تُسمن ولا تُغني من جوع، وتركنا الأصول؛ وكلنا جميعاً موحدون، وكلنا جميعاً مؤمنون وكلنا جميعاً مسلمون لا إله لنا إلا الله ولا كتاب لنا إلا كتاب الله ولا زعيم لنا إلا ابن عبد الله ج؛ فلم هذا هذه الأحقاد ولم هذه الاختلافات ولم هذه النزاعات.

سبحان الله لا فرق بين أخ سلفي لا فرق بينه وبين أخيه من جماعة التبليغ، ولا فرق بين هذا وبين أخيه من جماعة الإخوان، ولا فرق بين هذا وبين أخيه من جماعة أنصار السنة؛ كلنا جميعاً نقول: لا إله إلا الله، وكلنا جميعاً نقول: محمد رسول الله لا منهج لنا إلا القرآن، ولا شرع إلا شرع النبي ج...# اهـ

قلت: هكذا يُدس السم في العسل؛ ويتم استغلال عواطف الشباب أيما استغلال؛

فبلا ريب أن كل مؤمن صادق يُبغض هذه الفرقة الحادثة بين المسلمين؛ ولا يرضى بهذا الشتات وهذه الأحقاد؛ لكن أليس السبب الرئيسي في هذه الفرقة هو ظهور هذه الأحزاب المحدثّة من الإخوان والتبليغ وغيرهما؟ أليست هي التي فرّقت المسلمين تحت هذه المسميات التي أنكرها هو، وينكرها كل العلماء؟

* **لكن الخطباء:** سلمان وعائض ومحمد حسان -في كلامهم المذكور- قد خالفوا العلماء الكبار في أمرين:

الأول: أن العلماء لم ينكروا التفرق على المسميات فحسب بل أنكروا المناهج والأفكار الواقعة تحت هذه المسميات والتي خالفت كتاب الله وسنة رسول الله، وخالفت أصول دعوة النبي ص، فليس الخلاف معها خلافاً في أمور فرعية لا تُسمن ولا تُغني من جوع كما ادّعى حسّان.

الثاني: أن العلماء -قديمًا وحديثًا- لم يعتبروا التسمي بالسلفية تحزبًا، أو أن السلفيين حزبٌ يفارق عامة المسلمين؛ ولم يسوي أبدًا العلماء المنهج السلفي بمناهج الأحزاب المحدثّة من تبليغ وإخوان وسرورية وغيرها؛ وكيف تكون هذه التسوية، والمنهج السلفي هو منهج الصحابة -منهج الفرقة الناجية- التي أخبر عنها الرسول ص في حديث الفرق الذي استشهد به حسّان في غير موضعه؛ فبدلاً من أن يستشهد بهذا الحديث في بيان عدم جواز إنشاء أحزاب وفرق تفارق دعوة الصحابة -أي الدعوة السلفية- في اسم أو منهج، إذ به يُلبّس الأمر بتسوية كل هذه الأحزاب من تبليغ وإخوان ونحوهما بالدعوة السلفية، وأن الخلافات بينهم خلافات فرعية حيث قال: **\$كلّنا جميعاً نقول: لا إله إلا الله، وكلّنا جميعاً نقول: محمد رسول الله لا منهج لنا إلا القرآن، ولا شرع إلا شرع النبي ج#.**

ومن المغالطات التي وقع فيها حسان أنه فصل بين الدعوة السلفية ودعوة جماعة أنصار السنة؛ وكأن لكل منهما منهج مختلف عن الآخر؛ وهذا خلط فإن جماعة أنصار السنة ليست حزبًا سياسيًا أو فرقة بدعية؛ حيث إن الشيخ محمد حامد الفقي : أراد لدعوة الحق -الدعوة السلفية- أن تتمكن من السير بصورة رسمية لا تُخالف فيها ولي أمر البلاد في مصر في وقته؛ وكان هذا لا يتم إلا بأن تكون هناك جمعية باسم معين

ورئيس ولها منهج محدد؛ فكانت جماعة أنصار السنة؛ التي منهجها منهج السلف الصالح؛ ومؤسسها الشيخ محمد حامد الفقي من كبار الدعاة السلفيين في مصر الذين دعوا إلى التوحيد والسنة.

وهذا لا يعني أنه يجوز الانتماء الحزبي لجماعة أنصار السنة، بل هذا لا يجوز؛ فلا ينبغي للمسلم إن كان عاملاً في الجمعية أو كان من أحد دعايتها إذا سئل عن انتمائه؛ أن يقول: أنا من جماعة أنصار السنة؛ بل يقول -إن شاء الله-: أنا سلفي أنتمي إلى منهج السلف الصالح.

ومع هذا فإن جمعية أنصار السنة في السنوات الأخيرة قد بدأت تنحى منحى فيه شيء من الانحراف التدريجي عن دعوة السلف بعد أن دخلتها أنفاس إخوانية حزبية؛ وصار لبعض هؤلاء الدخلاء الغلبة في تحويل مسار الجماعة وتحويل مسار مجلة التوحيد؛ كما هو ظاهر^(١).

ومن مغالطاته أيضاً، أنه استشهد بتصحيح العلامة الألباني لحديث الفرقة الناجية، ولم يستشهد بكلامه في حزب الإخوان والتبليغ، وهذا من الفصام النكد عند الدعاة الحركيين كما بيّنا سابقاً.

ولا أظن أن مثله يخفى عليه كلام العلماء الكبار في حكم هذين الحزبين؛ والذي سوف يأتي نقله لتدرك به الفارق بين كلام العلماء الربانيين الثابتين على الكتاب والسنة؛ وبين الدعاة الحركيين الذين يتحركون بعواطفهم لا بما ثملهم عليهم نصوص الكتاب والسنة؛ فهم أحوج الناس إلى تربية أنفسهم على التحاكم الصادق إليهما أكثر من حاجتهم إلى الإنكار والتهيج على الحكّام الذين فرطوا في التحاكم إليهما؛ وإلا كانت دعوة هؤلاء الدعاة حجة على أنفسهم، ردّ الله الجميع إلى الحق.

(١) في مصر والسودان، وقد قام العلامة محمد بن عبد الوهاب البنا -حفظه الله- من أوائل دعاة أنصار السنة- خلال زيارته الأخيرة لمصر بتوجيه اللوم الشديد والنصح الجميل للقائمين على أنصار السنة الآن، حتى يعودوا إلى ما كان عليه سلفهم، وطلب منهم أن يصلحوا ما قد أفسده الشيخ صفوت نور الدين، وصفوت الشوافي بإدخالهما كثير من الحزبيين وغلاة التكفير إلى الجمعية، وإعطائهم فروعاً ومراكز وسلطات داخل الجماعة، وطلب منهم الانفصال عن جمعية إحياء التراث الحزبية القائمة على حرب السلفية، وعون القطبية والإخوانية، والتي أغرت الشيخ صفوت نور الدين: بالمال والمساعدات وإقامة الفروع والمساجد حتى تكون أنصار السنة تابعة لمنهجها الحزبي.

وما سطرته هنا؛ ما أبغى به إلا النصيح الصادق لهؤلاء الخطباء -هداهم الله-؛ لا أقصد به تشهيراً؛ فإن الحق أحق أن يتبع؛ والمنصف يقبل النصيح من الكبير والصغير؛ من العدو والصديق؛ نسأل الله أن يؤلف بين قلوبنا على الحق المبين. قلت: وقد بدأ الشيخ محمد حسان -رزقنا الله وإياه الإنصاف- هذا الدرس: "الطريق إلى الله ÷ بخطاب إلى الرسول ض، قال فيه:

"..اللهم صلي وسلم وبارك عليك يا سيدي يا رسول الله، صلاة وسلاماً يليقان بمقامك يا أمير الأنبياء، وسيد المرسلين؛ وأشهد لك يا سيدي ويشهد معي الموحدون: أنك يا سيدي أديت الأمانة، وبلغت الرسالة، ونصحت الأمة حتى كشف الله بك الغمة، وعبدت الله حتى لبيت داعيه، وجاهدت في سبيل ربك حتى أجبت مناديه وعشت طوال أيامك ولياليك تمشي على شوك الأسى وتخطو على جمر الكيد والعنت تلتمس الطريق لهداية الضالين وإرشاد الحائرين...÷؛ حتى قال:

آه يا مصطفى وأنت ساكن روعي فداك وكل ما ملكت
إنني وقفت لنصر دينك وسعادتني أن لا بغيرك

قلت: ولا يخفى ما في هذا الكلام من تكلف؛ ولا يخفى على حسّان أنه لا يجوز مخاطبة أو مناداة الغائب أو الميت -ولو كان رسول الله ض-.

وقد ذكر في كتابه: (خواطر على طريق الدعوة - جراح وأفراح)، (ص ٧٩- ٨١) أن الدعاة صنفان:

الأول: دعاة على أبواب جهنم الثاني: دعاة على أبواب الجنة.

ثم ذكر حديث حذيفة الأمر بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم، ثم ذكر أن من صفات الدعاة على أبواب الجنة: "لا يدعون إلى جماعة بعينها أو إمام بذاته، بل جماعتهم هي جماعة المسلمين، ومنهجهم هو القرآن والسنة، وإمامهم هو إمام الهدى ومصباح الدجى محمد ج، وطريقهم هو طريق السلف رضوان الله عليهم ÷. اهـ
إلا أنه عقب هذا بقوله: "إنهم المنادون بتخليص الأمة من عصابة الطواغيت التي استبدت بها فغيّرت للأمة دينها وعكّرت عليها دنياها وأخراها ÷.

قلت: والمتتبع لخطبه ودروسه المتسممة بالتهيج والإثارة المغلفة

بالغلاف العلمي السلفي، يُدرك أنه يومئ بقوله الطواغيت إلى الحُكَّام وولادة الأمر، فهل من أهداف دعاة الحق المناداة بالتخلص منهم؟ أم من أهدافهم المناداة بصلاحهم والدعاء لهم، والأمر بلزوم جماعتهم، وبذل الطاعة لهم في المعروف!!

ولم يعن له وهو في معرض تنفيذ جراح أهل الدعوة أن يذكر أن من عظيم جراحهم هُوَ ظهور أحزاب الإخوان، والتبليغ، والتحرير، والجهاد، ويُردف هذا بتحذير شباب الصحوه -على حد تعبيره- من خطر هذه الأحزاب، وفساد مناهجها المستمدة من أصول أهل البدع من الثنتين والسبعين فرقة، وأنها هي عامل رئيسي في تمزيق الجماعة المسلمة، وفي إثارة الفتن.

لكن الذي يحدث هُوَ العكس، فهؤلاء الخطباء والوعاظ يعتبرون أن هذه الأحزاب الضالة هي جماعات دعوية، كالكليات المختلفة في الجامعة الواحدة، كما صرَّح بهذا صلاح الصاوي، وأن اختلافهم هُوَ اختلاف تنوع في المهمات المناطة بكل جماعة لا اختلاف تضاد، وإنما يُنكرون على الشباب فقط التعصب لجماعة بعينها -كما تقدَّم نقله عنهم-، لكن لا يُنكرون عليهم أن يضربوا بسهم مع كل جماعة، وأن يتعاونوا معها في دعوتها، ظناً منهم أن هذه الجماعات كلها تدعو إلى الكتاب والسنة، وما صدر منها من مُخالفات فهي داخلة في حيز الاجتهاد الغير مقبول فحسب، لكن لا ينبغي لنا أن نُهدر جهود هذه الجماعات والفرق في الدعوة إلى الله، زعموا! كما قال أحدهم -وهو: الداعية نشأت أحمد المصري- لَمَّا سأله أحد الشباب الحائر -المنتمي سابقاً إلى حزب الإخوان-: هل تنصحنى بترك حزب الإخوان؟ قال: لا، فإنهم عندهم جهد طيب وحركة في الدعوة، فتعاون معهم على الدعوة، ولكن عليك بمجالس العلم أيضاً.

فُلْتُ: هكذا يطالبون الشباب أن يكون أحدهم بقلبين: قلب حزبي، وقلب سلفي، فكيف يجتمعان؟! أحزبي وسلفي!؟

والآن تحتم علينا أن نُلقِ الضوء على حقيقة واقع بعض هذه الجماعات لندرك أن هؤلاء الخطباء يغشون الأمة وينحرفون بها -بقصد أو بغير قصد- إلى سبل أهل البدع، وأنهم لو كانوا صادقين في انتمائهم إلى السلف الصالح، ويعلمون حقيقة دعوة السلف وأصولها، لأدركوا أن هذه الجماعات مُخالفة في أصولها لأصول الدعوة

السلفية، وَمَنْ تَمَّ تَتَابَعُ تَحْذِيرِ الْعُلَمَاءِ -حَقًّا- مِنْهَا.

فهذه جَمَاعَةُ التَّبْلِيغِ، يَقُولُ مُحَمَّدٌ بْنُ نَاصِرِ الْعَرِينِيِّ عَنْ نَشَأَتِهَا، فِي كِتَابِهِ: (كَشَفُ السُّتَارِ عَمَّا تَحْمِلُهُ بَعْضُ الدَّعَوَاتِ مِنْ أَخْطَارِ)^(١) (ص ٩٩):

\$أَمَّا تَأْسِيسُ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ، فَكَانَتْ بِدَايَتِهَا فِي الْهِنْدِ عَلَى يَدِ شَيْخِهِمْ: مُحَمَّدَ الْيَاسِ مُحَمَّدَ إِسْمَاعِيلِ الْحَنْفِيِّ الدِّيُونَدِيِّ الْجَشْتِيِّ الْكَانْدَهْلَوِيِّ عَامَ ١٣٤٤ هـ، وَالدِّيُونَدِيِّ نَسَبَةً إِلَى دِيُونَدٍ، أَكْبَرُ مَدْرَسَةٍ لِلْأَحْنَافِ فِي شِبْهِ الْقَارَةِ الْهِنْدِيَّةِ، وَيَزْعَمُ أَصْحَابُ الْمَدْرَسَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ج. هُوَ الَّذِي أَسَّسَ مَدْرَسَتَهُمْ بِحُضُورِ الشَّيْخِ مُحَمَّدَ قَاسِمِ النَّانَوْتَوِيِّ يَوْمَ ١٥ مُحْرَمَ ١٢٨٣ هـ، وَأَنَّ الرَّسُولَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- كَمَا يَزْعُمُونَ يَأْتِي إِلَى هَذِهِ الْمَدْرَسَةِ أحيانًا مَعَ خَلْفَائِهِ وَأَصْحَابِهِ لِتَدْقِيقِ حِسَابِ الْمَدْرَسَةِ. اهـ

قُلْتُ: وَهَذِهِ مَجْمُوعَةٌ مِنْ فِتَاوَى الْعُلَمَاءِ الرِّبَانِيِّينَ فِي شَأْنِ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ، تَدْرِكُ مِنْ خِلَالِهَا مَدَى بُعْدِ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ عَنْ مَنِهْجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ:

P أَوَّلًا: سَمَاحَةُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ: .:

سُئِلَ سَمَاحَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- عَنْ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ فَقَالَ السَّائِلُ: نَسْمَعُ يَا سَمَاحَةَ الشَّيْخِ عَنْ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ وَمَا تَقُومُ بِهِ مِنْ دَعْوَةٍ، فَهَلْ تَنْصَحُنِي بِالْإِنْخِرَاطِ فِي هَذِهِ الْجَمَاعَةِ، أَرْجُو تَوْجِيهِي وَنَصْحِي، وَأَعْظَمُ اللَّهُ مَثُوبَتَكُمْ؟

فَأَجَابَ الشَّيْخُ بِقَوْلِهِ: "كُلُّ مَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ فَهُوَ مُبْلَغٌ" **"بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً"** لَكِنْ جَمَاعَةُ التَّبْلِيغِ الْمَعْرُوفَةُ الْهِنْدِيَّةُ عِنْدَهُمْ خِرَافَاتٌ، عِنْدَهُمْ بَعْضُ الْبِدْعِ وَالشَّرَكِيَّاتِ، فَلَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ مَعَهُمْ، إِلَّا إِنْسَانٌ عِنْدَهُ عِلْمٌ يَخْرُجُ لِيُنْكِرَ عَلَيْهِمْ وَيُعَلِّمُهُمْ، أَمَّا إِذَا خَرَجَ يَتَّبِعُهُمْ لَا؛ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ خِرَافَاتٌ وَعِنْدَهُمْ غُلُطٌ، عِنْدَهُمْ نَقْصٌ فِي الْعِلْمِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ جَمَاعَةُ تَبْلِيغٍ غَيْرُهُمْ أَهْلُ بَصِيرَةٍ وَأَهْلُ عِلْمٍ يَخْرُجُ مَعَهُمْ لِلدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، أَوْ إِنْسَانٌ عِنْدَهُ عِلْمٌ وَبَصِيرَةٌ يَخْرُجُ مَعَهُمْ لِلتَّبْصِيرِ، وَالْإِنْكَارِ وَالتَّوْجِيهِ إِلَى الْخَيْرِ وَتَعْلِيمِهِمْ حَتَّى

(1) وَقَدْ رَاجَعَهُ وَقَدَّمَ لَهُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ صَالِحِ الْفُوزَانِ -حَفَظَهُ اللَّهُ-، وَهَنَّاكَ الْكَثِيرُ مِنَ الرَّدُودِ عَلَى جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ وَمِنْ أَشْمَلِهَا كِتَابُ (الْقَوْلُ الْبَلِغُ فِي التَّحْذِيرِ مِنْ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ) لِلشَّيْخِ حَمُودِ التَّوَيْجَرِيِّ .:

يتركوا المذهب الباطل، ويعتقوا مذهب أهل السنة والجماعة ÷ (١). اهـ

P ثانيًا: العلامة ابن عثيمين ::

سئل: هذه الأسئلة الخمسة فيما يتعلق بجماعة التبليغ:

السؤال الأول: خرجت مع بعض الدعاة -وفقهم الله-، فكان ترتيبهم في الخروج أن يكون بعض الوقت فيه حلقات للذكر، فكان من ترتيبهم في هذه الحلقة أن يجتمع كل شخصين أو ثلاثة فيتذكرون العشر السور الأخيرة من القرآن ثم التشهد، ثم الصلاة الإبراهيمية، فما حكم المواظبة على هذا العمل بهذه الطريقة غالبًا على وجه التقرب إلى الله؟

الجواب: العبادات توقيفية، فلا يجوز للإنسان أن يشرع منها إلا ما شرعه الله ورسوله؛ لأن الله تعالى أنكر على الذين يتبعون ما شرع لهم من دون الله ورسوله فقال: **أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ** + [الشورى: ٢١].

والعبادات توقيفية في جنسها وقدرها وصفاتها وزمانها ومكانها وسببها، فلا بد أن تكون العبادة مطابقة للشرع في هذه الأمور، وما ذكر السائل من هذا الترتيب لذكر الله عز وجل وقراءة القرآن يحتاج إلى توقيف فإن كان وارداً عن النبي ج فعلى العين والرأس، وإن كان غير وارد ففيما ورد عن النبي ج كفاية وغنى، ولا أعلم أنه ورد عن النبي ج مثل هذا الترتيب للذكر وقراءة القرآن، وعلى هذا فإني أنصح إخواني القائمين بذلك أن يدعوا هذا العمل إلى العمل المشروع الثابت عن النبي ج، فإن ذلك أولى لهم وأحسن عاقبة ومآلاً.

السؤال الثاني: ثم في حلق الذكر تكون مناقشة في ست مواضيع فقط في الغالب، وهي التي تسمى عندهم بالصفات الست وهي: تحقيق الكلمة الطيبة (لا إله إلا الله) ثم الصلاة ذات الخشوع والخضوع، ثم العلم مع الذكر، ثم إكرام المسلم، ثم تصحيح

(1) فرغت من شريط بعنوان "فتوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز على جماعة التبليغ ÷ وقد صدرت هذه الفتوى في الطائف قبل حوالي سنتين من وفاة الشيخ.

وفيها حدض لتبليسات جماعـة التبليغ بكلام قديم صـدر من الشيخ قبل أن يظهر له حقيقة حالهم ومنهجهم..

النية، ثم الدعوة إلى الله والخروج في سبيل الله.

السؤال: هل هذه الأصول شاملة فلا يحتاج معها إلى غيرها الدين كله، فما وجه النقص؟

الجواب: لا شك أن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي مُحَمَّد ج، وأن أوفى الكلام وأحسن الكلام وأبين الكلام وأشمل الكلام، كلام الله ورسوله ض، وقد بين رَسُول الله -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- الدين كله، وذلك فيما رواه عُمَر بن الخطاب قَالَ: \$بينما نحنُ جلوس عند رَسُول الله ج ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد فجلس إلى النَّبِيِّ ج وأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه، وَقَالَ: يا مُحَمَّد، أخبرني عن الإسلام، فذكر له أركان الإسلام، ثُمَّ قَالَ: أخبرني عن الإيمان فذكر له الإيمان، ثُمَّ قَالَ: أخبرني عن الإحسان فذكر له ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: أخبرني عن الساعة فأجابه بأنه لا يعلم ثُمَّ انطلق الرجل، قَالَ عُمَر فلبثنا ملياً ثُمَّ قَالَ يا عُمَر: \$أتدري من السائل؟# فُلْتُ: الله ورسوله أعلم، قَالَ: \$هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم#.

فهذه الأمور الَّتِي ذكرها السائل لاشك هي أمور طيبة وخيرة ولكنها ناقصة، ووجه نقصها أن الدين الَّذِي جاء به مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام هو ما تضمنه حديث عُمَر بن الخطاب ط فإن الرسول -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- قَالَ: \$هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم#.

فنصيحتي للإخوة الذين اتخذوا هذه الأصول الست مبادئ يمشون عليها أن يعدلوا عن هذا الفكر وأن يتجهوا إلى ما جاء في هذا الحديث العظيم الَّذِي وصفه النَّبِيُّ ج بأنه الدين فيحقق أركان الإسلام الخمسة، ثُمَّ أركان الإيمان الستة ثُمَّ الإحسان... وبهذا يكونوا أتوا على الدين كله.

السؤال الثالث: بعض من يفسر لا إله إلا الله، يفسرها بقوله: هي إخراج اليقين الفاسد من القلب على الأشياء وإدخال اليقين الصحيح على ذات الله أنه لا خالق إلا الله ولا رازق إلا الله ولا مُدبر إلا الله، فهل هذا التفسير صحيح؟ فإن لم يكن صحيحاً فما التفسير الصحيح؟

الجواب: هذا التفسير ليس بصحيح لأن تفسيرها على هذا الوجه لا يتحقق به إلا **توحيد الربوبية فقط**، ومعلوم أن توحيد الربوبية وحده لا يُدخل الإنسان في الإسلام، ولو كان يُدخل في الإسلام ويعصم ماله ودمه لكان المشركون الذين بعث فيهم النبي ج مسلمين لا تحل دماؤهم لأنهم يؤمنون إيماناً كاملاً ويقرون إقراراً كاملاً بأن الله سبحانه وحده هو الخالق الرازق المدبر للأمور، ومع ذلك فإنهم لم يدخلوا في الإسلام بل استباح النبي ج دماءهم وأموالهم وسبي ذراريهم ونساءهم وورث أرضهم ومعنى كلمة التوحيد الصحيح أنه: لا معبود حق إلا الله، وأن جميع المعبودات من دون الله معبودات باطلة كما قال الله تعالى: **= ذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ + [لقمان: ٣٠].**

ولم يفهم المسلمون من هذه الكلمة العظيمة سوى هذا المعنى، ولهذا قال عنهم: **إنهم -أي المشركين- = إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ ﴿٣٦﴾ وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُو آلِهَتَنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ + [الصافات: ٣٥-٣٦].**

فتبين بهذا أن المشركين أفهم لمعنى كلمة لا إله إلا الله من هذا الذي جعل معناها مجرد اليقين والإيمان بأن الله تعالى هو الخالق الرازق، وهذه مسألة عظيمة يجب على الإنسان أن يتوب إلى الله من هذا التفسير الفاسد لمعنى لا إله إلا الله، وأن يرجع إلى التفسير الصحيح الذي اتفق عليه المسلمون والذي يفهم من هذه الكلمة العظيمة يفهمه حتى المشركون الذين قاتلهم النبي ج وأن معنى هذه الكلمة العظيمة لا معبود حق إلا الله، هذا هو المعنى المتعين، فيجب على هذا السائل أن يرجع إلى الحق وإلى الصواب، وأن يقول توحيد الربوبية شيء وتوحيد الألوهية شيء آخر ولا يتم أحدهما بدون الآخر، توحيد الربوبية هذا الذي يدل عليه قوله تعالى: **= إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ +.**

وقوله تعالى: **= الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠٠﴾ ﴿٢٠١﴾ + [الفاتحة: ٢].** وما أشبه ذلك من الآيات.

أَمَّا تَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ فَهُوَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: = شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ + [آل عمران: ١٨].
فليتب إلى الله عَزَّ وَجَلَّ وليعلم أنه لا أحد يستحق العبادة إلا الله وحده لا شريك له، نسأل الله أن يهدينا جميعاً وإخواننا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

السؤال الثالث: ما حكم رواية قصص سمعتها ولا أعلم صحتها لدعوة بعض الناس، وكذلك رواية قصص أعلم أنها مكذوبة؟ وما حكم رواية الحديث ولا أعرف صحتها ولا ضعفه؟

الجواب: لا يجوز للإنسان القاصّ والواعظ أن يسوق حديثاً ينسبه إلى الرسول ص وهو لا يعلم أنه صحيح، ولا يحل له أن يسوق حديثاً وهو يعلم أنه ضعيف، فإنه من باب أولى إلا إذا كان يسوق الحديث الضعيف ليظهر ضعفه ويحذّر الناس منه، فهذا واجب، وكذلك لا يذكر القصص التي يظن فيها أنها كرامة بدون تثبت ولا يذكر قصصاً يعلم أنها كذب لأنه من الكذب ومن الخداع للناس.

السؤال الرابع: ما حكم الدعاء الجماعي بعد بياناتهم، وكذلك عند الخروج من المسجد للذهاب إلى الجولة؟

الجواب: الدعاء الجماعي سواء كان بعد النصيحة أو عند الخروج من المسجد أو عند الذهاب إلى الدعوة ليس له أصل وهو نوع من البدعة، ولهذا ينبغي أن يرشد الناس الذين يقومون به ويبين لهم أن هذا ليس من الشريعة حتى يكون أمرهم قائماً على شريعة الله عَزَّ وَجَلَّ.

السؤال الخامس: الاعتكاف الأسبوعي كل خميس في مراكزهم بدليل قولهم أنه ورد حديث: \$من اعتكف ليلة في بيت من بيوت الله باعد الله بينه وبين النار ثلاث خنادق ما بين الخندق، والخندق مثل ما بين السماء والأرض#؟

الجواب: "الاعتكاف كل خميس وليلة جمعة من البدعة لا شك في هذا، فإنه لم يرد عن النبي ص أنه كان يُخصّص يوم الخميس باعتكاف، بل ولا أنه اعتكف إلا في رمضان في العشر الأول ثم الأوسط يبتغي ليلة القدر، ثم قيل له: بل أعلم عليه الصلاة

والسلام أنها في العشر الأواخر، فصار يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله، ولم يعتكف في غير رمضان إلا سنة من السنين، ترك الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان، ثم قضاه في شوال، ورخص لعمر بن الخطاب أن يوفي نذر اعتكاف يوم في المسجد الحرام، وأمّا الحديث الذي ذكره السائل فلا أعلمه صحيحاً عن النبي صلى الله عليه وسلم^(١). انتهى^(٢).

P ثالثاً: العلامة الألباني ::

وسئل العلامة الألباني :: ما رأيكم في جماعة التبليغ.. هل يجوز لطالب العلم أو غيره أن يخرج معهم بدعوى الدعوة إلى الله؟

الجواب: جماعة التبليغ لا تقوم على منهج كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وما كان عليه سلفنا الصالح.

وإذا كان الأمر كذلك فلا يجوز الخروج معهم لأنه ينافي منهجنا في تبليغنا لمنهج السلف الصالح، ففي سبيل الدعوة إلى الله يخرج العالم، أمّا الذين يخرجون معهم؛ فهؤلاء واجبهم أن يلزموا بلادهم؛ وأن يتدارسوا العلم في مساجدهم حتى يتخرج منهم علماء يقومون بدورهم في الدعوة إلى الله، ومادام الأمر كذلك فعلى طالب العلم إذن أن يدعو هؤلاء في عقر دارهم إلى تعلم الكتاب والسنة ودعوة الناس إليها وهم -أي: جماعة التبليغ- لا يعنون بالدعوة إلى الكتاب والسنة كمبدأ عام، بل إنهم يعتبرون هذه الدعوة مفرقة، ولذلك فهم أشبه ما يكونون بجماعة الإخوان المسلمين، فهم يقولون إن دعوتهم قائمة على الكتاب والسنة، ولكون هذا مجرد كلام فهم لا عقيدة تجمعهم، فهذا ماتريدي، وهذا أشعري، وهذا صوفي، وهذا لا مذهب له، ذلك لأن دعوتهم قائمة على مبدأ كثر... جمع.. ثم تقف.

(1) هذا الحديث أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٢١/٧)، والبيهقي في الشعب (٤٢٥/٣)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٢٦/٤)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٥١٧/٢)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١٢٢/١) من حديث ابن عباس؛ قال الخطيب: "لا أعلم رواه عن عطاء غير ابن أبي رواد وعنه الحسن بن بشر بن سلم البجلي؛ وقال ابن الجوزي: "قال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش: الحسن بن بشر منكر الحديث".

(2) فتاوى بتوقيع فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين :: (كشف الستار ص ١١٦ - ١٢٤).

والحقيقة أنه لا ثقافة عندهم، فقد مرَّ عليهم أكثر من نصف قرن من الزمان ما نبغ فيهم عالم، وأمَّا نحن فنقول: (ثَقَّفْ ثُمَّ جَمِّعْ)، حتَّى يكون التجمع على أساس مبدأ لا خلاف فيه.

فدعوة جماعة التبليغ صوفية عصرية تدعو إلى الأخلاق، أمَّا إصلاح عقائد المجتمع فهم لا يُحركون ساكنًا لأن هذا بزعمهم يفرق.

وقد جرت بين الأخ سعد الحصين وبين رئيس جماعة التبليغ في الهند أو في باكستان مراسلات تبين منها أنهم يقرون التوسل والاستغاثة وأشياء كثيرة من هذا القبيل، ويطلبون من أفرادهم أن يبايعوا على أربعة طرق منها: الطريقة النقشبندية، فكل تبليغي ينبغي أن يبايع على هذا الأساس، وقد يسأل سائل إن هذه الجماعة عاد بسبب جهود أفرادها الكثير من الناس إلى الله، بل وربما أسلم على أيديهم أناس من غير المسلمين أفليس هذا كافيًا في جواز الخروج معهم والمشاركة فيما يدعون إليه؟

فنقول: إن هذه كلمات نعرفها ونسمعها كثيرًا، نعرفها من الصوفية، فمثلاً يكون هناك شيخ عقيدته فاسدة ولا يعرف شيئاً من السنة، بل ويأكل أموال الناس بالباطل، ومع ذلك فكثير من الفسّاق يتوبون على يديه، فكل جماعة تدعو إلى خير لا بد أن يكون لهم تبع، ولكن نحن ننظر إلى الصميم إلى ماذا يدعون؟

هل يدعون إلى اتباع كتاب الله وحديث الرسول عليه الصلاة والسلام وعقيدة السلف الصالح وعدم التعصب للمذاهب واتباع السنة حيثما كانت ومع من كانت.

فجماعة التبليغ ليس لهم منهج علمي، وإنما منهجهم حسب المكان الذين يوجدون فيه، فهم يتلونون بكل لون^(١).

P رابعاً: الشيخ عبد الرزاق عفيفي ::

- سئل فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي : عن خروج جماعة التبليغ لتذكير الناس بعظمة الله؟

فَقَالَ الشيخ :: الواقع أنهم مبتدعة ومُخرفون وأصحاب طرق قادية وغيرهم، وخروجهم ليس في سبيل الله، لكنه في سبيل إلياس، وهم لا يدعون إلى الكتاب

(1) الفتاوى الإماراتية للعلامة الألباني (س ٧٣، ص ٣٨).

والسنة، ولكن يدعون إلى إلیاس شيخهم.

أمّا الخروج بقصد الدعوة إلى الإسلام فهو جهاد في سبيل الله وليس هذا خروج جماعة التبليغ، وأنا أعرف التبليغ من زمان قديم، وهم المبتدعة في أي مكان كانوا هم في مصر وإسرائيل وأمريكا والسعودية، وكلهم مرتبطون بشيخهم إلیاس^(١).

P خامساً: الشيخ صالح الفوزان حفظه الله:

سئل -حفظه الله-: ماذا تقول لمن يخرج إلى خارج المملكة للدعوة وهم لم يطلبوا العلم أبداً يحثون على ذلك ويرددون شعارات غريبة ويدعون أن من يخرج في سبيل الله للدعوة سيلهمه الله، ويدعون أن العلم ليس شرطاً أساسياً، وأنت تعلم أن الخارج إلى خارج المملكة سيجد مذاهب وديانات وأسئلة توجه إلى الداعي.

ألا ترى يا فضيلة الشيخ أن الخارج في سبيل الله لا بد أن يكون معه سلاح لكي يواجه الناس وخاصة في شرق آسيا يُحاربون مُجدد الدعوة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب : أرجو الإجابة على سُؤالي لكي تعم الفائدة؟

الجواب: الخروج في سبيل الله ليس هو الخروج الذي يعنونه الآن، الخروج في سبيل الله هو الخروج للغزو، أمّا ما يسمونه الآن بالخروج، فهذا بدعة لم يرد عن السلف، وخروج الإنسان يدعو إلى الله غير متقيد في أيام معينة، بل يدعو إلى الله حسب إمكانيته ومقدرته بدون أن يتقيد بجماعة أو يتقيد بأربعين يوماً أو أقل أو أكثر، وكذلك مما يجب على الداعية أن يكون ذا علم، لا يجوز للإنسان أن يدعو إلى الله وهو جاهل، قال تعالى: **قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ** [يوسف: ١٠٨].

أي: على علم لأن الداعية لا بد أن يعرف ما يدعو إليه من واجب ومستحب ومُحرم ومكروه، ويعرف ما هو الشرك والمعصية والكفر والفسوق والعصيان، يعرف درجات الإنكار وكيفيته والخروج الذي يشغل عن طلب العلم باطل لأن طلب العلم فريضة وهو لا يحصل إلا بالتعلم لا يحصل بالإلهام، هذا من خرافات الصوفية

(1) فتاوى ورسائل سَمَاحَة الشيخ عبد الرزاق عفيفي (١٧٤/١).

الضالة لأن العمل بدون علم ضلال، والطمع بحصول العلم بدون تعلم وهم خاطئ^(١).

P سادساً: الشيخ سعد الحصين:

وهذه رسالة من الشيخ سعد الحصين المستشار الديني السعودي في السفارة السعودية في الأردن لأحد الإخوة في دولة قطر جواباً على سؤاله عن جماعة التبليغ، فقال فضيلته بعد المقدمة..:

أولاً: تعلمون أن الدعوة إلى الله عبادة والعبادة لا تكون إلا وفق شرع الله في كتابه أو سنة رسوله ج.

وثانياً: الدعوة على منهج التبليغ، وقد عايشتها ثمان سنوات، ليست موافقة لشرع الله في أسلوبها، ولا محتواها فإن ترتيب الخروج ثلاثة أيام، وأربعين يوماً، وأربعة أشهر، وتحديد موضوع الدعوة بالكلام في الصفات الست، ثم قراءة السور العشر القصار بعد صلاة كل فجر.

والتعريف بالجماعة بعد كل صلاة ظهر، والدعوة إلى الجولة بعد صلاة كل عصر، والبيان في تفصيل الصفات الست بعد صلاة كل مغرب، والقراءة في حياة الصحابة للكاندهلوي بعد صلاة كل عشاء، وتوزيع الجماعة بين جالس للذكر وقارئ لرياض الصالحين ودليل ومتكلم في الجولة، وتحديد الكلمات في الجولة، والإعلان، كل هذا وأمثاله تحديد وإلزام والتزام لم يجيء به شرع الله، ولم يعرف عن السلف الصالح هذا في الأسلوب، وفي المحتوى تخالف جماعة التبليغ أمر الله لجميع رسله من نوح إلى مُحَمَّد -عليهم الصلاة والسلام- = وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ + [النحل: ٣٦]. = وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ + [الأنبياء: ٢٥].

إفراد الله وتوحيده بالعبودية أهم وأول قضية في محتوى الدعوة لكل رسول قبل الصلاة، والزكاة، والآداب، والأخلاق، والحاكمية.

وجماعة التبليغ مثل الجماعات الإسلامية المنظمة الأخرى لا تضع هذه القضية

(1) من كتاب: ثلاث محاضرات في العلم والدعوة للشيخ الفوزان.

في أولوياتها، بل لا تُعيرها أي اهتمام بل هي لا تُعرف ولا تُعرّف بالكلمة الطيبة (لا إله إلا الله) بمعناها الصحيح: أن لا معبود بحق إلا الله، وإنما: إخراج اليقين الفاسد من القلب على الأشياء وإدخال اليقين الصحيح على ذات الله بأنه الخالق الرازق المحيي المميت؛ ولو كان هذا هو معناها لما ردّها مشركو قريش، وقد قال الله فيهم: =وَلَنَسْأَلَنَّهُمْ مِّنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ خَلَقْنَاهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ+ [الأحزاب: ٩].

ثالثاً: لإخروج منهج التبليغ في الدعوة عن شرع الله لجميع رسله وعن سنة رسول الله ج لم تسع الجماعة في إصلاح عقيدة جيرانها من عبّاد أوثان القبور في منطقة نظام الدين في دلهي، وهي تقيم بينهم منذ ستين سنة، بل لم تُحاول إصلاح عقيدة أتباعها وجميع مشايخها من المتصوفة، وتظهر روائح فساد المعتقد من بياناتهم جميعاً لأنها تقوم على القصص والخرافات لا على الدليل الصحيح من الكتاب والسنة وفقه علماء الأمة.

وليس أظهر في الأدلة على ذلك من وجود القبور في مسجدهم الرئيسي في دلهي، ويجوار مسجدهم الرئيسي في رائي وند بالباكستان، وفي مسجدهم الرئيسي في السودان.

رابعاً: وجود الجماعة الإسلامية في ذاته يا أخي خروج عن جماعة المسلمين بتميزها باسمها وأميرها ومركزها، وأهم من كل ذلك بمنهجها، ويمثل هذا التجمع تفرق المسلمون، كما تفرق من قبلهم شيعة وأحزاباً: =كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ+ [الروم: ٣٢]، =إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَّسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ+ [الأنعام: ١٥٩].

خامساً: كون جماعة التبليغ أكثر الجماعات تبعية كما ذكرتم لا يُعطيها أي ميزة شرعية، بل إن كثرة التبعية دليل غالب على الضلال الذي لا تُعارضه النفس ولا يُعارضه الشيطان =وإن تُطعْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ+ [الأنعام: ١١٦]. =وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ+ [سبأ: ١٣]. =وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ+ [ص: ٢٤]. =وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُّشْرِكُونَ+ [يوسف: ١٠٦]؛ ولا يصح اتخاذ العدد دليلاً على أي حال، فإن النبي يأتي يوم القيامة معه الرجل والرجلان ويأتي النبي وليس معه أحد، وأول أولي العزم من

الرسول نوح -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وما آمن معه إلا قليل بعد أن لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً.

سادساً: والنشاط في الحركة والدعوة ليس دليلاً على صحة المنهج، فأهل الضلال عموماً أنشط من أهل الحق لأن النفس الأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي والشيطان يزنيان الباطل ويثبّطان عن الحق، وقد قال رسول الله ج: **\$وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الطائفة التي لا تزال على الحق منصوره لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم، وإن كثروا-#..**

سابعاً: أمّا أن لهم فضلاً في هداية بعض الناس فلا شك أن المنهج الفاسد لا يلقى أقل معارضة من النفس والشيطان، وعلى هذا يلقى المتصوفة والشيعة قبولاً أكثر من أهل السنة، وإذا ضمنت النفس والشيطان فساد المعتقد والمنهج فلا أهمية لصالح غيره، **=وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ + [الزمر: ٦٥]**، ولقد لمست خلال اشتراكي مع الجماعة بدء التساهل في المعتقد والتشدد فيما دونه خلاف شرع الله: **=إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ + [النساء: ٤٨]**، ويكفي النفس والشيطان أن يطراً اللين في المعتقد على جزيرة العرب -الملاذ الأخير- في أي مقابل، ثم إن نشاط جماعة التبليغ وغيرها من الفرق والأحزاب في العقدين الماضيين نتيجة لا سبب لما يسمى (الصحة)، وقد قضت أربعين سنة في الركود والخمول ثم نشطت مع الجميع، والفضل لله وحده في الاتجاه الديني الحاضر وإن ادّعاه كل لحزبه.

ثامناً: أمّا أن بعض العلماء في السعودية أو غيرها قد أيّد الجماعة فلا يعرف عالم يعتد به خرج مع الجماعة ثم زكّاها، وإنما يأخذ بعض العلماء بتزكية بعض أفرادها لها ومبالغتهم في ذكر إنجازها وستر عيوبها فيصدر منهم تأييد لها، وقد حذر منها عدد أكبر من العلماء منهم: عبد الرزاق عفيفي، وصالح اللحيدان، وعبد الله الغديان، وصالح الفوزان من هيئة كبار العلماء، وكثير غيرهم من طلاب العلم الذين رافقوهم شهوراً وأعواماً وانقطعوا لدعوتهم حتى أمن مشايخهم منهم فأظهروا الجانب الخفي من دعوتهم وبدعهم، فأعلنوا مبايعتهم على التصوف، وأطلعوا الناس على

النصوص الشركية والخرافية والبدعية في مناهجهم وبخاصة (تبليغي نصاب).
وقد كنت وقعت في تأييدهم وتزكيتهم لدى العلماء، ودافعت عنهم حتى اطلعت
على ما خفي عليّ من فساد الجماعة، هداانا الله وإياهم... وفقكم الله، والسلام عليكم
ورحمة الله وبركاته. سعد الحصين. اهـ

P وإليك أيضاً طائفة من فتاوى العلماء في شأن حزب الإخوان المسلمين:

أولاً: فتوى سماحة العلامة ابن باز .:

السؤال: سماحة الشيخ: حركة الإخوان المسلمين دخلت المملكة منذ فترة وأصبح
لها نشاط واضح بين طلبة العلم، ما رأيكم في هذه الحركة؟ وما مدى توافقها مع منهج
أهل السنة والجماعة؟.

الجواب: "حركة الإخوان المسلمين ينتقدها خواص أهل العلم؛ لأنه ليس عندهم
نشاط في الدعوة إلى توحيد الله وإنكار الشرك وإنكار البدع، لهم أساليب خاصة
ينقصها عدم النشاط في الدعوة إلى الله، وعدم التوجيه إلى العقيدة الصحيحة التي
عليها أهل السنة والجماعة؛ فينبغي للإخوان المسلمين أن تكون عندهم عناية بالدعوة
السلفية، الدعوة إلى توحيد الله، وإنكار عبادة القبور والتعلق بالأموات والاستغاثة بأهل
القبور كالحسين أو الحسن أو البدوي، أو ما أشبه ذلك.

يجب أن يكون عندهم عناية بهذا الأصل الأصيل، بمعنى لا إله إلا الله، التي هي
أصل الدين، وأول ما دعا إليه النبي ض في مكة دعا إلى توحيد الله، إلى معنى لا إله
إلا الله، فكثير من أهل العلم ينتقدون على الإخوان المسلمين هذا الأمر، أي: عدم
النشاط في الدعوة إلى توحيد الله، والإخلاص له، وإنكار ما أحدثه الجهال من التعلق
بالأموات والاستغاثة بهم، والنذر لهم، والذبح لهم، الذي هو الشرك الأكبر.

وكذلك ينتقدون عليهم عدم العناية بالسنة: تتبع السنة، والعناية بالحديث الشريف،
وما كان عليه سلف الأمة في أحكامهم الشرعية، وهناك أشياء كثيرة أسمع الكثير من
الإخوان ينتقدونهم فيها، ونسأل الله أن يوفقهم ويعينهم ويصلح أحوالهم. ÷ اهـ.

أقول: ولما نقلت هذه الفتوى في كتابي "دفع بغي الجائر الصائل ÷ علقت عليها

قائلاً كما في (ص ١٦٧، ١٦٨):

"والشيخ : كان لطيف العبارة في الجرح في هذه الفتوى، وسلفه في هذا البخاري عندما كان يقول في الراوي المتروك: فيه نظر، ورغم هذا فإن الشيخ ذكر مخالفتين لهذا الحزب، إحداهما تكفي لإخراجه من دائرة الفرقة الناجية والطائفة المنصورة أصحاب الحديث والأثر، وهما:

أولاً: عدم النشاط في الدعوة إلى توحيد الله وإنكار الشرك والبدع.

ثانياً: عدم العناية بالسنة وما كان عليه سلف الأمة في الأحكام الشرعية.

قلت: فما بقي من الدين إذا لم يعتنَ بالتوحيد والسنة، وما كان عليه سلف الأمة، وهذه هي ركائز الدعوة السلفية دعوة الفرقة الناجية والطائفة المنصورة؟! فلا ريب أن يكون حزب الإخوان -بهذه الصفات- داخلاً في حيز الفرق الضالة، وقد قال الشيخ : هذا الكلام رغم عدم اطلاعه الكامل على واقع هؤلاء وعلى كتب مؤسسي حزبهم: حسن البناء، سيد قطب، والهضيبي، ومصطفى السباعي وغيرهم من رءوسهم، فلم تكن كتب هؤلاء أو مقالاتهم بالمرجع الهام الذي يرجع إليه، أو يبذل من أجله الوقت، لذا لم يكن للشيخ -رحمه الله- عناية بها، فكيف لو قرأ الشيخ الدعوة السافرة في كتب هؤلاء إلى وحدة الوجود، والتصوف، والموالد، والديمقراطية والاشتراكية، ووحدة الأديان، والخروج على الحكام بالقوة، والتحزب، إلى آخر البدع والضلالات المبتوثة في كتبهم، لكان الشيخ أشد وطأة عليهم، وهذا ما حدث، فلما علم الشيخ : طرقاتاً زائداً من حقيقة حالهم، خاصة عند ظهور آثارهم السيئة في فتنه الخليج، كان تصريحه الواضح الذي لا مرية فيه، ولا لين، أن هذا الحزب الضال من الثنتين والسبعين فرقة الضالة، وكان ذلك قبل وفاته : بسنتين، وإليك نص الفتوى:

* سئل سماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: أحسن الله إليك، حديث النَّبِيِّ ض في افتراق الأمم قوله: "ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة إلا واحدة÷، فهل جماعة التبليغ على ما عندهم من شركيات وبدع، وجماعة الإخوان المسلمين على ما عندهم من تحزب وشق العصا على ولادة الأمور وعدم السمع والطاعة، هل هاتين الفرقتين تدخل في الفرق الهالكة؟.

* فأجاب غفر الله تعالى له وتغمده بواسع رحمته:

"تدخل في الثنتين والسبعين، من خالف عقيدة أهل السنة دخل في الثنتين والسبعين، المراد بقوله: "أمّتي ÷ أي: أمة الإجابة، أي استجابوا له وأظهروا اتباعهم له، ثلاث وسبعين فرقة: الناجية السليمة التي اتبعته واستقامت على دينه، واثنان وسبعون فرقة فيهم الكافر وفيهم العاصي وفيهم المبتدع أقسام.

فقال السائل: يعني: هاتين الفرقتين من ضمن الثنتين والسبعين؟

فأجاب: نعم، من ضمن الثنتين والسبعين والمرجئة وغيرهم، المرجئة والخارج بعض أهل العلم يرى الخارج من الكفار خارجين، لكن داخلين في عموم الثنتين والسبعين^(١).

P ثانيًا: فتوى العلامة الألباني ::

قال :: "ليس صوابًا أن يُقال إن الإخوان المسلمين هم من أهل السنة لأنهم يحاربون السنة ÷^(٢) اهـ

P ثالثًا: فتوى العلامة صالح اللحيدان -حفظه الله:-

قال -حفظه الله:- "الإخوان وجماعة التبليغ ليسوا من أهل المناهج الصحيحة فإن جميع الجماعات والتسميات ليس لها أصل في سلف هذه الأمة.

وأول جماعة وُجدت وحملت الاسم جماعة الشيعة تسموا بالشيعة، وأما الخارج فما كانوا يسمون أنفسهم إلا بأنهم المؤمنون.. ÷^(٣) اهـ

P رابعًا: فتوى العلامة عبد المحسن العباد -حفظه الله:-

قال -حفظه الله- لما سئل عن جماعتي التبليغ والإخوان: "هذه الفرق المختلفة الجديدة أولاً هي محدثة ميلادها في القرن الرابع عشر، قبل القرن الرابع عشر ما كانت موجودة، هي في عالم الأموات ووُلدت في القرن الرابع عشر.

أما المنهج القويم والصراط المستقيم فميلاده أو أصله من بعثة الرسول الكريم ض وأصحابه من حين بعثته عليه الصلاة والسلام، فمن اقتدى بهذا الحق والهدى

(1) ضمن دروسه في شرح المنتقى في الطائف وهي في شريط مسجل، وهي قبل وفاته : بستين أو أقل.

(2) من شريط حول جماعة التبليغ والإخوان - من تسجيلات منهاج السنة في الرياض.

(3) فتاوى العلماء في الجماعات وأثرها على بلاد الحرمين - من تسجيلات منهاج السنة في الرياض.

فهذا هو الذي سلّم ونجى، ومن حاد عنه فإنه منحرف.

تلك الفرق أو تلك الجماعات من المعلوم إن عندها صواب وعندها خطأ لكن أخطاؤها كبيرة وعظيمة فيُحذر منها ويُحرص على اتباع الجماعة الذين هم أهل السنة والجماعة، والذين هم على منهج سلف هذه الأمة والذين التعويل عندهم إنما هو على ما جاء عن الله وعن رسوله -عليه الصلاة والسلام-، وليس التعويل على أمور جاءت عن فلان وفلان، وعلى طرق ومناهج أحدثت في القرن الرابع عشر؛ على هذا المنهج وعلى هذه الطريقة المعروفة التي هي الالتزام بما كانوا عليه مما أحدثه من أحدث تلك المناهج وأوجد تلك المناهج، فالاعتماد ليس على أدلة الكتاب والسنة، وإنما هو على آراء وأفكار ومناهج جديدة مُحدثة يبنون عليها سيرهم ومنهجهم، ومن أوضح ما في ذلك أن الولاء والبراء عندهم إنما يكون لمن دخل معهم ومن كان معهم.

فمثلاً جماعة الإخوان من دخل معهم فهو صاحبهم، يوالونه ومن لم يكن معهم فإنهم يكونون على خلاف معه، أما لو كان معهم ولو كان من أخبت خلق الله ولو كان من الرافضة، فإنه يكون أخاهم ويكون صاحبهم، ولهذا من مناهجهم أنهم يجمعون من هبَّ ودبَّ حتى الرافضي الذي هو يبغض الصحابة، ولا يأخذ بالحق الذي جاء عن الصحابة إذا دخل معهم في جماعتهم فهو صاحبهم ويُعتبر واحداً منهم له ما لهم وعليه ما عليهم^(١). اهـ.

قُلْتُ: وكذلك من شبهات القوم أيضاً: اتهام السلفيين بأنهم يُحرمون الجمعيات الخيرية القائمة على مساعدة الفقراء، والأيتام، وبعض أعمال البر الأخرى.

P قَالَ العلامة مقبل بن هادي : فِي مُقَدِّمَةِ (ذم السائل) (ص ٨):

"وتلك الجمعيات التي لا يؤذن لها إلا بشروط أن تكون تحت رقابة الشئون الاجتماعية وأن يكون فيها انتخابات وأن يوضع مالها في البنوك الربوية، ثم يلبس أصحابها على الناس ويقول: هل بناء المساجد وحفر الآبار وكفالة اليتامى حرام؟ فيقال لهم: يا أيها الملبسون من قَالَ لكم: إن هذا حرام؟ فالحرام هي الحزبية، وفُرقة المسلمين، وضياع أوقاتكم في الشحاذة، ولقد انقلبت العمرة في رمضان إلى شحاذة:

(1) فتاوى العلماء في الجماعات وأثرها على بلاد الحرمين -من تسجيلات منهاج السنة في الرياض-

يا معشر القراء ويا ملح البلد ما يصلح الملح إذا الملح

قلت: واعلم رحمك الله أن القيام بتحذير السلطان المسلم -أي الحاكم أو نائبه- من أناس يفسدون الجماعة، ويثيرون الفتنة، لهو واجب شرعي يجب على المستطيع القيام به، وليس هذا من الجاسوسية أو الخيانة، والفصل في هذا هو القصد والنية، فمن كان قصده بهذا التحذير هو حماية الجماعة المسلمة وإيقاف الفتنة، فهذا مأجور محمود بإذن الله، ومن كان قصده الانتقام لنفسه من هؤلاء تصفية لحسابات شخصية، أو انتصاراً لتوجه آخر فاسد، فهو ونيته.

P قَالَ العلامة ابن عثيمين في شرحه على رياض الصالحين (٣٧/٤):

"أما إذا دعت الحاجة إلى ذلك -إلى نقل كلام الناس إلى ولاية الأمور لدفع مفسدة أو حصول مصلحة- فإنه لا بد من نقله إليهم؛ فإذا رأينا رجلاً يتكلم في ولاية الأمور بما فيهم من المعاصي والفسوق وما أشبه ذلك، وينشرها بين الناس، فإنه لا بد أن تعلم ولاية الأمور بهذا؛ لأن هذا من النصيحة لهذا الشخص، لئلا يتمادى في طغيانه وهجومه على ولاية الأمور، ومن النصيحة لولاية الأمور أيضاً ألا يحمل الناس في قلوبهم على ولاية الأمور، وأما ترك المفسد يفسد ويتكلم بما شاء من غير ردع له ولا زجر فهذا خلاف النصيحة بل فيه المفسدة العظيمة. اهـ

P وَقَالَ الشيخ عبد السلام بن برجس: في كتابه "معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة" (ص ٨١-٨٣):

"التثبيط عن ولي الأمر له صور عديدة، بعضها أشد من بعض، وكذا إثارة الرعية عليه؛ فإذا دعا رجل إلى التثبيط أو الإثارة، فإن لولي الأمر إيقاع العقوبة المتلائمة مع جرمه، من ضرب، أو حبس، أو نفي... أو غير ذلك؛ لأن التثبيط والإثارة من أعظم مُقَدِّمَات الخروج، والخروج من أشنع الجرائم وأبشعها، فكان ما يفضي إليه كذلك.

قَالَ الشوكاني: في شرح قول صاحب الأزهار: ويؤدب من يثبط عنه أو يُنفى، ومن عاداه، فبقوله: مُخطئ، وبلسانه: فاسق، وبيده: مُحارب، قَالَ:

وأما قوله: ويؤدب من يثبط عنه، فالواجب دفعه عن هذا التثبيط، فإن كفَّ، وإلا كان مستحقاً لتغليظ العقوبة، والحيلولة بينه وبين من صار يسعى لديه بالتثبيط، بحبس أو غيره، لأنه مرتكب لمُحرم عظيم، وساع في إثارة فتنة تراق بسببها الدماء، وتُهتك عندها الحرم، وفي هذا التثبيط نزع ليده من طاعة الإمامة؛ وقد ثبت في الصحيح عنه ج أنه قال: \$من نزع يده من طاعة الإمام، فإنه يجيء يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وهو مفارق للجماعة، فإنه يموت مَوْتَةً جاهلية# اهـ

وقد ذكر ابن الأزرَق بعض المخالفات التي من الرعية في حق السلطان، فقال:

المخالفة الثانية: الطعن عليه، وذلك لأمرين:

أحدهما: أنه خلاف ما يجب له من التجلة والتعظيم، فقد قيل: من إجلال الله إجلال السلطان، عادلاً كان أو جائراً.

ومن كلام صاحب بن عباد: تَهيب السلطان فرض أكيد، وحتم على من ألقى السمع وهو شهيد.

الثاني: أن الاشتغال به سبب تسليط السلطان، جزاء على المخالفة بذلك، ففي بعض الكتب أن الله تعالى يقول: \$إنني أنا الله، ملك الملوك، قلوب الملوك بيدي، فمن أطاعني، جعلتهم عليه نعمة، ومن عصاني، جعلتهم عليه نقمة، فلا تشتغلوا بسبب الملوك، ولكن توبوا إليَّ، أعطفهم عليكم#.

المخالفة الثالثة: الافتيات عليه في التعرض لكل ما هو منوط به، ومن أعظمه فساداً تغيير المنكر بالقدر الذي لا يليق إلا بالسلطان، لما في السماح به والتجاوز به إلى التغيير عليه.

وقد سبق أن من السياسة تعجيل الأخذ على يد من يتشوق لذلك، وتظهر منه مبادئ الاستظهار به، وإن كان لا ينجح له سعي، ولا يتم له غرض^(١). اهـ

وبهذا يُعلم أن إثارة الرعية على الولاية، وتأليب العامة عليهم، داء عضال، تجب المبادرة إلى كياه، وورم خبيث يتعين استئصاله، لئلا يستفحل فيخرج خبيثه، فتستحكم البلية، وتعتظم الرزية، ولا ينفع الندم عندئذ.

(1) قال الشيخ عبد السلام: "بدائع السلك في طباع الملك" لأبي عبد الله بن الأزرَق ت (٨٩٦هـ): (٤٥/٢) ط. العراق ÷.

فإن المثير والمنبسط، كفأرة السد، إن تركت أغرقت العباد والبلاد، وأشاعت في الأرض الفساد^(١).

فيتعين على الناس عموماً: التكاتف لدفع المثير الساعي إلى الفتنة، وعزله كما تعزل الجرباء، ونفيه من المجتمع، كل حسب جهده وطاقته. اهـ

** ** *

(١) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "هذا فضلاً عن استنفاد بعض طاقات السلطان في إخماد الفتن وما يكلف الخزانة من أموال وإرهاق أنفس مما يشدد من وقع الأزمات على كاهل الشعوب. اهـ

الكاشف الخامس

الموقف من الجهاد

P قال الشيخ مُحَمَّد بن رَمَزَان -حفظه الله:-

"أيضاً من الكواشف الجلية: مفهوم الجهاد؟ ومتى يكون الجهاد؟ وماذا عن الرؤية؟ وخلف مَنْ؟ وما المقصد من الجهاد؟ ففرق بين الجهاد، وبين عمليات الإفساد!!÷. اهـ

قُلْتُ: "الجهاد مصدر جاهد، وهو من الجهد -بفتح الجيم وضمها- أي الطاقة والمشقة، وقيل: الجهد -بفتح الجيم- هو المشقة، -وبالضم- الطاقة، وهو بذل الوسع في الأمر.

واصطلاحاً: قتال مسلم كافراً غير ذي عهد بعد دعوته للإسلام وإبائه، إعلاء لكلمة الله، ويكون ببذل الوسع في القتال في سبيل الله مباشرة، أو معاونة بمال، أو رأي، أو تكثير سواد أو غير ذلك÷.

كما في الموسوعة الفقهية (١٢٥/١٦)، (٧٧/٢٢).

وقال البابرتي في "العناية شرح الهداية" (٤٣٧/٥): "الجهاد هو الدعاء إلى الدين الحق والقتال مع من امتنع عن القبول بالنفس والمال÷.

وقال ابن الحاج في المدخل (٢/٣): "ينبغي للمجاهد أن لا يدخل في الجهاد حتى يسأل أهل العلم عما يلزمه في جهاده إن لم يعلمه÷.

قُلْتُ: وللأسف كثير من شباب المسلمين في هذا الزمان غافلون عن نصيحة ابن الحاج هذه، فانخرطوا في عمليات إجرامية إرهابية فيها إهلاك الحرث والنسل تحت مُسمّى الجهاد، وعليه فسوف تُبين شيئاً من فقه الجهاد الشرعي حتى تنكشف لنا حقيقة أدعياء الجهاد، ويظهر لنا الحد الفاصل بين الجهاد والفساد. أولاً: حكم الجهاد:

قَالَ الباجي فِي "المنتقى شرح الموطأ" ÷ (١٥٩/٣): "الجهاد فرض في الجملة، إلا أنه من فروض الكفاية، ومعنى قولنا: من فروض الكفاية، أنه يجب في الجملة، فإذا قام به بعض الناس سقط فرضه عمّن قام به، وعن غيره من المسلمين، وإذا عمّت الحاجة إلى جميع الناس ودهمهم العدو ما لا يقوم به بعضهم لزم الفرض جميعهم، والأصل في وجوبه، قوله تعالى: = وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ + [الأنفال: ٣٩] ÷. اهـ

ويكون الجهاد فرضاً على الأعيان في ثلاث حالات، ذكرها ابن قدامة في المغني (١٦٤/٩):

"أحدها: إذا التقى الزحفان، وتقابل الصفان، حرّم على من حضر الانصراف، وتعين عليه المقام، لقول الله تعالى: = يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا + [الأنفال: ٤٥]، وقوله تعالى: = وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ +، وقوله تعالى: = يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ ﴿١٦﴾ وَمَنْ يُولُوهُمْ يُؤْمِدْ ذُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ + [الأنفال: ١٥ - ١٦].

الثاني: إذا نزل الكفار ببلد، تعين على أهله قتالهم ودفعهم.

الثالث: إذا استنفر الإمام قومًا لزمهم النفير معه، لقول الله تعالى: = يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ ائْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ + [التوبة: ٣٩].

وقَالَ النَّبِيُّ ج: \$ إذا استنفرتم فانفروا #. اهـ

وقَالَ الشافعي في الأم (٢٣٥/٤): "ولو سبى المشركون أهل البغي، وكانت بالمسلمين قوة على قتال المشركين لم يسع المسلمين الكف عن قتال المشركين حتى يستنقذوا أهل البغي ÷. اهـ

وفي "الغرر البهية شرح البهجة" ÷ (١١٧/٥): "والجهاد قد يكون فرض عين، وقد يكون فرض كفاية؛ لأن الكفار إن دخلوا بلادنا أو أسروا مسلماً يتوقع فكه ففرض عين ÷. اهـ

وقَالَ ابن القيم : في زاد المعاد (٧١/٣-٧٢): "ثم فرض عليهم -أي على الصحابة- القتال بعد ذَلِكَ لِمَنْ قَاتَلَهُمْ دُونَ مَنْ لَمْ يَفَاتِلَهُمْ، فَقَالَ: = وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ

يُفَاتِلُونَكُمْ+ [البقرة: ١٩٠]. ثُمَّ فَرَضَ عَلَيْهِمْ قِتَالُ الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً، وَكَانَ مُحَرَّمًا، ثُمَّ مَأْذُونًا بِهِ، ثُمَّ مَأْمُورًا بِهِ، لِمَنْ بَدَأَهُم بِالْقِتَالِ، ثُمَّ مَأْمُورًا بِهِ لِجَمِيعِ الْمُشْرِكِينَ إِمَّا فَرَضَ عَيْنَ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ، أَوْ فَرَضَ كِفَايَةً عَلَى الْمُشْهُورِ.

والتحقيق أن جنس الجهاد فرض عين إما بالقلب، وإما باللسان، وإما بالمال، وإما باليد، فعلى كل مُسْلِمٍ أَنْ يُجَاهِدَ بِنَوْعٍ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ^(١).

أَمَّا الْجِهَادُ بِالنَّفْسِ، ففرض كفاية، وَأَمَّا الْجِهَادُ بِالْمَالِ فففي وجوبه قولان، والصحيح: وجوبه؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ بِالْجِهَادِ بِهِ، وَبِالنَّفْسِ فِي الْقُرْآنِ سُوءٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: =انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ+ [التوبة: ٤١]÷. اهـ

ثانيًا: أقسام الجهاد باعتبار الغاية:

القسم الأول: جهاد الطلب:

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: فِي "رِسَالَةِ إِلَى السُّلْطَانِ الْمَلِكِ النَّاصِرِ فِي شَأْنِ التَّنَازُلِ"^(٢): "وَأَقْلَ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَجَاهِدُوا عَدُوَّهُمْ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنْ تَرَكَوهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَاسْتَحَقُّوا الْعُقُوبَةَ، وَكَذَلِكَ إِذَا تَقَاعَدُوا حَتَّى يَطَأَ الْعَدُوُّ أَرْضَ الْإِسْلَامِ÷. اهـ

قلت: وهذا الكلام من شيخ الإسلام محمول على حال التمكين والقوة، أما في حال الاستضعاف يختلف الأمر.

وَقَالَ السَّيُوطِيُّ فِي الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ (ص ٤١٣): "وَمِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ الْجِهَادُ، حَيْثُ الْكُفَّارُ مُسْتَقَرُّونَ فِي بِلَادِهِمْ، وَيَسْقُطُ بِشَيْئَيْنِ:

أحدهما: أَنْ يَحْصِنَ الْإِمَامُ الثَّغُورَ بِجَمَاعَةٍ يَكْفِيهِمْ، مِنْ بَازَائِهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ.

الثاني: أَنْ يَدْخُلَ الْإِمَامُ دَارَ الْكُفَّارِ غَازِيًا بِنَفْسِهِ، أَوْ بِجَيْشٍ يُؤَمِّرُ عَلَيْهِمْ مَنْ يَصْلَحُ لَذَلِكَ، وَأَقْلَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي كُلِّ سَنَةٍ، فَإِنْ زَادَ فَهُوَ أَفْضَلُ، وَلَا يَجُوزُ إِخْلَاءُ سَنَةٍ مِنْ جِهَادٍ إِلَّا لِمُضْرُورَةٍ بِأَنْ يَكُونَ فِي الْمُسْلِمِينَ ضَعْفٌ، وَفِي الْعَدُوِّ كَثْرَةٌ، وَيَخَافُ مِنْ

(1) قَالَ الشَّيْخُ حَسَنٌ -حَفَظَهُ اللَّهُ-: "فِي حُدُودِ طَاقَاتِهِ÷.

(2) جَامِعُ الْمَسَائِلِ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ (ص ٣٠٣) (الْمَجْمُوعَةُ الْخَامِسَةُ) (دَارُ عَالَمِ الْفَوَائِدِ بِمَكَّةَ).

ابتدائهم الاستئصال لعذر بأن يعز الزاد وعلف الدواب في الطريق فيؤخر إلى زوال ذلك، أو ينتظر لحاق مدد أو يتوقع إسلام قوم فيستميلهم بترك القتال. اهـ

قُلتُ: فتأمل -فهمك الله- كيف بيّن السيوطي أن الشرط في جهاد الطلب للكافرين هو عدم ضعف المسلمين وعدم كثرة الكافرين، وهذا نفس ما أشار إليه العلامة ابن عثيمين: فَقَالَ فِي الشَّرْحِ الْمَمْتَعِ (٩/٨):

"لا بد فيه -أي في جهاد الطلب- من شرط، وهو أن يكون عند المسلمين قدرة وقوة يستطيعون بها القتال، فإن لم يكن لديهم قدرة فإن إقحام أنفسهم في القتال إلقاء بأنفسهم إلى التهلكة، ولهذا لم يوجب الله سبحانه وتعالى على المسلمين القتال وهم في مكة؛ لأنهم عاجزون ضعفاء، فلما هاجروا إلى المدينة وكونوا الدولة الإسلامية وصار لهم شوكة، أمروا بالقتال ÷. اهـ

قُلتُ: وضابط الكثرة بالنسبة للكافرين، والذي به لا يجب على المسلمين جهادهم، هو المذكور في قوله تعالى في سورة الأنفال: =الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿١٧٦﴾ + [الأنفال: ٦٦].

قَالَ البغوي في تفسيره (٣٢٦/٢): "وهذه الآيات صورتها صورة الإخبار عن المؤمنين بأنهم إذا بلغوا هذا المقدار المعين يغلبون ذلك المقدار المعين في مقابلته من الكفار، وأن الله يمتن عليهم بما فيهم من الشجاعة الإيمانية، ولكن معناها وحقيقتها الأمر، وأن الله أمر المؤمنين في أول الأمر أن الواحد لا يجوز له أن يفر من العشرة، والعشرة من المائة، والمائة من الألف، ثم إن الله خَفَّفَ ذَلِكَ، فصار لا يجوز فرار المسلمين من مثليهم من الكفار، فإن زادوا على مثليهم جاز لهم الفرار ÷. اهـ

وفي الموسوعة الفقهية (٤٠/٢٧): "فإن زاد عدد الكفار عن مثلي المسلمين جاز الانصراف عن الصف ÷. اهـ

قُلتُ: وهذا على سبيل الجواز، لكن بلا ريب المستحب هو عدم الفرار والثبات حتى الممات، كما قال شيخ الإسلام: في "قاعدة في الانغماس في العدو، وهل

يُباح؟^(١): "وهذه المسألة هي في الرجل أو الطائفة يُقاتل منهم أكثر من ضعفهم، إذا كان في قتالهم منفعة للدين، وقد غلب على ظنهم أنهم يُقتلون، كالرجل يحمل وحده على صف الكفار ويدخل فيهم، ويسمي العلماء ذلك: الانغماس في العدو؛ فإنه يغيب فيهم كالشيء ينغمس فيه فيما يغمره.

وكذلك الرجل يقتل بعض رؤساء الكفار بين أصحابه، مثل أن يثب عليه جهرة إذا اختلسه، ويرى أنه يقتله ويُقتل بعد ذلك، والرجل ينهزم أصحابه فيقاتل وحده أو هو وطائفة معه العدو، وفي ذلك نكاية في العدو، ولكن يظنون أنهم يقتلون.

فهذا كله جائز عند عامة أهل الإسلام من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم، وليس في ذلك إلا خلاف شاذ، وأما الأئمة المتبعون كالشافعي وأحمد وغيرهما فقد نصوا على جواز ذلك، وكذلك هو مذهب أبي حنيفة ومالك وغيرهما؛ ودليل ذلك الكتاب والسنة وإجماع سلف الأئمة. اهـ

قلت: وهذا الانغماس في العدو كما قال شيخ الإسلام هو مُقَيَّد بأن يكون فيه منفعة للدين، وكذلك هو مُقَيَّد بأن يكون بأمر من السلطان المُمكن أو أمير الجيش المسلم المكلف من قبل السلطان، والأدلة التي استشهد بها شيخ الإسلام تؤكد هذين القيدَين، نحو حديث أبي هريرة الذي أخرجه البخاري في صحيح (٣٠٤٥) في قصة العشرة الذين بعثهم النبي ج عيًّا على الكفار، وأمر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري، فغلب عليهم الكفار -وكانوا مائة رجل رام، وفي رواية: مائتي رجل- وطلبوا منهم النزول على أن لهم العهد ألا يُقتلوا، فأبى عاصم، فرمواهم بالنبل فقتلوا عاصمًا في سبعة، وبقي ثلاثة نفر منهم خبيب... إلخ القصة المعروفة؛ فهنا هؤلاء العشرة لم يخرجوا هكذا بمفردهم دون إذن السلطان إنما خرجوا بإذن رسول الله ج، وقد انغمسوا في العدو رغم أنهم عشرة أنفس أمام مائة أو مائتين.

وكذلك قصة قتل كعب بن الأشرف، وقصة قتل أبي رافع كلاهما كانا بتكليف من ولي الأمر: رسول الله ج.

وأما هذه العمليات الانتحارية المعاصرة فلا تقاس على هذا لأنها افتقدت القيدَين

(1) جامع المسائل لشيخ الإسلام (ص ٣١١، ٣١٢) (المجموعة الخامسة) (دار عالم الفوائد بمكة).

المذكورين للجواز، وهما: إذن ولي الأمر، وحصول المنفعة من ورائها. فأولاً: يقوم بهذه العمليات شردمة من الشباب بأمر قادة الحزب الذين ينتمون إليه والذي لا يمثل السلطان المُمكّن.

وثانياً: تجر هذه العمليات على المسلمين الشر الوبيل بلا حدوث النكاية المرجوة من ورائها في العدو؛ فلا يترتب عليها منفعة في الدين، حيث إن المسلمين في زماننا قد ابتلوا بضعف العدة والعتاد، فليس من الحكمة الانغماس في العدو، بصورة تثيره للقضاء على البقية الباقية من أهل الإسلام، وهذه البقية الباقية لا تملك القدرة على دفع هذا الزحف الجاشم من العدو.

وبالطبع الأمر الوارد بجهاد الطلب هوَ موجه لولي الأمر، لا لأحاد الناس كما يعتقد بعض الشباب المتحمس، فيجب على ولي الأمر المسلم أن يعد العدد والعدة لجهاد الكافرين، فإن لم يفعل فالإثم عليه، والواجب على آحاد المسلمين النصح له إن أمكن، وعلى الدعاة منهم إصلاح عقائد العامة وتربيتهم على منهج السلف؛ وبهذا يتم إعداد العدة الإيمانية، أمّا أن يقوم هؤلاء الدعاة بالعمل على تهيج الشباب وإثارة عواطفهم، واستنفارهم لإلقاء أنفسهم في مفاوز ومهالك، فهؤلاء دعاة فتنة لا دعاة هدى، فكن على حذر منهم.

القسم الثاني: جهاد الدفع:

قال شيخ الإسلام: كما في الفتاوى الكبرى (٥/٥٣٨): "وأما قتال الدفع فهو أشد أنواع دفع الصائل عن الحرمات والدين فواجب إجماعاً، فالعدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه فلا يشترط له شرط بل يُدفع بحسب الإمكان.

وقد نصَّ على ذلك العلماء أصحابنا وغيرهم فيجب التفريق بين دفع الصائل الظالم الكافر، وبين طلبه في بلاده. اهـ

وقال ابن القيم في الفروسية (ص ١٨٧ - ١٨٨): "وجهاد الدفع أصعب من جهاد الطلب؛ فإن جهاد الدفع يشبه باب دفع الصائل، ولهذا أبيح للمظلوم أن يدفع عن نفسه..... فقتال الدفع أوسع من قتال الطلب وأعم وجوباً ولهذا يتعين على كل أحد يقيم

ويجاهد فيه: العبد بإذن سيده وبدون إذن، والولد بدون إذن أبويه، والغريم بغير إذن غريمه، وهذا كجهاد المسلمين يوم أحد والخندق، ولا يشترط في هذا النوع من الجهاد أن يكون العدو ضعفي المسلمين فما دون؛ فإنهم كانوا يوم أحد والخندق أضعاف المسلمين فكان الجهاد واجباً عليهم لأنه حينئذ جهاد ضرورة ودفع لا جهاد اختيار، ولهذا تباح فيه صلاة الخوف بحسب الحال في هذا النوع، وهل تباح في جهاد الطلب إذا خاف قُوت العدو ولم يخف كرتة؟ فيه قولان للعلماء: هما روايتان عن الإمام أحمد ÷. اهـ

قلت: وقد تعلّق بعض أصحاب الشبهات بما قرره الشيخ وتلميذه -رحمهما الله- على مشروعية الجهاد في بعض البلاد الإسلامية التي داهمها العدو -مثل العراق- رغم انتفاء شرط القدرة.

وإن المتتبع لكلام شيخ الإسلام: يرى أنه إنما أراد بالنفي نفي الاشتراط المطلق لا مطلق الاشتراط؛ وفرق بين الاشتراط المطلق ومُطلق الاشتراط كما قال شيخ الإسلام: كما في مجموع الفتاوى (١٦٤/٢): "وأما اللفظ المطلق والمقيد فمثال +تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ-، +وَلَمْ تَجِدُوا مَاءً- وذلك أن المعنى قد يدخل في مطلق اللفظ ولا يدخل في اللفظ المطلق، أي يدخل في اللفظ لا بشرط الإطلاق ولا يدخل في اللفظ بشرط الإطلاق ÷.

وقال: أيضاً كما في مجموع الفتاوى (٤٤٢/٤): "أن الأمر بقتال الطائفة الباغية مشروط بالقدرة والإمكان أن ليس قتالهم بأولى من قتال المشركين والكُفَّار، ومعلوم أن ذلك مشروط بالقدرة والإمكان؛ فقد تكون المصلحة المشروعة أحياناً هي التآلف بالمال والمسالمة والمعاهدة كما فعله النبي غير مرة والإمام إذا اعتقد وجود القدرة ولم تكن حاصلة كان الترك في نفس الأمر أصح ÷.

وقال أيضاً كما في رسالته إلى السلطان الملك الناصر في شأن التتار: "فإن الله فرض على المسلمين الجهاد بالأموال والأنفس، والجهاد فرض واجب على كل مسلم قادر، ومن لم يقدر أن يجاهد بنفسه فعليه أن يجاهد بماله إن كان له مال يتسع لذلك ÷.

قلت: وهذا واضح أن شيخ الإسلام يشترط في أي قتال القدرة والإمكان سواء كان قتال دفع أم قتال طلب، ويؤكد هذا ما قاله في منهاج السنة النبوية (٥٣٦/٤): "وإذا قال القائل: إن علياً والحسين إنما تركا القتال في آخر الأمر للعجز لأنه لم يكن لهما أنصار؛ فكان في المقاتلة قتل النفوس بلا حصول المصلحة المطلوبة.

قيل له: وهذا بعينه هو الحكمة التي راعاها الشارع ج في النهي عن الخروج على الأمراء وندب إلى ترك القتال في الفتنة وإن كان الفاعلون لذلك يرون أن مقصودهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كالذين خرجوا بالحرّة وبدير الجمّاجم على يزيد والحجاج وغيرهما لكن إذا لم يزل المنكر إلا بما هو أنكر منه صار إزالته على هذا الوجه منكرًا وإذا لم يحصل المعروف إلا بمنكر مفسدته أعظم من مصلحة ذلك المعروف كان تحصيل ذلك المعروف على هذا الوجه منكرًا ÷.

قلت: وهذا التقرير من شيخ الإسلام واضح جلي في أنه يرى أن دفع العدو الكافر بالقوة لا يجوز إذا ترتب عليه مفسد أعظم فيها قتل النفوس بلا مصلحة مطلوبة؛ وهذا عين ما يحدث الآن على أرض العراق، وكذلك في فلسطين، حيث إن الكفّار قد سطوا على هذه البلاد وصارت لهم الغلبة عليها، والمسلمون فيها متفرقون ليس لهم راية واحدة تجمعهم، وليس لديهم من قوة السلاح والعتاد التي يستطيعون بها جهاد هؤلاء وإخراجهم من البلاد؛ فصاروا كحال النبي ض والصحابّة في مكة: مستضعفين، لا طاقة لهم على إزاحة الكفّار، بل حتى لو وُجد إمام له راية في مثل هذه البلاد، والمسلمون بهذه الحالة من الضعف، فلا تجب طاعة الإمام في القتال لأنه يصير قتال فتنة، وهذا ما قرره شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٤٤٢/٤-٤٤٣) حيث قال :: "ومن رأى أن هذا القتال مفسدته أكثر من مصلحته علم أنه قتال فتنة فلا تجب طاعة الإمام فيه إذ طاعته إنما تجب في ما لم يعلم المأمور أنه معصية بالنص فمن علم أن هذا هو قتال الفتنة الذي تركه خير من فعله لم يجب عليه أن يعدل عن نص معين خاص إلى نصّ عام مطلق في طاعة أولى الأمر ولا سيما وقد أمر الله تعالى عند التنّازع بالرد إلى الله والرسول ويشهد لذلك أن الرسول أخبر بظلم الأمراء بعده وبغيهم

ونهى عن قتالهم لأن ذلك غير مقدور إذ مفسدته أعظم من مصلحته كما نهى المسلمون في أول الإسلام عن القتال كما ذكره بقوله تعالى: +أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ [النساء: ٧٧]، وكما كان النبي وأصحابه مأمورين بالصبر على أذى المشركين والمنافقين والعفو والصفح عنهم حتى يأتي الله بأمره÷. اهـ

قلت: فكيف يقال بعد هذا أن شيخ الإسلام يوجب قتال الكفار إذا احتلوا إحدى بلاد المسلمين دون قيد ولا شرط؟

ويعضد هذا الأمر أنه : أوجب على أهل ماردين -من كان عاجزاً منهم عن إقامة دينه- أن يهاجر إلى بلاد أخرى بعد أن احتلها النصارى، ولم يوجب على أهلها الجهاد فقال : كما في مجموع الفتاوى (٢٤٠/٢٨): "دماء المسلمين وأموالهم محرمة حيث كانوا في ماردين أو غيرها وإعانة الخارجين عن شريعة دين الإسلام محرمة سواء كانوا أهل ماردين أو غيرهم والمقيم بها إن كان عاجزاً عن إقامة دينه وجبت الهجرة عليه وإلا استحبت ولم تجب، ومساعدتهم لعدو المسلمين بالأنفس والأموال محرمة عليهم ويجب عليهم الامتناع من ذلك بأى طريق أمكنهم من تغيب أو تعريض أو مصانعة فإذا لم يمكن إلا بالهجرة تعينت ولا يحل سبهم عموماً ورميهم بالنفاق بل السبُّ والرمي بالنفاق يقع على الصفات المذكورة في الكتاب والسنة÷. اهـ

بل إن شيخ الإسلام يرى أنه إذا كانت ثم مصلحة للمسلمين بعقد المسالمة والمعاهدة مع الكفار -كما فعله النبي ض غير مرة- فإنه يصار إليها ولا يصار إلى القتال، كما قال : مجموع الفتاوى (٤٤٢/٤): "أن الأمر بقتال الطائفة الباغية مشروط بالقدرة والإمكان أن ليس قتالهم بأولى من قتال المشركين والكفار، ومعلوم أن ذلك مشروط بالقدرة والإمكان فقد تكون المصلحة المشروعة أحياناً هي التآلف بالمال والمسالمة والمعاهدة كما فعله النبي غير مرة÷. اهـ

وقال محمد بن أحمد عlish في "فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك÷ (٣٩١/١): "وأما الضرب الثاني: فهما تعين الجهاد في موضع لم يجز فيه الصلح، كما لو كان العدو طالباً على المسلمين، وقد يفجأ موضعهم، وهو ضعف عدد المسلمين فأقل لا شدة وعدة على المشهور عند المحققين فيتعين على من نزل بهم ومن

قاربهم دفعهم في الحين، ونقل اللخمي عن الداودي: فرضية الجهاد على من يلي العدو، ويسقط عمن بعد عنه، وقرره الماوردي بأنه بيان لتعلق فرض الكفاية لمن حضر محل تعلقه قادراً عليه دون من بعد عنه لعسره، فإن عصى الحاضر تعلق بمن يليه....÷. اهـ

قلت: وقد اتفق كافة العلماء الكبار في زماننا على عدم جواز جهاد الدفع إلا مع توفر شرط القدرة، وأن القتال الآن في العراق هو قتال فتنة ليس من جهاد الدفع في شيء، كما يظهر من فتاوى هؤلاء العلماء التالية:

قال العلامة ابن عثيمين: "عن الجهاد: إذا كان فرض كفاية أو فرض عين؛ فلا بد له من شروط. من أهمها: القدرة، فإن لم يكن لدى الإنسان قدرة فإنه لا يلقي بنفسه إلى التهلكة÷^(١)."

وقال: "ولهذا لو قال لنا قائل الآن: لماذا لا نحارب أمريكا وروسيا وفرنسا وإنجلترا؟! لماذا؟! لعدم القدرة."

الأسلحة التي قد ذهب عصرها عندهم هي التي في أيدينا، وهي عند أسلحتهم بمنزلة سكاكين الموقد عند الصواريخ، ما تفيد شيئاً فكيف يمكن أن نقاتل هؤلاء؟ ولهذا أقول: إنه من الحمق أن يقول قائل أنه يجب علينا أن نقاتل أمريكا وفرنسا وإنجلترا وروسيا! كيف نقاتل؟ هذا تأباه حكمة الله عز وجل، ويأباه شرعه؛ لكن الواجب علينا أن نفعل ما أمر الله به عز وجل + أَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ [الأنفال: ٦٠]. هذا الواجب علينا أن نُعد لهم ما استطعنا من قوة، وأهم قوة نعدّها هو الإيمان والتقوى÷^(٢).

قال: "فالقتال واجب، ولكنه كغيره من الواجبات لا بد من القدرة، والأمة الإسلامية اليوم عاجزة، لا شك عاجزة، ليس عندها قوة معنوية ولا قوة مادية؛ إذن يسقط الوجوب مع عدم القدرة عليه + فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ [التغابن: ١٦]. قال تعالى:

(1) الباب المفتوح..

(2) شرح كتاب بلوغ المرام (الشريط الأول: وجه أ).

+وَهُوَ كُرَّةٌ لَكُمْ_ [البقرة: ٢١٦]÷^(١).

قال :: "إنه في عصرنا الحاضر يتعذر القيام بالجهاد في سبيل الله بالسيف ونحوه، لضعف المسلمين مادياً ومعنوياً، وعدم إتيانهم بأسباب النصر الحقيقية، ولأجل دخولهم في الموائيق والعهود الدولية، فلم يبق إلا الجهاد بالدعوة إلى الله على بصيرة÷^(٢).

وقال الشيخ عبد المحسن العبيكان في لقاء جريدة الرياض معه بتاريخ (١٩ ربيع الآخر ١٤٢٦): "هناك فرق في جهاد الدفع الذي يشترط فيه إذن الإمام وجهاد الدفع الذي لا يشترط فيه؛ فجهاد الدفع الذي لا يشترط هو الشخص الذي اعتدى عليه ابتداءً في بيته لأجل قتل نفسه أو أخذ ماله أو الاعتداء على عرضه فهذا يدفع الصائل، ولا يشترط فيه إذن ولي الأمر، أما الاحتلال العام فهذا استيلاء على الحكم العام، ولم يقل الشرع أنه يجب مقاتلة المحتل العام....÷.

وقال الشيخ حمد بن عبد العزيز بن حمد بن عتيق -مدير المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد في حي العزيزية بالرياض- في مقال له يرد فيه على الهرفي:
"الأمر الثاني الذي بنى عليه الأستاذ الهرفي رده: هو أقوال العلماء في وجوب جهاد الدفع، ولا شك أن ما نقله عن أهل العلم غير مختلف فيه لكن ما صورة جهاد الدفع التي ذكر أقوال أهل العلم فيها.

صورتها: أن يداهم العدو البلد الإسلامي فيحصل القتال بين المسلمين والكفار، فقتال الدفع مستمر استمرار بقاء الدولة الإسلامية وعدم تغلب الكفار، أما إذا تغلب الكفار أو لم يمكن دفعهم أو كان في مدافعتهم من المفسدة أعظم من مصلحة مقاتلتهم فهنا يسقط جهاد الدفع، وحينها يكون المسلم بين حالين إما أنه يستطيع إظهار دينه في البلد التي تغلب فيها الكافر فيجوز له البقاء ولا تجب عليه الهجرة، والحال الثانية: إذا لم يستطع إظهار دينه فتجب عليه الهجرة إن استطاعها، أما الأدلة على ذلك: فمنها قوله تعالى: +لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا_ [البقرة: ٢٨٦]. وقوله: +فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ_

(1) شرح رياض الصالحين: أول كتاب الجهاد.

(2) مجموع فتاوى ابن عثيمين (٣٨٨/١٨).

[التغابن: ١٦]. فإذا لم يستطع المسلمون مدافعة العدو لضعفهم المادي والعسكري سقط عنهم ذلك، ومنها أن النبي ض سَلَمَ بعض المسلمين للكفار كأبي جندل قبل أن يعقد الصلح مع الكُفَّار يوم الحديبية، ولم يدافع عنه مع وجوب الدفاع عنه وعن غيره من المسلمين؛ لأن ذلك لو حدث لترتب عليه مفسدة عظيمة على الإسلام والمسلمين، ومنها ما رواه مسلم عن النواس بن سمعان عن النبي ج أنه قال: "يُوحى الله إلى عيسى ابن مريم أني قد أخرجت عبادًا لي لا يدان لأحد بقتالهم -أي لا يستطيع قتالهم أحد- فحرز عبادي إلى الطور، أي احتموا بالجبال واتركوا القتال.

وجه الدلالة: أن عيسى -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- حين ينزل في آخر الزمان ويحكم بشرريعة محمد عليه الصلاة والسلام يهجم عليه عدو كافر، ومع ذلك يأمره الله بالفرار إلى الجبال، وينهاه الله عن قتال الدفع لأنه لا فائدة منه؛ وإلا للزم من عدم سقوط جهاد الدفع أبدأ حتى مع عدم القدرة عليه أو تغلب الكُفَّار وسيطرتهم على بلاد المسلمين أمور باطلة لا أظن الأستاذ الهرفي يقول بها، ومن ذلك:

١- أن الجهاد واجب على المسلمين جميعاً، في بلاد الكُفَّار التي كانت في يوم من الأيام بلاداً إسلامية كإسبانيا وبلغاريا، وأن القيام بالعمليات في هذا الوقت ضدهم عمل جهادي واجب.

٢- أن الجهاد واجب على المسلمين جميعاً، في البلاد العربية والإسلامية التي دخلها الاستعمار ولم يخرج منها إلا بعد أن ولى عليها أحداً من تلك البلاد نيابة عنه، فهل يقول بذلك؟

٣- وقد يقول قائل من أين لك أنه لا فائدة من قتال الأمريكان في العراق، واليهود في فلسطين؟ فالجواب أن هذا ظاهر شرعاً وعقلاً وواقعاً، فأما الشرع والعقل: فقد بيّن الله تعالى أنه لا يعين المسلمين ولا ينصرهم إلا إذا أخذوا بأمرين اثنين:

الأول: الإيمان بالله وأصله التوحيد والاعتقاد الصحيح مع العمل الصالح.

والثاني: القوتان المادية والعسكرية؛ أما الدليل على الأمر الأول فقوله تعالى:

+وَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿١٦٠﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا

الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٥١﴾
[الحج: ٤٠-٤١].

أما الدليل على القوة المادية فقوله تعالى: +وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ [الأنفال: ٦٠]. وقوله: +الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٦٦﴾ [الأنفال: ٦٦].

فلو كانت القوة الإيمانية كافية لما أمرنا الله بالإعداد لقتال العدو، ولما كان للتحديد بأن الواحد من المسلمين يغلب الاثنين أي معنى، لذلك لما هُزم المسلمون في مؤتة وانسحب خالد بن الوليد بالجيش لم يكن ذلك بسبب مخالفتهم طاعة الله، وإلا بيّنه الله كما حدث يوم أحد، وإنما هزموا لعدم القوة المادية التي تقارب العدو فقد كانوا بضعة آلاف يقابلون أكثر من ١٠٠ ألف من الروم.

ويدل له حديث النّوّاس بن سمرعان المتقدم عندما يأمر الله عيسى -عليه الصّلاة والسّلام- أن يفر ومن معه إلى الجبال ونهاه عن القتال، وذلك بسبب ضعفهم المادي بالنسبة لعدوهم المحتل.

والمسلمون اليوم -إلا من رحم الله- معلوم حالهم لكل من أعطاه الله بصراً وبصيرة، أما حالهم الديني ففيه من الضعف من جهة الاعتقاد والعمل ما هو معلوم لكل ذي لب، فهم مُتَفَرِّقُونَ في عقائدهم، مخالفون لما كان عليه نبيهم وأصحابه؛ أمّا مخالفتهم في العمل فحدّث ولا حرج: كترك الأركان الأربعة، وكالنظر إلى ما حرم الله وسماع ما حرم الله وأكل ما حرم الله.. إلخ، مما ليس المراد إحصاءه بل الإشارة إليه، قال ابن تيمية: "وحيث ظهر الكفار، فإنما ذاك لذنوب المسلمين التي أوجبت نقص إيمانهم، ثم إذا تابوا بتكميل إيمانهم نصرهم الله.. ÷ الجواب الصحيح (٤٥٠/٦)، وقال: "وإذا كان في المسلمين ضعف، وكان عدوهم مستظهِراً عليهم كان ذلك بسبب ذنوبهم وخطاياهم؛ إما لتقريطهم في أداء الواجبات باطناً وظاهراً، وإما لعدوانهم بتعدي الحدود باطناً وظاهراً ÷.

أما القوة المادية فغاية ما يملكه هؤلاء الذين يقاتلون اليوم ضد اليهود والأمريكان ما يسمى الأسلحة الخفيفة، وما الذي تغني

عنه هذه الأسلحة بالنسبة للترسانتين اليهودية والأمريكية، والتي لا توازيها أسلحة الدول العربية مجتمعة، فضلاً أن توازيها أسلحة الزرقاوي وأتباعه منفردة.

فالضعف الديني * الضعف المادي * القتال لعدو قوي متسلط = الهزيمة المنكرة ÷ اهـ

P وسئل الشيخ الفوزان: أحسن الله إليكم لي ولدٌ أَلَح علي عدة مرات يقول سأذهب للجهاد فهل أسمح له أم لا؟

ج: "هذا الذي قلناه لكم أحفظوا أولادكم هم يسمونه جهاد لأجل يُرغَّبون الناس فيه ويأتون بآيات الجهاد وأحاديث الجهاد يُرغَّبون الناس فيه، وهو ما هو جهاد، ما هو جهاد، هو تجنيُّدٌ ضدكم، أنتم رأيتم هذا ما يحتاج.. رأيتم هذا الجهاد ما هو؟ أنه في نحوركم هذا الجهاد الذي يريدون، يريدون أن يُجنِّدوا أولادكم في نحوركم ويكونون هم في راحة يشغلونكم بأولادكم هذا الذي يريدون، فلا تترك ولدك يذهب مع أناس لا تعرفهم ولا تعرف عقيدتهم ولا تعرف منهجهم لا تتركه أبداً أنت المسئول عن ولدك ÷ (١).

P وسئل الشيخ صالح اللحيدان: ما هي نصيحتكم لمن يدعو الناس إلى الجهاد، ويُحمِّس الناس وذلك بذكر المآسي الحاصلة في الوقت الحاضر، وبعد ذلك يسرد المعارك الإسلامية وبعد ذلك يفاجأ الجميع ويقول بأن الجهاد قد أوقف ومُنْعنا منه وهو يقصد بذلك ما يقصد؟

ج: "الجهاد إذا وجدت مقوماته تعين على المسلمين أن يقوموا به؛ ومذهب أهل السنة والجماعة الجهاد مع الإمام البر والفاجر إذا كان في قتال الكفار.

وأما تحميس الناس والشباب على غير بصيرة فهذه من أسباب حصول كوارث متنوعة وشرور من الأعداء على الدول الإسلامية، والإنسان ينبغي أن يجتهد في تحصيل المقومات من علم وإيمان وإذا قام سوق الجهاد... الآن المسلمون صار الخطر عليهم أن يكونوا مغنماً للدول الكبرى الكافرة الفاجرة، والإنسان لا يعرض نفسه

(1) شريط بعنوان "الجديد في الإرهاب: لقاء مفتوح ÷.

لمواقف ذلّ ولا يعرض أيضا أمته ودولته لمواقف ذلّ^(١).

ثالثاً: عدم جواز الجهاد إلا بإذن الإمام:

* قَالَ المرداوي في "الإنصاف" (١٥٢/٤): "لا يَجُوزُ الغزو إلا بإذن الأمير؛ إلا أن يفجأهم عدو يخافون كلبه هذا المذهب نصّاً عليه، وعليه أكثر الأصحاب، وجزم به في الوجيز وغيره، وقدمه في الفروع وغيره.... وَقَالَ القاضي في الخلاف: الغزو لا يَجُوزُ أن يقيمه كُلُّ أحد على انفراد، ولا دخول دار الحرب بلا إذن الإمام، ولهم فعل ذَلِكَ إذا كانوا غُصبة لهم منعة. اهـ

* وفي "مواهب الجليل" (٣٤٩/٣): "قَالَ ابن حبيب: سَمِعْتُ أهل العلم يقولون: إن نَهَى الإمام عن القتال لمصلحة حرمت مخالفته إلا أن يدهمهم العدو.

* وَقَالَ البهوتي في "شرح منتهى الإرادات" (٦٣٦/١): "ويَحْرُمُ غزو بلا إذن الأمير لرجوع أمر الحرب إليه لعلمه بكثرة العدو وقلته ومكانه وكيدته. اهـ

* وَقَالَ الطحاوي في "عقيدة أهل السنة": "والجهاد ماضٍ مع أولي الأمر من المسلمين برهم و فاجرهم إلى قيام الساعة.

* وَقَالَ موفق الدين المقدسي في "لمعة الاعتقاد" (٨٤): "ونرى الحج والجهاد ماضياً مع طاعة كل إمام، برّاً كان أو فاجراً، وصلاة الجمعة خلفهم جائزة.

* وَقَالَ العلامة ابن عثيمين : في "الشرح الممتع" (٢٥/٨): "لا يَجُوزُ غزو الجيش إلا بإذن الإمام مهما كان الأمر؛ لأن المخاطب بالغزو والجهاد هم ولاية الأمور، وليس أفراد الناس، فأفراد الناس تبع لأهل الحلّ والعقد، فلا يَجُوزُ لأحد أن يغزو دون إذن الإمام إلا على سبيل الدفاع، وإذا فاجأهم عدو يخافون كلبه، فحينئذ لهم أن يدافعوا عن أنفسهم لتعين القتال إذن.

وإنما لم يَجُزْ ذَلِكَ؛ لأن الأمر منوط بالإمام؛ فالغزو بلا إذنه افتيات وتعد على حدوده؛ ولأنه لو جاز للناس أن يغزوا بدون إذن الإمام لأصبحت المسألة فوضى كل من شاء ركب فرسه وغزا، ولأنه لو مكن الناس من ذَلِكَ لحصلت مفسد عظيمة، فقد

(1) درس "الجهاد الشرعي" (الجامع الكبير).

تتجهز طائفة من الناس على أنهم يريدون العدو، وهم يريدون الخروج على الإمام أو يريدون البغي على طائفة من الناس. اهـ

P وسئل الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله-: ما حكم الجهاد في هذا الوقت مع منع ولي الأمر؟^(١).

فأجاب -حفظه الله-: "لا جهاد إلا بإذن ولي الأمر؛ لأن هذا من صلاحيته والجهاد بدون إذنه افتيات عليه، فلا بد من رأيه وإذنه، وإلا فكيف تقاتل وأنت لست تحت رايته، ولا تحت إمرة ولي أمر المسلمين؟÷.

P وسئل أيضاً -حفظه الله-: ما هي شروط الجهاد، وهل هي متوفرة الآن؟
فأجاب: "شروط الجهاد معلومة: أن يكون في المسلمين قوة وإمكانية لمجاهدة الكفار، أما إن لم يكن عندهم إمكانية ولا قوة فإنه لا جهاد عليهم؛ فالرسول ج وأصحابه كانوا في مكة قبل الهجرة، ولم يُشرع لهم الجهاد، لأنهم لا يستطيعون، وكذلك لا بد أن يكون الجهاد تحت قيادة مسلمة، وبأمر ولي الأمر؛ لأنه هو الذي يأمر به، وينظمه ويتولاه، ويشرف عليه، فهو من صلاحياته، وليست من صلاحيات أي أحد أو أي جماعة تذهب أو تغزو بدون إذن ولي الأمر÷.

P وأخيراً سئل -حفظه الله-: هل من جاهد بدون إذن ولي الأمر ثم قتل، فهل يكون شهيداً أم لا؟

فأجاب -حفظه الله-: "يكون غير مأذوناً له في القتال، فلا يكون قتاله شرعياً، ولا يظهر لي أنه يكون شهيداً÷. اهـ

وقال الشيخ عمر بن محمد بن سليم: كما في الدرر السنية (٣١٣/٧): "ولا يجوز الافتيات عليه -أي على الإمام- بالغزو وغيره، وعقد الذمة والمعاهدة إلا بإذنه، فإنه لا دين إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلا بسمع وطاعة، فإن الخروج عن طاعة ولي الأمر من أعظم أسباب الفساد في البلاد والعباد. اهـ

وقال الشيخ عبيد الجابري -حفظه الله- في "التوجيهات السلفية في قضايا جهادية÷

(1) فتاوى الأئمة في النوازل المدلهمة جمع محمد القحطاني (ص ٢٠٤-٢٠٥).

(ص ١): "أنه ليس لأحد كائنًا من كان أن يدعو إلى الجهاد بنفسه دون ولي الأمر من المسلمين، فإن الدعوة إلى الجهاد وتجنيد الجنود وتجهيز الجيوش، والدعوة إلى التفريط العام هذه من خصائص ولي الأمر، ومن مهامه وواجباته باتفاق من يُعتمد بقوله من أئمة الهدى، فائمة أهل السنة حينما يؤلفون الكتب ويصنّفون المصنّفات التي يدونون فيها ما يجب اعتقاده، فإنهم يذكرون ذلك ضمن مصنّفاتهم أعني: كَوْن الدعوة إلى الجهاد من خصائص ولي الأمر ÷ اهـ

رابعًا: كيفية جهاد الطلب:

جاء الأمر من النبي ص بدعوة الكفار إلى الدخول في الإسلام قبل بدء الحرب عليهم، فإن أبوا فالجزية والتزام عقد الدّمة، فإن أبوا فالقتال. وهذا الأمر موجه للإمام، وليس لأمرء الأحزاب المنشقة عن جماعة المسلمين، والذين صاروا يُطبّقون أحكام جهاد الطلب على عصاة المسلمين، فكان بعضهم يدندن أن مرحلة دعوة الناس إلى الالتزام بأحكام الإسلام قد انتهت، فيجب جبر عصاة المسلمين على الالتزام بأحكام الإسلام بالقوة، وهذا هو الجهاد عند هذه الفئة، فئة الخوارج.

خامسًا: الجهاد الشرعي بالقوة السّلاحية لا يكون إلا ضد الكافرين أو المعاندين أو أهل البغي:

أي: أن جهاد الطلب المنوط+ بالإمام لا يوجه إلا ضد قوم كافرين، أو طائفة من المسلمين تحت إمرة هذا الإمام امتنعت عن أداء فرض من فروض الإسلام مثل الصلاة أو الزكاة ونحوهما، أو طائفة من المسلمين خرجت عن طاعة الإمام، أو بغت على المسلمين بالقتل والسلب والنهب.

وأمّا أن تقوم فئة من عامة المسلمين بدون إذن من الإمام بقتال طائفة ممتنعة عن أداء فرض من الفروض، فإن هذا لا يجوز، وليس هو من الجهاد في شيء بل هو من الفساد بلا ريب.

وأمّا عن جهاد المنافقين، فهو كما قال العلامة ابن عثيمين : في الشرح الممتع

(٧/٨):

"جهاد المنافقين يكون بالعلم لا بالسلاح؛ لأن المنافقين لا يقاتلون، فإن النبي ج قد استؤذن أن يقتل المنافقون الذين علم نفاقهم فَقَالَ: لَا حَتَّى لَا يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ#. اهـ

سادساً: حكم الهدنة مع الكافرين:

قَالَ ابن قدامة في المغني (٢٣٨/٩): "معنى الهدنة أن يعقد لأهل الحرب عقداً عَلَى ترك القتال مدة، بعوض وبغير عوض، وتسمى مهادنة وموادعة، ومعاهدة، وذلك جائز بدليل قول الله تعالى: =بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ [التوبة: ١] + وَقَالَ سبحانه وتعالى: =وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا + [الأنفال: ٦١].

وروى مروان، ومسور بن مخرمة أن النبي ض صالح سهيل بن عمرو بالحديبية عَلَى وضع القتال عشر سنين؛ ولأنه قد يكون بالمسلمين ضعف، فيهادنهم حَتَّى يَقْوَى المسلمون، ولا يَجُوزُ ذَلِكَ إِلَّا لِلنَّظَرِ للمسلمين إما أن يكون بهم ضعف عن قتالهم، وإما أن يطمع في إسلامهم بهدنتهم، أو في أدائهم الجزية، والتزامهم أحكام الملة، أو غير ذَلِكَ من المصالح÷.

وَقَالَ أَيْضًا: "ولا يَجُوزُ عقد الهدنة ولا الدِّمَّةُ إِلَّا من الإمام أو نائبه... فإذا هادنهم غير الإمام أو نائبه لم يصح÷. اهـ

P وقد اختلف في مدة الهدنة، عَلَى أقوال ثلاثة: ذكرها الشيخ ابن عثيمين : في الشرح الممتع (٥٢/٨-٥٣)، فَقَالَ:

"القول الأول: لا يَجُوزُ أن يعقد السلام أو الهدنة أكثر من عشر سنوات.

القول الثاني: يَجُوزُ أكثر لكن يُحدد؛ لأن العقد عَلَى وجه الإطلاق يعني إبطال الجهاد.

القول الثالث: يَجُوزُ مطلقاً بدون تحديد للمصلحة، ولكن هذا القول يجعله عقداً جائزاً بمعنى أن المسلمين إذا رأوا من أنفسهم القوة نبذوا العهد، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية.. وهذا الذي قاله شيخ الإسلام هُوَ قياس المذهب في أن المرجع في

ذَلِكَ إِلَى الْمصلحة، ولو زاد عَلَى عشر سنين ÷. اهـ

قُلْتُ: ولو تَتَبَعْتَ رِعاكَ اللهُ كَتَبَ الْفقه فِي هذه الْمسألة، لَوَجَدْتَ أَنَّ جمهور العلماء بل غالبهم عَلَى جواز قيام إمام المسلمين بعقد هدنة مع العدو الكافر إذا شعر بضعف المسلمين وعدم قدرتهم عَلَى مواجهة العدو.

وكما قَالَ العلامة ابن عثيمين فِي الشرح الممتع (٥٥/٨): "وَفِي وقتنا هذا فِينا ضعف لذلك تَجوز الهدنة ÷.

وما قاله الشيخ ابن عثيمين : هُوَ الَّذِي أَفتى به سَمَاحة الشيخ ابن باز : بجواز عقد هدنة مع اليهود في الوقت الحالي.

وَكُلُّ عاقل ومنصف يَجزم بصحة هذه الفتوى لِمَا يراه من تفرق المسلمين وهوانهم، فلا يُفتي عالم يَحِرص عَلَى مصلحة المسلمين بمقارعة اليهود بالحجارة والأسلحة البدائية، واليهود يَمْتَلكون من القوة، ومن أحدث الأسلحة أضعاف ما يَمْتَلكه المسلمون، بجانب تشرذم المسلمين تَحْتَ رايات متعددة مما زادهم ضعفاً.

سابعاً: الحد الفاصل بين الجهاد والفساد:

بعد أن ذكرنا شيئاً من فقه الجهاد الشرعي، فلنعرِّج عَلَى ذكر صور من الفساد فِي الأرض، تولت زمامها هذه الأحزاب المنحرفة الَّتِي جَمَعَتْ بين الخروج والاعتزال، وألبسوها زوراً اسم الجهاد، ونذكر فتاوى العلماء الربانيين فيها.

P فمن هذه الصور المنحرفة:

١- التفجيرات والتخريب في البلاد الإسلامية والاعتقالات:

إنه مما لا ريب فيه، أن هذه العمليات التخريبية من تفجير المنشآت الرسمية، ونحوها تَحْتَ مسمى جهاد الظالمين، لهُوَ الظلم بعينه، مع التنبيه عَلَى أن هذه العمليات لا ينبغي استغرابها، لأنها ليست بالجديدة فإنها نابعة من منهج فرقة قائمة منذ مئات السنين منذ أن انشقت عن الصحابة، هِيَ فرقة الخوارج حيث قامت عَلَى مدار هذه العقود بعمليات بشعة مثلها، مع اختلاف الوسائل في تنفيذها تبعاً لتطور الأسلحة.

فهؤلاء الخوارج الجدد ليسوا إلا أفراراً خرجوا من ضئضئ ذي الخويصرة حرقوص بن زهير التميمي، الَّذِي كَانَ هُوَ نَبْتَ السوء والشر، فهي سلسلة

متصلة منكوسة، بعضهم أولياء بعض، فما كَانَ نموذج ابن لادن، والظواهري، والمسعري، والفقير، والإسلامبولي، وجهيمان، والمقدسي، والزرقاوي، وأضرابهم، إلا نموذج مكرر من: عبد الله بن سبأ، وابن ملجم، وابن حطان، وصالح بن مسرح العابد، وشبيب بن يزيد بن نعيم، وقطري بن الفجاءة، وعبد الرحمن بن الأشعث.... إلخ.

وكلهم يرفعون هذا الشعار الهمجى الخارجى: (أشعل جذوة الجهاد في أي مكان ثم دعها تشتعل بعد ذلك من تلقاء نفسها) وهم بهذا يشعلون النار في المسلمين لا الكافرين. وقد صدق عليهم ما قاله أحد المسؤولين في مصر، وهو المستشار عبد المجيد محمود النائب العام المساعد في خلال مرافعته أمام القضاء في قضية اغتيال مسئول كبير في السنوات الأخيرة:

"وما من مسلم يغيب عنه ما فعله الخوارج في عهد علي.. الذي أدرك مرامهم، وهم يطالبونه بالإسلام، فقال لهم قولته المشهورة: (كلمة حق يُراد بها باطل)، صدقت يا علي... فما هم خوارج ذلك العصر مستمرين في تحريف الكلم عن موضعه... ومد الألفاظ لتشمل غير مقاصد الجلالة... يتخيرون من التفسير ما كان مرجوحاً ويشيخون عما هو راجح، يعادون أي فكر غير فكرهم، ويرفضون أي منطق غير منطقهم، ويأبون أي حجة ما لم تكن حجتهم، لذلك فهم لا يجادلون بالحسنى بل يرفعون على الدوام، عصا التهديد، وسلاح الاغتيال. نعم، وبحق إن هؤلاء من خوارج هذا العصر....

إلى أن قال: هكذا أفكارهم في الإيمان والكفر تضحى من أبسط الأمور، ويتحدث فيها أي مدعٍ منهم، الصغير والكبير، والعالم والجاهل، الصادق والمنافق، اللص والأمين، الزاني منهم والفاجر، ستجدون فيهم حضرات المستشارين كما وجد فيهم المجتمع المصري بل المجتمع الإسلامي كله، ستجدون أنهم لا يواجهون بالعفو والتسامح بل بالعنف والعدوان، يـكـذبون ويـتـهمون غيرهم بالكـذب، يُحـرقون ويتهمون غيرهم بالتحريف، يزيّفون، ويتهمون غيرهم بالتزييف، لسان حالهم العاثر:

(من ليس منا فهو علينا، من لم يتبع منطقنا فلا منطق له... من لا يؤمن بأهدافنا فهو آثم باغ... من يقف في طريقنا فهو كافر مرتد).

حرّفوا معنى الجهاد الذي رفعوا رايته فجعلوه حرب المسلم للمسلم، جعلوه سيقًا مُسلطًا على كل الرقاب، حرّفوا معنى الجهاد، جعلوه يعني ممارسة إرهاب المجتمع، حرّفوا معنى الجهاد فجعلوه تشويه لصورة مصر، وضرب لاقتصادها، وقطع لأرزاق أبنائها، إنه حقًا لأمر مؤسف، أن يكون الإسلام على أيدي هؤلاء هو اغتيال وهو مقصلة إعدام، وهو انقضاظ على المجتمع وهو مقاومة للنظام^(١). اهـ

قلتُ: وكانت دائمًا هذه العمليات الخارجية ذريعة للكافرين للتدخل في شئون المسلمين، وإحداث مزيد من الفرقة بينهم، وإذلالهم باحتلال بلادهم.

فمثلاً هذه التفجيرات الأخيرة التي حدثت في أندونيسيا والرياض والرباط، جعلت دولة أمريكا تدس أنفها بقوة في شئون بلاد المسلمين، وتتحدث عن وجوب تغيير نظام التعليم فيها، وإلغاء مادة الدين واستبدالها بمادة تسمى الأخلاق.

وكذلك طلبوا من المملكة العربية السعودية إلغاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأنها تتنافى مع الحرية الشخصية وتربي روح التطرف على زعمهم، لكن ولاية أمر البلاد -حماهم الله وسددهم-، لم يخضعوا لرغبتها، رغم الموقف الحرج الذي وُضعوا فيه من قبل بعض بني جلدتنا.

وهذا الموقف المحمود من قبل ولاية الأمر في المملكة يؤكد أنهم إن شاء الله أقدر على صيانة المجتمع وحماية الشريعة من هؤلاء الأعداء من الحزبيين؛ وإليك مثال آخر يؤكد أن الحزبيين هم أول الناس انصياعاً لنعرات الكفار، وأنهم يرمون ولاية الأمر بدائهم وينسلون منه: ففي صعيد آخر من جبهات الحزبيين، يشنون الحرب على عفة المرأة المسلمة التي يدعون أنهم يجاهدون في سبيل حماية عرضها من انتهاك الكفار؛ فهم في الوقت الذي يتعاطفون فيه مع الخوارج الحركيين بحجة أنهم يجاهدون في سبيل حماية أعراض المسلمين، إذ بهم هم الذين يسعون لانتهاك هذه الأعراض بسبل أخرى سنّها الغرب الكافر، فهؤلاء الحزبيون هم أول من يحتاج إلى أن تأخذ هيئة

(1) راجع كتاب: من روائع الأدب القضائي (٢٩٦/٣-٢٩٧). د: خالد القاضي. مكتبة الأسرة.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على أيديهم، وتوقف أعلامهم المشبوهة التي استخدموها أيضاً في تهيج العامة على ولاية الأمر.

ويظهر لنا دور ولاية الأمر في الحفاظ على الأعراض بخلاف الحزبيين في هذا المقال الماتع الذي كتبه سمو الأمير ممدوح بن عبد العزيز آل سعود في الرد على الأسمرى وآل زلفة بعنوان "جردوها من ثيابها واستريحوا"، فقال أحسن الله إليه:

"(لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه)، هكذا أخبرنا رسول الفضيلة والأخلاق، رسول الرحمة والهدى، رسول كل ما يرضي ربنا ولا يغضبه ج، نشأ وتربى ومات جدنا الأول ومن بعده إلى آبائنا ونشأنا نحن وأولادنا وأولادهم في هذه البلاد العزيزة الكريمة الآمنة المطمئنة، وما كان لها إطلاقاً أن تكون كذلك أبداً لو لا فضل الله عليها بطاعته.

أقول: نشأنا ولم يعرف أحد من تلك الأجيال التي تحت التراب، والتي فوقه تراب أرض لم يكن للسفهة كلمة غلباً أبداً حتى في الجاهلية!

نشأنا على احترام من يحترم حدود خاصية هذه البلاد واحتقار كل من لا يتقيد بذلك؛ فما لنا وما بالنا اليوم وبالأمس القريب نضع من أخذ من فرعون بعض ما عنده من ضلال ونجعل له كلمة في بلادنا، ولسان حاله يقول مثل ما قال عدو الله فرعون الذي سيقدم قومه يوم القيامة ويوردهم النار كما بين تعالى ذلك في كتابه العزيز نتيجة إضلاله قومه عندما قال: =مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى..+ [غافر: ٢٩].

كتب الأسمرى في جريدة المدينة عدد (١٥٤٠٢) تاريخ ١٧/٥/١٤٢٦ هـ ملحق الرسالة كلاماً فيه من الجرأة الوقحة ومن المغالطات الواضحة ومن التناقضات المضحكة ما يجبرني كمسلم يسعى قدر استطاعته للقيام بدور ما ضد تيار إجرامي لم يعد خافياً على أحد، ولم أكن أظن أن سخافات الأسمرى وتناقضاته تتجاوز المجالس الخاصة حتى بدت تطفو على صفحات الجرائد مما حداني إلى بيانها والتصدي لها وكشف متناقضاتها في هذه العجالة، أقول عجالة لأنها فعلاً كذلك وهذا أوان الشروع

في بيانها:

١- ففي الوقت الذي يدعو فيه الأسمرى إلى عدم التدخل في الأمور التي تناقش في مجلس الشورى وأنه ليس لأحد فرض وصاية عليه، حيث يقول: (ومع كل التقدير لكل من تداخل في الأمر فليس لهذا التدخل أي وجهة على الإطلاق). ويقول أيضاً: (ومن هنا فليس هنالك مبرر لتدخل أي سلطة أخرى لما يدور في أروقة المجلس أياً كان الأمر، وفرض وصاية غير معقولة ولا مقبولة).

أقول: في الوقت الذي يدعو فيه الأسمرى إلى عدم التدخل في مجلس الشورى.. إذا به يشن الغارة على مجلس الشورى مُدعيًا عدم مراعاته للأولويات في القضايا المطروحة للنقاش حيث يقول: "لكن هذا حال بعض أولويات مجلس الشورى الموقر في ممارسة الانتقائية في طرح ومناقشة أمور جانبية÷، هكذا هو هذا الصنف من الناس يحرمون على غيرهم ما يحلونه لأنفسهم تحت مسمى الاختصاصات متناسين ما يدعون إليه ويرددونه دائماً: حرية الرأي! إبداء وجهة النظر! أحادية الرأي! الفكر الإقصائي.

2- ومن تناقضات الأسمرى أيضاً ما اشتملت عليه الأسطر الآتية حيث يقول في معرض كلامه عن قيادة المرأة للسيارة: "والضجة التي قامت من فئات قليلة العدد كثيرة الشغب والضجيج اعترضت بمبررات لها شيء من الوجاهة في الخوف والوجل وثقافة التشكيك في الناس والمعتقدات، وفرض رؤية أقلية ذات توجه أحادي الرؤية والروية لكنها مبررة في ثقافة الاختلاف طالما احترمت حرية الإنسان وعدم التعدي بالقول بالسوء÷.

أقول: إن الناظر في هذه السطور نظرة سريعة يظهر له تناقض آخر السطور لأولها ففي الوقت الذي يتهم فيه الرأي المقابل له ويلمزه بأنه: قليل العدد، كثير الشغب والضجيج، مصاب بثقافة التشكيك في الناس والمعتقدات، وبأنه ذو توجه أحادي الرؤية والروية.

أقول: بعد كل هذا التجريح يدعو إلى عدم التعدي بالقول بالسوء! سبحان الله: =أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ+ [البقرة: ٤٤]. =يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ

﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [٢٠٤] + [الصف: ٢-٣].

٣- ومن تناقضات الأسمرى أيضاً: انتقاده لكل من انتقد الدكتور آل زلفة في طرحه لموضوع قيادة المرأة للسيارة مُدَّعياً أن آل زلفة مارس حقه الدستوري والمهني وأبان في هذا المسار المضار والمخاطر النفسية والمادية والاجتماعية والاقتصادية المترتبة عن عدم إفساح المجال للمرأة في قيادة السيارة! ثم إذ به يقول: أما أمر قيادة المرأة للسيارة فهو عندي ليس من الأولويات مقارنة بحال الفقر والأوضاع الصحية والمعيشية، لكن هذا حال بعض أولويات مجلس الشورى الموقر في ممارسة الانتقائية في طرح ومناقشة أمور جانبية÷. فانظر كيف يهاجم مجلس الشورى لأنه لا يراعي الأولويات في الطرح مع تصريحه بأن قيادة المرأة للسيارة ليس من الأولويات عنده، ثم يدافع عن آل زلفة الذي طرح هذا الموضوع مع أنه لم يراع الأولويات!!

٤- ثم يقول الأسمرى: "لقد تابعت بعض من الذين تدخلوا في شأن أمر يبحث تحت قبة البرلمان فما وجدت أن لأحد مصلحة، لأن الأمر هو في إطار المسؤولية الرسمية والاجتماعية للمجلس وأعضائه، وهم في قراراتهم مرتنون بقبول ولي الأمر لما ارتأوه أو قرروه ضمن الأطر الدستورية ومؤسسات الدولة÷.

أقول: طالما أنه شأن يبحث تحت قبة مجلس الشورى، وأنه في إطار المسؤولية الرسمية والاجتماعية للمجلس وأعضائه فلم قام آل زلفة متولي كبر هذه القضية في إبرازها عبر الصحف اليومية والمجلات؟!

ومما يدل على ذلك أن عامة الصحف الصادرة في ١٤ / ٤ / ١٤٢٦ هـ نقلت عن مصدر مسئول رفيع المستوى في مجلس الشورى قوله: "ليس لدى المجلس نية لطرح هذا الموضوع للمناقشة كما أشيع÷، وفي المقابل نقلت صحيفة الوطن بتاريخ ١٤ / ٤ / ١٤٢٦ هـ عن محمد بن عبد الله آل زلفة عضو مجلس الشورى أنه سيطرح اليوم على المجلس رسمياً توصية تتضمن ١٨ مبرراً للموافقة على رفع الحظر عن قيادة المرأة السعودية السيارة مؤكداً أنه تلقى تأكيداً من عدد كبير من زملائه، ثم نقلت الجريدة عنه جملة من المبررات التي ساقها آل زلفة إلى أن قالت: "وأشار آل زلفة إلى أنه سيتم استطلاع آراء الآخرين من خارج المجلس من العلماء

والمفكرين ورجال الأمن وأساتذة علم الاجتماع والاقتصاديين وكافة فئات المجتمع÷.

ولم يكتفِ آل زلفة بإجراء اللقاءات مع الصحف والمجلات بل أخذ يركض إلى القنوات الفضائية لإبراز هذه القضية ومن ذلك مشاركته في برنامج إضاءات في قناة العربية لإبراز هذه القضية إلى الرأي العام؛ فهل قام آل زلفة بالالتزام في مناقشة هذه القضية تحت قبة مجلس الشورى؟ أم أنه يجوز له ولا يجوز لغيره؟ أم أنه مرفوع عنه القلم طالما أنه يدعو إلى قيادة المرأة للسيارة!! أما غيره من الرافضين للقيادة فإن القلم منصب على ظهورهم والمنع قائم على رؤوسهم!؟

هكذا هو هذا الصنف من الناس يكيلون بمكيالين ويزنون بميزانين؟ والله تعالى يقول: «وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ» [الإسراء: ٣٥].

٥- نفى الأسمرى عن جميع الناس مهما كانوا الوصاية على مجلس الشورى والتدخل في جلساته إلا نفسه فأخذ يصول ويجول في انتقاد رئاسته ونوابه وأطروحاته ويضع العراقيل والحواجز أمام كل شخص مهما علا قدره وزكا علمه على إبداء شيء خلاف ما يدعو إليه بحجة عدم التدخل في مجلس الشورى وأنه لا وصاية عليه من كائن من كان! لكن (إلا نفسه!).

كل من اطلع إلى هذه القضية أو لديه أدنى معرفة عن خلفياتها يعلم علم اليقين عظم الحنق والضيق الذي أصاب دعاة هذا الفكر المتغرب من تصريحات سمو وزير الداخلية -سَلَّمَهُ اللهُ- تجاه هذه القضية فقد أصاب باطلهم بالحق الدامغ كما قال تعالى: «بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ» [الأنبياء: ١٨]. وليتهم يقارعون الحجة بالحجة وينطلقون من منطلق ثابت يقبلونه على أنفسهم كما يقبلونه لهم بل على العكس من ذلك دائماً إلى درجة أنهم يحرمون التدخل في هذه القضية لكائن من كان -إن كان ضد فكرهم- حتى لو كان رجل الأمن الأول الساهرة عينه وجنده لراحة المواطنين واستتباب أمنهم وسلامة حرمتهم، وهو المعني الأول بهذه القضايا لأنها تدخل تحت سلطاته واختصاصاته بداهة، وحينما يشتط آل زلفة في إبراز هذه القضية عبر جميع وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة فيبيدي سموه الكريم رأيه

تجاهها بقوله: "من المؤسف أن هذا الأمر أصبح قضية وهي لا تستحق واستغربت من طرح هذا الموضوع، وأن من طرح الموضوع لا أعرف لماذا طرحها هل هو يدرك الأوليات أم لا، ثم في هذا الظرف هل نأتي ونقول إن هناك تفاوتًا في وجهات النظر بين جهات النظر في موضوع ثانوي ليس له الأولوية، وهذه الأمور تتقرر حسب ما تقتضيه المصلحة العامة، وحسب ما تقتضي كرامة المرأة لكني أناشد الجميع بأن يضعوا لهذا الأمر حدًا وأن لا نجعله قضية بين فئة وأخرى، لأننا بهذا الأمر نعطي المضادين للمصلحة العامة شيئًا يقولونه بأنه رأي مجتمع، ويجب أن نبتعد بأن نكون صدى لما يطرح في بلدان غيرنا أو للغرب فنحن مجتمع لنا اعتبارنا وعقيدتنا÷. ويقول سموه أيضًا: "سمعت بأنه بدأ في هذا الموضوع الأخ الدكتور محمد آل زلفة عضو مجلس الشورى وهذا الرجل أعرفه بأنه واع ومتقف وإنسان وطني ولكن أقول إنه خيب ظني÷.

وحول ضرورة مناقشة القيادة السياسية في السعودية لموضوع قيادة المرأة والبت فيه أشار سمو الأمير نايف إلى أنه: "لا يوجد داع لهذا الموضوع لأنه شأن عام تقتضيه مصالح وظروف، وأن المرأة مصدر السعادة والراحة ولها مكانتها، وينبغي أن يدفع الرجل المسلم حياته في سبيل سعادة المرأة بينما في الدول المتقدمة المرأة تعيش للأسف من بيع شرفها÷.

أقول: لو كان شخصًا عاديًا لما جاز تقريره وتلويحه على إبداء رأيه بأدب وعلم فكيف لو كان هذه الشخص هو رجل بحجم ومكانة سمو وزير الداخلية، ويزداد عجيبي أكثر حينما يمتطي هذه الجراءة في الباطل هذا الدعي المتناقض ويقول: "بأنه ليس هنالك مبرر لتدخل أي سلطة أخرى لما يدور في أروقة المجلس أيًا كان الأمر وفرض وصاية غير معقولة ولا مقبولة÷، ويقول أيضًا: "ولن يخيب بحول الله ظنُّ أحدٍ طالما هو يحظى بهذا الدعم الشعبي والثقة الرسمية÷.

لم نكن نسمع بمثل هذه المغالطات الجريئة إلا في الأمس القريب من قبل شرذمة من أصحاب الفكر الإرهابي التكفيري في الساحات الظلامية والمجالس الخاصة، حتى

بدأ لنا اليوم هذا الأسمرى وركب موجة إرهاب من نوع آخر!! ممن تلاقح فكرهم بأفكار المتفرجة ودعاة السفور! إرهاب النيل من ولاية الأمور باسم الحرية والديمقراطية والاختصاصات؛ ولا أريد في هذه العجالة أن أخوض في مواضيع فتحها على المجتمع فئة ضالة مُضِلَّة ولربما منهم من هو حسن نية منها قيادة المرأة للسيارة وسأخصّص لها بإذن الله مقالة أخرى ربما في مكان آخر وأتحداهم بها أن يردوا عليها بمنطق العقلاء الراغبين في مصلحة البلاد وأهلها ومن قبلها طاعة الله ورسوله.

وأخيراً أسأل كل قارئ لهذه وكل مسؤول في هذه البلاد الطيبة، هل حقاً نحن نعيش كحكومة وشعب في هذه المملكة السعيدة -بعد أن شقى كل من في الأرض من دول عندما عصوا الله- أقول هل نعيش بلا نظام ولا أحكام ولا حكم ينظمنا وينظم أمورنا؟!... أليس كتاب الله سبحانه وسنة رسوله عليه أفضل الصلاة والسلام وفعل الصحابة رضي الله عنهم واستنباط أئمة هذه الأمة لا يكفي الأسمرى كي يطالب بمحكمة دستورية عليا؟ أوليس لدينا محاكم شرعية تحكم؟ ودولة ينظمها ويرشدها بل ويلزمان كل ما يتعلق بمصلحتنا ومصالحنا في هذه الدنيا والآخرة -والتي قد نسيها الكثيرون من أمثال (...)-؟- وجرّد الفضيلة أنت وأمثالك من ثيابها وارتاحوا، بنس أخو العشيرة أنت يا أسمرى. انتهى كلام سمو الأمير ممدوح حفظه الله وجزاه الله خيراً عن المسلمين والمسلمات.

ونعود إلى موضوعنا الأساسي، فنقول: إنه من الضروري أن ندرك أن هذه التفجيرات وأشبابها تؤدي وتساعد على الخلط المتعمد بين الجهاد الشرعي الصحيح والإرهاب، وقد يحتاج تصحيح هذه الأمور إلى سنوات وسنوات... ولعل المسلمين الذين يعيشون في البلاد الغربية قد شعروا بذلك، وتعرضوا لمشكلات كثيرة بعد حوادث معينة مثل حادث الأقصر بمصر، وكذلك الحادي عشر من سبتمبر في أمريكا، وتدمير السفارات الأمريكية.

فعلى هؤلاء أن يذكروا أنهم بمثل هذه العمليات يقدمون ذريعة قوية لأمريكا وحلفائها لاحتلال بلاد الإسلام... وأنهم يُقَدِّمون بلادهم غنيمة باردة لأعداء

وعليهم أن يتذكروا أن تفجيرات الحادي عشر من سبتمبر أدت إلى احتلال أفغانستان وإلى اعتقال مئات من المسلمين في أمريكا وغيرها من البلاد، وإلى ازدياد فجور اليهود، ومازال الأعداء يسعون لفرض مزيد من السيطرة على بلاد الإسلام بسبب هذه العمليات الخارجية الفاجرة.

وفي أوائل شهر جمادى الآخر لعام ١٤٢٦هـ حدثت تفجيرات وأعمال إرهابية جديدة في المملكة البريطانية أدت إلى استنفار المجتمعات الكافرة ضد المسلمين الذين ابتلوا بضعف الإيمان والعتاد، ولكن تمَّ عقلاء من الكافرين قد أدركوا أن هذه الأعمال الفاجرة إنما مصدرها المنهج الذي أرساه سيد قطب، وفهموا أن الإسلام الصحيح لا يقر هذه الطرق الغوغائية؛ فهذه كاتبة بريطانية تنتقد استخدام مصطلح "الإرهاب الإسلامي"، أو "الإرهاب الوهابي" كما نقلت هذا مجلة البيان عدد (٩١٥٦) الأربعاء ٧ جمادى الآخر ١٤٢٦هـ، ١٣ يوليو ٢٠٠٥:

"دعت كاتبة بريطانية معروفة وسائل الإعلام في بلدها والغرب إلى تجنب استخدام تعبير الإرهاب الإسلامي" لوسم الهجمات التي يشنها متطرفون مسلمون على بعض العواصم الغربية.

وحضت الكاتبة كارن أرمسترونغ في مقال نشرته في صحيفة «الغارديان» تعليقاً على اعتداءات الخميس الماضي في العاصمة البريطانية لندن على تجنب استخدام التعبيرات التي تجعل المسلمين ينظرون إلى الغرب على أنه عدو حاقده، مشيرة إلى خطأ استخدام «الإرهاب الإسلامي» أو «الإرهاب الوهابي» على الهجمات التي ينفذها تنظيم القاعدة أو التيارات الإسلامية المتشددة، معتبرة أنه من الأفضل وصفها بـ "الإرهاب القطبي"، نسبة إلى سيد قطب الذي يعتبر الأب الروحي للفكر المتطرف الذي طالب بشن حرب لا هوادة فيها على الحياة المدنية العصرية، والذي أعدم في العام ١٩٦٦ في مصر، وأضافت أن التشدد هو في الغالب

(1) تفجيرات الرياض... أحكام وآثار (ص ٥٣)، بتصرف يسير.

اتجاه قومي يتخفى وراء الدين. وقالت إن وصم الإسلام بالإرهاب يجعل الغرب يبدو في نظر المسلمين عدوًّا.

وتابعت أرمسترونغ -مؤلفة كتاب الإسلام: تاريخ مختصر...- أن هناك دعوات بدأت تبرز في الغرب تتصح السياسيين ورجال الإعلام بالتوقف عن الإشارة إلى «الإرهاب الإسلامي» لوقف تجنيد مسلمين جدد في المنظمات المتطرفة مثل القاعدة. وقالت الكاتبة البريطانية: إن ظاهرة التطرف التي يواجهها العالم معقدة لدرجة أن المجتمعين في المؤتمر الأمني المخابراتي لم يجدوا بديلاً لتعبير الإرهاب الإسلامي، مع أن بعض المشاركين فضلوا استعمال تعبير الإرهاب الوهابي على اعتبار أن معظم منفذي هجمات ١١ سبتمبر ٢٠٠١ على الولايات المتحدة كانوا من التابعة السعودية.

وأضافت أن زعيم «القاعدة» أسامة بن لادن لم يتأثر بالمذهب الوهابي لكنه تأثر بكتابات سيد قطب الذي دعا إلى الانسحاب من الحياة المدنية الحديثة التي وصفها بالبربرية والانخراط في قتال ضدها، وارتكزت أرمسترونغ في دعوتها إلى أن أحدًا لم يصف خلال العقود الثلاثة الماضية إرهاب الجيش الأيرلندي الذي كان يحارب الجيش البريطاني بـ"الإرهاب الكاثوليكي". اهـ

* وإليك -رحمك الله- فتاوى العلماء الربانيين في هذه التفجيرات والاعتقالات لتدرك أن علماء الأمة السائرين على هدي السلف، والذين هم ورثة الأنبياء حقًا، ليسوا كرعوس الحزبيين دعاة فرقة وتأييد وخروج:

P الفتوى الأولى: لسماحة الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز .:

* سئل : هذه الأسئلة:

السؤال الأول: الجماعة الإسلامية المسلحة بالجزائر قولتكم أنكم تؤيدون ما تقوم به من اعتقالات للشرطة وحمل السلاح عمومًا، هل هذا صحيح؟ وما حكم فعلهم مع ذكر ما أمكن من الأدلة جزاكم الله خيرًا؟

فأجاب ::

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، وصلى الله وسلم على رسول الله، وعلى آله

وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أمّا بعد:

فقد نصحنا إخواننا جميعاً في كل مكان أعني الدعاة نصحناهم أن يكونوا على علم وعلى بصيرة، وأن ينصحوا الناس بالعبارات الحسنة والأسلوب الحسن والموعظة الحسنة وأن يجادلوا بالتي هي أحسن، عملاً بقول الله سبحانه: =ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ+ [النحل: ١٢٥]. وقوله سبحانه: =وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ+ [العنكبوت: ٤٦].

فإنه جلّ وعلا أمر العباد بالدعوة إلى الله، وأرشدهم إلى الطريقة الحكيمة وهي الدعوة إلى الله بالحكمة يعني العلم: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ، وبالموعظة الحسنة، وجدالهم بالتي هي أحسن حتى تزول الشبهة. وإن كان أحد من الدعاة في الجزائر^(١) قَالَ عني أَنِي قُلْتُ لَهُمْ: يَغْتَالُونَ الشَّرْطَةَ، أَوْ يَسْتَعْمَلُونَ السِّلَاحَ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ هَذَا غُلَطٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ بَلْ هُوَ كَذِبٌ. إنما تكون الدعوة بالأسلوب الحسن: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ، بالتذكير والوعظ، والترغيب والترهيب، هكذا الدعوة إلى الله كما كَانَ النَّبِيُّ ج وَأَصْحَابُهُ فِي مَكَّة المكرمة قبل أن يكون لهم سلطان ما كانوا يدعون الناس بالسلاح، يدعون الناس بالآيات القرآنية والكلام الطيب والأسلوب الحسن؛ لأن هذا أقرب إلى الصلاح وأقرب إلى قبول الحق.

أمّا الدعوة بالاغتيالات أو بالقتل أو بالضرب فليس هذا من سنة النَّبِيِّ ج ولا من سنة أصحابه، لكن لما ولّاه الله المدينة وانتقل إليها مُهاجراً كَانَ السُّلْطَانُ لَهُ فِي الْمَدِينَةِ، وشرع الله الجهاد وإقامة الحدود، جاهد -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- المشركين وأقام الحدود بعد ما أمر الله بذلك.

فالدعاة إلى الله عليهم أن يدعوا إلى الله بالأسلوب الحسن: بالآيات القرآنية،

(1) في المقابل هناك من يمدح المفسدين في أرض الجزائر ويسميهم بالمجاهدين كما قاله صاحب نظرة اعتبارية في القضية الجزائرية.

والأحاديث النبوية، وإذ لم تُجَدِ الدعوة، رفعوا الأمر للسلطان، ونصحوا للسلطان حتى ينفذ، السلطان هو الذي يرفعون الأمر إليه، فينصحونه بأن الواجب كذا والواجب كذا حتى يحصل التعاون بين العلماء وبين الرؤساء من الملوك والأمراء ورؤساء الجمهوريات، الدعاة يرفعون الأمر إليهم في الأشياء التي تحتاج إلى فعل: إلى سجن، إلى قتل، إلى إقامة حدٍّ، وينصحون ولادة الأمور، ويوجهونهم إلى الخير بالأسلوب الحسن والكلام الطيب، ولهذا قال جلَّ وعَلَا: وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ [العنكبوت: ٤٦].

فلو ظلم أحد من أهل الكتاب أو غيرهم فعلى ولي الأمر أن يعامله بما يستحق، أمَّا الدعاة إلى الله فعليهم بالرفق والحكمة لقول النبي ج: \$إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا يُنزع من شيء إلا شانه#^(١)؛ ويقول -عليه الصلاة والسلام-: \$من يُحرم الرفق يُحرم الخير كله#^(٢).

فعليهم أن يعظوا الناس ويذكروهم بالآيات والأحاديث ومن كان عنده شبهة يُجادلونه بالتي هي أحسن، الآية معناها كذا، الحديث معناه كذا، قال الله كذا، قال رسوله كذا، حتى تزول الشبهة وحتى يظهر الحق.

هذا هو الواجب على إخواننا في الجزائر وفي غير الجزائر، فالواجب عليهم أن يسلكوا مسلك الرسول -عليه الصلاة والسلام- حين كان في مكة والصحابة كذلك، بالكلام الطيب والأسلوب الحسن لأن السلطان ليس لهم الآن بل لغيرهم، وعليهم أن ينصحوا السلطان والمسؤولين بالحكمة، وحتى يتعاون الجميع في ردع المجرم وإقامة الحق.

فالأمراء والرؤساء عليهم التنفيذ، والعلماء والدعاة إلى الله عليهم النصيحة والبلاغ والبيان. نسأل الله للجميع الهداية.

السؤال الثاني: قامت هذه الجماعة بقتل بعض النساء اللاتي أبين ارتداء الحجاب

(1) أخرجه مُسْلِم (٢٥٩٤).

(2) أخرجه مُسْلِم (٢٥٩٢).

فهل يسوغ لهم هذا؟

الجواب: هذا أيضاً غلط، لا يسوغ لهم هذا، الواجب النصيحة، النصيحة للنساء حتى يحتجن، والنصيحة لمن ترك الصلاة حتى يُصلي، والنصيحة لمن يأكل الربا حتى يدع الربا، والنصيحة لمن يتعاطى الزنا حتى يدع الزنا، والنصيحة لمن يتعاطى شرب الخمر حتى يدع شرب الخمر، كُلُّ يُنصح، يُنصحون: قَالَ اللهُ وَقَالَ رَسُولُهُ: بِالْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَيُحَذِّرُونَهُمْ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَمِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

أما الضرب أو القتل أو غير ذلك من أنواع الأذى فلا يصلح للدعاة، هذا ينفر من الدعوة، ولكن على الدعاة أن يتحلوا بالحلم والصبر والتحمل والكلام الطيب في المساجد وفي غيرها حتى يكثر أهل الخير ويقل أهل الشر، حتى ينتفع الناس بالدعوة ويستجيبوا.

السؤال الثالث: بماذا تنصحون من تورط في هذه الاغتيالات أو شيء من هذا يا

شيخ؟

الجواب: أنصحهم بالتوبة إلى الله، وأن يلتزموا الطريقة التي سار عليها السلف الصالح: بالدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، الله يقول: **وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا + [فصلت: ٣٣]**. فلا يورطون أنفسهم في أعمال تسبب التضيق على الدعوة وإيذاء الدعاة وقلة العلم، لكن إذا كانت الدعوة بالكلام الطيب والأسلوب الحسن كثر الدعاة، وانتفع الناس بهم، وسمعوا كلامهم، واستفادوا منهم وحصل في المساجد وفي غير المساجد الحلقات العلمية والمواعظ الكثيرة حتى ينتفع الناس^(١).

(١) قَالَ الشَّيْخُ حَسَنٌ -حَفَظَهُ اللهُ-: "إِذَا رَأَى الْمَسْئُولُونَ عَنِ الْأَمْنِ فِي أَيِّ قَطْرٍ إِسْلَامِي أَنَّ الَّذِينَ يَظْهَرُونَ عَلَى هَيْئَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ يَسْبُونَ وَيَغْلُونَ فِي الدِّينِ؛ فَإِنْ هَذَا فِي الْغَالِبِ مَا يَسْرِي عَلَى بَقِيَّةِ الدَّعَاةِ وَفِيهِمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ الْكَثِيرُونَ وَالَّذِينَ يَلْتَزِمُونَ بَعْقِدَةَ وَأَخْلَاقَ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ فَتَعَمُّ الْبَلِيَّةُ وَيُلْحَقُونَ بِأَهْلِ الْغُلُوِّ، وَتَنْحَسِرُ الدَّعَاةُ الصَّحِيحَةُ لِمَا يَرَى رِجَالُ الْأَمْنِ مِنْ أَعْمَالِ الْغَالِينَ وَالْمَنْدَفِعِينَ ÷".

الله يَهْدِي الجميع، نسأل الله للجميع الهداية والتوفيق^(١).

P وهذه مقالة للشيخ : حول حكم اختطاف الطائرات:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رَسُولِ الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فمن المعلوم لدى كل من له أدنى بصيرة أن اختطاف الطائرات، وبني الإنسان من السفارات وغيرها، من الجرائم العظيمة العالمية، التي يترتب عليها من المفسد الكبيرة، والأضرار العظيمة، وإضاعة الأبرياء، وإيذائهم ما لا يُحصيه إلا الله.

كما أن من المعلوم أن هذه الجرائم لا يخص ضررها وشرها دولة دون دولة، ولا طائفة دون طائفة، بل يعمُّ العالم كله، ولا ريب أن ما كَانَ من الجرائم بهذه المثابة فإن الواجب على الحكومات والمسؤولين من العلماء وغيرهم: أن يعنوا به غاية العناية، وأن يبذلوا الجهود الممكنة لحسم شره، والقضاء عليه، وقد أنزل الله كتابه الكريم تبييناً لكل شيء، وهُدًى ورحمة وبُشْرَى للمسلمين، وبعث نبيه مُحَمَّدًا ج رحمة للعالمين، وحجة على العباد أجمعين، وأوجب على جميع الثقلين: الحكم بشريعته، والتحاكم إليها، ورد ما تنازع فيه الناس إلى كتابه وسنة رسوله مُحَمَّد ج، كما قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ:

=فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٨﴾ + ﴿٥٩﴾ النساء: ٦٥].

وَقَالَ تَعَالَى: =أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ + ﴿٥١﴾ المائدة: ٥٠].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: =يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ + ﴿٦٠﴾ النساء: ٥٩].

وقد أجمع العلماء -رحمهم الله- على أن الردَّ إلى الله هُوَ الردُّ إلى كتابه الكريم، وأن الرد إلى الرسول هُوَ الردُّ إليه في حياته، وإلى سُنَّتِهِ الصحيحة بعد وفاته -عليه الصلاة والسلام-.

(1) فتاوى العلماء الأكابر (٦١ - ٦٨).

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: = وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ + [الشورى: ١٠].

فهذه الآيات الكريّيات وما جاء في معناها: كلها تدل على وجوب رد ما تنازع فيه الناس إلى الله سبحانه، وإلى الرسول عليه الصلاة والسلام، وذلك هو الرد إلى حكم الله عَزَّ وَجَلَّ، والحذر مما خالفه في جميع الأمور.

ومن أهم تلك الأمور التي يعم ضررها وشرها الاختطاف، فإن الواجب على الدولة التي يقع في يدها الخاطفون، أن تُحكّم فيهم شرع الله، لما يترتب على جريمتهم الشنيعة من الحقوق لله، والحقوق لعباده، والأضرار الكثيرة، والمفاسد العظيمة، وليس لذلك حلّ يقطع دابرها، ويحسم شرها إلا الحل الذي وضعه أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين، في كتابه الكريم، وبعث به أنصح الخلق وأفضلهم، وأرحمهم سيد الأولين والآخرين، مُحَمَّدًا عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم، وهو الحل الذي يجب أن يفهمه الخاطفون والمخطوفون، ومن له صلة بهم وغيرهم، وأن تتشرح له صدورهم إن كانوا مؤمنين، فإن لم يكونوا مؤمنين فقد أمر الله نبيه ج بتحكيم الشرع فيهم، كما في قوله سبحانه:

= وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ + [المائدة: ٤٩].

وقوله عَزَّ وَجَلَّ: = وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ + [المائدة: ٤٢].

وبناء على ما ذكرنا فإن الواجب على كل دولة يلجأ إليها الخاطفون: تكوين لجنة من علماء الشرع الإسلامي للنظر في القضية، ودراستها من جوانبها، والحكم فيها بشرع الله، وعلى هؤلاء العلماء أن يحكموا في القضية على ضوء الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ج، وأن يستضيئوا في ذلك بما ذكره علماء الشرع عند آية المحاربة من سورة المائدة، وما ذكره العلماء في كل مذهب في: (باب حكم قُطَاعِ الطُّرُق)، ثم يصدروا حكمهم مُعَزَّزًا بالأدلة الشرعية، وعلى الحكومة التي لجأ إليها الخاطفون تنفيذ الحكم الشرعي، طاعة لله، وتعظيمًا لأمره، وتنفيذًا لشرعه، وحسمًا لمادة هذه الجرائم العظيمة، ورغبة في تحقيق الأمن، ورحمة المخطوفين وإنصافهم.

أمّا القوانين التي وضعها الناس لذلك من غير استناد إلى كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ

وسنة رسوله ج فكلها من وضع البشر، ولا يجوز لأهل الإسلام التحاكم إليها، وليس بعضها أولى بالتحاكم إليه من بعض لأنها كلها من حكم الجاهلية، ومن حكم الطاغوت الذي حذر الله منه، ونسب إلى المنافقين الرغبة في التحاكم إليه، كما قال تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾** [٥٨] **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾** [٥٩] **﴿وَالنِّسَاءُ: ٦٠-٦١﴾**.

فلا يجوز لأهل الإسلام أن يتشبهوا بأعداء الله المنافقين بالتحاكم إلى غير الله، والصدود عن حكم الله ورسوله.

ولا يجوز أن يُحتج بما وقع فيه أغلب المسلمين اليوم من التحاكم إلى القوانين الوضعية، فإن ذلك لا يُبرره ولا يجعله جائزاً، بل هو من أنكر المنكرات وإن وقع فيه الأكثرون، وليس وقوع الأكثر في أمر من الأمور دليلاً على جوازه، كما قال سبحانه: **﴿وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾** [الأنعام: ١١٦].

وكل حكم يخالف شرع الله فهو من حكم الجاهلية، قال سبحانه: **﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾** [المائدة: ٥٠].
وأخبر سبحانه أن الحكم بغير ما أنزل الله كفر وظلم وفسق^(١)، فقال سبحانه في سورة المائدة: **﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾** [المائدة: ٤٤]، **﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾** [المائدة: ٤٥]، **﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾** [المائدة: ٤٧].

وهذه الآيات وما جاء في معناها، توجب على المسلمين: الحذر من الحكم بغير ما أنزل الله، والبراءة منه، والمبادرة إلى حكم الله ورسوله، وانشراح الصدر به، والتسليم له، وإذا كانت الحادثة يعم ضررها كالخطف، كان وجوب رد الحكم فيها إلى

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "وكما فسرها ابن عباس م: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق".

الله ورسوله أكد من غيرها، وأعظم في الوجوب لأن الله سبحانه هو الحكيم الخبير، وهو أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين، وهو العالم بما يصلح عباده، ويدفع عنهم الضرر، ويحسم عنهم الفساد في حاضرهم ومستقبلهم، فوجب أن يردوا الحكم فيما تنازعوا فيه إلى كتاب الله وسنة نبيه ج لأن فيهما الكفاية والمقتع، والحل لكل مشكل، والقضاء على كل شر لمن تمسك بهما، واستقام عليهما، وحكم بهما، وتحاكم إليهما، كما سبق بيان ذلك في الآيات المحكمات.

ولعظم هذه الجريمة وخطورتها، رأيت أن من الواجب تحرير هذه الكلمة نصًا للأمة، وبراءة للذمة، وتذكيرًا للعموم بهذا الواجب العظيم، وتعاونًا مع المسؤولين على البر والتقوى.

والله المسئول أن يصلح أحوال المسلمين ويهديهم صراطه المستقيم، ويوفق حكوماتهم للحكم بالشرعية الإسلامية، والتحاكم إليها، والتمسك بها في جميع الأمور، إنه جواد كريم، صلى الله على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه وسلم^(١). اهـ

P وَقَالَ : فِي حَادِثِ التَّفْجِيرِ الَّذِي وَقَعَ فِي مَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ عَامَ (١٤٠٩هـ) :

بِسْمِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ج...

لقد استنكرَ العالم الإسلامي ما حدث في مكة المكرمة من تفجير مساء الاثنين ١٢/٧/١٤٠٩هـ واعتبروه جريمة عظيمة ومنكرًا شنيعًا، لما فيه من ترويع لحجاج بيت الله الحرام، وزعزعة للأمن، وانتهاك لحرمة البلد الحرام، وظلم لعباد الله، وقد حرّم الله سبحانه البلد الحرام إلى يوم القيامة، كما حرّم دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم إلى يوم القيامة، وجعل انتهاك هذه الحرمات من أعظم الجرائم وأكبر الذنوب، وتوعد من همّ بشيء من ذلك في البلد الحرام بأن يذيقه العذاب الأليم، كما قال سبحانه: وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٥٥﴾ ﴿٥٦﴾ ﴿٥٧﴾ + [الحج: ٢٥].

فإذا كان من أراد الإلحاد في الحرم متوعدًا بالعذاب الأليم وإن لم يفعل، فكيف

(1) فتاوى الأئمة (ص ١١٥-١٢٠).

بحال من فعل، فإن جريمته تكون أعظم، ويكون أحقَّ بالعذاب الأليم، وقد حدّر الرسول ج أمته من الظلم في أحاديث كثيرة، ومن ذلك ما بيّنه للأمة في حجة الوداع حين قال -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: **\$إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت؟#**

فَقَالَ الصحابة: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَيْتَ وَنَصَحْتَ، فجعل يرفع إصبعه إلى السماء وينكبها إلى الأرض، ويقول: **\$اللَّهُمَّ اشْهَدْ اللَّهُمَّ اشْهَدْ#**(^١).

وهذا الإجراء الشنيع بإيجاد متفجرات قرب بيت الله الحرام من أعظم الجرائم والكبائر، ولا يقدم عليه من يؤمن بالله واليوم الآخر، وإنما يفعله حاقد على الإسلام وأهله وعلى حُجَّاج بيت الله الحرام، فما أعظم خسارته، وما أكبر جريمته، فنسأل الله أن يرد كيده في نحره، وأن يفضحه بين خلقه، وأن يوفق حكومة خادم الحرمين لمعرفة وإقامة حدّ الله عليه، إنه سبحانه ولي ذلك والقادر عليه. وصى الله وسلم على نبينا مُحَمَّدٍ وآله وصحبه(^٢).

P الفتوى الثانية: سَمَاحَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ آلِ الشَّيْخِ -حَفَظَهُ اللَّهُ-:

قَالَ -حَفَظَهُ اللَّهُ- عِنْدَ اصْطِدَامِ الطَّائِرَتَيْنِ بِمَبْنَى التَّجَارَةِ الْعَالَمِيِّ بِأَمْرِيكَ:

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

* فنظرًا لكثرة الأسئلة والاستفسارات الواردة إلينا حول ما جرى في الولايات المتحدة الأمريكية منذ أيام، وما موقف الشريعة منها؟ وهل دين الإسلام يقر مثل هذه التصرفات أم لا؟

فأقول مستعينًا بالله الواحد القهار: إن الله سبحانه قد مَنَّ علينا بهذا الدين الإسلامي، وجعله شريعة كاملة صالحة لكل زمان ومكان، مُصلحة لأحوال الأفراد والجماعات، تدعو إلى الصلاح والاستقامة والعدل والخيرية، ونبذ الشرك والشر

(1) أخرجه البخاري (١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩).

(2) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، ولمعرفة المزيد من موقف أئمة الدعوة من مثل هذه الأفكار فليرجع إلى (الدرر السنية ٢٨٤/٧)، وكذلك بيان هيئة كبار العلماء في الرد على جهيمان ومن معه عام (١٤٠٠ هـ) في حادثة الحرم.

والظلم والجور والغدر، وإن من عظيم نعم الله علينا نحن المسلمين: أن هدانا لهذا الدين، وجعلنا من أتباعه وأنصاره، فكان المسلم المترسم لشريعة الله، المتبع لسنة رسول الله، المستقيم حق الاستقامة على هذا الدين هو الناجي السالم في الدنيا والآخرة.

هذا وإن ما جرى في الولايات المتحدة الأمريكية من أحداث خطيرة راح بسببها آلاف الأنفس، لمن الأعمال التي لا تُقرها شريعة الإسلام، وليست من هذا الدين، ولا تتوافق مع أصوله الشرعية، وذلك من وجوه.

الوجه الأول: أن الله سبحانه أمر بالعدل، وعلى العدل قامت السماوات والأرض، وبه أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، يقول الله سبحانه: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾** [النحل: ٩٠].

ويقول سبحانه: **﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾** [الحديد: ٢٥].

وحكم الله ألا تُحمَل نفس إثم نفس أخرى لكمال عدله سبحانه: **﴿أَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾** [النجم: ٣٨].

الوجه الثاني: أن الله سبحانه حرّم الظلم على نفسه، وجعله بين عباده مُحَرَّمًا، كما قال سبحانه في الحديث القدسي: **﴿يا عبادي إني حرّمتُ الظلم على نفسي وجعلته بينكم مُحَرَّمًا فلا تظالموا﴾**^(١).

وهذا عامٌ لجميع عباد الله -مسلمهم وغير مسلمهم- لا يجوز لأحد منهم أن يظلم غيره، ولا يبغى عليه ولو مع العداوة والبغضاء، يقول الله سبحانه: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾** [المائدة: ٨].

فالعداوة والبغضاء ليست مُسوغًا شرعيًا للتعدي والظلم.

P وبناء على ما سبق يجب أن يعلم الجميع دولاً وشعوباً، مسلمين وغير مسلمين

(١) أخرجه مُسْلِم (٦٥٧٢).

أموراً:

أولها: أن هذه الأحداث التي وقعت في الولايات المتحدة وما كان من جنسها من خطف لطائرات، أو ترويع لآمنين، أو قتل أنفس بغير حق، ما هي إلا ضرب من الظلم والجور والبغي الذي لا تفره شريعة الإسلام، بل هو مُحرم فيها ومن كبائر الذنوب.

ثانيها: أن المسلم المدرك لتعاليم دينه، العامل بكتاب الله وسنة نبيه، ينأى بنفسه أن يدخل في مثل هذه الأعمال لما فيها من التعرض لسخط الله، وما يترتب عليها من الضرر والفساد.

ثالثها: أن الواجب على علماء الأمة الإسلامية أن يبينوا الحق في مثل هذه الأحداث، ويوضحوا للعالم أجمع شريعة الله، وأن دين الإسلام لا يُقر أبداً مثل هذه الأعمال.

رابعها: على وسائل الإعلام ومن يقف وراءها ممن يلصق التهم بالمسلمين ويسعى في الطعن في هذا الدين القويم، ويصمه بما هو من براء، سعيًا لإشاعة الفتنة، وتشويه سمعة الإسلام والمسلمين، وتأليب القلوب، وإيغار الصدور، يجب عليه أن يكف عن غيّه، وأن يعلم أن كل منصف عاقل يعرف تعاليم الإسلام لا يُمكن أن يصفه بهذه الصفات، ولا أن يلصق به مثل هذه التهم، لأنه على مر التاريخ لم تعرف الأمم من المتبعين لهذا الدين الملتزمين به إلا رعاية الحقوق وعدم التعدي والظلم.

هذا ما جرى بيانه إيضاحاً للحق وإزالة للبس، والله أسأل أن يلهمنا رشدنا ويهدينا سبل السلام، وأن يعز دينه ويُعلي كلمته إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

P الفتوى الثالثة: فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان -حفظه الله:-

سئل -حفظه الله:- أحسن الله إليكم: هل القيام بالاغتيالات وعمل التفجيرات في المنشآت الحكومية في بلاد الكُفَّار ضرورة وعمل جهادي؟

الجواب: الاغتيالات والتخريب هذا أمرٌ لا يجوز، لأنه يجر على المسلمين شرّاً

وتقتيلاً وتشريعاً، إنما المشروع مع الكُفَّار الجهاد في سبيل الله، ومقابلتهم في المعارك، فإذا كَانَ عِنْدَ المسلمين استطاعة بأن يَجْهزوا الجيوش، ويغزوا الكفار، ويقاتلوهم كما فعل النَّبِيُّ ج لما هاجر إلى المدينة، وصار له أنصار وأعوان، أمَّا التخريب والاغتيالات فهذا يَجْر على المسلمين شراً.

الرسول ج يوم كَانَ في مكة قبل الهجرة كَانَ مأموراً بكفِّ اليد = أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ + [النساء: ٧٧].

كَانَ مأموراً بكفِّ اليد عن قتال الكفار، لأنه لم يكن عنده استطاعة لقتال الكفار، ولو قتلوا أحداً من الكُفَّار لقتلهم الكُفَّار عن آخرهم، واستأصلوهم عن آخرهم؛ لأنهم أقوى منهم، وهم تحت وطأتهم وشوكتهم.

فالاغتيال يسبب قتل المسلمين الموجودين في البلد الَّذِي يعيشون فيه كالذي تشاهدون الآن وتسمعون، فهو ليس من أمور الدعوة، ولا هُوَ من الجهاد في سبيل الله، كذلك التخريب والتفجيرات، هذه تَجْر على المسلمين شراً كما هُوَ حاصل، فلما هاجر الرسول ج وَكَانَ عنده جيش وأنصار حينئذ أمر بجهاد الكفار.

هل الرسول ج والصحابة يوم كانوا في مكة، هل كانوا يعملون هذه الأعمال؟ أبداً، بل كانوا منهيين عن ذَلِكَ.

*** هل كانوا يُخربون أموال الكُفَّار حين كانوا في مكة؟**

أبداً، كانوا منهيين عن ذَلِكَ، مأمورين بالدعوة والبلاغ فقط، أمَّا الإلزام والقتال فهذا إنما كان في المدينة لما صار للإسلام دولة^(١).

P وسئل -حفظه الله-: هناك داعية من الجزائر أَلْف كتاباً يدعي فيه بأن الاغتيالات من السنن المهجورة، ويحتج بقصة قتل كعب بن الأشرف، وقتل اليهودي الَّذِي اطلع على عورة المرأة المسلمة، فما رأي فضيلتكم في ذَلِكَ؟

الجواب: ليس في قصة قتل كعب بن الأشرف دليل على جواز الاغتيالات، فإن قتل كعب بن الأشرف كَانَ بأمر الرسول ج وهو ولي الأمر، وكعب من رعيته

(1) فتاوى الأئمة (ص ٤١).

بموجب العهد، وقد حصلت منه خيانة للعهد اقتضت جواز قتله كفًا لشهره عن المسلمين، ولم يكن قتله بتصرف من آحاد الناس، أو بتصرف جماعة من دون ولي الأمر كما هو حال الاغتيالات المعروفة اليوم في الساحة، فإن هذه فوضى لا يقرها الإسلام، لما يترتب عليها من المضار العظيمة في حق الإسلام والمسلمين^(١).

P الفتوى الرابعة: قرار هيئة كبار العلماء حول حادث التفجير الذي وقع في مدينة الخبر في المنطقة الشرقية:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده مُحَمَّد وآله وصحبه، وبعد:

فإن مجلس هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية في جلسته الاستثنائية العاشرة، المنعقدة في مدينة الطائف يوم السبت ١٤١٧/٢/١٣، استعرض حادث التفجير الواقع في مدينة الخبر بالمنطقة الشرقية يوم الثلاثاء ١٤١٧/٢/٩ وما حصل بسبب ذلك من قتل وتدمير وترويع وإصابات لكثير من المسلمين وغيرهم، وإن المجلس بعد النظر والدراسة والتأمل:

* قرر بالإجماع ما يلي:

أولاً: إن هذا التفجير عمل إجرامي بإجماع المسلمين، وذلك للأسباب الآتية:

١- في هذا التفجير هتكٌ لحرمة الإسلام المعلومة بالضرورة، هتكٌ لحرمة الأنفس المعصومة، وهتكٌ لحرمة الأمن والاستقرار وحياة الناس الأمنين المطمئنين في مساكنهم ومعاشهم، وغدوهم ورواحهم، وهتكٌ للمصالح العامة التي لا غنى للناس في حياتهم عنها.

وما أبشع وأعظم جريمة من تجرأ على حرمة الله وظلم عباده وأخاف المسلمين والمقيمين بينهم، فويلٌ له ثم ويلٌ له من عذاب الله ونقمته، ومن دعوة تُحيط به، نسأل الله أن يكشف ستره، وأن يفضح أمره.

٢- أن النفس المعصومة في حكم شريعة الإسلام هي: كل مُسلم، وكل من بينه

(1) فتاوى الأئمة (ص ١٠١).

وبين المسلمين أمان كما قال تعالى: = وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ + [النساء: ٩٣].

وَقَالَ سبحانه فِي حق الذمي فِي حكم قتل الخطأ: = وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ + [النساء: ٩٢].

فإذا كَانَ الذمي الَّذِي له أمان إذا قتل خطأ ففيه الدية والكفارة، فكيف إذا قُتل عمداً؟ فإن الجريمة تكون أعظم، والإثم يكون أكبر، وقد صحَّ عن رَسُولِ اللَّهِ ج أنه قَالَ: \$ من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة# . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

فلا يجوز التعرض لمستأمن بأذى فضلاً عن قتله في مثل هذه الجريمة الكبيرة النكراء، وهذا وعيد شديد لمن قتل معاهداً، وأنه كبيرة من الكبائر المتوعد عليها بعدم دخول القاتل الجنة، نعوذ بالله من الخذلان.

٣- أن هذا العمل الإجرامي يتضمن أنواعاً من المحرمات في الإسلام بالضرورة من غدر وخيانة، وبغي وعدوان وإجرام آثم، وترويع للمسلمين وغيرهم، وكل هذه قبائح منكرة يابأها ويبغضها الله ورسوله والمؤمنون.

ثانياً: إن المجلس إذ يبين تحريم هذا العمل الإجرامي في الشرع المُطهر فإنه يعلن للعالم: أن الإسلام بريء من هذا العمل، وهكذا كل مُسْلِم يؤمن بالله واليوم الآخر بريء منه، وإنما هو تصرف من صاحب فكر مُنحرف وعقيدة ضالة، فهو يحمل إثمه وجرمه، فلا يحتسب عمله على الإسلام، ولا على المسلمين المهتدين بهدي الإسلام المعتصمين بالكتاب والسنة والتمسكين بحبل الله المتين.

وإنما هو محض إفساد وإجرام تأباه الشريعة والفطرة، ولهذا جاءت نصوص الشريعة قاطعة بتحريمه، مُحذرة من مصاحبة أهله، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: = وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٥﴾ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴿٢٦﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿٢٧﴾ + [البقرة: ٢٥-٢٦-٢٧].

(1) في كتاب الجزية، باب إثم من قتل معاهداً بغير حرم، حديث رقم (٣١٦٦).

وقول الله تعالى: **﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾** + [المائدة: ٣٣].

ونسأل الله سبحانه وتعالى بأسمائه الحسنی وصفاته العلی أن يكشف ستر هؤلاء الفعلة المعتدين، وأن يُمكن منهم، ليُنَفَّذَ فيهم حكم شرعه المطهر، وأن يكف البأس عن هذه البلاد وسائر بلاد المسلمين، وأن يوفق خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز وحكومته وجميع ولاية أمور المسلمين إلى ما فيه صلاح البلاد والعباد وقمع الفساد والمفسدين، وأن ينصر بهم دينه، ويُعلي بهم كلمته، وأن يصلح أحوال المسلمين جميعًا إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلی الله علی نبینا مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم^(١).

ثانيًا: المظاهرات:

وهذه من أبرز الكواشف التي تظهر بواطن دعاة الحزبية، فإذا سمعت واحدًا من هؤلاء الدعاة يقر بلسان مقاله وحاله هذه البدعة الغربية المسماة بـ"المظاهرات ÷ فاعلم أنه حزبي أو جاهل.

*** ومن دعاة الحزبية الذين تظاهروا بالسلفية ثم بان أمرهم: سفر الحوالي، وسلمان العودة، وعائض القرني -ردّهم الله إلى حظيرة أهل السنة والجماعة-**.
قَالَ سفر الحوالي في (شريط ١٨٥) من شرحه على العقيدة الطحاوية^(٢):
"إن المظاهرة النسوية أسلوب من أساليب الدعوة والتأثير ÷.

وَقَالَ سلمان العودة في درسه (للنساء فقط): "إننا سمعنا في البلاد الأخرى أخبارًا سارة على العودة الصادقة خاصة في أوساط الفتيات إلى الله عزَّ وجلَّ، كل الناس سمعوا بالمظاهرة الصاخبة في الجزائر، وقادتها مجموعة من النساء، وبلغ العدد فيها ما يزيد على مئات الألوف ÷.

(1) مجلة الدعوة العدد (١٥٤٨) بتاريخ ١٤١٧/٢/١٨هـ.

(2) كتاب الطحاوية أصبح شناعة يُجمع الشباب عليها، وشرح علماء السلف في واد، وشرح الحوالي في واد آخر، فشرحه يربي الشباب على الثورية، لا السلفية.

وَقَالَ عائض القرني: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيده لَقَدْ خَرَجَ فِي الْجَزَائِرِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ امْرَأَةً مُسْلِمَةً مُتَحَجِّبَةً يُطَالِبْنَ بِتَحْكِيمِ شَرَعِ اللَّهِ".

قُلْتُ: سَأَلْتُ سَمَاحَةَ الشَّيْخِ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازٍ: فِي شَعْبَانَ سَنَةِ ١٤١٢ هـ بِمَدِينَةِ جَدَّةَ:

P هل المظاهرات الرجالية والنسائية ضد الحكام والولاة تُعتبر وسيلة من وسائل الدعوة؟ وهل من يَمُوت فيها يُعتبر شهيداً أو في سبيل الله؟

فَأَجَابَ: \$ لا أرى المظاهرات النسائية والرجالية من العلاج، ولكن أنا أرى أنها من أسباب الفتن، ومن أسباب الشرور، ومن أسباب بغض الناس، والتعدي على بعض الناس بغير حق، ولكن الأسباب الشرعية: المكاتبة، والنصيحة، والدعوة إلى الخير بالطرق الشرعية، شرحها أهل العلم، وشرحها أصحاب رَسُولِ اللَّهِ ج وأتباعه بإحسان، بالمكاتبة، والمشافهة مع الأمير ومع السلطان، والاتصال به، ومناصحته والمكاتبة له، دون التشهير على المنابر بأنه فعل كذا، وصار منه كذا، والله المستعان#.

* وَقَالَ: فِي مَعْرُضِ رَدِّهِ عَلَى الشَّيْخِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الْخَالِقِ:

"سادساً: ذكرتم في كتابكم (فصول من السياسة الشرعية) (ص ٣١-٣٢) أن من أساليب النَّبِيِّ ج في الدعوة للتظاهرات (أي: المظاهرة)؛ ولا أعلم نصاً في هذا المعنى، فأرجو الإفادة عمن ذكر ذلك؟ وبأي كتاب وجدتم ذلك؟

فإن لم يكن لكم في ذلك مستند، فالواجب الرجوع عن ذلك؛ لأنني لا أعلم في شيء من النصوص ما يدل على ذلك، ولما قد علم من المفاصد الكثيرة في استعمال المظاهرات، فإن صحَّ فيها نصٌّ فلا بد من إيضاح ما جاء به النصّ إيضاحاً كاملاً حتى لا يتعلق به المفسدون بمظاهراتهم الباطلة.

والله المسئول أن يوفقنا وإياكم للعلم النافع والعمل الصالح، أن يُصلح قلوبنا وأعمالنا جميعاً، وأن يجعلنا من الهداة المهتدين، إنه جواد كريم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته^(١).

(١) مجموعة فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز: (٢٤٥/٨).

*** وقال : في رسالة أخرى:**

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الابن المكرم صاحب الفضيلة الشيخ: عبد الرَّحْمَن بن عبد الخالق -وفقه الله لما فيه رضاه ونصر به دينه آمين-.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أمّا بعد:

فقد وصلني كتابكم الكريم، وسرّني كثيراً ما تضمنه من الموافقة على ما أوصيتكم به، فأسأل الله أن يزيدكم من التوفيق، ويجعلنا وإياكم من الهداة المهتدين، إنه جواد كريم.

وما ذكرت حول المظاهرة فقد فهمته وعلمت ضعف سند الرواية بذلك كما ذكرت؛ لأن مدارها على إسحاق بن أبي فروة وهو لا يحتج به^(١)، ولو صحت الرواية فإن هذا في أول الإسلام قبل الهجرة وقبل كمال الشريعة.

ولا يخفى أن العمدة في الأمر والنهي وسائر أمور الدين على ما استقرت به الشريعة بعد الهجرة.

أمّا ما يتعلق بالجمعة والأعياد ونحو ذلك من الاجتماعات التي قد يدعو إليها النبي ج كصلاة الكسوف وصلاة الاستسقاء، فكل ذلك من باب إظهار شعائر الإسلام وليس له تعلق بالمظاهرات كما لا يخفى.

وأسأل الله أن يمنحني وإياكم وسائر إخواننا المزيد من العلم النافع والعمل به، وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا جميعاً، وأن يعيذنا وإياكم وسائر المسلمين من مضلات الفتن ونزغات الشيطان، إنه خير مسئول.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته^(٢).

قلتُ: واجتماع سفر وسلمان وعائض على تمجيد هذا الأسلوب الغربي الفاسد في الدعوة ليدل دلالة واضحة على المنحدر الذي انحدر إليه الثلاثة بعيداً عن جادة علماء السلف.

*** وسئل العلامة ابن عثيمين : هل تعتبر المظاهرات وسيلة من وسائل الدعوة**

(1) يشير الشيخ : إلى الرواية التي أخرجها أبو نعيم في الحلية (٤٠/١)، وفي الدلائل (١٩٤).

(2) مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز : (٢٤٦/٨).

فقال :: "فإن المظاهرات أمرٌ حادث -لم يكن معروفاً في عهد النبي ض، ولا في عهد الخلفاء الراشدين، ولا عهد الصحابة رضي الله عنهم ثم إن فيه من الفوضى والشغب ما يجعله أمراً ممنوعاً، حيث يحصل فيه تكسير الزجاج والأبواب وغيرها. ويحصل فيه أيضاً اختلاط الرجال بالنساء، والشباب بالشيوخ، وما أشبه من المفساد والمنكرات، وأما مسألة الضغط على الحكومة؛ فهي إن كانت مسلمة فيكفيها واعظاً كتاب الله تعالى وسنة رسول ج، وهذا خير ما يعرض المسلم، وإن كانت كافرة فإنها لا تبالي بهؤلاء "المتظاهرين"، وسوف تجاملهم ظاهراً، وهي ما هي عليه من الشر في الباطن، لذلك نرى أن المظاهرات أمرٌ منكر، وأما قولهم إن هذه المظاهرات سلمية؛ فهي قد تكون سلمية في أول الأمر أو في أول مرة، ثم تكون تخريبية، وأنصح الشباب أن يتبعوا سبيل مَنْ سلف؛ فإن الله سبحانه وتعالى أثنى على المهاجرين والأنصار، وأثنى على مَنْ اتبعوهم بإحسان^(١). اهـ

قلت: ويكفيك أيها المسترشد أن تقارن بين جواب سَمَاحَة العلامة ابن باز :، وغيره من العلماء النابع من أصول سلفية صحيحة، وبين كلام الثلاثة النابع من أصول قطبية بدعية تهيجية، لتدرك الفارق.

ولتدرك صدق فتاوى أهل العلم الأخيرة في التحذير من هؤلاء الثلاثة بعد أن أشاعوا الفتن بين أبناء المملكة. وإليك طرُقاً من هذه الفتاوى:

١- كلام العلامة الشيخ عبدالعزيز بن باز ::

أولاً: الرسالة التي أرسلها سماحته إلى سمو الأمير نايف:

من عبدالعزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة صاحب السمو الملكي الأمير

المكرم نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية -وفقه الله-...

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.... وبعد:

(1) الجواب الأبهر (لفؤاد سراج ص ٧٥).

فأشير إلى كتاب سموكم الكريم رقم (م/ب/٤/١٩٢/م ص) وتاريخ ٢١- ٢٢ / ٣ / ١٤١٤ هـ المتضمن توجيه خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- بعرض تجاوزات كل من: سفر بن عبد الرحمن، وسلمان بن فهد العودة في بعض المحاضرات والدروس على مجلس هيئة كبار العلماء في دورته الحادية والأربعين المنعقدة بالطائف ابتداء من تاريخ ١٨/٣/١٤١٤ هـ ضمن ما هو مدرج في جدول أعماله.

وأفيد سموكم أن مجلس هيئة كبار العلماء اطلع على كتاب سموكم المشار إليه ومشفوعة ملخص لمجالس ودروس المذكورين من أول محرم ١٤١٤ هـ ونسخة من كتاب: سفر الحوالي (وعد كيسنجر) وناقش الموضوع من جميع جوانبه واطلع كذلك على بعض التسجيلات لهما وبعد الدراسة والمناقشة رأى المجلس بالإجماع: مواجهة المذكورين بالأخطاء التي عُرِضت على المجلس -وغيرها من الأخطاء التي تقدمها الحكومة- بواسطة لجنة تشكلها الحكومة ويشترك فيها شخصان من أهل العلم يختارهما معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد فإن اعتذرا عن تلك التجاوزات والتزما بعدم العودة إلى شيء منها وأمثالها فالحمد لله وكفي وإن لم يمتثلا مُنِعا من المحاضرات والندوات والخطب والدروس العامة والتسجيلات حماية للمجتمع من أخطائهما هداهما الله وألهمهما رشدتهما.

وقد طلب إلي المجلس إبلاغ سموكم رأيه هذا... وأعيد لسموكم برفقة كتابكم المشار إليه ومشفوعاته^(١).

وأسأل الله أن يوفق خادم الحرمين الشريفين وسموكم لما يحبه ويرضاه وأن يعين الجميع على كل خير إنه سميع قريب.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته....

مفتي عام الملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء و إدارة البحوث العلمية والإفتاء^(٢).

(١) فهذا يبين أنه ليس رأيه فقط رحمه الله بل هو طلب جميع مجلس هيئة كبار العلماء.

(٢) انظر مدارك النظر لعبد المالك رمضان (ص ٤٩٠).

P ثانيًا: سئل الشيخ عبد العزيز بن باز : عن مراده بالبيان الصادر عن سماحته في تاريخ : ٢٨ / ٧ / ١٤١٢ هـ.

* فأجاب سماحته بما نصه:

"فالبيان الذي صدر منا المقصود منه دعوة الجميع جميع الدعاة والعلماء إلى النقد البناء وليس المقصود إخواننا أهل المدينة من طلبة العلم والمدرسين والدعاة وليس المقصود غيرهم في مكة أو الرياض أو في جدة وإنما المقصود العموم وإخواننا المشايخ المعروفون في المدينة ليس عندنا فيهم شكُّ هم أهل العقيدة الطيبة ومن أهل السنة والجماعة مثل الشيخ: محمد أمان بن علي الجامي، ومثل الشيخ: ربيع بن هادي ومثل الشيخ: صالح بن سعد السحيمي، ومثل الشيخ: فالح بن نافع^(١)، ومثل الشيخ: محمد بن هادي كلهم معروفون لدينا بالاستقامة والعلم والعقيدة الطيبة نسأل الله لهم المزيد من كل خير والتوفيق لما يرضيه.

ولكن دعاة الباطل أهل الصيد في الماء العكر هم الذين يشوشون على الناس ويتكلمون في هذه الأشياء ويقولون المراد كذا وهذا ليس بجيد الواجب حمل الكلام على أحسن المحامل^(٢).

ثالثًا: عقد في منزل الشيخ عبد العزيز بن باز : بمكة في شهر رجب عام ١٤١٣ هـ مجلس ضم مجموعة من المشايخ وطلبة العلم. وقد سأله أحد القضاة فقال: سماحة الشيخ هل هناك ملاحظات وأخطاء على سفر وسلمان.

(١) وقد آل حال الشيخ فالح الحربي في الآونة الأخيرة إلى حال سيء، وذلك بعد وفاة سماحة الشيخ ابن باز : بسنوات، وسوف يأتي -إن شاء الله- الكشف عن غلوه في بعض المسائل، وقد يسرَّ الله لمكتبة المحجة البيضاء طباعة أولى ردود العلامة ربيع عليه، وهو بعنوان "مناقشة فالح في قضية التقليد". فلا ينبغي أن يحتج أحد بهذه التزكية القديمة من سماحة الشيخ ابن باز : للشيخ فالح، إلا أن يُراجع الحق، ردَّه الله إليه بفضلِهِ ورحمته.

(٢) شريط مسجَّل بعنوان "توضيح البيان ÷ وشريط "إنهم يكذبون ÷ وهذا بعد أن قالوا إن البيان مقصود به شرذمة في المدينة النبوية. (تسجيلات منهاج السنة بالرياض).

فأجاب فضيلة الشيخ: نعم، نعم عندهم نظرة سيئة في الحكام ورأي في الدولة وعندهم تهيج للشباب، وإيغار لصدور العامة، وهذا من منهج الخوارج وأشرطتهم توحى إلي ذلك.

قال القاضي: يا شيخ هل يصل بهم ذلك إلى حد البدعة؟

قال الشيخ: لا شك إن هذه بدعة اختصت بها الخوارج والمعتزلة هداهم الله.

٢- كلام العلامة محمد ناصر الدين الألباني :.

* سئل الشيخ الألباني : عن كتاب: (ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي لسفر الحوالي) هل رأيت؟

قال الشيخ: رأيتة فقليل له: الحواشي -يا شيخنا- خاصة الموجودة في المجلد الثاني؟!

فقال الشيخ: كان عندي -أنا- رأي صدر مني منذ نحو أكثر من ثلاثين سنة حينما كنت في الجامعة الإسلامية وسئلت في مجلس حافل عن رأيي في جماعة التبليغ؟ فقلت يومئذ: صوفية عصرية أما الآن خطر في بالي أن أقول بالنسبة لهؤلاء -هنا- تجاوبًا مع كلمة الذين خرجوا في العصر الحاضر وخالفوا السلف في كثير من مناهجهم فبدأ لي أن أسميهم: خارجية عصرية؛ فهذا يشبه الخروج الآن حين نقرأ من كلامهم -في الواقع- ينحو منحى الخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة ولعل هذا -ما أدري أن أقول!- غفلة منهم أو مكر منهم.

وهذا أقوله أيضا من باب قوله تعالى: +وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ_ [المائدة: ٨].

ما أدري لا يصرحون بأن كل كبيرة مكفرة لكنهم يدندنون حول بعض الكبائر ويسكتون -أو يمرون- على بعض الجوانب وهذا من العدل الذي أمرنا به^(١).

وقال أيضا عن كتاب ظاهرة الإرجاء: ".وما كنت أظن أن الأمر يصل بصاحبه إلى هذا الحد... ويبدو أن إخواننا المشايخ في المدينة النبوية كانوا أعرف بهؤلاء منا^(١).

اهـ

(١) درس بعنوان (السرورية خارجية عصرية) وذلك في ليلة السابع من ذي الحجة (١٤١٨هـ).

٣- كلام العلامة محمد بن صالح العثيمين ::

* سأل بعض الإخوة طلبة العلم في الجزائر فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن فئات من الناس يُكفّرون الحكام من غير ضوابط وشروط؟! فأجاب الشيخ ::

"هؤلاء الذين يُكفّرون هؤلاء ورثة الخوارج الذين خرجوا على علي بن أبي طالب ط والكافر من كفره الله ورسوله وللتكفير شروط ومنها الإرادة أن تعلم بأن هذا الحاكم خالف الحق وهو يعلمه و أراد المخالفة ولم يكن متأولاً مثل أن يسجد لصنم وهو يدري أن السجود للسنم شرك وسجد غير متأول.

المهم هذا له شروط ولا يجوز التسرع في التكفير كما لا يجوز التسرع في قولك: هذا حلال و هذا حرام.

س: وأيضا يسمعون أشرطة سلمان بن فهد العودة وسفر الحوالي هل ننصحهم بعدم سماع ذلك؟

بارك الله فيك الخير الذي في أشرطةهم موجود في غيرها وأشرطةهم عليها مؤاخذات بعض أشرطةهم ما هي كلها ولا أقدر أميز لك -أنا- بين هذا وهذا.

س: إذن تنصحننا بعدم سماع أشرطةهم؟

لا؛ أنصحك بأن تسمع أشرطة الشيخ ابن باز وأشرطة الشيخ الألباني أشرطة العلماء المعروفين بالاعتدال وعدم الثورة الفكرية.

س: يا شيخ وإن كان الخلاف في هذه القضية -مثلاً- أنهم يُكفّرون الحُكَّام ويقولون بأنه جهاد -مثل- في الجزائر ويسمعون أشرطة سلمان وسفر الحوالي فهل هذا الخلاف فرعي؟ أم خلاف في الأصول يا شيخ؟

(1) الدرر المتلألئة بنقض الإمام محمد ناصر الدين الألباني : فرية موافقته المرجئة للشيخ علي الحلبي (ص ٦٨).

ج: لا؛ هذا خلاف عقدي لأن من أصول أهل السنة والجماعة أن لا تُكْفَر أحدًا بذنوب.

س: هم يا شيخ لا يُكْفَرُونَ صاحب الكبيرة إلا الحُكَّام يأتون بالآية: + وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ _ يُكْفَرُونَ الْحُكَّامَ فقط؟
هذه الآية فيها أثر عن ابن عباس أن المراد: الكفر الذي لا يُخرج من الملة كما في قول الرسول ج: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ÷".

وفي رأي لبعض المفسرين أنها نزلت في أهل الكتاب لأن السياق في ذلك: + إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّائِيُّونَ وَالْأَنْبِيَاءُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوُا اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ - (١) فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٥٤﴾ _ [المائدة: ٤٤] (٢).

٤- كلام العلامة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي .:

عرض على الشيخ العلامة مقبل بن هادي الوادعي : في ليلة الرابع عشر من رمضان لعام ١٤١٤ هـ في درس صحيح مسلم قرار هيئة كبار العلماء في توقيف سفر وسلمان.

فقال .: لقد نصحت سلمان العودة مرتين أو ثلاث؛ وإنني أرى هذا القرار الذي اتخذته هيئة كبار العلماء هو عين الصواب من أجل حماية المجتمع والمحافظة على وحدته ودرءاً للفتن فإنه لا يوجد أرض فيما أعلم يسودها الأمن والاطمئنان مثل أرض الحرمين ونجد (٣).

P وسئل أيضاً الشيخ : سؤالاً هذا نصه:

س- هناك من يوزع شريطاً للشيخ الألباني : في سفر وسلمان ويقول: هذا آخر شريط في سفر وسلمان فماذا ترون في منهج سفر وسلمان وجزاكم الله خيراً؟

(١) أي منكم يا أهل الكتاب -على رأي البعض-.

(٢) تسجيلات منهاج السنة بالرياض.

(٣) القطبية (ص ١٢٩) ط - الأولى.

* أنا لم أسمع هذا الشريط وأنصحهما بالرجوع والتوبة إلى الله عَزَّ وَجَلَّ ونسأل الله أن يتوب عليهما وأن يهديهما عَمَّا كَانَا عَلَيْهِ فَإِنَّهُمَا ضَيَّعَا كَثِيرًا مِنَ الشَّبَابِ وَقَدْ جَاءَتَنِي رِسَائِلُ شَفْوِيَّةٍ وَخَطِيَّةٍ أَنَّ الشَّبَابَ بَعْدَ مَا حَصَلَ لِسَفَرٍ وَسَلْمَانٍ رَجَعُوا إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَهَمَا دَاعِيَانِ نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَصْلَحَهُمَا^(١).

(١) تحفة المجيب على أسئلة الحاضر والغريب (ص ١٨٦ - ١٨٧).

* وسئل: هل هناك أحد من الدعاة في السعودية تابع مُحَمَّد سرور على نهجه؟

فأجاب: وَجَد من يتابعه بكثرة وأيدوا فكرته الخاطئة أنه لا يجوز الاستعانة بأمريكا على المعتدي صدام البعثي.

والنبي ج يقول: "إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ÷".

فهناك من تابعه على فكرته وتأثر بها مثل سلمان العودة وكذلك سفر الحوالي، لكن سفرًا أقل تأثرًا بها ولو جالس سفرًا إخوان صالحون فما أظنه إلا سيرجع أما سلمان فقد خَبَطَ خَبَطَ عشواء؛ وفي اليمن أيضًا تابعه بعض المخدولين من أصحاب جمعية الإحسان^(١).

٥- كلام العلامة الشيخ أحمد بن يحيى النجمي -حفظه الله-.

* سئل الشيخ أحمد النجمي -حفظه الله- السؤال التالي:

س- الكثير من الشباب يسمعون أشرطة كل من سلمان العودة وسفر الحوالي ومحمد سعيد القحطاني وعائض القرني فهل تنصحون هؤلاء الشباب بالتوقف عن سماع أشرطتهم؟

الإجابة: نعم؛ لأن أشرطتهم قد يكون فيها شيء لا يعرفه هؤلاء الشباب ويغترون به وقد لوحظ على هؤلاء كلام ليس بجيد بل هو مما ينبغي تركه ورجوعهم عنه حتى أن عائض القرني -وفقه الله- قد تراجع عن سبع عشرة مسألة ونرجو أن يتراجع عن الباقي منها قوله:

صَلِّ مَا شِئْتَ وَصُمْ الدِّينَ لَا لَا يَعْرِفُ مَنْ صَلَّى وَصَامًا

أَنْتَ قَسِيسٌ مِنَ الرُّهْبَانِ مَا أَنْتَ مِنْ أَحْمَدَ يَكْفِيكَ الْمَلَامَا

هذه القصيدة، الحقيقة إنها قصيدة لا ينبغي سماعها وهو يأمر فيها بالخروج على الولاة ونرجو له أن قد تراجع عنها.

(٣) انظر المصدر السابق (ص ٢٧٧).

فأقول: مثل هذا الكلام وكلام لسلمان وبعض كلام لسفر قد يكون فيه شيء من الخطأ الذي لا يعرفه إلا العلماء والأحسن لطالب العلم أن يترك سماع هذه الأشرطة^(١).
* وقد سئل أيضاً -في نفس الموضوع- سؤالا هذا نصه:

س- بعض الشباب يطعن في صحة البيان الموجه حول تجاوزات سلمان العودة وسفر الحوالي ويقولون: بعدم صحة نسبته إلى هيئة كبار العلماء وإنما هو مفترى عليهم من قبل الحكومة فهل هذا الزعم صحيح أم انه خلاف ذلك؟

ج- هذه مزاعم مفروضة على هؤلاء الحزبيين من كبارهم وإلا فبإمكانهم أن يذهبوا إلى الشيخ عبد العزيز بن باز ويسأله عن هذا أو يكتبوا لبعض هيئة كبار العلماء فهم موجودون، ثم إن الحزبيين يريدون القدح في الدولة، وأن الدولة متشبهة لسجن العلماء بدون خطأ تمنعهم عنه؛ وهذا كذب ممن ادّعاه، والدولة والحمد لله دولة عادلة ولم تسجنهم بمجرد ما حكي عنهم حتى جعلت هيئة كبار العلماء عرضوا عليهم وناظرهم وطلبوا منهم أن يتراجعوا عن صنيعهم هذا؛ فأبوا وعند ذلك قرّر هيئة كبار العلماء الإبقاء عليهم ومنعهم من الكلام صيانة للمجتمع هذا هو نص البيان.

إذن فهؤلاء الذين يقولون هذا الكلام كلامهم هذا يبين منه الطعن على الدولة والطعن على هيئة كبار العلماء، وهذا والله لا يجوز لهم بل حرام عليهم أن يفعلوه ولو كان هذا مدسوساً على هيئة كبار العلماء فإنه لا يمكن أن يسكتوا عليه علماً بأنه موجه من الشيخ عبد العزيز بن باز مبلغاً عن هيئة كبار العلماء جميعاً وعليه ختمه إلى وزير الداخلية^(٢).

* وسئل أيضاً -حفظه الله-: ما رأيكم في الذي يقول: أنا لا أعترف بهذا البيان

المذكور آنفاً؟

ج- إذن الذي يقول: لا أعترف به من لازم قوله أنه لا يعترف بالدولة ولا بهيئة كبار العلماء وينبغي أن مثل هذا إذا عرف يؤدب ويُعزر لأنه داعية ضلال^(٣).

(١) انظر: الفتاوى الجلية (ص ١٦- ١٧).

(٢) انظر المصدر السابق (ص ١٣).

(٣) انظر: المصدر السابق (ص ١٤).

٦- كلام العلامة الشيخ عبد المحسن العباد -حفظه الله-.

قرّظ الشيخ العلامة عبد المحسن العباد -حفظه الله- كتاب مدارك النظر فمما قاله من الملاحظات على سفر وسلمان:

وفي الكتاب ذكر كلام في صفحتي: (٢٤٣) و(٣٥١) لاثنتين من شباب هذه البلاد -هداهما الله- اتهم كل منهما كبار علماء العصر في هذه البلاد بالقصور لأنهم أفتوا بتسوية مجيء قوات أجنبية للمشاركة في الدفاع عن البلاد إثر الهجوم الغاشم من طاغية العراق على الكويت، وكانت نتيجة ذلك دحر العدو المعتدي والإبقاء بحمد الله على الأمن والاطمئنان وكان الأليق بهما وقد أعجبهما الرأي المخالف لما رآه العلماء أن يتّهما رأيهما، ويتذكرا نتيجة الرأي الذي رآه بعض الصحابة رضي الله عنهم في أحد شروط صلح الحديبية حيث تبين لهم أخيراً خطأ ذلك فكان الواحد منهم يقول فيما بعد: "يا أيها الناس! اتهموا الرأي في الدين، وتسوية كبار العلماء مجيء تلك القوات في حينه إنما كان للضرورة وهو نظير استعانة المسلم بغير المسلم في التخلص من اعتداء لصوص أرادوا اقتحام داره وممارسة أنواع الإجرام فيها وفي أهلها أفيقال لهذا المعتدى عليه: لا يسوغ لك الاستعانة بكافر في دفع ذلك الضرر؟! ثم إن الخلاف حاصل في أكثر مسائل العلم منذ زمن الصحابة ولم يكن بعضهم يسقّه بعضاً فضلاً عن أن يكون الصغار هم الذين يجترئون على تسفيه رأي الكبار كما حصل من هذين الشابين أصلهما الله^(١).

* وقال الشيخ -حفظه الله-:

وفي صفحة (٢٨٧) نُقل كلام لأحد الشباب في هذه البلاد^(٢) يقرر فيه خلاف مذهب أهل السنة والجماعة في معاملة ولاية الأمر ويُهيج الغوغاء من الرجال والنساء على الإقدام على ما يثير الفتن وما يؤول بغير أهل العقل والثبات والرزانة إلى

(١) انظر مدارك النظر (ص ١٣-١٤)، والشابان هما: سفر الحوالي، وسلمان العودة كما هو ظاهر.

(٢) يقصد سلمان العودة.

تعريض أنفسهم للضرر ومنه إيداعهم السجون ولا شك أن من عرض غيره للضرر يكون له نصيب من تبعه ذلك.

وهذا الكلام المثير للفتنة قد فاحت ريحه منذ سنوات في حفل أقيم لتكريم حفظة السنة أشرف عليه هذا الشاب وقد سمعت تسجيل ذلك الحفل ومع كون أحاديث الصحيحين تبلغ عدة آلاف فإن اختيار الأحاديث القليلة التي أقيمت على الطلبة لاختبار حفظهم مُلفت للنظر لتعلق جملة منها بالولادة! يضاف إلى ذلك كون هذا الشاب أصلحه الله عند ذكر هذه البلاد لا يصفها بالسعودية بل يعبر بالجزيرة! بهذا أخبرني من أثق به.

ومن الخير لهذا الشاب ومن يطأ عقبه من الشباب أن يكونوا مع الجماعة ويجتنبوا الشذوذ والخلاف والفرقة وأن يفيئوا إلى الرشد فإن الرجوع إلى الحق خير من التماذي في الباطل كما قال ذلك المحدث الملمح عمر بن الخطاب ط^(١).

وقال الشيخ -حفظه الله-: وفي صفحة (٣٧٦): ذكر كلام لثلاثة من شباب هذه البلاد أتوا فيه بالغريب العجيب ألا وهو التنويه والإشادة بخروج النساء إلى الشوارع للمظاهرات وقد أوضح المؤلف -جزاه الله خيراً- قبل هذه الصفحة فساد ذلك بالأدلة من الكتاب والسنة وأقوال السلف^(٢). اهـ

ثالثاً: الإضرابات والاعتصامات:

* سنل فضيلة الشيخ مُحَمَّد بن صالح بن عثيمين ::

س- ما حكم الإضراب عن العمل في بلد مُسَلِّم للمطالبة بإسقاط النظام العلماني؟

فأجاب -حفظه الله- قائلاً: هذا السؤال لاشك أن له خطورته بالنسبة لتوجيه الشباب المسلم، وذلك أن قضية الإضراب عن العمل سواء كَانَ هذا العمل خاصاً أو بالمجال الحكومي لا أعلم لها أصلاً من الشريعة ينبني عليه، ولاشك أنه يترتب عليه أضرار كثيرة حسب حجم الإضراب شمولاً، وحسب حجم هذا الإضراب ضرورة.

(1) المصدر السابق (ص ١٤ - ١٥).

(2) المصدر السابق (ص ١٤).

ولاشك أنه من أساليب الضغط على الحكومات، والذي جاء في السؤال أن المقصود به إسقاط النظام العلماني، وهنا يجب علينا إثبات أن النظام علماني أولاً، ثم إذا كان الأمر كذلك فليعلم أن الخروج على السلطة لا يجوز إلا بشروط^(١).

وسئل فضيلته أيضاً: بعد الإضراب يقدم الذين أضربوا مطالبهم وفي حالة عدم الاستجابة لهذه المطالب، هل يجوز مواجهة النظام بتفجير ثورة شعبية؟

فأجاب : تعالى قائلًا: لا أرى أن تُقام ثورة شعبية في هذه الحال؛ لأن القوة المادية بيد الحكومة كما هو معروف، والثورة الشعبية ليس بيدها إلا سكين المطبخ وعصا الراعي، وهذا لا يقاوم الدبابات والأسلحة، لكن يُمكن أن يتوصل إلى هذا من طريق آخر إذا تمت الشروط السابقة، ولا ينبغي أن نستعجل الأمر لأن أي بلد عاش سنين طويلة مع الاستعمار لا يُمكن أن يتحول بين عشية وضحاها إلى بلد إسلامي، بل لا بد أن نتخذ طول النفس لنيل المآرب.

فالإنسان إذا بنى قصرًا فقد أسس سواء سكنه أو فارق الدُّنيا قبل أن يسكنه، فالمهم أن يُبنى الصرح الإسلامي، وإن لم يتحقق المراد إلا بعد سنوات، فالذي أرى ألا نتعجل في مثل هذه الأمور، ولا نُثير أو نُفجر ثورة شعبية غالبها غوغائية لا تثبت على شيء، لو تأتت القوات إلى حي من الأحياء وتقضي على بعضه لكان كل الآخرين يتراجعون عما هم عليه^(٢).

رابعًا: حكم العمليات الانتحارية:

* قَالَ سَمَاحَةُ الشَّيْخِ: مُحَمَّدٌ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ : فِي شَرْحِ حَدِيثِ قِصَّةِ أَصْحَابِ الْأَخْدُودِ^(٣)، مُحَدِّدًا الْفَوَائِدَ الْمُسْتَنْبَطَةَ مِنْهُ:

"إن الإنسان يجوز أن يغرر بنفسه في مصلحة عامة للمسلمين، فإن هذا الغلام دلَّ الملك على أمر يقتله به ويهلك به نفسه، وهو أن يأخذ سهمًا من كنانته... قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: لَأَنَّ هَذَا جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَمَنْتَ أُمَّةً وَهُوَ لَمْ يَفْتَقِدْ شَيْئًا لِأَنَّهُ مَاتَ، وَسَيَمُوتُ

(1) الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات (١٦٨).

(2) الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات (١٧٠).

(3) القصة أخرجها مُسْلِمٌ (٣٠٠٥).

فأمّا ما يفعله بعض الناس من الانتحار، بحيث يَحْمِلُ آلات متفجرة ويتقدم بها إلى الكَفَّار، ثُمَّ يُفَجِّرُهَا إِذَا كَانَ بَيْنَهُمْ فَإِنْ هَذَا مِنْ قَتْلِ النَّفْسِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ خَالِدٌ مُخَلَّدٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ أَبَدَ الْآبِدِينَ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-^(١)؛ لِأَنَّ هَذَا قَتْلُ نَفْسِهِ لَا فِي مَصْلَحَةِ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَتَلَ نَفْسَهُ وَقَتَلَ عَشْرَةَ أَوْ مِائَةَ أَوْ مِائَتَيْنِ، لَمْ يَنْتَفِعِ الْإِسْلَامُ بِذَلِكَ، فَلَمْ يُسَلِّمْ النَّاسَ، بِخِلَافِ قِصَّةِ الْغُلَامِ، وَبِهَذَا رَبَّمَا يَتَعَنَّتِ الْعُدُو أَكْثَرَ وَيُوْغِرُ صَدْرَهُ هَذَا الْعَمَلُ، حَتَّى يَفْتَكَّ بِالْمُسْلِمِينَ أَشَدَّ فَتْكَ^(٢).

كما يوجد من صُنِعَ الْيَهُودِ مَعَ أَهْلِ فَلَسْطِينَ، فَإِنْ أَهْلَ فَلَسْطِينَ إِذَا مَاتَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ بِهَذِهِ الْمَتَفَجِّرَاتِ وَقَتَلَ سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ أَخَذُوا مِنْ جِرَاءِ ذَلِكَ سِتِّينَ نَفْرًا أَوْ أَكْثَرَ، فَلَمْ يَحْصُلْ فِي ذَلِكَ نَفْعٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلَا انْتِفَاعٌ لِلَّذِينَ فَجَرَتِ الْمَتَفَجِّرَاتُ فِي صُفُوفِهِمْ.

ولهذا نرى أن ما يفعله بعض الناس من هذا الانتحار، نرى أنه قتل للنفس بغير حق^(٣)، وأنه مُوجِبٌ لِدُخُولِ النَّارِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، وَأَنْ صَاحِبَهُ لَيْسَ بِشَهِيدٍ، لَكِنْ إِذَا فَعَلَ الْإِنْسَانُ هَذَا مَتَأَوَّلًا ظَانًّا أَنَّهُ جَائِزٌ، فَإِنَّا نَرْجُو أَنْ يَسْلَمَ مِنَ الْإِثْمِ، وَأَمَّا أَنْ تَكْتُبَ لَهُ الشَّهَادَةَ فَلَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْلُكْ طَرِيقَ الشَّهَادَةِ، وَمَنْ اجْتَهِدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ^(٤).

P وسئل :: ما الحكم الشرعي فيمن يضع المتفجرات في جسده، ويُفَجِّرُ نَفْسَهُ بَيْنَ جَمُوعِ الْكُفَّارِ نَكَايَةً بِهِمْ؟ وَهَلْ يَصِحُّ الاسْتِدْلَالُ بِقِصَّةِ الْغُلَامِ الَّذِي أَمَرَ الْمَلِكُ بِقَتْلِهِ؟
الجواب: الَّذِي يَجْعَلُ الْمَتَفَجِّرَاتُ فِي جِسْمِهِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَضَعَ نَفْسَهُ فِي مَجْتَمَعٍ مِنْ مَجْتَمَعَاتِ الْعُدُو قَاتِلٍ لِنَفْسِهِ، وَسَيُعَذِّبُ بِمَا قَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا فِيهَا مُخَلَّدًا، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ جَ فِيْمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ يَعْذِّبُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ.
وعجبًا من هؤلاء الذين يقومون بمثل هذه العمليات، وهم يقرؤون قول الله تعالى:

(1) إشارة للحديث الذي أخرجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٧٨).

(2) مع الانتباه إلى أنه لا حجة ألبتة في قصة الغلام لأنه لم يقتل نفسه بنفسه، ولم يقتل معه مجموعة من الكافرين، فلا وجه لقياس هذه التفجيرات على قصة الغلام.

(3) الأصل أن المجاهد يقتل في سبيل الله وليس أن يقتل نفسه بنفسه، ويقول هو في سبيل الله ففرق بين من قُتِلَ وَمَنْ يَقْتُلُ نَفْسَهُ.

(4) شرح رياض الصالحين (١٦٥/١-١٦٦).

= وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا + [النساء: ٢٩].

ثم إن يفعلوا ذلك، هل يحصدون شيئاً؟ هل ينهزم العدو؟ أم يزداد العدو شدة على هؤلاء الذين يقومون بهذه التفجيرات كما هو مشاهد الآن في دولة اليهود، حيث لم يزدادوا بمثل هذه الأفعال إلا تمسكاً بعنجهيتهم، بل إنا نجد أن الدولة اليهودية في الاستفتاء الأخير نجح فيها (اليمنيون) الذين يريدون القضاء على العرب. ولكن من فعل هذا مُجتهداً ظاناً أنه قربته إلى الله عزَّ وجلَّ؛ فنسأل الله تعالى ألا يؤاخذ به لأنه متأول جاهل.

وأما الاستدلال بقصة الغلام، فقصة الغلام حصل فيها دخول في الإسلام، لا نكاية في العدو، ولذلك لما جمع الملك الناس وأخذ سهماً من كنانة الغلام، وقال: بسم الله رب الغلام، صاح الناس كلهم: الرب رب الغلام، فحصل فيه إسلام أمة عظيمة، فلو حصل مثل هذه القصة لقلنا إن هناك مجالاً للاستدلال، وأن النبي ج قصَّها علينا لنعتبر بها، لكن هؤلاء الذين يرون تفجير أنفسهم إذا قتلوا عشرة أو مائة من العدو فإن العدو لا يزداد إلا حنفاً عليهم وتمسكاً بما هم عليه^(١).

خامساً: مقاطعة بضائع ومنتجات الدول الكافرة:

وهذه من الأمور التي تبرهن بوضوح عن مدى كذب دعوى هؤلاء الحزبيين عن فقه الواقع حيث إن هذه الدعوة الفردية إلى مقاطعة بضائع ومنتجات الدول الكافرة لا تسمن ولا تغني من جوع إذا لم تكن صادرة من ولي الأمر المهيمن على شئون البلاد بأن يمنع دخول هذه المنتجات إلى بلاده إن وجد في هذا مصلحة للمسلمين.

وإليك مجموعة من فتاوى أهل العلم في شأن هذه المقاطعة، كان قد جمعها الأخ محمد بن فهد الحُصَيْن، ونشرها على الإنترنت:

أولاً: شيخ الإسلام ابن تيمية ::

قال : مُتَحَدِّثًا عَنْ حِمَاةِ الرَّاغِبَةِ فِي هَذَا الشَّأْنِ -كَمَا فِي مِنْهَاجِ السَّنَةِ (٣٨/١) :-

"وَأَمَّا سَائِرُ حِمَاةِهِمْ فَكَثِيرَةٌ جَدًّا، مِثْلُ كَوْنِ بَعْضِهِمْ لَا يَشْرَبُ مِنْ نَهْرٍ حَفَرَهُ يَزِيدُ، مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ج وَالَّذِينَ مَعَهُ كَانُوا يَشْرَبُونَ مِنْ آبَارٍ وَأَنْهَارٍ حَفَرَهَا الْكُفَّارُ، وَبَعْضُهُمْ لَا

(1) فتاوى الأئمة (ص ١٢٩-١٣٠).

يأكل من التوت الشامي ومعلوم أن النبي ج ومن معه كانوا يأكلون مما يُجلب من بلاد الكفار من الجبن ويلبسون ما تنسجه الكفار بل غالب ثيابهم كانت من نسج الكفار.. إلخ. اهـ

ثانيًا: فتوى اللجنة الدائمة العلمية والإفتاء:

برقم (٢١٧٧٦)، وتاريخ ١٤٢١/١٢/٢٥ هـ

السؤال: تتردد الآن دعوات لمقاطعة المنتجات الأمريكية مثل بيتزا هت وماكدونالدز... إلخ فهل نستجيب لهذه الدعوات وهل معاملات البيع والشراء مع الكفار في دار الحرب جائزة؟ أم أنها جائزة مع المعاهدين والذميين والمستأمنين في بلادنا فقط؟

الجواب: "يجوز شراء البضائع المباحة أيًا كان مصدرها ما لم يأمر ولي الأمر بمقاطعة شيء منها لمصلحة الإسلام والمسلمين؛ لأن الأصل في البيع والشراء الحل كما قال تعالى: +وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ- والنبي ض اشترى من اليهود.

اللجنة الدائمة العلمية للإفتاء...

ثالثًا: سماحة الشيخ الإمام عبدالعزيز بن باز.:

قال السائل: أحسن الله إليك: إذا علم أن هذا التاجر رافضي وأن بضاعته معروفة عند الناس، هل يحذر منه عل أساس أنهم ما يشترون منه -أحسن الله إليك-؟
ثم قال السائل: ثم فيه بضائع موجودة بالسوق ومعروفة من صاحبها أنه رافضي هل يحذر الناس منه فيقال لا تشتروا هذه البضائع حتى أنهم ما يدعمونه حتى ما يكون له دعم؟

الجواب: هذا محل نظر!! الشراء من الكفرة جائز، والنبي ض اشترى من اليهود اشترى منهم ومات ودرعه مرهونة عند يهودي في طعام لأهله، لكن يبين له عقيدتهم حتى لا يتخذهم أصحاب ولا رفاق؛ أما كونه يشتري منهم شيء إذا دعت الحاجة لشرائه الأمر سهل.

ولا يواليهم ويأكل طعامهم ولا ذبيحتهم؛ وذبيحتهم محرمة.

فقال السائل: يكون أولى لو اشترى من غيرهم؟

فأجاب الشيخ: "المقصود الحذر من الموالاة والمحبة أو التساهل معهم أو تمرير أعمالهم والتساهل فيها، يُبين للناس كفرهم وضلالهم بأن هذه من أعمالهم، يسبون الصديق ويسبون عمر ويسبون الصحابة، ويستغيثون بأهل البيت، ويستغيثون بعلي، هذا الشرك الأكبر؛ وسبُّ الصحابة كفرٌ مستقل.. معناه تخوينهم و أنهم ليسوا أهلاً لأن يُروى عنهم^(١).

رابعاً: فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين:

السؤال: فضيلة الشيخ ما رأي فضيلتكم في نشر فكرة مقاطعة المنتجات والمواد الاستهلاكية والمنتجات الأمريكية الصنع للمساهمة في زيادة تدهور اقتصادها لما لها من نشاطات ومواقف شيطانية ضد المسلمين؟

الجواب: اشتر ما أحلَّ الله لك واترك ما حرَّم الله عليك^(٢).

وسؤال آخر: فضيلة الشيخ يوجد مشروب يسمى الكولا تنتجه شركة يهودية فما حكم شراب هذا المشروب؟ وما حكم بيعه؟ وهل هو من التعاون على الإثم والعدوان؟

الجواب: ألم يبلغك أن النبي ض اشترى من يهودي طعاماً لأهله؟ ومات ودرعه مرهونة عند هذا اليهودي؟ ألم يبلغك أن الرسول -عليه الصلاة والسلام- قبل الهدية من اليهود؟ ولو أننا قلنا: لا، لفات علينا شيء كبير، من استعمال سيارات ما يصنعها إلا اليهود، وأشياء نافعة أخرى لا يصنعها إلا اليهود، صحيح أن هذا الشراب قد يكون فيه بلاء يضعه اليهود؛ لأن اليهود غير مؤتمنين، ولهذا وضعوا للرسول ض السم في الشاه التي أهدوها إليه ومات -عليه الصلاة والسلام- وهو يقول: "ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخير، وهذا أوان انقطاع أبهري من الدنيا من ذلك السم÷. -يعني موته-، ولهذا قال الزهري: ÷ إن النبي ض مات بقتل اليهود له، لعنة الله عليهم، ولعنة الله على النصارى، فهم لا يؤمنون لا اليهود ولا النصارى، لكن في ظني أن

(1) المرجع شريط فتاوى العلماء في الجهاد والعمليات الانتحارية بتسجيلات منهاج السنة بالرياض.

(2) شريط لقاء الباب المفتوح رقم ٦٤.

هذا الذي يرد إلينا لا بد أن يكون قد اختبر ومُحَصَّن، وعُرف هل فيه خطر أو ضرر أم لا؟^(١) اهـ.

خامساً: فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان:

السؤال: فضيلة الشيخ -وفقكم الله-، يُكتب في الصحف هذه الأيام الدعوة لمقاطعة البضائع الأمريكية وعدم شرائها وعدم بيعها ومن ذلك ما كُتِبَ في هذا اليوم في إحدى الصحف من أن علماء المسلمين يدعون إلى المقاطعة وأن هذا العمل فرض عين على كل مسلم وأن الشراء لواحدة من هذه البضائع حرام، حرام وأن فاعلها فاعلٌ لكبيرة ومُعِين لهؤلاء وللإهود على قتال المسلمين؛ فأرجو من فضيلتكم توضيح هذه المسألة للحاجة إليها وهل يُثاب الشخص على هذا الفعل؟

الجواب: أولاً: أطلب صورة أو قصاصة من هذه الجريدة ومن هذا الكلام الذي ذكره السائل.

ثانياً: هذا غير صحيح؛ العلماء ما أفتوا بتحريم الشراء من السلع الأمريكية، والسلع الأمريكية مازالت تورد وتباع في أسواق المسلمين.

فلا تقاطع السلع إلا إذا أصدر ولي أمر المسلمين منعاً بذلك وأمر بمقاطعة دولة من الدول فيجب مقاطعتها؛ أما مجرد الأفراد فلا يفتون بالتحريم لأن هذا تحريم ما أحل الله^(٢). اهـ.

** ** *

الكاشف السادس

(1) الباب المفتوح ٦١-٧٠.

(2) المرجع شريط فتاوى العلماء في الجهاد والعمليات الانتحارية بتسجيلات منهاج السنة بالرياض.

الموقف من الدماء

المعصومة بالإيمان والأمان

P قال الشيخ محمد بن رمزان -حفظه الله:-

\$وكذلك أيضاً مما يكشف المدّعي بالدعوة السلفية مسألة الدماء، الدماء المعصومة -سواء كان ذلك بالإيمان أو بالأمان- الإيمان أي التي آمنت بربها، والأمان أي التي أُعطي لها الأمان من معاهد أو دمي أو غير ذلك، ولها أحكام بيّنها النبي ج، واعتنى بها الإسلام، أحكاماً ليست مجهولة، معلومة، وبيّن أهل العلم في ذلك الشيء الكثير، منهم من أفرد ذلك في مؤلفات، كما أفرد ذلك ابن القيم في أحكام أهل الدِّمَّة.

فالخوارج استحلوا الدماء المعصومة بالإيمان والأمان؛ لأنهم كفّروا هؤلاء الذين جعلوا لأولئك الأمان، فالكافر مع الكافر، لا يؤمن أحدهما الآخر، هذه هي النظرة الحقيقية، وما نشاهد من هذا التكفير وهذه التفجيرات، ما هو إلا ثمر مُرّ لشجر خبيث عُرسَ في زمان انتشرت فيه أقوال وأشرطة دعاة الثورة والتهيج السياسي: أين أين حتمية المواجهة، أين أين صناعة الموت؟ أين أسباب سقوط الدول؟ هذه الأشرطة غرست في الشباب البغض حتى للعمل في المؤسسات الحكومية... ثم يأتون يطعنون في العلماء ويقولون هم السبب! ثم يأتون يطعنون في الحكومة ويقولون: البطالة هي السبب، وهل من معه الملايين والأموال الضخمة التي يشتري بها آلات التفجير يُعتبر من أهل البطالة، بل هذا لا يكون إلا من أهل الفجور والجور، وأهل الضلال، وخلفهم من خلفهم من تلك الأشجار التي تثمر تلك الثمار -قيّض الله لها يدًا من الحق قاطعة لجذورها-، نسأل الله أن يكشف سترهم...#. اهـ

قلت: سوف نبين -إن شاء الله- شيئاً من فقه الأمان والعهد وعقد الدِّمَّة لندرك به مخالفة الحزبيين للدعوة السلفية.

P أولاً: الأمان:

قال الخطاب في مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٣/٣٦٠): \$الأمان رفع استباحة دم الحربي ورقه وماله حين قتاله، أو العزم عليه مع استقراره تحت حكم

الإسلام مدة ما# اهـ

قلت: ويختلف عقد الأمان عن عقد الهدنة والدمّة والمعاهدة، بجوازه من آحاد المسلمين، لا من الإمام فحسب، كما قال القرافي في أنوار البروق في أنواع الفروق (٢٤/٣): \$ إن عقد الجزية لا يعقده إلا الإمام كعقد المصالحة، وأما التأمين فيصح من آحاد الناس بشرط أن يكون في عدد محصور كالواحد ونحوه، وأما الجيش الكبير، فعقد تأمينه للأمير على وجه المصالحة# اهـ

وقال ابن العربي في أحكام القرآن (٤٥٨/٢) في تفسير قوله تعالى: +وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ- [التوبة: ٦]. \$معناه سأل جوارك، أي أمانك، وضمّامك، فأعطه إياه ليسمع القرآن، فإن قيل أمرًا فحسن، وإن أبى فردّه إلى مأمّنه، ولهذا قال مالك: إذا وُجد الحربي في طريق بلاد المسلمين، فقال: جئت أطلب الأمان، فقال مالك: هذه أمور مشكّلة، وأرى أن يرد إلى مأمّنه، والآية إنما هي فيمن يريد سماع القرآن والنظر في الإسلام، فأما الإجارة لغير ذلك فإنما هي لمصلحة المسلمين، والنظر فيما يعود عليهم بالمنفعة، وذلك يكون من أمير أو مأمور، فأما الأمير فلا خلاف في أن إجارته جائزة، لأنه مقدّم للنظر والمصلحة، نائب عن الجميع في جلب المنافع ودفع المضار.

وأما إن كان رعية، روي عن النبي ج أنه قال: \$المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم، ويردّ عليهم أقصاهم#، والذي منهم غير الأمير، وهو حرٌّ أو عبدٌ أو امرأةٌ أو صبي، فأما الحرُّ فيمضي أمانه عند كافة العلماء، إلا أن ابن حبيب من أصحابنا قال: ينظر الإمام فيه، وهذا ليس بصحيح؛ لأن النبي ج أجاز جواره في هذا الحديث، وكذلك أمضاه عمر على الناس، وتوعد بالقتل من ردّه، فقال: \$لا يقولن أحدكم للعلج إذا اشتد في الحبل مطرس فإذا سكن إلى قوله قتله، فإنني لا أوتى بأحد فعل ذلك إلا ضربت عنقه#.

وأما العبد، فله الأمان في مشهور المذهب، وبه قال الشافعي، وقال أبو حنيفة: لا أمان له، وهو القول الثاني لعلمائنا ... وعمدة المالكية أن عموم الحديث يدخل فيه العبد

و المرأة .. وأما الصبي فعدم تكليفه يسقط قوله بلا كلام إلا أن المالكية قالت: إذا أطاق القتال صار في جملة الجيش .. وجاز أمانه# اهـ.

وقال البهوتي في شرح منتهى الإرادات (٦٥٢/١): \$وشرط الأمان كونه من مسلم فلا يصح من كافر، ولو ذميًّا أو مستأمنًا لأنه غير مأمون علينا#، وقال: \$ويصح أمان منجزًا كانت آمن، ويصح مُعلَّقًا نحو من فعل كذا فهو آمن لقوله ج يوم فتح مكة: \$من دخل دار أبي سفيان فهو آمن#، ويصح أمان من إمام لجميع المشركين لعموم ولايته#. اهـ

وقال الشيخ ابن عثيمين: في الشرح الممتع (٤٨/٨): \$الأمان عبارة عن تأمين الكافر مدة محدودة، أي يُؤمَّن حتى يبيع تجارته ثم يرجع، أو حتى يشاهد بلاد المسلمين ويرجع، أو حتى يسمع كلام الله ويرجع#. اهـ

وجاء في الموسوعة الفقهية (٢٣٤/٦، ٢٣٥): \$ذهب المالكية والحنابلة وأكثر الشافعية إلى أن شرط الأمان انتفاء الضرر، ولو لم تظهر المصلحة .. وقال الحنفية: يُشترط في الأمان أن تكون فيه مصلحة ظاهرة للمسلمين..#. اهـ

وقال البهوتي في شرح المنتهى (٦٥٧/١): \$ويجب على الإمام حمايتهم ممن تحت قبضته لأنه أمَّنهم منهم#. اهـ

قلت: هكذا يتبين لنا أن قيام ولي الأمر بإدخال طائفة من أهل الكفر إلى بلاد الإسلام بعقد أمان، أمرٌ مشروع، ويجب احترام هذا العقد، وجمهور الفقهاء -كما بينا- على أن هذا العقد جائز، وإن لم يكن فيه مصلحة للمسلمين بل مجرد انتفاء الضرر عنهم يكفي لمشروعية الأمان، وأن إعطاء الأمان للكافر جائز ولو دخل لمجرد التجارة أو لمشاهدة بلاد المسلمين.

وقد جاء في حديث أم هانئ ك أنها جاءت للنبي ص عام الفتح، فقالت: يا رسول الله: زعم ابن أُمي أنه قاتل رجلاً قد أجرته -فلان ابن هبيرة- فقال رسول الله:

\$قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ#^(١).

قلت: فانظر -رحمك الله- كيف احترم النبي ج أمان امرأة، ولم يقل أحدًا أبدًا أن هذا الإقرار النبوي فيه مDAHنة للكافرين أو ملاينة، أو أنه يترتب عليه تجريء الكفار على المسلمين.

فإذا رأيت -رحمك الله- من يسعى لإيذاء مستأمن من الكافرين في بلاد الإسلام إما بضرب أو سرقة أو سلب أو قتل، ويَحْتَجُّ على ذلك بأن هذا حربي يحتال على ولي الأمر ليسرق بلاد الإسلام، فاعلم أن هذا الرجل صاحب هوى ومُحَكِّمٌ لعقله على السنة، وخارج عن طاعة ولي الأمر، ومخالفٌ لشرع الله، فاحذر منه، ولا تغتر بحماسته الفارغة.

وكذلك الدعاة الذين يَحَرِّضُونَ تصرُّيًا وإيماءً على الاعتداء على المستأمنين والمعاهدين في بلاد الإسلام، هم دعاة فتنة، وليسوا من الدعوة السلفية في شيء، فكن على بصيرة منهم.

وجاء في حديث عبد الله بن عمرو، أن النبي ض قال: **\$من قتل مُعَاهِدًا لم يُرَح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً#^(٢).**

قال الحافظ في الفتح (٢٥٩/١٢): **\$والمراد به من له عهد مع المسلمين، سواء كان بعقد جزية أو هُدنة من سلطان، أو أمان من مسلم#.**

P وسئل سماحة الشيخ ابن باز :: ما حكم الاعتداء على الأجانب السياح والزوار في البلاد الإسلامية؟

فأجاب :: **\$هذا لا يجوز، الاعتداء لا يجوز على أي أحد، سواء كانوا سُيَاحًا أو عمالاً لأنهم مستأمنون، دخلوا بالأمان، فلا يجوز الاعتداء عليهم، ولكن تناصح الدولة حتى تمنعهم مما لا ينبغي إظهاره، أما الاعتداء عليهم فلا يجوز، أما أفراد الناس فليس لهم أن يقتلوهم أو يضربوهم أو يؤذوهم، بل عليهم أن يرفعوا الأمر إلى ولاية الأمور؛**

(1) أخرجه البخاري (٣٥٧)، ومسلم (٣٣٦).

(2) أخرجه البخاري (٣١٦٦).

لأن التعدي عليهم تعد على أناس قد دخلوا بالأمان فلا يجوز التعدي عليهم، ولكن يرفع أمرهم إلى من يستطيع منع دخولهم أو منعهم من ذلك المنكر الظاهر، أما نصيحتهم ودعوتهم إلى الإسلام، أو إلى ترك المنكر إن كانوا مسلمين، فهذا مطلوب، وتدعمه الأدلة الشرعية، والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه#^(١). اهـ

P ثانيا: عقد الذمة:

قال العلامة ابن عثيمين : في الشرح الممتع (٦٠/٨): \$الذمة لغة هي: العهد ودليل ذلك قوله تعالى: = لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً _ [التوبة: ١٠]#.

ثم قال: \$ومعنى عقد الذمة اصطلاحاً -كما قال الشارح-: إقرار بعض الكفار على كفرهم بشرط بذل الجزية، والتزام أحكام الملة، لأنهم لو التزموا الملة كانوا مسلمين، لكن التزام أحكام الملة، أي: ما حكمت به الشريعة الإسلامية لهم#.

قلت: وعقد الجزية لا يجوز إلا من الإمام أو نائبه، ويُسمى بالأمان المؤبد، وهو ثابت بنص القرآن لأهل الكتاب في قوله تعالى: + قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ _ [التوبة: ٢٩].

وأخذ النبي ض الجزية من مجوس هجر، واختلف هل تعقد الجزية لليهود والنصارى والمجوس، فحسب أم تصح لكل كافر؟

مذهب الحنابلة والشافعية: أنها تعقد لأهل الكتابين والمجوس فقط، ومذهب الحنفية: أنها تعقد لجميع الكفار إلا مشركي العرب المرتدين، ومذهب المالكية: أنها تعقد لكل كافر، وهو اختيار شيخ الإسلام وابن القيم، ورجحه الشيخ ابن عثيمين -رحم الله الجميع-.

P ثالثاً: الدماء المعصومة بالإيمان:

(1) مجموع الفتاوى (٨/٢٣٩).

اعلم -رحمك الله- أنه لا يحل قتل مسلم إلا بإحدى ثلاث، ذكرها النبي
ض في قوله: **\$النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق من الدين التارك للجماعة#**،
فيما أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) من حديث ابن مسعود.

وهذه الثلاث المنوط بتنفيذ الحكم على صاحبها هو ولي الأمر
لا آحاد المسلمين، فلا يجوز لواحد من عامة المسلمين أن ينفذ القصاص أو حد الردة أو
الزنا بنفسه، بل هذا الأمر لإمام أو نائبه.

وقد وردَ فيمن قتل المؤمن مُتَعَمِّدًا وعيد شديد، وهو المذكور في
قوله تعالى: **+وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا** [النساء: ٩٣].

وعليه تترك مدى ضلال هؤلاء الخوارج الذين استحلوا دماء المسلمين بهذه
العمليات الإرهابية الإجرامية التي يقومون بها ضد بعض المؤسسات أو الأسواق ونحوه^(١).
فهذا كاشفٌ لك أيها المسترشد؛ فإذا رأيت أحد الدعاة يدافع عن هؤلاء الخوارج
الذين يقومون بالتفجير والقتل للمسلمين ولمعصومي الدم من معاهدين ومستأمنين، فاعلم
أنه حزبي منحرف، وأن دعوته ليست دعوة سلفية بل هي دعوة خارجية بدعية.

قلت: ولا تكمن الخطورة فقط فيمن أظهر المذهب الخارجي بجلاء ووضوح
أمثال: عصام البرقاوي، وأبو قتادة الفلسطيني، وأبو بصير عبد المنعم حكيمة، وسرور
زين العابدين، ومن قبلهم: رؤوس الجماعة الإسلامية في مصر، ثم الجزائر.

بل الخطورة كذلك كامنة في من تزيًا بزي السلفيين ثم إذا به يتعاطف مع هؤلاء
الخوارج^(٢)، ويدافع عنهم، ويطالب بالرفق بهم، ويحمل
جرائمهم على العلماء والحكام، ويعتبرهم مجرد مجتهدين أخطأوا السبيل،
والأخطر منهم من يُسمي نفسه بالجماعة السلفية للقتال.

قال الشيخ عبد المالك الرمضاني الجزائري -حفظه الله- في **\$فتاوى العلماء**

(١) وفي الصحيح عن ابن عباس قال رسول الله ج: "أبغض الناس إلى الله ثلاثة: مُلحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام
سنة جاهلية، ومطلب دم امرئ مسلم بغير حق ليهرق دمه". أخرجه البخاري (٦٨٨٢).

(٢) تارة يقولون الإخوة المجاهدين، وتارة يدعون لهم أنهم مجتهدون، وتارة يقولون يُدعى لهم لا عليهم، وتارة يقولون
ننكر الفعل ولا ننكر على الفاعل، وكل هذه التبريرات لا تسعفهم فهم وهم سواء.

الأكابر فيما أهدرَ من دماء في الجزائر#:

\$واعلم أن سفاكي الدماء بالجزائر قسمان: قسم يقاتل الشعب كله، لا يفرق بين حاكم ومحكوم، وهم غلاة التكفير، ولا يحاولون خَوَّان تبرئتهم من انتهاك أعراس النساء وقتل الشيوخ والعجزة وذبح الصبيان، وتقطيع أعضاء آبائهم بالفؤوس، وهم ينظرون، وتحريق العائلة بأسرها مأسورة في سيارتها ..

يا ابن الكرام ألا تدنو فتبصر قد حدثوك فما راء كمن سمعَ

وقسم يزعم أن قتاله نظيف: لأنه يقتصر على رجال الدولة والشُرط والعساكر، وهذا القسم نوعان:

(أ) الجيش الإسلامي للإنقاذ.

(ب) الجماعة السلفية للدعوة والقتال.

وهؤلاء جميعاً هم جماعات تكفير؛ لأنهم لم يستبيحوا قتال من ذكرت إلا بعد تكفيرهم، وتكفيرهم لهؤلاء لا بُرهان عليه من الله، ولا اتبعوا فيه أهل العلم المُبرزين، ولا يغرنكم انتساب أولئك إلى \$السلفية#، فليس لهم منها إلا الاسم، وإلا فكيف تستقيم لهم هذه الدعوى، وهم في واد، والعلماء السلفيون في واد.....#.

ثم قال: \$ولا أحب ها هنا التمييز بين هذه الجماعات، لاشتراكها جميعاً في الدماء المعصومة، فإنه مهما قيل: إن تمَّ فرقا بين قتل المدنيين والعسكريين جميعاً -كما يفعله بعض الغلاة-، وبين الاقتصار على قتل العسكريين فقط كما يفعله من دونهم؛ لأن هؤلاء المقتولين جميعاً مسلمون، والاستخفاف بدم واحد استخفاف بدم الجميع#.

إلى أن قال: \$ونحن إذ لا نتبرأ من السلفية؛ لأنها الدين الحق، فإننا نبرأ إلى الله من \$الجماعة السلفية للدعوة والقتال#، ومن كل حامل سلاح اليوم في بلادنا ضد النظام أو الشعب، أقول هذا ليعلم الخلق أن في انتساب هؤلاء الثوار إلى السلفية تشويهاً للسلفية.. وتنفيراً من الفرقة الناجية#.

** ** *

الكاشف السابع

الموقف من العلماء، ومن هم العلماء؟

P قال الشيخ محمد بن رمان -حفظه الله:-

\$وأما عن الكاشف السابع: **الموقف من العلماء، ومن هم العلماء؟** فيقول البعض: التفوا حول العلماء، اسمعوا لأهل العلم، اجلسوا مع أهل العلم؛ وآخر يطعن في أهل العلم، يقول: لا يفهمون الواقع، وآخر يقول: أثبتت الأحداث أنه ليس للأمة مرجعية^(١)، وآخر يقول: العلماء في بروج عاجية، وآخر يقول: العلماء ليسوا على استقلال في أقوالهم وأفعالهم، ولا حتى الهيئات الشرعية القائمة في البلاد الإسلامية ليست مستقلة، أي: ليست مُستندة للدليل بل تبحث عن رضا الحاكم لأنهم موظفون، كل هذه الطعون، ثم يأتي من يقول: اسمعوا لأهل العلم، مَنْ هم أهل العلم الذين يُسمع لهم؟ هل هم من لبس لباساً معيناً، أو له شكل معين؟

لا، أهل العلم هم الذين شهد لهم العلماء أنهم أهل العلم، هم الذين تفقهوا في كتاب الله وسنة رسول الله ج بفهم السلف الصالح، فهم يتبعون الهدى لا الهوى، الاجتماع لا التفرق، التبصير، لا التعمية والتضليل، الدلالة والإرشاد، لا الغواية والإضلال.

ولكن مَكمن المشكلة أننا في زمان قد نبتت فيه نوابت يتلونون بألوان، يأتون فيقولون: يجب السمع والطاعة للولاة، أي يريدون أن يجعلوا أنفسهم على هدي السلف في شأن الولاة، ثم إذ بهم يوجهون الطعون السابقة في العلماء، لكن نقول: لكم كواشف أخرى تبين حقيقة أمركم# اهـ.

أقول: صدق الشيخ -أحسن الله إليه- فإن الموقف من العلماء، وتحديد مَنْ هم العلماء؟ لهو كاشف جلي لأصحاب الدعوات الحزبية، وإن ادَّعوا السمع والطاعة للولاة

(١) جاء في حوار مجلة: "الإصلاح" الإماراتية مع سلمان العودة، عدد (٢٢٣) ص (١١)، قوله: "...الأحداث التي حدثت في الخليج لم تزدد على أنها كشفت النقاب عن علل وأدواء خفية كان المسلمون يعانون منها، وأكدت على أنهم ليسوا على مستوى مواجهة مثل هذه الأحداث الكبيرة، وكشفت كذلك عن عدم وجود مرجعية علمية صحيحة وموثوقة للمسلمين، بحيث أنها تحصر نطاق الخلاف، وتستطيع أن تقدم لهم حلاً صحيحاً، وتحليلاً ناضجاً...". اهـ

تقية وتدلّيساً، والله فاضحهم.

P أولاً: من هم العلماء؟

قال بدر الدين بن جماعة في \$تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم# (ص ١٣): \$واعلم أن جميع ما ذكر من فضيلة العلم والعلماء إنما هو في حق العلماء العاملين الأبرار المتقين الذين قصّدوا به وجهه الله الكريم، والزلفى لديه في جنات النعيم، لا من طلبه بسوء نية أو خبث طوية أو لأغراض دنيوية من جاه أو مال أو مكاثرة في الأتباع والطلاب#. اهـ

قلت: ما ذكره ابن جماعة يلخص أهم صفات تميز العلماء الربانيين ألا وهي: تقوى الله، وقصد وجهه، والعمل بهذا العلم.

وقال ابن رجب في \$فضل علم السلف على الخلف# (ص ٥٢): \$وعلامة هذا العلم الذي لا ينفع أن يكسب صاحبه الزهو والفخر والخيلاء وطلب العلو والرفعة في الدنيا والمنافسة فيها وطلب مباهاة العلماء وممارسة السفهاء وصرف وجوه الناس إليه ... وربما ادّعى بعض أصحاب هذه العلوم معرفة الله وطلبه والإعراض عمّا سواه، وليس غرضهم بذلك إلا طلب التقدم في قلوب الناس من الملوك وغيرهم، وإحسان ظنهم بهم وكثرة أتباعهم والتعظيم بذلك على الناس، وعلامة ذلك إظهار دعوى الولاية كما كان يدّعيه أهل الكتاب وكما ادّعاه القرامطة والباطنية ونحوهم، وهذا بخلاف ما كان عليه السلف من احتقار نفوسهم وازدراءها باطنًا وظاهرًا#. اهـ

قلت: وهذا وصف دقيق من ابن رجب: لحال أشباه العلماء من رءوس الحزبيين في هذا الزمان، والمتتبع لأحوالهم يرى صدق انطباق هذه الأوصاف عليهم.

فلا تغتر -رحمك الله- من كثرة أتباع الحزبيين من دعاة التهيج والفتن، واجعل هذا علامة كاشفة لك، فإذا رأيت الإعلان عن درس لذلك الداعية، وقد علّقت اللافتات في كل مكان، ووُزعت المنشورات قبل درسه بأيام لحشد الناس حشدًا، وقيل للناس: هل أنتم مجتمعون، وأخذت الألسنة تتراشق بإسقاط عبارات الهيبة والتعظيم على ذاك الداعية، والثناء عليه بشدة حماسته وعدم خوفه من بطش الولاة، ثم إذا حضرت هذا الدرس وجدته مليئًا بالعبارات الثورية والجميل العاطفية، والترنيمات الحماسية

والإحصاءات العالمية، فاعلم أن هذا الداعية ليس من العلماء الربانيين الذين أمرنا بسؤالهم، والتعلم على أيديهم، والجلوس تحت ركبهم.

ولقد فشلت في هذه الأحقاب الأخيرة فتنة الدعاة الخطباء الذين لم ينالوا من العلم حظًا وافرًا، وبعضهم يعترف بهذا: أي أنه ليس من العلماء، إنما يقول: أنا مهتمتي فقط الوعظ والتذكير وإرشاد الناس إلى العلماء، لذا كان من المفترض أن يصير هذا الخطيب -على حدّ دعواه- تابعًا للعلماء الربانيين ينال منهم التوجيه ولا يخرج عن طاعتهم في المعروف، إعمالاً لقوله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** [النساء: ٥٩].

وأولو الأمر هم: العلماء، والأمراء -على أرجح التفسير-، لكن إذا به يخرج عن طاعة العلماء، والأمراء، ويُقدّم البيعة بلسان الحال -وأحيانًا بلسان المقال-، إلى منظري أهل التحزب والهوى، وبدلاً من أن يكون تابعًا إذ به يغتر بالأمني وبكثرة الأتباع من سفهاء الأحلام، فيرى نفسه متبوعًا مسموعًا لكلمته، فيتحول إلى سيف طاعن في صدور العلماء، ويصير رافداً في نهر الأهواء، مُلبساً على الناس أمر دينهم. فصدق على هذا الزمان ما أخرجه أبو خيثمة زهير بن حرب في \$كتاب العلم# (١٠٩) قال: ثنا جرير، عن عبد الله بن يزيد الأصبهاني، عن كميل بن زياد، عن عبد الله، قال: \$إنكم في زمان كثير علماؤه، قليل خطباؤه، وإن بعدكم زماناً كثير خطباؤه، والعلماء فيه قليل#^(١).

والمحزن المبكي أن العامة وحدثاء الأسنان قد رفعوا هؤلاء الخطباء الوعّاظ إلى مرتبة العلماء، حتى إذا أظهر هؤلاء الخطباء البدع والفتن، وبدأ العلماء -حقاً- يُحذّرون منهم، بات الناس يظنون أن الخلاف بين هؤلاء الخطباء والعلماء، هو خلاف بين علماء وعلماء^(٢)، ثم ينزلون عليه -بلا فهم- فقه السلف في التعامل مع مثل هذا

(١) أثر صحيح: وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٨٢/٢)، والحاكم في المستدرک (٥٢٩/٤)، والطبراني في الكبير (٢٩٨، ١٠٨)، وهناد في الزهد (٦٧٠)، وابن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١٠٣٨)، وابن عبد البر في التمهيد (٥٩/٨)؛ وقد صححه العلامة الألباني .:

(2) فإذا قلت قال العلامة ابن باز، أو قال العلامة الألباني أو أفتت هيئة كبار العلماء أجابك بـ: قال الخطيب في حينئذ،

الخلاف الذي يحدث بين العلماء، ويا ليتهم أحسنوا فهم فقه الخلاف، فتجدهم يحتجون عليك بقول ابن مسعود: \$الخلاف شر#.

P وهنا ينقسمون إلى فريقين:

فريق: غلبت عليه الضلالة والعاطفة مثلما حدث للخوارج، فاعتبروا الخطباء هم العلماء الصادقين العاملين لنصرة الإسلام، ومن ثم بدأ يطعن بفجور في العلماء -حقًا-. وفريق: ركب موجة التمييز والملاينة والمداينة فأخذ يقول: الكلُّ على خير، والخلاف شر، واعتبر هؤلاء الخطباء علماء مجتهدين أخطأوا، ولهم أجر واحد، وصوّر المسألة على أنه خلاف يشبه الخلاف الذي حدث بين الصحابة حال الفتنة. وهذا كله ثمويه وتشويه وتغيب عجب للحق، والحق أن بعض هؤلاء الخطباء أصحاب هوى، وضلالة، والخلاف بينهم وبين العلماء الربانيين حقًا هو خلاف بين أهل سنة، وأهل بدعة وجهالة، وأن تحذير هؤلاء العلماء منهم، هو مثل تحذير أحمد، وابن معين، وأبي حاتم، والبخاري، وأدراهم من علماء الجرح والتعديل، من بعض أصحاب البدع والأهواء.

واعلم -رحمك الله- أن مآل هؤلاء الخطباء -إلا من رحم الله- إلى الاضمحلال، وأن هؤلاء الأتباع الكثر عما قريب يزولون عنهم، ولا ينفعونهم وقت الشدة، ولا ينصرونهم، إنما هي زوبعة طائر فقَدَ أحد جناحيه فصار يُخبط خبط عشواء بالجناح المتبقي حتى سقط وصار نسيًا منسيًا، +فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءَ_ [الرعد: ١٧].

وإن العلماء -حقًا- وإن تراءى لك أن أتباعهم قلة وركائبهم مرتحلة، بسبب تشويه هؤلاء البَطَلَة، فإن سنة الله تقتضي خلاف ما تراءى لك، فعَمَّا قَلِيلٍ، يصدق عليهم ما قاله الشوكاني: في \$أدب الطلب ومنتهى الأرب#.

\$انتهى حاله -أي العالم الرباني- إلى أن يكون كعبه الأعلى، وقوله الأرفع، ولم يزد ذلك -أي تشويه البَطَلَة- إلا رفعة في الدنيا والآخرة، وحظًا عند عباد الله، وظفرًا بما وعد الله به عباده المتقين.

وهم وإن أرادوا أن يضعوه بكثرة الأقاويل، وتزوير المطاعن، وتلفيق العيوب، وتواعدوه بإيقاع المكروه به، وإنزال الضرر عليه، فذلك كله ينتهي إلى خلاف ما قدروه، وعكس ما ظنوه، وكانت العقابة للمتقين، كما وعد به عباده المؤمنين = وَلَا يَحِقُّ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ+ [فاطر: ٤٣]. اهـ

أقول: وإن رفع هؤلاء الخطباء أمثال: سلمان العودة، وناصر العمر، والقرني، ومحمد حسان، وعمر خالد^(١)، ونحوهم ممن يضيّق المقام عن حصرهم، إلى

(1) هذا رجلٌ تصدّر للدعوة بغير علم ولا أهلية، وهو لا يدعو إلى توحيد الله، ولا إلى السنة والمنهج السلفي، وقد خاض في أمور عظام بعقله وعاطفته، مما ترتب عليه أن تفوه بأقوال منكرة، تدل على جهل وهوى وعدم فهم للعقيدة الصحيحة، فكان من هذه الأقوال قوله في درس له بعنوان: ((آدم وحواء)): "يا جماعة إبليس كفر بربنا ولا مكفرش؟ لا مكفرش، إبليس مكفرش!! بص إبليس بيقوله إيه: (خلقتني)، يبقى هو اعترف بالله إن هو خلق ولا لأ؟ مش كده؟ قال: (خلقتني من نار) وإيه؟ (وخلقته.. من طين)، فأنت خلقتني، وأنت اللي خلقتة... اهـ قلت: وهذا من جهله بالفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية، بل هو لا يفهم ما هو توحيد الإلهية الذي أرسلت به كل الرسل، ولذلك وقع في إقرار الشرك حين نصح في درس له عن الحج: الزائر لقبر رسول الله ض أن يقف أمام القبر يناجي الرسول قائلاً: "وحشتني يا رسول الله، أنا جاي لك من بلاد بعيدة يا رسول الله، أنا بحاول أتمسك بسنتك يا رسول الله.... أنا كنت غلطان يا رسول الله، أنا من النهاردة حتبقى علاقتي بك مختلفة يا رسول الله، بعد ما جيتك ووقفت ببينك، وقل له، واشكي له همك....."، قلت: هكذا جعل التوبة إلى الرسول، والشكوى إلى الرسول، وهذا من الشرك في العبادة، فالتوبة لا تكون إلا لله وحده، والشكوى من الهموم لا تجوز لمخلوق ميت أو غائب ولو كان رسول الله ض.

ومن أقواله المخزية أيضاً التي تدل على جهله بأصل دعوة الرسل: "ولا ننصح أبداً بتدريس العقيدة للمبتدئين كشرح العقيدة الطحاوية مثلاً، فهذا لا يفيد المبتدئين"، قلت: وجهل أن أول ما بدأ به الرسل -عليهم السلام- هو دعوة الناس بشتى مراتبهم إلى التوحيد والعقيدة، ولذا فإن قول هذا الجاهل عن تدريس العقيدة أنه لا يفيد المبتدئين طعن في دعوة الرسل، وتنقيص من قدر ما بذله خاتم الرسل محمد في مكة طوال ثلاثة عشر عاماً.

وقال طاعناً في كليم الرحمن موسى -عليه الصلوة والسلام- باتهامه بضعف ثقته في الله: "إن موسى نبي الله استسقى فقال الله له: "اضرب بعصاك الحجر ÷ فقال: يا رب أنا أريد المطر فقال الله: يا موسى خلّ عندك ثقة.. في برنامج "ليالي رمضان ÷ في ٢٨ رمضان ١٤٢٤ هـ، قلت: وسلفه في هذا سيد قطب، وبئس السلف، ولا يبعد أن يكون قال هذا متأثراً منه بطعون سيد في كليم الله.

وقد نشر في موقعه على الإنترنت مقالاً نُشر بالجريدة الفرنسية "ليبراسيون" ÷ يوم الإثنين الموافق ٢٠٠٣/٨/٤ جاء فيه: "عمر خالد خرج عن الشكل المعتاد للشيوخ؛ فهو لا يرتدي الجلباب الأبيض ولا يطيل لحيته، كما أنه استخدم أساليب العرض الأمريكية الجاذبة، وهذا كله أدى إلى زيادة جماهيريته.. ÷، قلت: وقد نقل هذا الكلام مُفتخراً به، مما يشعر بأنه لا يعتبر خلق اللحية، والتشبه بالكافرين من المحرمات، والعجيب أنه يُصر على خلق لحيته، وعلى التشبه بالكافرين في لباسهم، مع إنكاره على الشباب معاص أخرى هو واقع في مثلها، وفي أحد دروسه لما سئل عن الغناء؟ أجاب بمقولة ينقلها عن محمد الغزالي، وهي: "حسنه حسن وقبيحه قبيح ÷، وهذه =

مرتبة العلماء أمثال: ابن باز، والألباني، وابن عثيمين -رحم الله الجميع-، لظلم وتعدي، وازدراء بهؤلاء العلماء.

فإن قال قائل: نحن لا نرفعهم إلى مرتبة هؤلاء العلماء، وهم أنفسهم لا يقولون بهذا.

طريقة المعتزلة في التحريم والتحليل: الاعتماد على التحسين والتقبيح العقليين، لا على النصوص الشرعية، فهو تلميذ نجيب للغزالي في التنكر للسنة، والدفاع عن البدع وأهلها، ولما سئل مرة عن أفضل التفسير للمتمكنين، أرشد إلى "ظلال القرآن" ÷ لسيد، وكذلك نصح بأشرطة طارق سويدان في السيرة للمبتدئين، وللمتمكنين كتاب "فقه السيرة" ÷ للبوطي الصوفي الإخواني، وهذا يدل على أن الرجل إخواني معتزلي مكرر.

ولذا اشتد العلماء في الإنكار عليه لعظم افتتان الناس به، فقال العلامة عبيد الجابري -حفظه الله-: "هذا الرجل من دعاة الضلال، وهو من أهل الفلسفة وأتباع المدرسة العقلية الفاسدة التي من أئمتها الغزالي السقا وغيره. وثانيًا: لا يجوز سماع أشرطة ولا قراءة كتبه. فالرجل عقلاني فلسفي منحرف لا يدعو إلى السنة كما يدعوا إليها أهل السنة بالكتاب والسنة بل بالعقلية والفلسفة؛ فيا شباب الإسلام ويا نساء المسلمات، عليكم بأهل العلم الذين يقولون لكم قال الله وقال رسوله وقال الصحابة المشهود لهم بالرسوخ في العلم وصحة المعتقد وسلامة المنهج والنصح للأمة ... فلا تغتروا يابني وبناتي بأمثال هؤلاء الدعاة فإنني والله أراهم دعاة إلى جهنم من أجابهم إلى دعوتهم قذفوه فيها. اهـ" الإجابات المنهجية لأسئلة الدورة الشرعية ÷.

وقال العلامة أحمد النجدي -حفظه الله- في "الفتاوى الجلية" ÷ (ص ١٨٣): "إن الدعوة إلى الله يجب أن تكون على ما شرعه رسول الله ج، وأن يكون الداعية هو عاملاً بطاعة الله قبل كل أحد ممن دعاهم، ولهذا فإن عمرو خالد ذكر عنه أن محاضراته تكون في جمع حافل يحضره النساء والرجال، والنساء كاشفات وجوههن، وغير ذلك مما ذكر عنه، وهذا كله يدل على أن أعماله هذه تتنافى مع الشريعة الإسلامية.... وعمله هذا يقدح في دعوته، ويجعله كأنه إنما يفعل ما يفعل لأمر في نفسه وأغراض يهدف إليها من وراء الدعوة، ومن كان كذلك فإنه لا يفلح، وينبغي أن يؤخذ على يديه منعاً للمناكر التي تتحقق في الحفلات التي يقيمها كما نسمع؛ أما الشبهة بكونه تاب على يديه كثير من الفنانين والفنانات؛ فهذه علة عليلة شبيهة باطلية، وإنما يكون العبد مثاباً إذا طبق شريعة الله في نفسه وفيمن يقابلهم، ونهى عن المنكر، وما لم يكن كذلك، فإن عمله باطل، وغير صحيح. اهـ

وقال الشيخ صالح السحيمي -حفظه الله-: "أما الغناء فهو كثير؛ وأما الأدعياء فهم كثر، وأما مفتو القنوات الفضائية فهم كثر، بعضهم مهرج!! -يعني نساء الله العاقية- أشبه ما يكون كلامه بالتمثيلات: يغني، ويقلد الأصوات، ويهرج على الناس، ويضحك عليهم، نساء الله العاقية والسلامة؛ والحقيقة إنني لا أجد -يعني- بُدأ من تسمية شخص هنا فتن به الشباب والنساء! وهو المسمى بعمرو خالد!! اسمحو لي! أن أسميه -وإن كنت أنا من منهجي عدم التسمية إلا للضرورة- لكن؛ هذا الرجل هذه الأيام، أرى حتى الأطفال مفتونين به!! -الأطفال الصغار-، رجل ممثل...كلامه كلام تمثيلات...

كل ما تأت مكتبة عمرو خالد!! عمرو خالد!! ومن عمرو خالد هذا؟! هذا مهرج مهرج، دجال، يلخبط، أتدرون أنه في أحد أشرطة يقول: إن المقصود من العبادة هو تحسين الخلق!! يعني إذا حسنت خلقك خلاص! ما.. تؤدي العبادة!!... اهـ" درس بعنوان: سبيل المؤمنين-الوجه الثاني ÷.

قلت: وهذا المفتون قد أثنى عليه ونصح بعدم إسقاطه -رغم علمه بانحرافه-: مُحَمَّدٌ حَسَّان -هداه الله-، والذي مازال يلبس على العامة أنه مُتَّبِع للعلماء، كما في درسه المخزي الأخير: "غلاة التجريح ÷، الذي كتم فيه الحق، ونصر الباطل، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

قلت: إن كنتم صادقين في دعواكم، فلمَ تقدمون أقوالهم وفتاواهم في النوازل والمسائل المنهجية على فتاوى العلماء الكبار، ولمَ هم لا يرجعون إلى العلماء في هذه النوازل؟!

ولمَ لم يقوموا من خلال خطبهم ومواعظهم بنشر كلام العلماء في التحذير من الأحزاب المُحدثة نحو الإخوان والتبليغ، وكذلك إظهار كلام العلماء في التحذير من أئمة الخروج والتكفير؟! رغم سؤال الشباب لهم عن هذه الأمور. ولمَ لمّا أظهر هؤلاء الخطباء الميل لهذه الأهواء والبدع، وحدّر العلماء منهم، لم تقبلوا كلام العلماء، أو أخذتم تحرفون الكلم عن مواضعه؟! قلت: لأن هؤلاء -أي الخطباء- أعلم بالواقع وأفقه بمجريات الأمور، وأن العلماء قد أخطأوا في التحذير منهم، والعلماء ليسوا بمعصومين، فلا يلزمنا أن نقبل كلامهم^(١).

قلت: لقد قلبتم الأمر، ولكنكم لا تشعرون. وقد تقولون: ونحن لا نسوي بين هؤلاء الخطباء وبين من هم أكبر منهم سنًا وعلمًا ممن ذكرت أمثال ابن باز والألباني، إنما نحن نقول أنهم في مرتبة تلاميذ هؤلاء الكبار، مثل: ربيع بن هادي، وعبيد الجابري، وصالح آل الشيخ، ويحيى الجوري، ومحمد الوصابي، ونحوهم -حفظ الله الجميع-. قلت: بئس القول، وبئست المقارنة، أين الثرى من الثريا؟ إن هؤلاء التلاميذ الذين ذكرتم قد نالوا تزكية من سبقهم ممّن هم أكبر منهم علمًا، وصاروا هم حملة الحق من بعدهم، واقتفوا آثار من سبقهم فكانوا من التابعين بإحسان، ولا نزكيهم على الله، نسأل الله أن يثبتهم على منهج السلف حتى الممات. ثم إن هؤلاء ليسوا على مرتبة واحدة كما تظنون لا في السن ولا في العلم، فإن

(1) وهذا بسبب أن الشباب صُرفوا عن أهل العلم، فلو رجعنا إلى مسموعات الشباب من الأشرطة؟ سوف نجد أنها بين خطيب ثوري وداعية متحمس وأنشيد تكفيرية تحرض على الخروج مما نتج عنه هذا الانحراف. (ارجع إلى كلمة الشيخ ابن رمان فيها بيان مصادر التلقي).

العلامة ربيع بن هادي -أعزه الله- قد نال من التزكيات العالية والثناء الحسن ما يجعله في مرتبة أعلى، أضف إلى هذا كبر سن الشيخ -عافاه الله- فإن الشيخ قد تعدى السبعين عامًا بسنوات، وليس هو بالشاب الصغير كما يظن البعض، وقد أبلى بلاء حسنًا في هذا العمر الطويل في نصرة السنة ومنهج السلف الصالح، وكان هو بحق وصدق حامل راية علم الجرح والتعديل في هذا الزمان كما قال العلامة الألباني: فكم كشف من الأعياب الحزبيين؟ وكم نصح لهذه الأمة وحدّرها من هؤلاء الرويضة الذين نشروا الأهواء بين المسلمين، ولم يخاف في الله لومة لائم؟ جزاه الله عن أمة الإسلام خير الجزاء.

فإن قلتم: وكذلك دعائنا قد نالوا تزكيات العلماء.

قلت: وإن صدق هذا في بعضهم، فإن هذه التزكيات لا تغني عنهم شيئًا، حيث إنه لو سلّمنا بصحة هذه التزكية؛ فإنها كانت مبنية على صحة منهج ذاك الداعية في هذا الوقت، ثم لما انتكس عن منهج السلف وانحرف إلى روافد الأهواء، جرح من قبل العلماء الذين اطلعوا على التغير الذي حدث له، وأحيانًا يجرحه نفس العالم الذي زكاه من قبل لما خبره، فالعبرة بثبات هذا الداعية على منهج العلماء الربانيين حتى تنفعه هذه التزكية⁽¹⁾.

ومثال هذا: لما علم العلامة ابن باز: بفساد منهج سفر الحوالي، وسلمان العودة، وناصر العمر منعهم من التدريس وحدّرها منهم، فهل لعاقل منصف أن يحتج بتزكية سابقة، ويتغافل عن هذا الجرح المؤخر؟

وكذلك أبو الحسن المصري كان يزكيه الألباني، ثم لمّا ظهر ضلاله حدّرها منه من عرف حاله من العلماء الكبار.

قالوا: ولكن كيف يكون هؤلاء الخطباء على باطل وبدعة، وقد التفت حولهم جموع غفيرة، وتعلقت بهم أفئدة ملايين عبر شبكات الاتصال والإعلام العالمية؟

(1) وهل تنفع عبد الرحمن بن ملجم تزكية عمر بن الخطاب الخطية التي بعث بها إلى عمرو بن العاص وأخذه للقرآن عن الصحابة وكذا ابن حطان من شيوخته فهل يشفع له ذلك بعد انحرافه؟! وقس على ذلك؛ ثم هل اغتر بها الصحابة بعد ضلاله وانحرافه وقتله لعلي ط.

قلت: قد أجبت من قبل عن هذه الشبهة، لكن أزيدكم بصيرة بكلام شيخ الإسلام: لما قال -كما في مجموع الفتاوى (١٧٣/١٣) (٥٢٨/١٦) و (٣٨/٢٨): \$ قيل لأبي بكر بن عياش: إن بالمسجد قوماً يجلسون ويُجلس إليهم، فقال: \$ من جلس للناس جلس الناس إليه، ولكن أهل السنة يموتون ويحيى ذكرهم، وأهل البدع يموتون ويموت ذكرهم#، لأن أهل السنة أحيوا ما جاء به الرسول ج، فكان لهم نصيب من قوله تعالى: +وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٥٦﴾﴾ [الشرح: ٤]، وأهل البدع شنئوا ما جاء به الرسول ج فكان نصيبهم من قوله تعالى: +إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٥٧﴾﴾ [الكوثر: ٣]. اهـ

أقول: وإن ظهور هذه الطبقة من أنصاف العلماء ممن لم يتقنوا أصول المنهج الصحيح على أيدي العلماء الكبار، ثم القذف بهم في معتزك الدعوة، مع إضافة هالات متكلفة حولهم، لهو سبب رئيسي لما تعاني منه الأمة الآن من تفشي الأهواء، وظهور داء الجهل المركب، فإن هذه الطبقة أحدثت انفصاماً في وسط المجتمع المسلم، وحلّت عراه؛ وإن "العقبة الكئود، والطريق المستوعرة، والخطب الجليل والعبء الثقيل: إرشاد طبقة متوسطة بين طبقة العامة والخاصة، وهم قوم قلّدوا الرجال، وتلقوا علم الرأي ومارسوه حتى ظنوا أنهم بذلك قد فارقوا طبقة العامة، وتميزوا عنهم، وهم لم يتميزوا في الحقيقة عنهم، ولا فارقوهم إلا بكون جهل العامة بسيطاً، وجهل هؤلاء مركباً، وأشدّ هؤلاء تغييراً لفطرته وتكديراً لخلقته أكثرهم ممارسة لعلم الرأي، وأثبتهم تمسكاً بالتقليد، وأعظمهم حرصاً عليه .. فإن قلت: فهل بقي مطمع في أهل هذه الطبقة؟ وكيف الوصول إلى إرشادهم إلى الإنصاف، وإخراجهم عن التعصّب؟

قلت: لا مطمع إلا بتوفيق الله وهدايته، فإنه إذا أراد أمراً يسّر أسبابه، وسهّل طرائقه، وأحسن ما يستعمل العالم مع هؤلاء: "ترغيبهم في العلم، وتعظيم أمره، والإكثار من مدح علوم الاجتهاد، وأن بها يعرف أهل العلم الحق من الباطل، ويميزون الصواب من الخطأ" (١).

وقد سألتني سائل: فمن زكى هؤلاء العلماء الكبار الذين تدل عليهم، من زكى ابن

(1) ما بين القوسين من: أدب الطلب ومنتهى الأرب (ص ٥٢-٥٣).

باز، والألباني، وابن عثيمين، ومن زكى من قبلهم؟⁽¹⁾.

قلت له: العلماء يُزكى بعضهم بعضاً، ويدل بعضهم على بعض، الصحابة زكاهم سيد العلماء وأعلمهم بالله: رسول الله ض، والصحابة زكوا التابعين، والتابعون زكوا من بعدهم من تابعي التابعين، وهكذا ظلت السلسلة متصلة، فمالك يزكي الشافعي، والشافعي يزكي أحمد، وهكذا استمرت هذه السلسلة الحسنة وتستمر حتى قيام الساعة حتى يزكي المسيح -عليه السلام- المهدي.

ومن يتتبع كتب الطبقات والتراجم يدرك هذا الأمر، ويعلم أن هؤلاء العلماء ذرية بعضهم من بعض، ولِدوا من رحم العلم النافع.

وهناك من يظل حياته حيراناً له أصحاب يدعونه إلى العلم النافع والعلماء، انتنأ، فإذ به يتمم تائهاً: لقد سئمت من شدة هذا الاختلاط بين العلماء، وأشباه العلماء، فهلا زدنتي بصيرة بكيفية التعرف على العلماء؟

قلت: إن لم يكفك ما ذكرت في طول هذا الكتاب من الكواشف الجلية بين علماء الدعوة السلفية، وأصحاب الدعوات الحزبية، فلتلجأ إلى الله خالياً، أن يهديك لما اختلف فيه من الحق، إن الله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

واعلم أن الرسول ض تركنا على مثل البيضاء، وكما أن دعوة النبي ض كانت واضحة جلية لا يزيغ عنها إلا هالك، كذلك ورثته من العلماء الذين ساروا على منهاج النبوة دعوتهم واضحة ليست خافية، فكيف يُظن أن العلماء غير مُميّزين، أو أنهم مختلطون مع أهل الأهواء والجهل، لا يتزِيلون عنهم، إن هذا لظنّ سوء، فإن العلماء عن طريقهم تقام حجة الله على الخلق، فكيف لا يكونون واضحين يسهل التعرف عليهم؟

وللأسف بعض الشباب يقيس الأمور بسطحية، ولا يدرك خطورة منهج هؤلاء الخطباء، وسريان دروسهم وكتاباتهم في وسط العامة، فلذلك لا يجدون غضاضة في أن ينصحو بسماع دروسهم الوعظية فحسب، ظناً منهم أن هذا لا يضر الناس، ولم

(1) هناك فرق بين من برز بالعلم ومن أبرز من خلال وسائل التوجيه والإرشاد سواء كانت التسجيلات أو الفضائيات وغيرها؛ فهناك من أبرز هؤلاء للشباب وأخفى كلام أهل العلم؛ فكان ممن يحجب الحق عن الخلق؛ وإلا فإن أهل العلم قالوا مقالته المسموعة منها والمكتوبة.

يدركوا أن \$ من نتائج كتابات بعض المعاصرين الذين لم يبنوا كلامهم على أصول أهل السنة والجماعة:

١- ربط الناس بغير الأكفاء من العلماء السَّائرين على طريقة السلف الصالح، ومؤدَّى ذلك شرٌّ عظيم وهو الحيلولة بين الناس وبين أخذ العلم من الكتاب والسُّنة بفهم سلف الأُمَّة، وذلك بالترهيد في العلماء الكبار وأنهم غارقون في الكتب منغلَقون على أنفسهم فلا يفقهون سياسة ولا يعلمون واقعاً، ونتيجة ذلك الحتمية: إهمال الشباب للعقيدة وحفظ السنة ودراستها وأنَّ ذلك مجرد قشور.

٢- تغليب الجانب السياسي على الشرع، فترى الجانب السياسي يأخذ الجزء الأكبر من مساحة الدعوة عندهم، فيقعون في مشابهة العلمانيين الذين يعلمون ظاهراً من الحياة الدُّنيا وهم عن الآخرة هم غافلون، ويطغى ذلك على جانب الدعوة إلى الله، ولذا تجذُّهم يلقون تبعية ما يصيب المسلمين على أعدائهم وأذنانهم، وفضلاً عن أنَّ هذا مُخَالَفٌ للمنهج الرباني والهدي النبوي، فإنَّ في هذا مفسد عظيمة وسلبات كثيرة منها:

(أ) مخالفة الكتاب والسُّنة في تشخيص أمراض الأُمَّة ومن ثمَّ كيفية علاجها؛ فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَلْقَى تَبْعِيَّةَ هَزِيمَةٍ أُحْدَ وَحْنَيْنِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْفُسَهُمْ رَغِمَ أَنَّ الْكُفَّارَ هُمُ الَّذِينَ فَعَلُوا مَا فَعَلُوا، قَالَ تَعَالَى: = وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ + [آل عمران: ١٥٢].

وقال تعالى: = وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ + [التوبة: ٢٥]، وقوله: = أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ + [آل عمران: ١٦٥].

(ب) أن في هذا المسلك تعظيماً للكفار في نفوس المسلمين مما يزيدنا وهناً على وهن.

(ج) فيه تزكية للنفس، بمعنى أننا استكملنا شروط النصر من قيامنا بتوحيد الله عَزَّ وَجَلَّ وطاعة أوامره واجتناب نواهيه، ولكن الكُفَّار غلبونا، ويترتب على ذلك إهمالنا لدعوة الناس إلى العقيدة والسنة، وتربية الناس والنشأ على ذلك.

(د) وربما ترتب على ذلك أمرٌ خطيرٌ قد يقع في نفوس بعضهم مما يؤدي بهم إلى الخروج من الإسلام إلى الكفر - عيادًا بالله من الكفر-، وهو أن الله لم يوف بوعده في نصر المسلمين وأن الكفار غلبوا أمر الله، = وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ+ [يوسف: ٢١].

(و) ومثل ذلك يُنبئ عن خلل في التوحيد من ضعف التوكل على الله واليقين بالله والإغراق في الأمور الدنيوية.

٣- ومن نتائج كتابات بعضهم أيضًا الثقة بوسائل الإعلام الفاسدة سواءً ما كان منها في الشرق أو الغرب، وهذا يؤدي إلى تضخيم حالهم وتصديق مقالهم، وأهل العلم بالكتاب والسنة لم يقبلوا خبر المسلم الصادق إذا لم يكن عدلاً وضابطاً، فكيف إذا كان كافراً معادياً، وهذا ينعكس سلباً على العلم الشرعي بتقليل الثقة به وأهله، وله انعكاس آخر أدهى وأظلم ألا وهو بعث الرعب في نفوس المسلمين، والرغبة في قلوبهم تجاه أعدائهم، فينتج عنه الإعجاب بأمر العقليّة الغربية وبرامجها ومخططاتها، وهذا كله يورث الوهن والضعف وربما اليأس في قلوب المخلصين من هذه الأمة، ولا شك أن هذا كله قلبٌ لحقيقة ما يعتقده المسلمون من أن قوة الله لا تُقهر ولا تُغلب وأنه أحاط بكل شيء علماً، وأنه له سننٌ في خلقه متى ما وجدت نصر الله المسلمين، قال النبي ج: "نصرت بالرعب مسيرة شهر#".

١- ومن نتائجها عدم التمييز بين الأولويات والتساهل بالشرعيّات، فإن من أهم شروط الدعوة القائمة على السنة البدء بالأهم فالأهم، بأن يدعو أولاً إلى إصلاح العقيدة بالأمر بإخلاص العبادة لله والنهي عن الشرك، ثم الأمر بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وفعل الواجبات وترك المحرمات، كما هي طريقة الرسل جميعاً، قال تعالى: +وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ [النحل: ٣٦]، وقال: +وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ [الأنبياء: ٢٥]، وقال النبي ج: \$فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإن هم أطاعوك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات#، ولا يشك مسلم عاقل أن طريقة النبي ص وسيرته في الدعوة خيرٌ قُدوةً وأكمل منهج، حيث مكث ص بمكة عشر سنوات

يدعو الناس إلى التوحيد وينهاهم عن الشرك قبل أن يأمرهم بالصلاة والزكاة والصوم والحج، وقبل أن ينهاهم عن الربا والزنا والسرقعة وقتل النفوس بغير حق، فهذه إذن غاية الدين الحقيقية.

٢- من نتائج كتابات بعضهم أيضاً الغلو، فهو النتيجة الحتمية لمثل ذلك الفكر الجامع الطامح لدعوة خلطت فيها الأوراق، واختلطت فيها الأولويات، فترى النعمة الظاهرة المتنامية على الأوضاع الحياتية في المجتمعات الإسلامية التي لا تحكم بشرع الله، وحقّ لهذه النعمة أن تكون براءة من المعاصي وأولها الشرك بالله، وانخلاعاً من أمر الفسق والفجور والمجون، ولكن استفحال هذه النعمة يؤلّد الوصمة في التكفير لهذه المجتمعات، إما للحكام غالباً، وإما للمحكومين نتيجة واسترسالاً..#.

\$ومن نتائج كتابات بعض المعاصرين ومن سار على منوالهم الخلط بين الخطباء المثقفين والعلماء، وهو خلطٌ قبيحٌ يوصلُ إلى أن يُعبدَ الله سبحانه وتعالى وتؤخذ أحكامه وأوامره ممن هو ليس أهلاً لذلك، إذ يصعدُ الخطيبُ في كثير من بلاد الإسلام بعد سماع نشرة الأخبار أو قراءة مجلة أو نظرة في صحيفة أو تلفاز، يصعدُ المنبر يردد ويبرق، ويرغي ويُزبد، ملخصاً قراءاته وسماعاته بموجز لأهم الأنباء، وهذا ما يوافق حماسة الشباب، وهو ما يداعب عواطف المتوقّدين نشاطاً وحميةً وغيرة، ولكن ما هكذا تُفرَّغ العواطف، وما هكذا تُعبأ الحماسة، وما هكذا تكون الغيرة. وينتج عن هذا الخلط أن يصير هذا الخطيب في أذهان أولئك الشباب، العالم الذي لا يُبارى، لطلاقة لسانه وحلاوة بيانه، وحسن تحليلاته، وهو في الحقيقة خطيبٌ ليس إلا، وأما ذلك العالم وريث الأنبياء الذي سلخ من عمره سنوات طوالاً درس فيها الكتاب والسنة، ووعى أحكامهما، وعرف مدلولاتهما، فإنه يُصبح معزولاً عن الشباب بتهمة البُعد عن الواقع، وهذا باطلٌ ظاهر البطلان#^(١).

قلت: وثمّ شبهة أخرى تتعلّق بهؤلاء الخطباء الوعّاظ، وهي قول البعض: كيف

(١) نبذة من التّبذ على شرح السنة للبرهاري -بتصرف يسير-.

تحدّرون من هؤلاء الوعّاظ وهم يرقّقون القلوب ويذكّرون الناس بالآخرة،
ويحرّكون الهمم؟

نقول: إن هؤلاء الوعّاظ قد سلكوا سبيلاً مخالفاً لسبيل العلماء
في الوعظ والتذكير، فهم أقرب ما يكونون إلى بعض أساليب الصوفية المتكفّفة
المتصنّعة التي لم تؤثر عن النبي ض، والسلف الصالح، وهذا بجانب أنهم في الغالب
يدسون بعض العقائد والقواعد الفاسدة -عن جهل أو عمد- من خلال هذا الوعظ،
وبعضهم قد لا يسلم من إيراد قصة واهية أو حديث ضعيف أو موضوع ليُشبع
رغبات السامعين، أو ليُحبك خطبته -على حدّ تعبير البعض-، ثم إذا دُكّر بهذا اعتذر
بأنه يأخذ بقول طائفة من العلماء بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل
الأعمال، ونسي أن هذه الطائفة من العلماء قد وضعت شروطاً للعمل بالحديث
الضعيف، منها: أن لا يكون شديد الضعف-أي لا يكون واهياً أو موضوعاً مكذوباً-،
وأن لا يحمل عقيدة فاسدة، وأن لا يحمل تشريعاً جديداً لم يرد في النصوص
الصحيحة، وهم في الغالب قد لا يراعون مثل هذه الشروط إلا من رحم الله، بل كثير
منهم يتوسع في إيراد قصص واهية عن طائفة من السلف، يأتون بها من مثل كتاب
"صفة الصفوة" لابن الجوزي، ونحوه تحتوي على صور مُتكفّفة من التشديد على
النفس في العبادة، وفي المعاملات مما لم يكن من هدي النبي ض؛ وفي خضم هذا
يتناسون تعليم الناس أحكام العقيدة الصحيحة، وأحكام الشريعة من عبادات
ومعاملات، وإذا مروا عليها يمرون عليها مرور الكرام.

وقد سألتني أحد إخواني: أنت قلت لي: إن أسلوب القصص هذا لم يكن من هدي
السلف، وقد وردت علي شبهة وهي أن الله عزّ وجلّ قال: +نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ
الْقَصَصِ [يوسف: ٣]، وكذا قد ثبت عن النبي ض أنه كان يقص على الصحابة من
قصص الماضين من بني إسرائيل وغيرهم؟

فأجبت قائلاً: أولاً: لا يجوز أن تقاس القصص التي أوردها الله سبحانه على
طريقة هؤلاء في القصّ، فإن هذا قياس مع الفارق، لأن الله عز وجل له المثل الأعلى،
ولا تُضرب له سبحانه الأمثال، وهو سبحانه لا يقص علينا إلا أحسن القصص التي

فيها عبرة لأولي الألباب، كما قال سبحانه: **لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ** [يوسف: ١١١].

ثانيًا: الرسول ض ما هو إلا وحيٌ يوحى، فلم يقص علينا شيئاً إلا بوحيٍّ من الله، وهو ض لا يقول إلا صدقاً؛ فلا يجوز أن يُقاس صنيع هؤلاء القُصَّاص على صنيعه ض.

ثالثًا: الإنكار على هؤلاء ليس لأنهم أوردوا القصص التي ثبتت في القرآن والسنة، إنما الإنكار عليهم لأُمور، منها:

الأمر الأول: عدم تثبيت بعضهم من صحة ما أورده، أو تساهله في إيراد ما علم ضعفه كما بيَّناه آنفاً.

والأمر الثاني: أن الوعظ والتذكير بالقصص ليسا مذمومين في ذاتهما، إنما يُدَمَّا لما يتعلّق بهما، فقد قال ابن الجوزي في كتابه "القُصَّاص والمذكِّرين" (١): "القاصُّ هو الذي يتبع القصة الماضية بالحكاية عنها والشرح لها، وذلك القصص.. وهذا في الغالب عبارة عمّن يروي أخبار الماضين وهذا لا يُدَمُّ لنفسه لأن في إيراد أخبار السالفين عبرة لمعتبر وعظة لمزدجر واقتداء بصواب لمُتَّبِع؛ وإنما كره بعض السلف القصص لأحد سِتَّة أشياء:

أحدها: أن القوم كانوا على الاقتداء والاتباع؛ فكانوا إذا ما لم يكن على عهد رسول الله ض أنكروه.

والثاني: أن القصص لأخبار المتقدمين يندر صحته خصوصاً ما ينقل عن بني إسرائيل...

والثالث: أن التشاغل بذلك عن المهم من قراءه القرآن ورواية الحديث والتفقه في الدين.

والرابع: أن في القرآن من القصص، وفي السنة من العظة ما يكفي عن غيره مما لا يتيقن صحته.

(1) نقلاً عن تحذير الخواص من أكاذيب القُصَّاص للسيوطي (ص ٧٣-٧٤).

والخامس: أن أقواماً قصُّوا فأدخلوا في قصصهم ما يفسد قلوب العوام.
والسادس: أن عموم القُصَّاص لا يتحرون الصواب ولا يحترزون من الخطأ لقلّة علمهم وتقواهم.

فلهذا كره القصص من كرهه ÷ اهـ

قلت: وكذلك من آفات القُصَّاص المعاصرين: عدم اهتمامهم بإنكار كثير من البدع خاصة بدعة التحزب، بل تجدهم يقرونها كما سبق النقل عن محمد حسان، وعائض القرني، وسلمان العودة، وكذلك يعتبرون التحذير من هذه الأحزاب يفرق المسلمين كما قررناه آنفاً.

ولو سلّمنا جدلاً أن هناك أحد الوعّاظ صار يتحرى في كل ما يورده من قصص؛ فلا يصح أن يجعل هذه القصص هي أصل منهجه التي يبني عليها كل دروسه وخطبه، فإن النبي ض لم يكن هذا دأبه أن يكون الغالب على مجالسه وخطبه إيراد القصص؛ فهذا صحيح البخاري -أصح كتب السنة- لو تتبع القصص الواردة في أحاديثه لكانت معدودة محصورة مقارنة بعدد الأحاديث الأخرى التي وردت في بيان التوحيد والعقيدة والأحكام في العبادات والمعاملات؛ وكل هذه الأحاديث هي عبارة عن أقوال وأفعال وتقريرات يحكيها الصحابة عن مجالسهم مع النبي ض، مما يدل على أن هذه المجالس لم تكن كلها قصص ووعظ -بمفهوم القُصَّاص-، هذا مع وجود الداعي إليه، فدلّ هذا على أن من يتخذ القصص منهجاً له فقد أحدث بدعة^(١).

وهذا هو الذي أنكره السلف، وإليك بعض الآثار الدالة على ذلك:

الأثر الأول: عن ابن عمر قال: لم يقصّ على عهد النبي ض، ولا أبي بكر، ولا عمر، ولا عثمان، وأول ما كان من القصص حين كانت الفتنة^(٢).

(1) وآفات القُصَّاص هذه لها أمثلة من واقع بعض القُصَّاص المعاصرين أمثال: عائض القرني، وسلمان العودة، ومحمد حسين يعقوب، ومحمد حسان، وعمرو خالد، وإبراهيم الدويش، وعلي القرني، ومحمد المنجد، ومسعد أنور، وأضرابهم، قد أوردت طرقاً منها فيما يخص عمرو خالد ومحمد حسان وعائض وسلمان؛ فلعلي أورد أمثلة أخرى في نقد مناهج الآخرين -إن شاء الله- في كتابي -المشار إليه آنفاً-: "نقد أصول منهج التهيج والقصص والتجميع... صفات كاشفة للمنتكسين عن منهج السلف ÷".

(2) أثر صحيح: أخرجه ابن وضّاح في "البدع" (٤٦)، وابن أبي شيبه في مصنّفه (٢٩٠/٥)، وابن أبي عاصم في "المذكر والتذكير والذكر ÷ (٤)، وابن شبة في أخبار المدينة (١٥)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١٦٤)، وابن

الأثر الثاني: عن خالد الأثبج ابن أخي صفوان بن محرز قال: كنا في مسجد المدينة وقاصُّ لنا يقص علينا، فجعل يختصر سجود القرآن؛ فيسجد ونسجد معه، إذ جاء شيخ فقام علينا فقال: لئن كنتم على شيء إنكم لأفضل من أصحاب رسول الله ج. فمضى فسألنا عنه فقلنا: من هذا الشيخ؟ فقالوا: هذا عبد الله بن عمر^(١).

الأثر الثالث: عن عبد الله بن خباب، عن أبيه قال: إنما هلكت بنو إسرائيل حين قصوا^(٢).

الأثر الرابع: عن الأسود بن هلال قال: كان رجل يقصُّ فأتى ابن مسعود؛ فقبل له؛ فجاء فجلس في القوم فلما سمع ما يقولون قام فقال: "ألا تستمعون؟، فلما نظروا إليه قال: "تعلمون إنكم لأهدى من محمد ج وأصحابه، أو إنكم لتمسكون بطرف ضلالة؟"^(٣).

الأثر الخامس: عن أبي عبد الرحمن السلمي أن عليًّا رأى رجلاً يقص؛ فقال: علمت الناسخ من المنسوخ؟ فقال: لا، قال: هلكت وأهلك^(٤).

الأثر السادس: عن معاوية بن قررة قال: كنا إذا رأينا الرجل يقص، قلنا: هذا صاحب بدعة^(٥).

الأثر السابع: عن همام بن الحارث التيمي قال: لما قصَّ إبراهيم التيمي أخرجه أبوه من داره وقال: ما هذا الذي أحدثت^(٦).

حبان في صحيحه (٦٢٦١)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٠١/٢)، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين (٢١٥/١).

وقد روي عن نافع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلاً، كما في علل ابن أبي حاتم (٣٢٦/٢).

(١) إسناده حسن: أخرجه ابن وضّاح في البدع (٥٥).

(٢) أثر صحيح: أخرجه ابن وضّاح في البدع (٥٠).

(٣) أثر صحيح: أخرجه ابن وضّاح في البدع (٥٦).

(٤) أثر صحيح: أخرجه ابن أبي شيبه (٢٩٠/٥)، وأبو خيثمة في العلم (١٣٠)، وابن أبي عاصم في المذكر (١٤)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٨/١)، وأبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص٣)، والحازمي في الناسخ والمنسوخ (ص٦)، والبيهقي في الكبرى (١١٧/١٠)، والمدخل (١٨٤)، وابن بشكوال في الغوامض (٢٥٨/١).

(٥) أثر صحيح: أخرجه ابن وضّاح في البدع (٤٨).

(٦) أثر صحيح: أخرجه ابن وضّاح في البدع (٥١).

الأثر الثامن: عن ميمون بن مهران قال: القاص ينتظر مقت الله^(١).

قلت: وهناك طائفة من الشباب السلفي الذي سلك مسلك الاتباع الصحيح لعلماء السلف، وتقبل كلامهم في التحذير من هؤلاء الخطباء والفُصَّاص، إلا أنه ما زال يعتريه حرج في أن يعلن هذا التحذير على العامة والناشئين إذا هم أظهروا له عاطفتهم تجاه هؤلاء المحذّر منهم.

ومما يزيد هذا الحرج عندهم أن بعضهم قد يكون في بلد خلا من العلماء الكبار إلا قليلاً، فلا يوجد فيه إلا هؤلاء الخطباء الذين صاروا في أعين عامة أهل هذا البلد هم العلماء، فيثقل على هذا الشاب السلفي أن يقول لهؤلاء العامة: إن بعض خطبائكم هؤلاء ليسوا بعلماء، بل العلماء -حقاً- حدّثوا منهم، ونسبواهم إلى أهل الأهواء والبدع.

*** فاقول لهذا الشاب السلفي -بارك الله فيه:-**

أولاً: لا تغتر بغلبة هؤلاء الوعّاظ، ولين كلامهم وطلاوته، فإن السلف رحمة الله عليهم ما كانوا يغترون بهم، بل كانوا يحذّرون منهم كما تقدّم في الآثار السابقة، وجرى على هذا علماء الجرح والتعديل؛ وأقدّم لك مثالين لاثنتين من كبار الوعّاظ في الزمن المتقدم وكيف كان موقف العلماء الحاسم معهما؟

الواعظ الأول: الحارث بن أسد أبو عبد الله المحاسبي:

قال الذهبي في الميزان (١٦٥/٢): "وأما المحاسبي فهو صدوق في نفسه، وقد نَقَمُوا عليه بعض تصوفه وتصانيفه÷.

وجاء في سـؤالات البرذعي (ص٥٦١): "شهدت أبا زرعة سئل عن الحارث المحاسبي وكتبه، فقلت للسائل: إياك وهذه الكتب هذه كتب بدع وضلالات عليك بالأثر فإنك تجد فيه ما يغني عن هذه الكتب، قيل له: في هذه الكتب عبرة، قال: من لم يكن له في كتاب الله عبرة فليس له في هذه الكتب عبرة، بلغكم أن مالك بن أنس وسفيان الثوري والأوزاعي والأئمة المتقدمين صَنَّفُوا هذه الكتب في الخطرات والوساوس وهذه الأشياء؛ هؤلاء قوم خالفوا أهل العلم؛

(1) إسناده حسن: أخرجه ابن وضّاح في البدع (٥٢).

فأتونا مرة بالحارث المحاسبي ومرة بعبد الرحيم الديبلي ومرة بحاتم الأصم ومرة بشقيق البلخي، ثم قال: ما أسرع الناس إلى البدع ÷ اهـ

وفي طبقات الحنابلة (٢٣٣/١، ٢٣٤) في ترجمة علي بن أبي خالد: قال علي: "قال قلت لأحمد: إن هذا الشيخ لشيخ حضر معنا هو جاري وقد نهيته عن رجل ويحب أن يسمع قولك فيه -حارث القصير، يعني: حارثا المحاسبي- كنت رأيتني معه منذ سنين كثيرة فقلت لي: لا تجالسه، ولا تكلمه؛ فلم أكلمه حتى الساعة، وهذا الشيخ يجالسه فما تقول فيه؟ فرأيت أحمد قد احمرّ لونه وانتفخت أوداجه وعيناه وما رأيت هكذا قط ثم جعل ينتفض ويقول: ذاك فعل الله به وفعل، ليس يعرف ذاك إلا من خبره وعرفه، أويه أويه أويه، ذاك لا يعرفه إلا من قد خبره وعرفه، ذاك جالسه المغازلي ويعقوب وفلان فأخرجهم إلى رأي جهم هلكوا بسببه؛ فقال له الشيخ: يا أبا عبدالله يروى الحديث ساكن خاشع من قصته ومن قصته؛ فغضب أبو عبدالله، وجعل يقول: لا يغرك خشوعه ولينه ويقول: لا تغتر بتنكيس رأسه؛ فإنه رجل سوء ذاك لا يعرفه إلا من قد خبره، لا تكلمه ولا كرامة له، كل من حدّث بأحاديث رسول الله ج، وكان مُبتدعاً تجلس إليه لا ولا كرامة ولا نعمي عين، وجعل يقول: ذاك ذاك ÷

قلت: فهذا هو موقف جبليين من جبال علم الجرح والتعديل مع أحد القُصَّاص الكبار، رغم أنه لم يكن جاهلاً متعالماً كحال كثير من قُصَّاص هذا الزمان، بل كان كما قال الخطيب في تاريخ بغداد (٢١١/٨): "وللحارث كتب كثيرة في الزهد وفي أصول الديانات والرد على المخالفين من المعتزلة والرافضة وغيرهما ÷

قلت: أي أنه كان له ردود على بعض المخالفين لأصول أهل السنة، وفي الوقت نفسه كان هو واقعاً في مخالفات أخرى لأصول أهل السنة، منها رأي جهم، وكلامه في الخطرات والوساوس، فلم يأبه أحمد بردوده على المعتزلة والرافضة، ويعقد موازنة بين حسناته وسيئاته كما يصنع روبيضة هذا الزمان.

وقال الذهبي في الميزان (١٦٦/٢) بعد أن نقل كلام أبي زرعة: "وأين مثل الحارث؟! فكيف لو رأى أبو زرعة تصانيف المتأخرين كـ(القوت) لأبي طالب؟ وأين

مثل القوت؟ كيف لو رأى بهجة الأسرار لابن جهضم وحقائق التفسير للسلمي لطار لبّه؟ كيف لو رأى تصانيف أبي حامد الطوسي في ذلك على كثرة ما في الإحياء من الموضوعات؟ كيف لو رأى الغنية للشيخ عبد القادر؟ كيف لو رأى فصوص الحكم والفتوحات المكية؟ بلى لما كان الحارث لسان القوم في ذاك العصر كان معاصره ألف إمام في الحديث فيهم مثل أحمد بن حنبل وابن راهوية، ولما صار أئمة الحديث مثل ابن الدخيمسي، وابن شحانة، كان قطب العارفين كصاحب الفصوص وابن سفيان نسأل الله العفو والمسامحة آمين ÷ اهـ

قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون!! فكيف إذا رأوا كتب سيد قطب، ومحمد الغزالي، والمودودي، والقرضاوي، والترابي؟ فكيف لو استمعوا لقصاص هذا الزمان؟! لطار لبّهم. الواعظ الثاني: منصور بن عمار:

قال الذهبي في السير (٩٣/٩): "الواعظ البليغ الصالح الرباني أبو السري السلمي الخراساني وقيل البصري كان عديم النظر في الموعظة والتذكير... وعظ بالعراق والشام ومصر وبعد صيته وتزامم عليه الخلق، وكان ينطوي على زهد وتأله وخشية ولو عظه وقع في النفوس.

قال أبو حاتم: صاحب مواظ ليس بالقوي، وقال ابن عدي: حديثه منكر، وقال الدارقطني: يروي عن ضعفاء أحاديث لا يتابع عليها.

وذكر ابن يونس في تاريخه: أن الليث بن سعد حضر وعظه فأعجبه، ونفذ إليه بألف دينار؛ وقيل: أقطعه خمسة عشر فداناً، وأن ابن لهيعة أقطعه خمسة فدادين.

قال أبو بكر بن أبي شيبة: كنا عند ابن عيينة فسأله منصور بن عمار عن القرآن؟ فزبره وأشار إليه بعكازه؛ فقيل يا أبا محمد: إنه عابد؛ فقال: ما أراه إلا شيطاناً ÷.

وقال العقيلي في الضعفاء (١٩٣/٤): "منصور بن عمار القاص، لا يقيم الحديث وكان فيه تجهّم ÷.

قلت: هكذا لم يغتر ابن عيينة به، وقال فيه مثل هذا الجرح الشديد، فهلاً قام أصحاب منهج القصص والتميع بالتهام ابن عيينة بالغلو في الجرح؟؟ وفي الآونة

الأخيرة قال الشيخ عبيد الجابري في الداعية الجزائرية عيد الشريفي -أحد أنصار أبي الحسن المصري-: إنه شيطان؛ فكانت هذه إحدى الذرائع لاتهام الشيخ عبيد -سلمه الله- بأنه من أصحاب الغلو في الجرح، وأنه مُنقَر؛ فإله المستعان على غربة منهج السلف في هذه السنون الخداعة التي ترأس فيها الروبيضة.

ثانيًا أقول: أخي -رعاك الله-: عليك بمراعاة حال المخاطب، فإن كان المخاطب من العامة البسطاء الذين لا يفهمون اصطلاحات العلماء: بدعة، أهل البدع والأهواء، الجرح والتعديل، الرد على المخالف أصل من أصول أهل السنة.. إلخ.

ولا يدرك عقله تحذيرك من هؤلاء، فمثل هذا عليك أن تعظم شأن العلماء -حقًا- في قلبه، وتكثر من ذكر أسمائهم على مسامعه، وتوافيه أولاً بأول ببعض كتبهم ودروسهم التي تناسب فهمه، وفي نفس الوقت تتغافل تمامًا عن ذكر هؤلاء الخطباء، وإذا هو أثار الكلام عليهم تشعره بعدم اهتمامك بهم، فلا ترفع لهم رأسًا، بل تزهده في الاستماع لهم، فمع مرور الوقت، إذا أراد الله بهذا العبد خيرًا، سوف تجده تلقائيًا، تضعف همته عن مواصلة التلقي عن هؤلاء الخطباء، بسبب أنك قد استوليت على قلبه بحسن نصحك وتوجيهك ودمائة خلقك وإحسانك إليه، فيدرك أنك لم تدع إرشاده إلى هؤلاء إلا لشرٍّ فيهم، هذا مع بداية تعلُّقه بالعلماء، وإدراكه للفارق الجلي بين طريقة العلماء في عرض المسائل الذي يتسم باليسر والوضوح الموافق للفطرة، وبين طريقة هؤلاء الخطباء الذي يتسم بالعنت وإشعار السامع باليأس والعجز عن فعل ما يرمون إليه، حيث إن أغلب خطب هؤلاء تتضمن -كما ذكرنا- استعراض خطوب المجتمع والنوازل التي تحل به، مع التهيج على الحكام، مما يعجز العامي عن تغييره، لكن هذا الخطيب يلهب عاطفته، ثم يدعه حيرانًا لا يدري ما هو المطلوب منه!! كما قال الحافظ زين الدين العراقي: في كتابه "الباعث على الخلاص من حوادث القصاص" (١): "ومن آفاتهم: أن يحدثوا كثيرًا من العوام بما لا تبلغه عقولهم فيقعون في الاعتقادات

(1) نقلًا عن تحذير الخواص من أكاذيب القصاص للسيوطي (ص ٦٠ - ٦١).

السيئة، هذا لو كان صحيحاً؛ فكيف إذا كان باطلاً؟! وقال ابن مسعود: ما أنت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة، رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي مَقَدِّمَةِ صحيحه... فلو أمسكوا عن الكلام وآفاته كان خيراً لهم÷.

لكن الأمر الذي قد يدعو هذا العامي إلى معاودة الكرة بالاستماع إلى أمثال هؤلاء الخطباء هو أنهم يدغدغون عواطفه بطائفة من القصص والحكايات على طريقة القصص الذين تقدّم ذكر تحذير السلف منهم، فبيّيت هذا المخدوع كالطفل الذي يتلهى بالقصص والخيالات، ثم يزداد راحة بتفريغ شحنات السخط على الأوضاع القائمة حينما يتعرض هؤلاء الخطباء لغمز وسبّ الحكّام ثم الدعاء عليهم بالإبادة وأن يُرمّل الله نساءهم ويؤيّم أبناءهم.

وأما إن كان هذا المخاطب ممن ظل سنوات يترنح بين هؤلاء الخطباء، وفي نفس الوقت قد نال نصيباً من الانتفاع بالعلماء الكبار، فمثل هذا الصنف يجب معه المصارحة والمكاشفة بالتحذير من هؤلاء، وأن هؤلاء العلماء -الذين هم بشهادته علماء كبار-، قد حدّروا من هؤلاء الخطباء بسبب مخالفتهم لبعض الأصول، ووقعهم في طائفة من الأهواء، هذا مع تدعيمك له بالكتب والدروس التي تبين له منهج أهل السنة في الرد على المخالف ونقد الكتب والرجال والطوائف.

ثالثاً: اعلم -رعاك الله- أن دعوتك لهؤلاء هي هداية دلالة وإرشاد فحسب، ليست هداية توفيق وسداد، فلست أنت مسئولاً عن قبول هؤلاء لتحذيرك من عدمه، فلا تحزن عليهم، ولا تقطع نفسك عليهم حسرات.

رابعاً: اعلم -أيضاً- أن عدم وجود علماء كبار في بلدك مع استيلاء بعض هؤلاء الخطباء على قلوب عامة أهل بلدك هو قدرٌ كوني حادث، لا ينبغي أن تنجرف معه وتسايره، بل يجب عليك دفعه بالأقدار الشرعية والسُنن السلفية حتى يتغير هذا القدر الكوني، فإن لم يتغير، فاعلم أنك قد أدبت ما عليك من البلاغ، ولن تكون أفضل من الرسول الذي يأتي يوم القيامة، ولم يستجب له إلا الرجل والرجلان، أولم يستجب له أحد، وكُنْ على ذكر من قول ابن مسعود: \$الجماعة هي الحق ولو كنت وحداك#، ولا

يعني هذا أنك تحكم بالبدعة والضلالة على عامة أهل بلدك من المسلمين فتقع في الغلو في التبديع، فتشابه حال من وقعوا في الغلو في التفكير، ممن قال أحدهم -هذه المقولة المشهورة-: \$إني لا أعلم مسلمًا على وجه الأرض إلا أنا، وواحدًا في الهند#، قالها وقد انتابه اليأس والعجز، فاعتزل جماعة المسلمين في بلده، فلا يحضر معهم جمعة ولا جماعة، ولا يبايع حاكمهم، بل هو يُكفّر الحاكم والمحكومين.

فلا تقل أنت -لا بلسان حالك ولا بلسان مقالك-: \$لا أعلم سلفيًا في هذا البلد إلا أنا، وفلائيًا فقط#^(١)، نعم قد يكون الأقرب إلى منهج السلف واتباع العلماء في بلدك هم نفر معدودون، بسبب غلبة الدعوات الضالة على بلدك، لكن لا يعني هذا أن تحكم حكمًا مطلقًا على عامة المسلمين في بلدك بالبدعة والضلالة، بل عليك أن تفرق بين العامة البسطاء الذين وقعوا في بعض الأهواء لغلبة الجهل عليهم مع استيلاء خطباء هذه الفرق الضالة على قلوبهم وبين المعاندين المتعصبين الذين تعصبوا لهؤلاء الخطباء تعصبًا حزبيًا جاهليًا.

واعلم -رحمك الله- أن باب التبديع والتضليل هذا: بابٌ موصد على العلماء فقط مثل باب التكفير؛ فلا يجوز للمسلم العامي أن يُبدع أحدًا هكذا باجتهاد نفسه.

فلتحذر من منهج الحدادية الذين غلوا في باب التبديع، فوقعوا في تبديع بعض الأئمة الكبار الذين قد تكون صدرت منهم زلات في مسائل اعتقادية ومنهجية أمثال ابن حجر والنووي -رحمهما الله-، وذلك دون أن يكون لهم سلف من أهل العلم فيما قالوه من هذا التبديع والتضليل لهؤلاء الأئمة^(٢).

P ثانيًا: الموقف من العلماء:

بعد أن سبرنا شيئًا من الكواشف التي تميز لنا بين العلماء السلفيين، وأضدادهم من الحزبيين، نبغي الآن أن نضيء كواشف أخرى لموقف الحزبيين من هؤلاء

(1) ولتحذر من حدادية جديدة تنسف المخالف لها أو المثم عندنا بالتميع والانحراف من غير بيان ولا حجة ولا برهان.

(٢) وسيأتي -إن شاء الله-: مزيد بيان عن منهج الحدادية في الكاشف التالي.

العلماء، ثم نعرّج على الموقف الشرعي الصحيح الواجب اتخاذه تجاه العلماء. إن الموقف المشترك بين أهل البدع -والذي عليه يتكاتفون- هو الطعن في علماء السنة والتنفير منهم لإسقاطهم، وإن كان هذا الموقف يتفاوت بنسب مختلفة من حزب إلى حزب، ومن حزبي إلى آخر.

ولا تغتر -رعاك الله- بعبارات الثناء المجللة على العلماء التي يتفوّه بها أحياناً الحزبيون ذرّاً للرماد في العيون، فإنها تشبه بعض عبارات المديح والإطراء للنبي ض من قبل الصوفية والطرقية، فكما أن الصوفية يحبون النبي ض حب عشق وهوى لا حب اتباع، فكذلك الحزبيون يحبون العلماء حبّاً خالياً من الاتباع، ويخلعون حلل الثناء على ذواتهم وأخلاقهم، واجتهادهم في طلب العلم، لكن لا يُعرّجون إلى منهج العلماء في التعامل مع الولاة، وفي التعامل مع أهل البدع، ولا يمدحون شدة العلماء على أصحاب الأهواء بل يذمونهم ويعتبرونها ظلماً وغلواً، وإن ذكروا شيئاً من فتاوى العلماء فإنما يذكرون: إما ما لا يتعارض مع مناهجهم الحزبية أو يذكرون ما يوافق أهواءهم⁽¹⁾.

وهناك طائفة من الحزبيين تطعن في العلماء طعنًا جلياً بلا تورية، ويذكرونهم بأسوأ الألقاب، ويندّدون بهم في مجالسهم الخاصة والعامة، ويتهمونهم بالعمالة والجاسوسية لصالح الولاة، أو بمداينة الولاة، أو أنهم يسوغون مخالفات بعض الولاة للشرع، ويصدرون لهم الفتاوى التي تسوغ لهم ذلك إلى آخر هذا الطعونات الفاجرة الجائرة، وقد يصل الغلو ببعضهم إلى تكفير العلماء والحكم عليهم بالخلود في النار، كما فعل هؤلاء الخوارج الغلاة عند موت العلامة ابن عثيمين: بأن نشروا على شبكة الاتصالات العالمية (الإنترنت) هذا الكلام الفاجر: \$إلى الجحيم يا ابن عثيمين خالداً مخلداً فيها#.

لكن الفئة الأخبت من الحزبيين هي التي تظهر التعظيم النظري للعلماء⁽²⁾ ثم

(1) مثلما صنع مُحَمَّد حَسَّان في درسه الأخير: "غلاة التجريح"، حيث ذكر ما يوافق هواه من كلام متشابه للعلامة الألباني، واللجنة الدائمة في سيد قطب، والأحزاب، وأخفى عشرات الفتاوى الأخرى الواضحة المحكمة والتي تهدم هواه، وتظهر خداعه -والتي نقلنا أغلبها في هذا الكتاب-.

(2) وذلك بأن يقولوا: هذا فلان من طلاب الشيخ فلان المعروف بالسنة كابن باز والعثيمين والألباني، وإذا سبرت

تسلك مسالك شتى في إسقاط منهج العلماء إما بالغمز واللمز، وإما بالكذب على العلماء ليظهروا للأغمار أنهم سائرون على درب العلماء، وإما بإظهار العلماء في صورة السدج الذين لا يدركون واقع المسلمين هذا كله مع تفوهمهم بعبارات اعتذار صفراء يلتمسون بها الأعداء لهؤلاء العلماء على تقصيرهم -زعموا-.

والموقف الشرعي الصحيح الذي يجب اتخاذه تجاه العلماء، يظهر فيما يلي:
 أولاً: سؤالهم واستفتائهم عند نزول النوازل العامة والخاصة، لقوله تعالى:
 +فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ_ [النحل: ٤٣].

ثانياً: طاعتهم واتباعهم في المعروف، لقول الله سبحانه: +يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ_ [النساء: ٥٩]. وأولو الأمر -كما بينا- هم العلماء والأمراء.
 ثالثاً: عدم الخوض في أعراضهم، أو تلمس عثراتهم، أو الانتقاص من أقدارهم، أو ابتغاء العنت فيهم باتهامهم بما هم منه براء مثل اتهامهم بالعمالة للأمراء، أو الغفلة والسذاجة، أو الغلو والبغي، فلا يُذكرون إلا بالذکر الحسن، المتضمن التبجيل والاحترام، دون غلو في التعظيم مثل غلو الصوفية في مشايخهم، فلا نعتقد عصمتهم، ولا نقبل الأعتاب تحت أقدامهم، ولا نجلس بين أيديهم جلوس الميت بين يدي مغسله، فلا نقع فيما وقع فيه الصوفية المخرفون الذين قالوا: من اعترض -أي على شيخه- انطرد -أي من الطريقة-، وكذلك قاعدة الحزبيين: أن من خالف أوامر أمير الحزب فُصل عن الحزب، حتى لو أمر بما قد يخالف الشرع، لكن منهجنا مع العالم إن أخطأ أن نبين الحق بالدليل، ويناصحه من كان أهلاً لمناصحته.

قال الطحاوي: في عقيدة أهل السنة: \$وعلماء السلف من السابقين، ومن بعدهم من التابعين، أهل الخير والأثر، وأهل الفقه والنظر، لا يُذكرون إلا بالجميل، ومن ذكرهم بسوء فهو على غير السبيل#.

رابعاً: توقيرهم والاعتراف بحقهم علينا وشكرهم، كما جاء في قول الرسول ج:

==
 حال المدعو اكتشفت أن منهج الشيخ في واد ومنهج هذا الطالب -زعموا- في واد آخر من التكفير والتمبيع والخروج؛ فجعلوا اسم العالم مما يتصيدون به الدهماء ومن به عمى.

\$من لم يشكر الناس لم يشكر الله#، والعلماء الربانيون هم أولى الناس بالشكر والتوقير، فهم ورثة النبي ج وحملة سنته إلينا، وهم حصن الأمان لهذه الأمة، وبهم تحفظ بيضة هذا الدين من عبث أهل الأهواء والزندقة.

قال برهان الدين الزرنوجي في كتابه \$تعليم المتعلم في طريق التعلم# (ص ٤٦): \$اعلم بأن طالب العلم، لا ينال العلم، ولا ينتفع به إلا بتعظيم العلم وأهله، وتعظيم الأستاذ وتوقيره#، ثم قال: \$ومن توقير المعلم ألا يمشي أمامه، ولا يجلس مكانه، ولا يبتدئ الكلام عنده إلا بإذنه، ولا يكثر الكلام عنده، ولا يسأل شيئاً عند ملأته، ويراعي الوقت، ولا يدق الباب، بل يصبر حتى يخرج، فالحاصل: أنه يطلب رضاه، ويجتنب سخطه، ويمتثل أمره من غير معصية الله تعالى#. اهـ

قلت: ومن أمثلة المنتكسين عن منهج السلف في الآونة الأخيرة -ممن اتخذ موقفاً مزرباً من العلماء-: الشيخ أبو الحسن المأربي المصري -ردّه الله إلى الحق-، الذي لما ناصحه بعض العلماء في بعض الضلالات والأهواء التي وردت في بعض كتبه ودروسه، بدلاً من أن يعلن التراجع الحميد عن هذه الضلالات، ويشكر العلماء نصحهم له، إذ به ينقلب طعناً عليهم، منتقياً لأقدارهم، مُلقباً لهم بألقاب السوء، فاتهمهم بالغلو في التبديع، والبغي، والغفلة، وأنهم حدادية، وأخذ يجمع خيله ورجله لحربهم مدعيّاً حرصه على تطهير الخط السلفي من الغلاة والمنفرين -يقصد العلماء الذين نصحوا له-. ومما يكشف لك أيها المسترشد عن ضلال أبي الحسن أنك لم تجد منه معشار هذا الحمية، ولا ثقة منها في التحذير من ضلالات سيد قطب، بل لقد ظلّ سنوات يماطل في كون كلام سيد قطب في الضلال في تفسير سورتي الحديد والإخلاص هو قول أهل وحدة الوجود؛ رغم وضوح الأمر وعدم خفائه، ورغم تصريح العلماء الكبار أمثال الشيخ الألباني والشيخ ابن عثيمين -رحمهما الله- بكون هذا الكلام هو كلام أهل وحدة الوجود؟

وفي شهور معدودة يصدر عشرات الأشرطة المليئة بالطعون في علماء مشهود لهم سابقاً وحاضراً بالعلم والاستقامة والذبّ عن المنهج الحق، كل هذا لأنهم لم يرضوا عن القواعد الفاسدة التي أصلها وأراد أن ينسبها إلى المنهج السلفي، ومن هذه القواعد

التي انتقدها العلماء عليه:

أولاً: قاعدته في حمل المجل على المفصل في غير كلام الله وكلام رسوله.
 ثانياً: قاعدة نصح الأخطاء ولا نهزم الأشخاص، وهي من توابع منهج الموازنات المحدث، وسوف يأتي مزيد بيان عن هذه القاعدة المحدث في الكاشف التالي -إن شاء الله-.
 ثالثاً: قاعدة: نريد منهجاً واسعاً أفيح يسع أهل السنة جميعاً؟؟؟ -يقصد بأهل السنة: السلفيين، وحزب الإخوان، والتبليغ، والجهاد-؛ وهي قاعدة التجميع المعهودة من الحزبيين لكنه أراد أن يلبسها لباس السلفية.
 رابعاً: مراحل وتقلباته حول وصفه للصحاب بالعثمانية، وكلامه في أبي سعيد الخدري.

خامساً: انتصاره لقول الأشاعرة والمعتزلة في أن حديث الأحاد يُفيد الظن، وقد ساق ما يقرب من خمس عشرة شبهة في كتابه إتحاف النبيل من شبه أهل البدع لينتصر بها لهذا القول، وعرض هذه الشبهات على أنها حجج، مع تركه لحجج أهل الحديث والأثر التي ذكرها العلماء أمثال ابن تيمية وابن القيم -رحمهما الله-.
 ثم لما جابهه العلماء بهذه المخالفة، أخذ يُميع الأمر بإظهار المسألة بأنها مما يسوغ فيه الخلاف فلا تقتضي الإنكار والتحذير، وحاول جاهداً أن يلبس الأمر لباساً غير حقيقته؛ فمن تلبسه أنه أخذ يقول إن القول بظنية حديث الأحاد هو قول الجمهور، ولم يُفصح لنا: من هم الجمهور الذين قالوا بهذا؟ هل هم جمهور أهل الحديث أم جمهور المتكلمين؟ والجواب نجده في النقولات التالية:

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمة أصول التفسير:

"ولهذا كان جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن "خبر الواحد ÷ إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له أو عملاً به أنه يوجب العلم وهذا هو الذي ذكره المصنفون في أصول الفقه من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد إلا فرقة قليلة من المتأخرين اتبعوا في ذلك طائفة من أهل الكلام أنكروا ذلك ؛ ولكن كثيراً من أهل الكلام أو أكثرهم يوافقون الفقهاء وأهل الحديث والسلف على ذلك ÷. اهـ

وقال أبو المظفر السمعاني : في قواطع الأدلة (٢٥٨/٢): "وأما ما سوى هذا من أخبار الآحاد فالكلام فيها يشتمل على شيئين: أحدهما: فيما يتعلق بالعلم. والآخر: فيما يتعلق بالعمل.

أما العلم فذهب جمهور الفقهاء والمتكلمين إلى أنه لا يوجب العلم، وذهب أكثر أصحاب الحديث إلى أن الأخبار التي حكم أهل الصنعة بصحتها ورواها الأثبات الثقات موجبة للعلم وقد ذكرنا حجتهم على هذا في كتاب الانتصار ÷. اهـ

وقال الشيخ محمد عمر بازمول في مقاله: "خطورة كلام أبي الحسن في خبر الآحاد: "خبر الواحد لا يخلو عن أحوال:

الحال الأول: خبر الواحد إذا احتف بالقرائن الدالة على ثبوته، كأن يخرج أحد أصحاب الصحيح، أو كأن يجري عليه عمل الأمة، أو نحو ذلك من القرائن؛ فإن هذا: جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له أو عملاً به فإنه يوجب العلم، هذا الحال الأول للخبر بوجوب العلم.

الحال الثاني: خبر الواحد الذي لم يحتف بالقرائن، فهذا جمهور أهل الحديث على أن خبر الواحد إذا لم يحتف بالقرائن؛ فإنه صحيح يوجب العلم والعمل.

ملاحظتين إذن: أن جمهور أهل الحديث يرون -على أي حال- أن خبر الواحد سواء كان مُحْتَفًا بالقرائن أو غير مُحْتَفٍ بالقرائن؛ أنه يوجب العلم، وجمهور العلماء على أن خبر الواحد الذي احْتَفَّ بالقرائن؛ أوجب العلم، أما خبر الواحد الذي لم يحتف بالقرائن؛ فإن جمهور أهل الحديث على أنه يوجب العلم، وكذا كبار العلماء في المذاهب على مثل كلام جمهور أهل العلم.

فمن نقل أن أهل العلم يرون: أن خبر الواحد لا يوجب العلم وأنه يوجب الظن عندهم فقد أخطأ في النقل ÷. اهـ

قلت: فثبت أن القول بظنية حديث الآحاد وهو قول جمهور المتكلمين وليس قول جمهور أهل الحديث، والعبرة -كما هو معلوم- بقول أهل الصنعة.

ثم لما ثقلت مطارق أهل الحق عليه تراجع عن القول بالظنية إلى قول آخر من

أقوال أهل البدع - فلم يتراجع إلى قول أهل الحديث - حيث قال في "قطع اللجاج" (ص ٤٦): "فإني أدين الله بأن أخبار الآحاد إذا حَقَّتْها قرائن، فإنها تفيد العلم النظري الاستدلالي، كما قرره غير واحد من العلماء... اهـ

قلت: وهذا ليس هو قول أهل الحديث؛ بل هو أحد أقوال الأشاعرة والمتكلمين كما في شرح اللمع لأبي إسحاق الشيرازي (٥٧٨/٢): "وهو - أي خبر الآحاد - يوجب العلم، والعلم الذي يحصل بهذه الأخبار مكتسب وليس بضروري، وقال أبو المظفر في القواطع (١٦/١): "وأما العلم المكتسب فهو الواقع عن نظر واستدلال، ومن المعلوم أن الشيرازي من متكلمي الأشاعرة، فعلم أن أبا الحسن سلفه في قوله هذا هم الأشاعرة وليس أهل الحديث، مما يبين بجلاء تلاعبه وعدم تراجعه؛ وإلا ما الذي يمنعه من أن يُصرح تصريحاً لا لبس فيه رجوعه إلى قول أهل الحديث، ثم يُتبع هذا التصريح بنقل كلام أئمة السلف في تقريره، ويُردف بهذا التصريح أيضاً البراءة من الشبهات التي ساقها في إتحاف النبيل لإثبات ظنية حديث الآحاد والتي هي شبهات الأشاعرة والمعتزلة.

بل لقد اعترف تلميذه أبو إسحاق الدمياطي -مُحقق إتحاف النبيل- بأنهم قد وافقوا المعتزلة كما في حاشية (ص ٤١) من الجزء الأول من إتحاف النبيل (ط. الفرقان) حيث قال: "هذا وقد يقول قائل: إنكم بذلك قد وافقتم أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم في القول بأن خبر الواحد يفيد الظن، والجواب على ذلك: أن أهل السنة وافقوهم في هذه الجزئية لما دلَّ الدليل على ذلك، وخالفوهم في جزئيات كثيرة في خبر الآحاد... اهـ

قلت: ومن السابق: أهل السنة أم المعتزلة؟ أي قبل أن تظهر فرقة المعتزلة، وتحدث هذا القول بظنية حديث الآحاد، ماذا كان قول أهل السنة؟!!

وقال أيضاً أبو إسحاق الدمياطي في إحدى تعليقاته على كتاب "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية" للخطيب البغدادي (١٠٦/١): "كون خبر الواحد - غير المحْتَفِّ بالقرائن - لا يفيد العلم، بل يفيد الظن، هو مذهب جمهور أهل العلم، وقد تكلمت على هذه المسألة بشيء من التوسع مع ذكر أدلة الجمهور ومُخالفهم، ومصادر ذلك في

تحقيقي على كتاب "إتحاف النبيل" ÷ (٣٨/١-٤١) لشيخ أبي الحسن -حفظه الله-

فلا حاجة إلى إعادته في هذا الموضع، والله أعلم ÷ اهـ.

قلت: وهذا التقرير من الدمياطي -تلميذ أبي الحسن- يؤكد التأثير السلبي لأبي الحسن على تلاميذه، مما يؤكد صواب تحذير العلماء منه، حيث صار داعية إلى بدعته يُلقنها لتلاميذه، وغيرهم عن طريق كتبه ودروسه.

وقد يقول البعض: ألم يقل بعض الأئمة السابقين من علماء السنة بالقول بظنية حديث الآحاد، ورغم هذا هم من الأئمة المشهود لهم بالعلم والفضل؟ فنقول: لا يعني صدور هذه الزلة من هؤلاء العلماء أن المسألة يسوغ فيها الخلاف؛ ولا يعني هذا إقرار هذا القول المُحدث؛ بل علماء الحديث يُنكرون هذا القول منهم، مع حفظ أقدارهم والاعتراف بفضلهم.

قالوا: فلم لم يُعامل أبو الحسن بنفس المعاملة حيث إنه كان له خدمة لعلم الحديث، وكان يُظهر الانتصار لمنهج السلف في بعض الجوانب؟

فالجواب: إن تحذير العلماء من أبي الحسن ليس بسبب كونه يقول بظنية حديث الآحاد فحسب، بل لما أظهره من أصول أخرى فاسدة قد أشرنا إلى بعضها؛ هذا بجانب استماتته في الدفاع عن هذا القول الباطل وتلبيس الأمر بمحاولة إظهار بعض العلماء بأنهم يقولون القول نفسه مثل قيامه بحذف كلام من مقال لسماحة الشيخ ابن باز: قد نقل فيه كلاماً عن النووي يقرر فيه النووي القول بالظنية، ليشعر القارئ بأن الشيخ ابن باز يوافق النووي على هذا القول؛ ثم نسبة القول بالظنية إلى الجمهور تدليلاً على الناشئين الذين لا يدرون الفارق بين جمهور الأصوليين والمتكلمين، وبين جمهور أهل الحديث، هذا بجانب سلوكه مسلك أهل الأهواء في الطعن على علماء الحديث والانتقاص من أقدارهم.

وقد تفانى في تصيد أي خطأ أو هفوة يقف عليها للعلماء الذين نصحوه، خاصة العلامة ربيع، وحشد مائة شريط أو يزيد بعبارات غليظة تنافي أدب التحدث مع من هو أكبر منه سنًا وعلمًا مثل العلامة ربيع، فقال مثلاً في إحدى سلاسله هذه المسماة

بـ"البديع في نصيح الشيخ ربيع ÷ موجهًا كلامه للعلامة ربيع: "ألزمتك بلازم قولك الفاحش ÷. -هكذا بهذا الأسلوب الفظّ-.

وأنهم أيضًا أبو الحسن العلماء بأنهم حدادية، ورغم افتراءه الباطل هذا فقد أنصفه العلامة ربيع -سلمه الله- في ختام مقاله "مميزات الحدادية ÷ حيث قال: "فإذا بيّن لنا أبو الحسن بالأدلة الواضحة على أن من يرميهم بالحدادية قد أنصفوا بهذه الصفات، فسوف لا نألوا جهدًا في إدانتهم بالحدادية، بل والتكليف بهم بالكتابة فيهم والتحذير منهم، وإحقاقهم بالحدادية بدون هوادة.

وإن عجز عن ذلك فعليه أن يتوب إلى الله عزَّ وجلَّ ويعلم هذه التوبة على الملأ، وإلا فلا نألوا جهدًا في نصرتهم ونصرة المنهج السلفي الذي يسرون عليه والذب عنه وعنهم. وعلى السلفيين الصادقين أن ينصروهم وينصروا المنهج الذين يسرون عليه، ويأخذوا على يد من ظلمهم وظلم منهجهم، وحذار حذار أن يقع أحد منهم فيما وقع فيه الحدادية، أو في بعض ما وقعوا فيه، وهذا هو الميدان العملي لتمييز الصادقين من الكذابين، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْمُرْ اللَّهُ الْكَافِرِينَ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَافِرِينَ ﴿١٠٣﴾ [العنكبوت: ١-٣].

وأسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يعصم السلفيين جميعًا في كل مكان من السقوط في هذا الامتحان، ولا سيما في بلاد اليمن التي ظهرت فيها سنة رسول الله ج عبر المنهج السلفي ÷. اهـ

قلت: ولقد صدق العلامة ربيع في وعده لأبي الحسن، وذلك أنه لما أظهر فالح الحربي منهج الحدادية، لم يتوان العلامة ربيع في التحذير منه بعد أن أبى قبول النصيح.

وفي واقع الأمر كان تعامل أبي الحسن مع العلماء الكبار هو من جنس صنيع الحدادية، لذا فهو يجري على سنن "رمتني بدائها وانسلت ÷.

ومن آثار أبي الحسن السيئة، هو استنفاره لبعض طلبة العلم السلفيين الذين كان لهم سوابق حسنة في الانتصار للمنهج السلفي كي يدافعوا عنه بالباطل، بل ليظعنوا في العلماء الكبار، ويصفونهم بالغلو والبغي، ويُميعون الأمور انتصاراً له. وقد يقول قائل: وهكذا العلماء استنفروا غيرهم من أهل العلم وطلبته للدفاع عنهم؟!

والجواب: إن هذا تشبيه باطل، كالذي يُشبه البصير بالأعمى، ويسوي بين الظلمات والنور، والظل والحرور، حيث إن العلماء ما طلبوا من أحد أن يدافع عن أشخاصهم أو أن يدافع عن قول مُحدث، فأنا أرجو من هؤلاء إن كانوا صادقين أن يسألوا أنفسهم: هل لو عُرِضت أقوال أبي الحسن على مثل الإمام أحمد، أو مالك أو الشافعي، أو البخاري، أو ابن المبارك، أو الآجري، أو البربهاري، أو ابن تيمية، أو ابن القيم، أو ابن باز، أو الألباني، أو ابن عثيمين، وأمثالهم من أهل العلم، لقالوا مثل قولكم؟ هل لو عُرِض عليهم القول بظنية حديث الآحاد وأنه قول الجمهور؟ هل كانوا يقولون مثل قولكم: إن هذه المسألة اختلف فيها العلماء قديماً وحديثاً؟ والله ما نطن أبداً أن مثل أحمد أو الشافعي أو مالك -وهم من أهل القرون الفاضلة- يقولون مثل هذا؛ لأن هذا الخلاف ما كان معهوداً عندهم أصلاً، وما طرق مسامعهم أن أحداً من الصحابة قال بهذا القول المحدث؛ وكيف لو عُرِض عليهم ما قاله أبو الحسن في حق الصحابة من أنهم فيهم غثائية؟ ثم اعتذر أنه ما قصد الصحابة إنما قصد مسلمة الفتح؟ ثم زاد بأن هذا اللفظ لا يُعد سباً إنما الأولى تركه فقط من باب الاستحباب، هل -بالله عليكم- يكون موقف هؤلاء العظماء هو موقفكم من الاعتذار عنه بالباطل، والطعن فيمن حدّر منه؟! أَدع لكم الإجابة، بل الإنسان على نفسه بصيرة، ولو ألقى معاذيره.

بل لقد ثبت الكذب على أبي الحسن، أثبت ذلك العلامة محمد بن عبد الوهاب البنا -حفظه الله- ومَتَّع ببقائه، والشيخ محمد بن هادي المدخلي، وغيرهما من أهل العلم. وقد حدَّثنا العلامة محمد بن عبد الوهاب أن أبا الحسن كان يسعى للحصول على نفس مكانة عبد الرحمن عبد الخالق في إحياء التراث، وما كان ليحصل على هذه المكانة

ويصل إلى رئاسة دار البر، والتحكم في الملايين من الدراهم إلا بعد طعنه في العلماء السلفيين، وعلى رأسهم إمام الجرح والتعديل: العلامة ربيع بن هادي، والله المستعان. فكلُّ هذا وغيره -مما يضيق المقام عن حصره- ممَّا جعل عدد كبير من العلماء يُحدِّرون من أبي الحسن وينسبونه إلى أهل الأهواء^(١).

فهذا مثال حيٌّ لمن نسب نفسه إلى السلفية، ثم اتخذ موقفًا سيئًا من علماء السلفية؛ فالموقف من العلماء -رحمك الله- لهو كاشف من الكواشف الجلية للحزبية، وأدعياء السلفية.

وكان في عقب فتنة أبي الحسن: فتنة فالح الحربي -قائد مسيرة الحداوية الجديدة-، وبما أن من أصول الحداوية الطعن في علماء السنة، وتبديعهم بغير حقٍّ، كان هذا هو دأب الشيخ فالح، حيث صدرت منه طعون شديدة في أعلام السنة، ما عهدناها إلا من أمثال الكوثري، ومحمود الحداد، وأمثالهما من مُبغضي السنة وأهلها، ولا أحب أن أسوِّد الصفحات بنقل الكلمات النابية التي قالها أبو الحسن ثم فالح الحربي في الطعن في أئمة السنة -خاصة المعاصرين منهم-، وذلك هربًا مني من إشاعة الفاشحة في الذين آمنوا؛ ومن وقع في قلبه شكٌّ، وأراد أن يستثبت من كلامي -إن كان من أهل العلم والتثبت-؛ فليرجع إلى التسجيلات الخاصة بالمذكورين ليسمع العجب العُجاب؛ وإن كنت لا أنصح أن تستندف -ولو لحظاتٍ- من العمر في هذا الهراء الذي لا ينفع؛ وما كتبت هذا إلا لبيان خطورة الانجراف في الطعن في العلماء، وصدق من قال: "إن لحوم العلماء مسمومة".

وإلى أبي الحسن ثم فالح الحربي ومن تعصَّب لهما بالباطل: أهدي هذا الأثر لعلَّه يكون فيه العظة والعبرة:

(١) وللمزيد: ارجع إلى "المجموع الحسن في الرد على أبي الحسن"، والتتكيل بما في لجاج أبي الحسن من الأباطيل ÷ للعلامة ربيع، وبحث فيه ردُّ على أبي الحسن في "الفتاوى الجلية ÷ للعلامة أحمد النجمي (ص ٢٠٩ إلى ص ٢٤٩)، و"الفتح الرباني في الرد على أبي الحسن السليمانى ÷ لعبد الله بن عبد الرحيم البخاري، و"الرد القاضى على أبي الحسن السليمانى، وأذنبه من كل قاص ودان ÷ لأبي عبد السلام حسن بن قاسم الريمي، وغيرها من المقالات والردود.

قال ابن عساكر : في تاريخ دمشق (٦٠/٥٣) في ترجمة شيخه محمد بن سعدون بن مرجى أبو عامر القرشي العبدري^(١): "سمعت أبا عامر يقول ذات يوم -وقد جرى ذكر مالك بن أنس -: جلف جاف دخل عليه هشام بن عمار فضربه بالذرة. وقرأت عليه بعض كتاب الأموال لأبي عبيد فقال لي يوماً -وقدّم بعض أقوال أبي عبيدة-: ما كان إلا حماراً مُغفلاً لا يعرف الفقه.

وحكي لي عنه أنه قال في إبراهيم النخعي: أعور سوء؛ فاجتمعنا يوماً عند أبي القاسم بن السمرقندي في قراءة الكامل لابن عدي فحكي لابن عدي حكاية عن السعدي فقال: يكذب ابن عدي؛ إنما هذا قول إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، فقلت له: السعدي هو الجوزجاني، ثم قلت: إلى كم نحتمل منك سوء الأدب؟ تقول في إبراهيم النخعي كذا وفي مالك كذا وفي أبي عبيد كذا وفي ابن عدي كذا؟

فغضب وأخذته الرعدة، وقال: كان البرداني وابن الخاضبة وغيرهما يخافوني وآل الأمر إلى أن تقول لي هذا؛ فقال له ابن السمرقندي: هذا بذاك، وقلت له: إنما نَحترمك ما احترمت الأئمة؛ فإذا أطلقت القول فيهم فما نَحترمك؛ فقال: والله لقد علمت من علم الحديث ما لم يعلمه غيري ممن تقدّمني وإني لأعلم من صحيح البخاري ومسلم ما لم يعلماه من صحيحيهما، فقلت له -على وجه الاستهزاء-: فعلمك إذن إلهام، فقال: أي والله إلهام.

وتفرقنا، وهاجرته، ولم أتم عليه كتاب الأموال؛ وكان سييء الاعتقاد يعتقد من أحاديث الصفات ظاهرها بلغني أنه قال يوماً في سوق باب الأزج +يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ_ [القلم: ٣٢]. فضرب على ساقه، وقال: ساق كساقِي هذه، وبلغني عنه أنه: قال أهل البدع يحتجون بقوله: +لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ_ [الشورى: ١١]. أي: في الإلهية تاماً في الصورة؛ فهو مثلي ومثلك؛ فقد قال الله تعالى: +يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ_ [الأحزاب: ٣٢]. أي: في الحرمة لا في الصورة^(٢). اهـ.

(١) قال ابن عساكر: "كان على مذهب داود بن علي الظاهري، وكان أحفظ شيخ لقيته÷.

(٢) وذكره الذهبي في السير (٥٨١/١٩)، وفي تذكره الحفاظ (١٢٧٣/٤)، وياقوت في معجم البلدان (٢٤٦/٥).

الكاشف الثامن

الموقف من البدعة وأهلها

P قال الشيخ محمد بن رمران -حفظه الله:-

\$والكاشف الثامن: الموقف من البدعة، ومن أهل البدع؟ وما الموقف في التعامل معهم والأخذ عنهم؟

فنقول: إنَّ أهل السنة قد دَوَّنوا في بيان هذه المواقف الدواوين، وردوا على أهل الباطل، وبيَّنوا عوار ما هم عليه، وبيَّنوا فساد ما أحدثوه من بدع سواء كان في المسائل العقائدية، أو كان في المسائل المنهجية، أو في العبادات، أو في الأخلاق والسلوك والمعاملة.

هذا بالنسبة للبدعة، كذلك الموقف من المبتدع والتعامل مع المبتدع، وأحوال المبتدع، قد سطر فيه السلف مواقف مشرفة في تحرير الولاء والبراء، وفي حماية المسلمين من ضلال أهل البدع# اهـ.

قلت: سوف ينتظم حديثنا عن هذا الكاشف في بيان ثلاثة أمور:

أولاً: حدُّ البدعة.

ثانياً: الردُّ على أهل البدع والتحذير منهم هو أصل من أصول المنهج السلفي.

ثالثاً: وجوب هجر أهل البدع والأهواء، وعدم مُجالستهم أو الأخذ عنهم، ونقل

الإجماع على ذلك.

* أولاً: حد البدعة وأقسامها:

البدعة، كما عرَّفها الشاطبي : في كتابه \$الاعتصام# (٢٨/١): \$عبارة عن

طريقة في الدين مخترعة تضاهي الطريقة الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في

التعبد لله سبحانه# اهـ، وقد صاغ الشيخ محمد بن رمران -حفظه الله- هذا التعريف

بعبارة أخرى فقال: \$هي طريقة في الدين مخترعة يُضاهى بها الطريقة الشرعية، ولم

يأتى عليها دليل صحيح أصلاً أو وصفاً #. اهـ

وقال السيوطي في \$الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع# (ص ٣٤): \$البدعة عبارة عن فعلة تصادم الشريعة بالمخالفة، أو توجب التعاطي عليها بزيادة أو نقصان#. اهـ

وقال أبو شامة في \$الباعث على إنكار البدع# (ص ٣٢): \$وهو ما لم يكن في عصر النبي ج مما فعله، أو أقر عليه، أو علم مع قواعد شريعته الإذن فيه، وعدم التركيز عليه#. اهـ

وقال الخادمي في \$بريقة محمودية# (١/٨٦، ٨٧): \$البدعة في الشريعة إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله ج.

وعن زين العرب: البدعة ما أحدث على غير قياس أصل من أصول الدين، وعن الهروي: البدعة الرأي الذي لم يكن له من الكتاب، ولا من السنة سند ظاهر أو مستنبط#. اهـ

وقال أحمد بن مصطفى الدمشقي في \$معجم أسماء الأشياء# (ص ٦٢): \$البدعة اسم من ابتدع الأمر إذا ابتدأه، وأحدثه كالرفعة من الارتفاع، والخلقة من الاختلاق ثم غلبت على ما هو زيادة في الدين أو نقصان منه#. اهـ

وقال الفيروزآبادي في \$بصائر ذوي التمييز# (٢/٢٣١): \$والبدعة: الحدث في الدين بعد الإكمال، وقيل: ما استحدث بعده ج من الأقوال والأعمال، والجمع بدع، وقيل: البدعة إيراد قول أو فعل لم يستن قائلها أو فاعلها فيه بصاحب الشريعة وأمثالها المتقدمة وأصولها المقننة#. اهـ

وجاء في الموسوعة الفقهية (٢١/٨ - ٢٢) بعد أن عرّف البدعة لغة: \$أمّا في الاصطلاح فقد تعددت تعريفات البدعة وتنوعت، لاختلاف أنظار العلماء في مفهومها ومدلولها، فمنهم من وسّع مدلولها، حتى أطلقها على كل مستحدث في الأشياء، ومنهم من ضيق ما تدل عليه، فتقلّص بذلك ما يندرج تحتها من الأحكام، وسنوجز هذا في اتجاهين:

الاتجاه الأول: أطلق أصحاب الاتجاه الأول البدعة على كل حادث لم يوجد في

الكتاب والسنة، سواء أكان في العبادات أم العادات، وسواء أكان مذموماً أم غير مذموم، ومن القائلين بهذا الإمام الشافعي، ومن أتباعه العز بن عبد السلام، والنووي، وأبو شامة، ومن المالكية: القرافي، والزرقاني، ومن الحنفية: ابن عابدين، ومن الحنابلة: ابن الجوزي، ومن الظاهرية: ابن حزم^(١).

ويتمثل هذا الاتجاه في تعريف العز بن عبد السلام للبدعة وهو: أنها فعل ما لم يُعهد في عهد رسول الله ج، وهي منقسمة إلى بدعة واجبة، وبدعة مُحرمة، وبدعة مندوبة، وبدعة مكروهة، وبدعة مباحة^(٢)، وضربوا لذلك أمثلة.

الاتجاه الثاني: اتجه فريق من العلماء إلى ذم البدعة، وقرروا أن البدعة كلها ضلالة، سواء في العادات أو العبادات، ومن القائلين بهذا: الإمام مالك والشاطبي، والطرطوشي، ومن الحنفية: الإمام الشُّمَني، والعيني، ومن الشافعية: البيهقي، وابن حجر العسقلاني، وابن حجر الهيتمي، ومن الحنابلة: ابن رجب، وابن تيمية.

* وأوضح تعريف يمثل هذا الاتجاه هو تعريف الشاطبي، حيث عرّف البدعة بتعريفين:

الأول: أنها طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه، وهذا التعريف لم يُدخل العادات في البدعة، بل خصّها بالعبادات، بخلاف الاختراع في أمور الدنيا.

الثاني: أنها طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية، وبهذا التعريف تدخل العادات في البدع إذا ضاهت الطريقة الشرعية، كالناذر للصيام قائماً لا يقعد، متعرضاً للشمس لا يستظل، والاقتصار في المأكّل والملبس على صنف دون صنف من غير علة[#]. اهـ

قلت: وإدخال الشافعي: في أصحاب الاتجاه القائلين بتقسيم البدعة، قد تناقله عدد

(١) وممن قال بهذا أيضاً: القرطبي كما في تفسيره (٨٧/٢).

(٢) الصحيح أن الأصل في البدع الذم وليس فيها حسن بل كل البدع مردودة لقوله ج: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"، رواه مُسلم من حديث عائشة ك.

من الشافعية في كتبهم، وبنوه على ما أخرجه البيهقي في مناقب الشافعي (٤٦٨/١)،

(٤٦٩) بإسناد صحيح أن الشافعي قال:

\$المحدثات من الأمور ضربان:

أحدهما: ما أحدث يُخالف كتابًا أو سنة أو أثرًا أو إجماعًا فهذه البدعة الضلالة.

والثانية: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا، وهذه محدثة غير

مذمومة÷.

وقد قال عمر ط في قيام شهر رمضان: نعمت البدعة هذه، يعني أنها محدثة لم

تكن، وإذا كانت فليس فيها ردُّ كما مضى. اهـ

قلت: ومِمَّن نسب القول بالبدعة الحسنة إلى الشافعي: الزركشي في المنثور من

القواعد (٢١٨/١)، والسيوطي في الأمر بالاتباع (ص٣٨).

وقال أبو نعيم في الحلية (١١٣/٩): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَجْرِي، ثنا عبد الله بن محمد

العطشي، ثنا إبراهيم بن الجنيدي، ثنا حرملة بن يحيى، قال: سمعتُ محمد بن إدريس

الشافعي يقول: البدعة بدعتان: بدعة محمودة، وبدعة مذمومة، فما وافق السنة فهو

محمود، وما خالف السنة فهو مذموم، واحتج بقول عمر بن الخطاب في قيام رمضان:

نعمت البدعة هي.

ومِمَّن أحسن تأويل كلام الشافعي: ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص٢٦٧)

حيث قال: \$ومراد الشافعي ط ما ذكرناه من قبل أن أصل البدعة المذمومة ما ليس لها

أصل في الشريعة ترجع إليه، وهي البدعة في إطلاق الشرع، وأما البدعة المحمودة فما

وافق السنة، يعني ما كان لها أصل من السنة ترجع إليه، وإنما هي بدعة لُغة لا شرعًا

لموافقتها السنة# اهـ

قلت: ولا يفهم من كلام ابن رجب أنه يذهب إلى أن البدعة المذمومة فقط هي

البدعة الحقيقية دون الإضافية، لأن ابن رجب ممن يذهبون إلى ذم البدع الحقيقية

والإضافية، بدليل قوله هنا عن البدعة المحمودة: هي بدعة لُغة لا شرعًا لموافقتها السنة.

وقال الشيخ علي محفوظ في الإبداع (ص٣٠): \$ونسب إليه ابن حجر -أي إلى

الشافعي- في شرح الأربعين المعنى الثاني الأعم# اهـ

قلت: يقصد بالمعنى الثاني: شمول معنى البدعة للعبادات والعادات.
ومهما كان المقصود من كلام الشافعي: فإنه: أفصح بلا تورية عن براءته من كل ما يخالف السنة في كتبه وكلامه -إن وُجد- حينما قال:
\$إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ج، فقولوا بسنة رسول الله ج، ودعوا ما قلت#^(١).

ومن التعاريف الخاطئة للبدعة، ما قيل: من أنها ما لم يكن في القرون الثلاثة الأولى، ولا يوجد له أصل من الأصول الأربعة -أي الكتاب والسنة والإجماع والقياس-
(2).

ووجه الخطأ في هذا التعريف أنه ليس كل ما صدر عن أحد من السلف الصالح من التابعين وتابعي التابعين في القرن الثاني والقرن الثالث مما يُعد مُحدثًا، يُنفى عنه اسم البدعة، لكونه أحدث في عهد السلف.
وكذلك بعض صور العبادات المحدثّة التي لها قياس على أصل في الشرع، لا يُنفى عنها اسم البدعة، لكونها تدرج تحت القياس، وذلك لأنه لا قياس في الأمور التعبدية.

ثانيًا: الرد على أهل البدع والتحذير منهم هو أصل من أصول المنهج السلفي:
هذا أصلٌ عظيم من أصول أهل السنة: أصحاب الحديث والأثر الثابتين على الأمر الأول، وما هذا الأصل إلا وسيلة لحفظ هذا الدين من التحريف والتبديل، تحقيقًا لوعده الله سبحانه + إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ _ [الحجر: ٩].

فليس الغرض من الردّ على أهل البدع والتحذير منهم هو التشقي أو الانتقام الشخصي تصفية لحسابات شخصية ليس لها علاقة بالدين، كما يدندن به طائفة من الحزبيين لتليب الأمر على الناشئة، ولحماية أنفسهم من سهام العلماء الربانيين التي تجرحهم، وتعريهم أمام العامة لتظهر حقيقة أمرهم التي يخفونها تحت

(١) أخرجه البيهقي في مناقب الشافعي (٤٧٢/١)، وإسناده صحيح.

(٢) \$ إقامة الحجة# للكنوي (ص ١٢)، وعلم أصول البدع (ص ٢٦).

ستار من العواطف والحماسات والكلام المزخرف.

وما زالت الردود الحاسمة على أهل الأهواء والبدع تتوالى تترًا منذ عهد النبوة، إلى وقتنا هذا، وحتى تقوم الساعة.

فلم يكن تحذير النبي ض من الخوارج، وذكر صفاتهم إلا تأصيلًا لهذا الأصل السلفي الجليل، فها هو النبي ض يرد على ذي الخويصرة ويحذر منه ومن ذريته التي سوف تخرج من ضئضئه؛ أليس هذا ردًا على أهل البدع وتحذيرًا منهم؟ أم ما الذي يفهم من هذا الصنيع النبوي الصادر عن الوحي الإلهي؟

فحنائيك أيها الحزبي -قطبي أو إخواني أو تبليغي أو غيره- لا تدلّس على العامة، وتنسب إلى النبي ض منهجك الفاسد في تجميع الأمور، وانتحال الرقة والرفق مع المخالفين المبتدعين ذوي الأهواء والفتن، بإيجاب ذكر محاسنهم إذا تم التحذير من مساوئهم تحت دعوى الإنصاف والعدل.

*** وأهل العلم يطلقون على هذا الأصل أحيانًا: الرد على أهل البدع والأهواء، وأحيانًا: الرد على المخالف، وأخرى: نقد الرجال والطوائف، أو الجرح والتعديل.** وجرح رواية الأحاديث والآثار ما هو إلا فرغ عن هذا العلم الجليل، ولولا هذا العلم لتحولت شريعة الإسلام إلى الحال الذي آلت إليه شريعة التوراة والإنجيل، من التحريف والتغيير.

وعليه، فإن العلماء قد أجمعوا على وجوب التحذير من أهل البدع، والرد على المخالفين للحقّ لبيان ضلال شبهاتهم، وصار هذا الأمر عقيدة راسخة تُفرد لها أبواب وصفحات في مصنفات العقيدة، ودواوين السنة، ومن يخالف هذا الإجماع، فقد سلك مسلك أهل الأهواء.

قال ابن القيم : في مدارج السالكين (٣٧٢/١): **§ واشتد نكير السلف والأئمة للبدعة، وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض، وحذروا فتنهم أشد التحذير، وبالغوا في ذلك بما لم يبالغوا في إنكار الفواحش والظلم والعدوان إذ مضرة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد.** # اهـ

قلت: هذا التقرير من ابن القيم : عن تقريق السلف بين البدع

الحزبية البدعية

وسائر الفواش الأخرى بتخصيص البدع بالشدة في إنكارها والصياح بأهلها، ليبين لك -أيها المسترشد- ضلال هذه الشنونة الحزبية التي صار يتناقلها الحزبيون في دروسهم وكتبهم، وهي قولهم لمن يشتد على أهل البدع، ويُحذّر منهم: \$سلم منك اليهود والنصارى، ولم يسلم منك إخوانك من المسلمين#^(١).

ويبين لك أيضًا فساد هذا المنهج المحدث -الذي أصله الحزبيون- الموسوم: بمنهج الموازنات، ومقتضاه: أنه يجب على من يُحذّر من مبتدع أو صاحب هوى أن يذكر حسناته ومواقفه في نصرته الإسلام.

وبه أيضًا تنهدم تلك القاعدة الحزبية الجديدة: \$نصح ولا نجرح# أو \$نصح الأخطاء ولا نهدم الأشخاص#^(٢).

فتقول: إنه لا سبيل إلى العدل المرجو من منهج الموازنات المُدعى، ولا سبيل إلى التصحيح إلا بالتحذير من أهل البدع بشتى صورهم، وهذا التحذير يتضمن تجريحهم، وهدم الهالات التي يحيطون أنفسهم بها، والتنفير منهم حتى لا يُغتر بهم فتُحمل عنهم البدع والمحدثات.

وبهذا يكون كمال الإنصاف والتصحيح، فليس من الإنصاف بمكان، وليس من الصّحة بمكان أن أرغب الناس في شخص يدعوهم إلى محدثة، بأن أعدّد محاسنه التي قد تغطي في القلوب على مساوئه، أو أن أصح عند الناس المخالفات التي ترتبت على هذه البدعة، دون أن أجرّح حاملها والداعي إليها، فهذا ظلم بيّن لعامة المسلمين، وللناشئة لأنهم سوف يتعلقون بهذا المبتدع، ولا يحذرونه، بل هو ظلم أيضًا لهذا المبتدع، لأنه بهذا النهج سوف يظل سادرًا في غيه لا ينزجر ولا يدع بدعته -إلا أن يشاء الله-.

* وقد سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز: هذا السؤال: \$فيه أناس يوجبون الموازنة: أنك إذا انتقدت مبتدعًا ببدعته لتحذر الناس منه يجب أن تذكر حسناته حتى لا

(١) قالها سلمان العودة في درسه (الاستهزاء بآيات الله) (وجه ب).

(٢) والتي صاغها عدنان عرعور، ثم تبعه عليها أبو الحسن المصري.

فأجاب الشيخ: \$ لا .. ما هو بلازم، ما هو بلازم، ولهذا إذا قرأت كتب أهل السنة وجدت المراد التحذير، أقرأ في كتاب البخاري \$خلق أفعال العباد#، في كتاب الأدب في الصحيح، كتاب السنة لعبد الله بن أحمد، كتاب التوحيد لابن خزيمة، رد عثمان بن سعيد الدارمي على أهل البدع.. إلى غير ذلك، يوردونه للتحذير من باطلهم، ما هو المقصود تعديد محاسنهم .. المقصود التحذير من باطلهم، ومحاسنهم لا قيمة لها بالنسبة لمن كفر إذا كانت بدعته تكفرة، بطلت حسناته، وإذا كانت لا تكفر، فهو على خطر، فالمقصود هو بيان الأخطاء والأغلاط التي يجب الحذر منها#⁽¹⁾.

ولقد صدق ونصح العلامة ربيع بن هادي -حفظه الله- حينما قال في مقدمة كتابه الماتع: \$المحجة البيضاء في حماية السنة الغراء من زلات أهل الأخطاء وزيف أهل الأهواء# (ص ٢٥ -ط مكتبة الفرقان):

\$ومنها -أي من الفتن-: أن كل صاحب فتنة وكل دافع إلى ضلالة، يرفع بقوة شعار العدل، والعدالة، والإنصاف:

P فالثورة على الخليفة الراشد -بل على الإسلام- كانت باسم العدالة.

P وثورة المختار بن أبي عبيد الزنديق كانت باسم العدالة والإنصاف.

P وثورة أبي مسلم الخراساني كانت تحت شعار العدالة وإزالة الظلم.

P والحركات الماسونية كانت تحمل شعار العدالة، والمساواة، والحرية.

P والثورات الشيوعية كانت تحمل هذه الشعارات.

وكلها خدع، وشعارات كاذبة، يفضح الله أصحابها ويكشف أستارهم، ويخزيهم في الدنيا قبل الآخرة.

ومن هذه الخدع: الدعوة الخبيثة إلى تحرير المرأة ومساواتها بالرجل في كل شيء لأنها في نظر الدعاة إلى تحريرها وتخليصها وتفسخها -مظلومة، مهضومة من نواح عديدة، فلا بد -في نظرهم- من إنصافها باسم الإسلام، وباسم العدالة والمساواة، فشرعوا

(١) درس مسجل في صيف عام ١٤١٣هـ بالطائف بعد صلاة الفجر تسجيلات منهاج السنة بالرياض.

يُحرفون نصوص القرآن والسنة، ليتم تحريرها في بلاد الإسلام باسم الإسلام. ومن هذه الخدع: الدعوة إلى إنصاف أهل البدع والضلال، بل إلى إنصاف الكُفَّار والشياطين، تحت ستار وشعار العدالة والإنصاف، بالموازنة بين الحسنات والسيئات، وذموا -كما ذهب كلُّ مبطل ومخادع من أمثال دعاة الاشتراكية، ودعاة تحرير المرأة وإنصافها- إلى تحريف بعض النصوص القرآنية والأحاديث النبوية، وإلى التعلق بكلام ابن تيمية المجاهد المناضل عن السنة وأهلها، ومن أعظم المكافحين للبدع وأهلها، إن لم يكن أعظمهم، ويسدلون الستار على جهاده العظيم الذي امتلأت به حياته، وكتبه الزاخرة بنصرة السنة، وإهانة البدع وأهلها، ولا نسبة -بكل الاعتبارات- بين من قيلت فيه، وبين من يدافعون عنه# اهـ

قلت: وهذا الإمام أحمد: يُؤلف كتابًا في الرد على الجهمية والزنادقة، ولا نعلمه ألف كتابًا في الرد على اليهود أو النصارى، رغم أن الفتوحات كانت دائرة في وقته، وزاد اختلاط المسلمين بالنصارى، فهل كان إمام السنة في وقته: ينشغل بما لا ينفع المسلمين، ويترك ما ينفعهم؟ أي يشتغل بالرد على الجهمية، ويترك الرد على النصارى، وكأنه لا يفقه الواقع، كما يفقهه الحزبيون في هذا الزمان.

بل هذه عشرات الأقوال المنقولة عن الإمام أحمد في السؤالات، وفي طبقات الحنابلة، تزخر بتحذيره من أهل البدع بأعيانهم، وذكر مساوئهم دون محاسنهم، فهل قال عاقل: إن اليهود والنصارى سلماً من الإمام أحمد، ولم يسلم منه أهل البدع من أهل القبلة؟

وهذا الإمام عثمان بن سعيد الدارمي: يُؤلف كتابين في الرد على الجهمية، ولا نعلمه ألف كتابين -أو كتابًا- في الرد على اليهود، أو الرد على النصارى.

بل هذا شيخ الإسلام ابن تيمية: يُؤلف كتابًا واحدًا في الرد على النصارى، وهو: \$الجواب الصحيح#، ثم يفرد غالب مؤلفاته المتبقية في الرد على أهل البدع والأهواء بشتى نحلهم، فألف: بيان تلبيس الجهمية، والرد على الأخنائي، والرد على البكري، والحموية، والتدمرية، ومنهاج السنة في الرد على الرافضة، والرد على ابن العربي،

والرد على المنطقيين.

وهذا تلميذه البار ابن قيم الجوزية : أرسل صواعقه على أهل البدع في كتابه \$الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة#، وحشد الجيوش الإسلامية لحرب وغزو أهل البدع، في كتابه \$اجتماع الجيوش الإسلامية لغزو المعتلة والجهمية#. والكتاب الوحيد الذي ألفه ابن القيم في الرد على اليهود والنصارى، سمّاه: \$هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى#.

وعلى نفس السنن جرت مؤلفات علماء السلف في الاهتمام بالردّ على أهل البدع والتحذير منهم، أكثر من الاهتمام بالرد على أصحاب الملل الكافرة، وذلك لأن عامة المسلمين يأنفون بالفطرة من الانقياد للدعوات الكافرة أو الإلحادية الظاهرة، لكنهم يقعون بسهولة في شباك أهل البدع من مؤولة وطرقية وحزبية، لأن أهل البدع يتكلمون بلسان الإسلام، وينسبون أهواءهم إلى الإسلام والسنة، بينما أهل الكفر يطعنون صراحة في الإسلام والسنة فتتقبض قلوب العامة منهم ولا ينفادون لشبهاتهم بسهولة، لكن أهل البدع يتكلمون بالسنتنا، ويطعنون في السنة وأهلها من خلف ظهورنا، فيصعب على العامة كشف أمرهم.

ومن كبار أهل البدع في هذا الزمان ممن تسببت كتاباته في انحراف كثير من الشباب عن منهج السلف، هو : سيد قطب، والذي صار هو العقبة الكئود التي تتحرف عندها ركائب الكثير من الدعاة، وصار هو الورقة الكاشفة التي تبين حقيقة منهج كثير من الخطباء والدعاة المتستترين باسم السلفية، حيث يغلب عليهم الهوى العاطفي تجاه الرجل، بل يظهر ميلهم إلى منهجة التكفير الغالي، ويتجاوزون عن ضلالاته الأخرى الواضحة لكل منصف، سالكين سبيلاً معوجاً من التساهل المفرط والإرجاء المشين.

وقد كنا ألقينا شيئاً من الضوء عن منهج محمد حسان -هداه الله-، والآن نلقي مزيداً من الضوء على حقيقة منهجه ببيان مزيد من مواقفه من الحزبيين أمثال سيد قطب.

ففي كتابه "خواطر على طريق الدعوة" (ص ٥٨)، قال: "وأنقل لكم كلاماً رائعاً للرجل الذي قدّم قلمه وفكره وعقله ودمه للإسلام لتقوم دولته في الأرض من جديد

مرة أخرى، إنه صاحب الظلال -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-...÷. اهـ وقال بنحو هذا الكلام في أحد دروس العقيدة التي كان يلقيها بمعهد إعداد الدعاة (درس عن الإيمان بالكتب)؛ فذهب يثني على سيد قطب ويمدحه مدحاً عالياً، ويقدح فيمن ردَّ عليه؛ وكان مما قاله أيضاً في هذا الدرس: "وأنا أشهد الله أنني أحب هذا الرجل في الله -يقصد سيد قطب- مع علمي يقيناً أن له أخطاء÷.

نقول: هكذا حَسَّان يعترف أنه يعلم يقيناً أن سيِّداً له أخطاء، لكنه لم يذكر للسائل هذه الأخطاء، حتى يحذر منها، إنما أشار إشارة سريعة إلى أنه أخطأ في باب الأسماء والصفات، وكأن هذه هي المؤاخذه الوحيدة على سيد التي تستدعي التنويه.

وحتى هذا التحذير المقتضب المبتور قد ذهب أدراج الرياح عند السامعين، بهذا الثناء العالي منه على سيد بقوله: "فهو الرجل الذي قدَّم دمه وفكره وعقله لدين الله عَزَّ وَجَلَّ÷.

* فنسأل مُحَمَّداً حَسَّان -وفقنا الله وإياه لاتِّباع الحق-، ما هو الذي قدَّمه سيد لدين الله؟

سوف نجيب عن هذا السؤال في نقاط موجزة من كلام سيد نفسه، تاركين لحَسَّان المجال في أن يثبت لنا صدق ما ادَّعاه لسيد:

أولاً: قال سيد في تفسير سورة الإخلاص من الظلال (٤٠٠٢/٦، ٤٠٠٣):

\$إنها أحدية الوجود، فليس هناك حقيقة إلا حقيقته، وليس هناك وجود حقيقة إلا وجوده، وكل موجود آخر، فإنما يستمد وجوده من ذلك الوجود الحقيقي، ويستمد حقيقته من تلك الحقيقة الذاتية، وهي من تَمَّ أحدية الفاعلية، فليس سواه فاعلاً لشيء أو فاعلاً في شيء في هذا الوجود أصلاً، وهذه عقيدة في الضمير وتفسير للوجود# اهـ.

قلت: هكذا يقرر سيد عقيدة أهل وحدة الوجود من غلاة الصوفية، وعقيدة الجبرية، في أوضح صورة، لذلك صدق عليه ما قاله العلامة ابن عثيمين: لما سُئِلَ عن سيد، فقال: \$وإنما قرأت تفسيره لسورة الإخلاص، وقد قال قولاً عظيماً فيها مخالفاً لما عليه

أهل السنة والجماعة#⁽¹⁾.

ثانيًا: قال سيد في كتابه \$التصوير الفني في القرآن#⁽²⁾، عن كليم الله موسى - عَلَيْهِ السَّلَام-:

\$لنأخذ موسى إنه نموذج للزعيم المندفع العصبي المزاج.. وهنا يبدو التعصب القومي كما يبدو الانفعال العصبي وسرعان ما تذهب هذه الدفعة العصبية فيتوب إلى نفسه شأن العصبيين...# اهـ

قلت: لما قرئ هذا الكلام على العلامة ابن باز : قال: \$الاستهزاء بالأنبياء ردة مستقلة#⁽³⁾.

ثالثًا: قال سيد في \$كتب وشخصيات# (ص ٢٤٢): \$إن معاوية وزميله عمرًا، لم يغلبا عليًا لأنهما أعرف منه بدخائل النفوس، وأخبر منه بالتصرف النافع في الظرف المناسب ولكن لأنهما طليقان في استخدام كل سلاح، وهو مُقَيَّدٌ بأخلاقه في اختيار وسائل الصراع، وحين يركن معاوية وزميله إلى الكذب والغش والخديعة والنفاق والرشوة وشراء الذمم، لا يملك عليٌّ على أن يتدلى إلى هذا الدرك الأسفل، فلا عجب ينجحان ويفشل، وإنه لفشل أشرف من كل نجاح#.

وقال (ص ٣٤٣) -من نفس الكتاب-: \$فروح ميكافيلي التي سيطرت على معاوية قبل ميكافيلي بقرون هي التي تسيطر على أهل هذا الجيل، وهم أخبر بها من أن يدعوهم أحدٌ إليها؛ لأنها روح النفعية التي تظلل الأفراد والجماعات والأمم والحكومات# اهـ

قلت: لما عُرض هذا السبُّ الصريح لمعاوية وعمرو م على الشيخ ابن باز : قال: \$كلام قبيح هذا كلام قبيح سبُّ لمعاوية وسبُّ لعمر بن العاص، كل هذا كلام قبيح

(١) المرجع: شريط "أقوال العلماء في إبطال قواعد ومقالات عدنان عرعور ÷ منهاج السنة بالرياض.

(٢) ص (٢٠٠، ٢٠١) (ط. دار الشروق - الطبعة ١٣).

(٣) درس لسماعته في منزله بالرياض سنة ١٤١٣ هـ (تسجيلات منهاج السنة بالرياض)؛

قلت: ولا يعني هذا أن الشيخ ابن باز يحكم على سيد بالردة، فلنعلم هذا، إنما هذا يدل على خطورة هذه المقولة من أي قائل كانت من كان.

وكلام منكر، معاوية وعمر و ومن معهما مجتهدون أخطئوا#.

فقال السائل لسماحة الشيخ: ألا ينهى عن هذه الكتب التي فيها هذا الكلام؟ قال ::

\$ ينبغي أن تمزق#^(١).

وفي الرسالة التي أرسلها العلامة محمود شاكر : إلى سيد ينصحه فيها بالتوبة من هذا السبّ اللاذع لمعاوية وهند، وأبي سفيان، وعمر و بن عاص، وبني أمية جميعاً، كان العلامة محمود شاكر يقول بعد بعض المواضع التي ينقلها من كلام سيد:

\$وأنا استغفر الله من نقل هذا الكلام، يمثل هذه العبارة النابية، فإنه أبشع ما

رأيت#.

وكان من ضمن هذا الكلام البشع الذي قاله سيد هو قوله: \$فمعاوية هو ابن أبي سفيان وابن هند بنت عتبة، وهو وريث قومه جميعاً، وأشبه شيء بهم في بعد روحه عن حقيقة الإسلام، فلا يأخذ أحد الإسلام بمعاوية أو بني أمية، فهو منه ومنهم بريء# اهـ. قلت: أليس في هذا الكلام شبهة تكفير لمعاوية ط كاتب وحي النبي ج، بل لقد قال عن إسلام أبي سفيان: \$فهو إسلام الشفة واللسان، لا إيمان القلب والوجدان، وما نفذ الإسلام إلى قلب ذلك الرجل#^(٢).

قلت: بل لم يسلم الخليفة الراشد عثمان ط من هذا القلم الشيعي الرافضي لسيد، فقال عنه: \$ولقد كان من سوء الطالع أن تدرك الخلافة عثمان، وهو شيخ كبير ضعفت عزيمته عن عزائم الإسلام..#، هكذا في (ص ١٨٦) من كتابه \$العدالة الاجتماعية# - الطبعة الخامسة-، وفي الطبعة الثانية عشر (ص ١٥٩) غيّر العبارة إلى ما يلي: \$لقد أدركت الخلافة عثمان وهو شيخ كبير، ومن روائه مروان بن الحكم يصرف الأمر بكثير من الانحراف عن الإسلام...# اهـ.

(١) المرجع: درس لسماعته في شرح رياض الصالحين (الأحد ١٩ رجب ١٤١٦هـ) تسجيلات منهاج السنة بالرياض.

(٢) للمزيد انظر مقالة الشيخ محمود شاكر في جريدة "المسلمون" (العدد الثالث سنة ١٣٧١هـ) مقال بعنوان "لا تسبوا أصحابي" ÷ جمهرة مقالات الشيخ محمود شاكر" (ط. الخابحي-القاهرة) (٩٧٩/٢-١٠٠٠).

وقال: \$ ونحن نميل إلى اعتبار خلافة علي ط امتداداً طبيعياً لخلافة الشيخين قبله، وأن عهد عثمان كان فجوة بينهما# -هكذا في العدالة- الطبعة الخامسة ص ٢٠٦، وفي الطبعة الثانية عشرة (ص ١٧٢) غيرها إلى: \$ وإن عهد عثمان -الذي تحكّم فيه مروان- كان فجوة بينهما#.

قلت: ومؤدى العبارتين واحد ألا وهو أنه لا يعتبر بصحة خلافة عثمان، ولا يعهدها امتداداً للخلافة الراشدة التي صار عليها أبو بكر وعمر م. وهذا الطعن في خلافة عثمان هو قول الرافضة، ولا نجد ردّاً عليه أنسب مما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية: في العقيدة الواسطية بعد أن ذكر أن أهل السنة جميعاً يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، قال: \$ ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله#.

وقال العلامة ابن عثيمين: في شرحه على العقيدة الواسطية: \$.. ومن قال: إنها -أي الخلافة- لعلي بعد أبي بكر وعمر، فهو ضال؛ لأنه مخالف لإجماع الصحابة#.

وقد قال حسّان في (ص ٨٦) من كتابه \$ خواطر على طريق الدعوة# حاكياً عن قتلة عثمان متأسفاً على ادعائهم الباطل أنهم قتلوا عثمان لله: \$ ولم تتوقف المأساة عند هذا الحد المروع، بل وثب الأحقق "عمرو بن الحمق" على صدر عثمان ط فطعنه تسع طعنات، ثم قال: ثلاث منها طعنن إياه الله تعالى وست لما كان في صدري عليه.

ولو صدق زعماء الفتنة في كل زمان ومكان لقالوا ما قاله ابن الحمق: لما في صدورنا عليهم.. ولكن للأسف الشديد فإن المبرر لله ومن أجل الإسلام#.

قلت: وأخذ يستنكر على بعض القائمين على وسائل الإعلام عن إعلانهم الحرب على الدعاة القادة -على حد تعبيره- باسم الإسلام ومن أجل الإسلام، ويشبههم بقتلة عثمان الذين ادعوا أنهم قتلوه من أجل الإسلام.

ومن الإنصاف اللازم له -وفقنا الله وإياه للإنصاف- بعد اطلاعه على طعن سيد السابق في الخليفة الراشد عثمان -باسم الإسلام أيضاً- أن ينال النصيب الذي يستحقه من استنكاره، كما ناله هؤلاء الإعلاميون.

والذي نخشاه منه أن يعتبر سيد قطب من هؤلاء الدعاة القادة الذين قال عنهم (ص

(٨٥): \$ومن ثمَّ لم يدخر أعداء الله -في القديم والحديث- وسعاً في تجريح القيادة دوماً لزعة الثقة في القائد#.

فإن كان الأمر هكذا، فيلزمه -هداه الله- أن يعلن موقفاً صريحاً من كلام سيد السابق، وإن كان حريصاً على شباب الإسلام -كما هو ظاهر في طول كتابه- فيلزمه أيضاً أن يُحذّرهم من كتابات سيد وأمثاله من الحركيين التي تحتوي على محادة ظاهرة لمنهج السلف، ولعلماء السلف.

وقال في (ص ٨٥) -أيضاً-: \$فها هم زعماء الفتنة من أفراخ عبد الله بن سبأ اليهودي يحاصرون دار الخليفة الراشد الحيي الكريم عثمان بن عفان ط وأرضاه لتحطيم القيادة والقضاء عليها .. باسم الإسلام.. ومن أجل الإسلام#.

قلت: أفراخ عبد الله بن سبأ الذين سماهم: زعماء الفتنة، قد اعتبر سيد ثورتهم على عثمان في عمومها كانت أقرب إلى روح الإسلام من موقف عثمان، فقال في العدالة (ص ١٨٩ ط- الخامسة): \$وأخيراً ثارت الثائرة على عثمان، واختلط فيها الحق بالباطل، والخير بالشر، ولكن لا بد لمن ينظر إلى الأمور بعين الإسلام ويستشعر الأمور بروح الإسلام أن يقرر أن كل الثورة في عمومها كانت أقرب إلى روح الإسلام واتجاهه من موقف عثمان، أو بالأدق من موقف مروان، ومن ورائه بنو أمية#.

قلت: وهكذا يعلن سيد بوضوح عن عقيدته الخارجيّة؛ فيصف روح الخوارج: عبد الله بن سبأ وقتلة عثمان، بأنها أقرب إلى روح الإسلام.

فهذه بُدَّ يسيرة مما قدمه سيد قطب لدين الله، فقد قدّم له عقيدة وحدة الوجود، وعقيدة الجبرية، والتعطيل والتأويل لصفات الله، والسبّ لكليم الله موسى -عليه السلام-، والسبّ لطائفة من أصحاب النبي ض بأقذع سباب لم نسمعه إلا من الرافضة، والطعن في خلافة عثمان ط، وإحياء روح الخوارج والمعتزلة.

بل وقد قدّم طوام أعظم، لكن لا يتسع المقام لذكرها كلها، فقد أفردت لها مؤلفات

من علمائنا الكرام لشدة خطرهما وتأثيرها السلبي على المسلمين^(١).

ومن أعظم هذه الطوام هي تكفير سيد للمجتمعات الإسلامية بجملتها، لم يستثن منها حتى المجتمع السعودي، رغم ظهور الشريعة فيه، وعلو مقام التوحيد والسنة على أيدي أمرائه -سدد الله خطاهم وحفظهم من كيد الخوارج-.

وبعد هذا كله، يُقال عن سيد أنه قدّم دمه وفكره عقله لدين الله، وهل فكر وعقل الوجودية، والجبرية، والرافضة، والخوارج، والمعتزلة، مما يصح به التقرب إلى الله، أو مما ينفع دين الله؟

لذا فإننا نذكّره -هدانا الله وإياه لاتباع الحق حيثما كان- أن أوثق عرى الإيمان هي الحب في الله والبغض في الله، فكيف يقول:

\$وأنا أشهد الله أنني أحب هذا الرجل في الله مع علمي يقيناً أن له أخطاء#؟

فكيف يكون الموقف بين يدي الله عزّ وجلّ عندما يتم سؤاله عن هذه الشهادة، والله سبحانه يقول +سَكَتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ_ [الزخرف: ١٩]، وقد علم أن أخطاء سيد هي سبّ للأنبياء والصحابة، وتحريف للدين الحق؟

هل هذا هو مقدار -نبي الله موسى، وعثمان، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبي سفيان، وهند بنت عتبة- في قلب محمد حسان، أنه يُشهد الله أنه يُحب رجلاً قد سبّه؟ والله إن هذا لأمرٌ جلل.

ووالله إن العلماء الربانيين السلفيين ودعاة الهدى ليتبرؤون إلى الله من حب هذا الرجل الذي يسب الأنبياء والصحابة، ويطعن في السنة والمنهج السلفي بطرق ملتوية، ويجعل روح الخوارج الذين قتلوا عثمان هي أقرب إلى روح الإسلام وتجاهه من موقف عثمان، ويُكفّر المجتمعات الإسلامية جمعاء.

فهنا يظهر لكل منصف أن سيّدًا لم يكن من أصحاب المنهج الحق الصحيح ممن وقعت منهم أخطاء وزلات في مسائل اجتهادية فيها الأخذ والردُّ.^(٢)

(١) راجع ردود العلامة ربيع وكذا الدويش على سيد قطب.

واستمع إلى شريط مجموع ما قاله العلماء في سيد قطب، تسجيلات منهاج السنة.

(٢) ولا يقولن قائل إن هذه الضلالات ليس لها تأثير على الشباب المولعين بكتب سيد، فلا يدّعي هذا إلا جاهل

أقول: وقد ساق حسّان في درسه المشار إليه نفس الشبهة التي أثارها هذا الجائر الصائل الذي رددت عليه في كتابي دفع البغي، وهي التسوية بين سيد قطب، وابن حجر، والنووي، فقلت وقتها في دفع هذه الفرية كلاماً هاماً أسوقه هنا لمناسبته للمقام:

"ومن تخليط هذا الكاتب أيضاً قوله (ص٧٧): "وصنيع الشيخ ربيع مع سيد : مثل من يجمع زلّات القرطبي مثلاً أو ابن الجوزي أو النووي أو ابن حجر -رحمهم الله- هل سيزهد الناس في الاستفادة من كتبهم، علماً بأن أخطاءهم وخاصة في توحيد الأسماء والصفات كثيرة جداً، والحجة عليهم وبهم أكبر؛ لأنهم علماء وسيد لا يعدو أن يكون كاتباً وداعية إسلامياً ثم إن كتبهم أقدم وأوسع انتشاراً من كتب سيد قطب÷. اهـ

قلت: قال الشاعر:

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من

إن الذي يقارن بين هؤلاء الأئمة ابن حجر، والنووي، وابن الجوزي، والقرطبي، وبين سيد، كالذي يقارن السيف بالعصا والبعر بالبعير، وفي هذا إجحاف وإنقاص لقدر هؤلاء الأئمة، والعجيب أن هذا الكاتب اعترف بأن سيّداً لا يعدو أن يكون كاتباً أو داعية، فلم إذن يلبس على الناس ويضعه، ويضع كتبه في مصاف المقارنة مع هؤلاء

بواقع هؤلاء الشباب، أو مكابر بيطر الحق الأبلج.

ومن أعظم البلايا التي وقع فيها القطبيون هي هذا التعصب المقيت الشديد الذي جعل أحدهم يقول عن أحد العلماء السلفيين -لما علم أنه يُحَدَّر من سيد-: وأين كان هذا -العالم- لما كان سيد يقرر التوحيد، قد كان طفلاً تنظفه أمه - أو كما قال- بلفظ أستحي من ذكره، ولم يدر هذا الجاهل أن سيّداً لا يُحسن التفريق بين توحيد الإلهية، وتوحيد الربوبية، بل لا يعرف المعنى الصحيح لكلمة التوحيد.

وقال آخر لما قيل له: إن العلماء يُحذرون من تفسير الظلال: لو أنك أتيت بعمر ك وأعمار هؤلاء العلماء ما استطعتم أن تفهموا العلم الذي في ظلال القرآن؛ وقد علمنا أن العلم الذي في كتب سيد هو علم أهل البدع.

ولقد قابلت العام الماضي شخصاً مكث في المملكة حوالي خمسة عشر عاماً يعمل في التدريس، ورأيتة يحمل حقلاً دقيقاً شديداً على معاوية -رضي الله عنه-، ويصرح بلا تورية أنه يحترم ويوقر كل الصحابة إلا معاوية، لأن معاوية على حد تعبيره تسبب في تشريد أهل البيت وتسبب في قتل علي ط.

والظاهر من تعبيراته أنه إخواني قطبي قد ملأت كتابات سيد قطب جوانحه.

وللعلم فإن كتابات سيد قطب انتقلت من السطور إلى اعتقاد في الصدور فأصبح يوالى عليها ويعادي بل انتقلت من فكر في الذهن إلى عمل في الواقع من تكفير وتنجير وغير ذلك.

الأئمة وكتبهم؟ إن هؤلاء الأئمة وصلوا إلى مرتبة الاجتهاد المطلق وحصلوا من علوم الشرع ما لم يحصل سيد عشر عشره ولا حتى نتفة منه، وإن كان بعضهم أقرب إلى السنة ونصرتها من بعض.

واعلم أيها القارئ اللبيب أنه إذا أطلق الحافظ في كلام كثير من العلماء ممن أتوا بعده فالمقصود به ابن حجر لما علم عنه من السعة الفائقة في الحفظ والاطلاع، والناظر في "الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام بن حجر ÷ للحافظ شمس الدين السخاوي تلميذ ابن حجر: ليرى حياة عالم جليل كبير مليئة بالجد والاجتهاد في تعلم العلم وتعليمه وتصنيف الموسوعات الحديثية الضخمة التي وصلت إلى المئات، أما إذا نظرت إلى تراجم سيد قطب^(١) التي وضعها أتباعه لأدركت مدى الظلم الذي وقع فيه هذا الكاتب وغيره من هذه المقارنة الجائرة، وهذا رغم محاولات أتباع سيد المستميتة لتلميحه ونفخه وإظهاره بمظهر العالم المجاهد النحرير^(٢) ولكنه كما قال الشاعر:

من تزيما بغير ما هو فيه يوشك أن تفضحه شواهد الامتحان

وأما عن المآخذ التي أخذت على الحافظ في عقيدته فهي نزرٌ يسير نبّه عليها أهل العلم كتعليقات سماحة الشيخ ابن باز على الفتح ثم أين الذي أصبح أشعرياً بسبب قراءته لكتب ابن حجر؟ وأما الذين انحرفوا بسبب كتب سيد قطب فهم لا حصر لهم ولا عد. ولو عقدنا مقارنة جدلية بين أشهر كتب الحافظ ألا وهو "فتح الباري ÷ وبين أشهر كتب سيد ألا وهو "الظلال ÷، لرأيت الفتح موسوعة كبرى تحتوي على شتى العلوم من

(1) لوجدته متخبطاً مع دعاة الحلول والإباحية والكنائس النصرانية وأنديتها وغيرها فإذا به بعد أن أتى من أمريكا!! يصبح عالماً من علماء المسلمين وأئمتهم ومجاهداً ثم شهيد الإسلام!!!!.

(2) وهناك فرق بين السلفيين وبين أتباع سيد قطب، فالقطبيون والإخوان لا يحتملون انتقاد سيد قطب في أي باطل سواء كان هذا الباطل له تعلق بالعقيدة أو بالصحابة أو حتى ببعض الأنبياء.

ويحاربون من ينتقد سيد قطب ويعادونه أشد العدا، بل يلجئون إلى رمي من ينتقده بالبوائق. والسلفيون لا يغضبون على من ينتقد الحافظ ابن حجر أو النووي أو غيرهما بل يرحبون بهذا النقد لأن فيه بياناً للحق ونصرة لسنة رسول الله ومنهج السلف الصالح بل هم قاموا بنقد أخطاء الحافظ والنووي والآخرين يرحبون بهذا النقد ويؤيدونه.

وهذا فرق جوهري بين حملة الحق ودعائه وحماته وبين أهل الباطل ومقدّسي أهله. وكفى بهذا الفرق العظيم شرقاً لأهل السنة وخزياً لأهل الباطل والأهواء.

حديث وفقه، وتفسير، وعقيدة، وأدب رفيع، ولغة، وأصول فقه وشعر، وانتصار للسنن القولية والفعلية وتحذير من البدع، وانتصار لاعتقاد السلف في مسائل عديدة باستثناء بعض مسائل الأسماء والصفات مما سبق التنبيه عليه؛ أما الظلال ففيه ما فيه من بعد عن المنهج السلفي القويم في التفسير الذي يعتمد الأحاديث والآثار عمدة له في التفسير، فكانت آراء سيد وتوهمات وخيالاته الأدبية والسياسية هي المقدّمة على الآثار شأنه شأن أهل الرأي والاعتزال، وجاءت كثير من تقاريره موافقة للجهمية والأشاعرة والشيعية والخوارج ولا يشير من قريب أو بعيد إلى اعتقاد ومنهج الطائفة المنصورة أصحاب الحديث: الفرقة الناجية، حيث إن دعوته قائمة على المنهج الواسع الذي يبغى جمع شتى أصحاب البدع تحت راية واحدة تحت شعار الوحدة المزيفة القائمة على التناقضات من أجل مواجهة الإلحاد والشيوعية والعلمانية -زعموا!- وهذا يدل على تخبّطه حيث إن أصحاب البدع الذين اعتنق مذاهبهم هم من جملة المخالفين للشرعية التي يدعو إلى تحكيمها، ويكفر من ترك التحاكم إليها ولو في جزئية واحدة، فكيف لو طبّق هذا المنهج الخارجي الغالي على نفسه وعلى أتباعه؟

ولقد عقدت هذه المقارنة من باب التّنزّل، وإلا فقد سبق البيان أن مجرد عقد مقارنة بين كتب إمام نحريّ مثل الحافظ مع كتب سيد قطب فيه من الظلم والجور ما فيه.

فلا يستغني طالب علم عن الانتفاع بكتب الحافظ، والنووي، والقرطبي، وابن الجوزي لأنها آثار علمية بحق، أما كتب سيد^(١) ما هو العلم الذي فيها الذي يحتاج إليه الطالب، وها أنا ذا أمهلك أيها الكاتب وأمهل الداعين للانتفاع بكتب سيد ثلاث سنوات لتأتوني بالعلم النافع في كتب سيد الذي لا يستغني عنه طالب العلم، والذي يضاهي أو يقترب -ولو قليلاً- من العلم المسطور في كتب الأئمة السابق ذكرهم، والذي لا يستغني عنه طالب العلم المستبصر، هذا مع التنبيه على أن بعض كتب هؤلاء لا ينبغي أن يقرأ فيها طالب العلم المبتدئ الذي لم يتمكن بعد من اعتقاد ومنهج السلف حتى تصير عنده

(1) لم يعرفها العلماء لما سئلوا عنها ولكن يعرفها الشباب الذين ربوا عليها.

وأما النووي والقرطبي وابن الجوزي فقد تكون مخالفاتهم أكثر من الحافظ خاصة ابن الجوزي فإن له مؤلف خاص ألا وهو "دفع شبه التشبيه" ينتصر فيه لعقيدة الجهمية ويسقّه فيه من اعتقاد السلف وهو أسوأ مؤلفاته^(١)، إلا أن له عشرات من المؤلفات الأخرى النافعة، ولولا ما في كتب هؤلاء من علم قد لا يوجد في كتب غيرهم لاكتفينا بكتب علماء السنة الخُص الذين لم يشب اعتقادهم شائبة.

ثمّ قد يقول قائل ممن ترسّخ في قلبه التعصّب لسيد قطب: نحن نُسلم لك بكل ما قلت في سيد، لكن سيّدًا قد تاب من كل هذا أو بعضه قبل موته؟

فأرد عليه بقول إبراهيم بن طهمان الذي رواه أبو داود في مسائله لأحمد فقال برقم (١٧٣٦) (ص ٣٦١): "ثنا أحمد بن حفص بن عبد الله قال: حدثني أبي قال: إبراهيم بن طهمان: ثنا من لا يتهم غير واحد: أن جهماً رجع عن قوله ونزع عنه وتاب إلى الله منه^(٢) فما ذكرته ولا دُكرَ عندي إلا دعوتُ الله عليه، ما أعظم ما أورث أهل القبلة من منطقة هذا العظيم. اهـ

قلت: فلم يلتفت إبراهيم بن طهمان إلى دعوى توبة جهم، وإن حدّث بها من لا يتهم، لأن ثبوت هذه التوبة من عدمها لن يغير الأثر السيئ الذي تركه جهم بنشر بدعته التي تداولها العامة، خاصة أنه لم يأت في نص هذه التوبة أنه قد تبرأ من أقواله السابقة ورجع عنها. اهـ

قلت: وبعد أن كشفنا جانب التميع في مسألة التبديع، فلنكشف أيضاً عن جانب الغلو في التبديع، حتى نحذر من كلا الجانبين:

(1) ومثله في السوء كتابه: "الباز الأشهب المُنقّض على مخالفي المذهب"؛ ولكن وقفت له على كتاب طبع حديثاً -وهو مخطوط يطبع لأول مرة- اسمه "مجالس ابن الجوزي في المتشابه من الآيات القرآنية" ينتصر فيه لمذهب السلف في إثبات الصفات الخيرية لله عزَّ وجلَّ مثل اليدين، والوجه، وكأنه يرد على كتابه "دفع شبه التشبيه" لذا صدق شيخ الإسلام: حينما قال كما في الفتاوى (١٦٩/٤): "إن أبا الفرج نفسه متناقض في هذا الباب، لم يثبت على قدم النفي ولا على قدم الإثبات بل له من الكلام في الإثبات نظماً ونثراً ما أثبت به كثيراً من الصفات التي أنكرها في هذا المصنف -أي: دفع شبه التشبيه- فهو في هذا الباب مثل كثير من الخائضين في هذا الباب من أنواع الناس يثبتون تارة وينفون أخرى في مواضع كثيرة من الصفات، كما هو حال أبي الوفاء بن عقيل، وأبي حامد الغزالي. اهـ.

(2) وفي لفظ: "قال إبراهيم بن طهمان: فما ذكرته...". وذكره بنحوه.

فأقول: حامل راية الغلو في التبديع في هذا الزمان هم الحدادية الذين أشرنا إليهم في الكاشف السابق.

وهؤلاء الحدادية يدعون لأنفسهم أنهم على السلفية- شأنهم شأن كل الدعوات الضالة التي تخدع الناس باسم السلفية، ممن قد ذكرت أمثلة منهم-، لكن لهم كواشف جليلة تكشف لك عن حقيقة منهجهم الغالي في التبديع؛ وقد ذكر هذه الكواشف: فضيلة الشيخ العلامة ربيع بن هادي -حفظه الله- في مقالاته "مجازفات الحداد ومخالفته لمنهج السلف÷، فقال -حفظه الله- في تعداد هذه المخالفات:

"أولاً: للحداد قاعدة في التبديع خالف فيها السلف لا سيما الإمام أحمد ÷.

قال في شريط "ماذا حدث÷ وفي الورقات المفرغة من (ص ١٢-١٣):

"والقاعدة في التبديع واحدة، وخطر المُبتدعين كلهم واحد، وكله شديد على أهل السنة وعدم الكلام في واحد منهم يجعلنا كما قال رسول الله ض: "إنما أهلك من كان قبلكم إنهم إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد"، ويجعل لأهل البدع علينا حجة÷ اهـ.

وبهذه القاعدة الجائرة شَغَبَ على منهج السلف وعلى أهل السنة القدامى والمعاصرين، ثم هل يستطيع أحد أن يطبق هذه القاعدة ويتكلم على جميع أهل البدع فرداً فرداً، وهل أوجب الله ذلك؟ وهل يكلف الله الناس بما لا يطيقون؟
ثانياً: انطلاقاً من هذه القاعدة التي اخترعها الحداد أو اخترعت له لمأرب، خالف الإمام أحمد بل خالف السلف -رحمهم الله-.

١- قال الإمام أبو داود: "في مسائل الإمام أحمد÷ (ص ٢٧): "قلت لأحمد: لنا أقارب بخراسان يرون الإرجاء فنكتب إلى خراسان نقرئهم السلام؟ فقال: سبحان الله لم لا تقرؤهم السلام؟ قال: قلت لأحمد: نكلمهم؟ قال: نعم إلا أن يكون داعياً ويخاصم فيه÷.

٢- وقال ابن مفلح في "الآداب الشرعية÷ (٢٢٩/١): "قال أحمد في رواية الفضل وقيل له: ألا يُكلم أحدًا؟ قال: نعم إذا عرفت من أحدًا نفاقًا فلا تكلمه لأن النبي ج خاف على الثلاثة الذين خُفُوا فأمر الناس أن لا يكلموهم، قلت: يا أبا عبد الله كيف يُصنع

بأهل الأهواء؟ قال: أما الجهمية والرافضة فلا، قيل له: فالمرجئة؟ قال: هؤلاء أسهل إلا المخاصم منهم فلا تكلمه؛ ونقل الميموني نهى الرسول ج عن كلام الثلاثة الذين خُلّفوا بالمدينة حين خاف عليهم النفاق وهكذا كل من خفنا عليه. وقال في رواية القاسم بن محمد: أنه اتهمهم بالنفاق وكذا من اتهم بالكفر لا بأس أن يترك كلامه÷.

٣- قال إسحق بن إبراهيم بن هانئ "في مسائل أحمد ÷ (٦١/١): "سألته يعني الإمام أحمد عمّن قال: الإيمان قول، يُصلى خلفه؟ قال: إذا كان داعية إليه لا يُصلى خلفه، وإذا كان لا علم لديه أرجو ألا يكون به بأس÷.

٤- قال عبد الله: وسألت أبي عن عمرو بن عبيد فقلت له: ليس بشيء لا يكتب حديثه؟ فأوماً برأسه، أي نعم! فقلت: قوم يُرمون بالقدر إلا أنهم لا يدعون إليه ولا يأتون في حديثهم بشيء منكر، مثل قتادة، وهشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، وأبي هلال، وعبد الوارث، وسلام بن مسكين؟ فقال: هؤلاء ثقات. "تاريخ بغداد ÷ (١٨٤/١٢).
٥- وقال نُعيم بن حماد: قيل لابن المبارك: لم رويت عن سعيد، وهشام الدستوائي، وتركت حديث عمرو بن عبيد، ورأيهم واحد؟ قال: كان عمرو يدعو إلى رأيه ويظهر الدعوة، وكنا ساكتين "ميزان الاعتدال ÷ (٢٧٥/٣).

ومعلوم عن أئمة السلف الرواية وأخذ العلم عمّن وقعوا في بدع من القدر والإرجاء والتشيع إذا لم يكونوا من الدعاة إلى البدع ولا من المخاصمين لأجلها بل إن بعضهم ليروي عن الدعاة منهم.

فهل تجوز الإمام أحمد إقراء السلام على المرجئة تَهوين من شأن بدعة الإرجاء؟ وهل تجوز الإمام أحمد تكليم المرجئة غير الدعاة وتجويز الصلاة خلفهم تَهوين من شأن بدعة الإرجاء؟ وهل رواية أئمة السلف عمّن وقع في بدعة الإرجاء أو القدر أو التشيع أو الخروج تَهوين من شأن هذه البدع؟ فما هو رأي الحدادية؟ وما موقفهم من مذهب السلف في التفريق بين الداعية وغير الداعية؟

الجواب: إن الحداد ليخالفهم في هذا التفريق ويظهر بمذهب جديد يخالف به منهج السلف الصالح و يُشعّب به على أهل السنة المعاصرين.

لقد نقل الحداد قول أبي داود للإمام أحمد نكلّمهم؟ قال: نعم إلا أن يكون داعياً، ونقل جواب الإمام أحمد على سؤال ابن هانئ بجواز الصلاة خلف المرجئ إذا كان غير داعية ثم اعترض عليه بقوله: "وتفريقه رحمه الله بين الداعي وغيره فيها نظر وأدلة ذلك كله قد فصلتها في كتابي الكبير "إزالة النكرة"÷^(١).

انظر قوله في: "المسائل التي حلف عليها الإمام أحمد÷ (ص ٦٨ رقم ٤١).

وسترى لاحقاً إن شاء الله كيف أن الحداد يرمي ابن تيمية بأنه يهون من شأن الإرجاء، فهل تستبعد من الحداد أن يرمي السلف بالتهاون في شأن البدع بسبب تفريقهم بين الداعية وغير الداعية في الصلاة وأخذ العلم والحديث عنهم وتكليمهم؟ فما حكم صلاتهم وروايتهم ومواقفهم من غير الدعاة من أهل البدع في نظر الحداد؟ وما هي الأدلة التي عرفها وجهلوها وتمسك بها وأهملوها؟

ثالثاً: واجه السلف أهل البدع ولاسيما الغلاة الدعاة منهم، لكنهم مع ذلك ما كانوا يرون وجوب التصريح بلفظ مبتدع، قدرّياً كان هذا المبتدع أو شيعياً أو مرجئاً، بل ترى أشدهم على أهل البدع كأحمد والبخاري وابن أبي حاتم يُترجمون لأهل البدع، فأحياناً يذكرون أهل البدع بلفظ مرجئ قدرّي إلخ، وأحياناً لا يذكرون ذلك إطلاقاً فضلاً عن التصريح بلفظ مبتدع، وهذه كتبهم بين أيدينا، وقد كتبت مذكرة للحداد وأصحابه الذين استخفهم، تُبين لهم أسلوب أئمة السلف في التفريق بين الغلاة الدعاة وغير الغلاة الدعاة، وأنهم لا يلتزمون التصريح في التبديع بلفظ مبتدع بل يلتزمون بوصف المبتدع ببذعته في كثير من الأحيان إن لم يكن الأكثر فضلاً عن أن يعتقدوا وجوب التصريح بذلك.

لكن الحداد وشيعته غلوا غلواً شديداً لا يعرف له نظير في تاريخ أهل السنة -وما ذلك إلا تصنع كاذب- فافتعلوا إيجاب التصريح بلفظ مبتدع، وركّزوا كثيراً على ابن حجر والنووي، وامتحنوا بهما أشد الناس تمسكاً بالسنة وبُغضاً للبدع، فصاروا لا يكتفون ممن يمتحنونه، أن يقول بأن النووي أشعري أو يتأول الصفات على طريقة الأشعرية،

(1) تسمع به خير من أن تراه ولا أظن فيه إلا البدع المنكرة.

وبنوا على ذلك الولاء والبراء، والهجران، والمقاطعة، والعداوة، والبغضاء، بل والإشاعات، والافتراء على من لا ينقاد لأوامرهم الصارمة وفكرهم الجاهل الأعوج، فكانت محنتهم وبلاؤهم أشد محنة وبلاء لقيها أهل السنة وأشاعوا عن المذكرة السالفة الذكر بأنها تطعن في أهل الحديث وتنتهي على أهل البدع، بل قال الحداد عنها: "وقد تكرر ذلك منه في مذكرته في" الثناء على أهل البدع÷، انظر مذكرته ص ٨٩÷؛ هكذا يقول الحداد، ويفتري: + كَبُرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ۖ [الكهف: ٥].

رابعاً: ومما شغّب به الحداد ومن استخفهم فأطاعوه -فتنة الترحم على ابن حجر والنووي- وكانوا يشغّبون بها ويُمَارون، ويالون عليها ويعادون، ويهجرون ويقاطعون من أجلها ولا يزالون على ذلك.

وشرقت وغربت وأتهمت وأنجدت هذه الفتنة، وطار بها الركبان وبأخواتها إلى الشام واليمن ونزلت على أهل السنة بها، وبأخواتها المحن فتراهم يشددون فيها ويوالون فيها ويعادون ويطعنون في السلفيين بسببها أشد الطعن.

فإذا واجهتهم وسألتهم أتحرمون الترحم على ابن حجر والنووي؟ قالوا: لا، لا نحرّم لكن السلف كانوا يمنعون من الترحم ثم تراهم يفخمون أمرها ويحسدونه حتى ليبدوا الترحم على من ذكر وكأنه من أكبر الكبائر وأشد البدع.

فإن جادلتم فيه يستمرون معك ساعات في جدال بيزنطي ومراوغات ثعلبية ثم ينتهون معك بأنه يجوز الترحم؛ ثم يخرجون بعد ذلك الاتفاق يحملون أشد أنواع العداوة والبغض ويشيعون فيك من الطعون ما لا يصدر ممن شم رائحة الإسلام فضلاً عمّن يدعي السلفية.

ولقد قدّمت لبعض أعيانهم كلاماً لشيخ الإسلام ابن تيمية نقل فيه أن الإمام أحمد كان يستغفر لبعض أهل البدع، فقال أحدهم: أخطأ ابن تيمية في هذا النقل عن الإمام أحمد؛ وبعد عتاب وتعنيف قال: أين مصدر ابن تيمية ومن أين نقله؟ فكان اتهاماً أشد لهذا الإمام من الاتهام الأول.

وهذه أمور أساسية عظيمة خالف فيها الحداد السلف الصالح ومنهجهم العظيم الحكيم المستمد من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ؛ فظهرت عليه ثمارها

قلت: وفي الآونة الأخيرة، خرجت علينا حدادية جديدة يتزعمها الشيخ فالح الحربي، وكان لها بالمرصاد أيضاً فضيلة الشيخ العلامة ربيع بن هادي -نصره الله-، فدكَّ حصونها الخاوية بردود متوالية أتت بنيانها من القواعد، فخر عليهم السقف من فوقهم، وكان من صور غلو طائفة الحدادية الجديدة مما يتعلق بالموقف من أهل البدع، والمخالفين:

أولاً: قول الشيخ فالح الحربي لما سئل: هل يجب بيان أسباب الجرح؟ فأجاب: "ما يشترط هذا بالنسبة لأسباب الجرح بيان أسباب الجرح والتعديل في علم الرواية، وليس في كلام المخالفين في مناهجهم، وفي سلوكياتهم ÷(١). وقد كشف عن الشطط في هذه الإجابة العلامة ربيع في أولى نصائحه إلى الشيخ فالح حيث قال: "إنكم سئلتُم عن أشخاص معينين مشهورين عند الناس بالسلفية والدعوة إليها، وفيهم علماء في نظر الناس فأخرجتهم من السلفية وهذا الإخراج جرح شديد فيهم يحتاج إلى أدلة، فإذا لم تأت بالأدلة وأسباب هذا الجرح رأى الناس أنك قد ظلمتهم وتعديت عليهم وطعنيت في دينهم بغير وجه حق، فصرت مُتهماً عند الناس فتحتاج إلى استبراء دينك وعرضك ÷، ثم قال -حَفَظَهُ اللهُ-: "إنه إذا تعارض جرح مبهم وتعديل فالراجح أنه لا بد من تفسير هذا الجرح المبهم، والاشتغال بالدين والسنة والسلفية والدعوة لها أقوى من التعديل الصادر من عالم أو عالمين ÷.

إلى أن قال -حَفَظَهُ اللهُ-: "رَجَّحَ ابن الصلاح أن التعديل مقبول من غير ذكر سببه، وأن الجرح لا يقبل إلا مفسراً مبين السبب؛ لأن الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح ونقل عن الخطيب أن هذا مذهب أئمة الحديث، وثقَّاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة مولى ابن عباس ب وذكر آخرين، ثم قال: واحتجَّ مسلم بسويد ابن سعيد وجماعة أشتهر الطعن فيهم وهكذا

(١) مجموعة أسئلة وُجِّهَت للشيخ فالح الحربي يوم الجمعة ١٤٢٣/٢/٢٧ هـ، كما في نصيحة أخوية الشيخ فالح الحربي للعلامة ربيع (ص ٢).

فعل أبو داود السجستاني وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فُسِّر سببه ومذاهب النقاد للرجال غامضة ومختلفة.

وذكر عن شعبة : أنه قيل له لم تركت حديث فلان فقال: "رأيت يركض على برذون فتركت حديثه؛ مع أن شعبة إمام في الحديث ونقد الرجال لكن نقده هنا ليس بصواب لأن مثل هذا لا يعد من أسباب الجرح المسقطة للعدالة .

وذكر قصة عن مسلم بن إبراهيم وأنه جرح صالحاً المري بما لا يعد من أسباب الجرح وإن كان المري قد ضُغِفَ بغير هذا السبب، ومما جُرح به عكرمة أنه على مذهب الصفرية الخوارج وقد جرحه بذلك بعض الأئمة ولم يقبل البخاري جرحهم لضعف حجتهم.

قال العلامة عبد الرحمن المعلمي في مقدمة الجرح والتعديل (ص:ج) : "وقد كان من أكابر المحدثين وأجلهم من يتكلم في الرواة فلا يعول عليه ولا يلتفت إليه؛.

قال الإمام علي المدني وهو من أئمة هذا الشأن : "أبو نعيم وعفان صدوقان ولا أقبل كلامهما في الرجال هؤلاء لا يدعون أحداً إلا وقعوا فيه؛.

وأبو نعيم وعفان من الأجلة والكلمة المذكورة تدل على كثرة كلامهما في الرجال ومع ذلك لا نكاد نجد في كتب الفن نقل شيء من كلامهما؛. اهـ

ثانياً: قول فالح الحربي عن قاعدة عدم قبول الجرح إلا مُفسراً: "لا لا هذه من قاعدتهم أعوذ بالله هذه قاعدة ظالمة قاعدة ضللت الأمة هذه قاعدتهم هذه قاعدة ابتدعوها هم؛.

قلت: وهذا غلو ظاهر.

وقد ردَّ العلامة ربيع قائلًا: "سامحك الله هذه قاعدة أئمة السنة والحديث وليست بظالمة، بل هي من صميم العدل الذي جاء به الإسلام لأن العالم قد يخطئ في الجرح أو في التعديل فيصح أخوه خطؤه في هذا أو هذا.

وقد يجرح العالم بغير جارح فيرد العلماء النقاد جرحه إنصافاً لمن وقع عليه هذا الجرح وقد مرت بك الأمثلة.

نعم إذا كان الجارح من العلماء الأمناء العارفين بأسباب الجرح والتعديل والمعترض جاهل أو صاحب هوى فلا عبرة باعتراضه÷.

ثالثاً: قال فالح الحربي: "يا أخي هؤلاء لَبَسُوا على الناس لأنهم جهلة ومع ذلك يُعَلِّمون الناس قواعد يزعمون أنها قواعد أهل السنة في الحكم على الرجال، الرجال الذين في الرواية غير الرجال الذين في الفتوى، وفي العلم هؤلاء أضلوا العالم بهذه القاعدة÷؛ وقال تلميذه فاروق الغيثي الحدادي: "إن علم الجرح والتعديل جانبي من علوم الشريعة له ضوابط وقواعد محددة معروفة بينها أهل هذا العلم في كتبهم.

أما الكلام في الرجال غير الذين في الرواية فهذا يحتاج إلى عالم محيط بالشريعة ينظر في الأصول ويستقرأ الأدلة ليخرج بعدها بحكم على هذا الرجل وهل خالف منهج أهل السنة والجماعة أو لا؟÷، قلت: وهذا غلو آخر.

ورد هذا الغلو أيضاً العلامة ربيع في نصيحته السابقة، وكذا في جزء بعنوان: "أئمة الجرح والتعديل هم حُماة الدين÷؛ فقال في هذا الجزء (ص ١٠): "أقول: في هذا الكلام حطٌ على علم الجرح والتعديل، وأنه علم جانبي -أي هامشي- وحطٌ على علمائه بأنهم ليسوا أهلاً للحكم على أهل البدع، لأنهم لا يمتلكون أدوات النظر والاستدلال، ولا يستطيعون استقراء الأدلة بل المؤهل لذلك: هو وأمثاله الذين أحاطوا بالشريعة، فهم المؤهلون للنظر في الأصول÷، ثم قال -حفظه الله-: "لأول مرة في تاريخ علماء المسلمين تظهر هذه الدعوى الباطلة القائمة على الجهل والهوى، وهي إخراج الكلام في أهل البدع والأحكام عليهم عن قواعد علماء الجرح والتعديل في علوم الحديث÷.

إلى أن قال: "وكتب الجرح والتعديل وكتب الجرح الخاص مليئة ببيان حال أهل البدع ومنها كتب الإمام أحمد في الرجال وكتب ابن معين وكتب البخاري والجرح والتعديل لابن أبي حاتم وكتب النسائي والدارقطني والكامل لابن عدي وكتاب المجروحين لابن حبان ومعرفة الرجال للجوزجاني ومقدمة المدخل للحاكم ومقدمة المستخرج لأبي نعيم وغير ذلك من المؤلفات في الرجال، والأحكام عليهم ومنهم أهل البدع والوضائعون: وفي ذلك كتب؛ وما اكتفوا بهذا بل قاموا بتأليف الكتب في بيان

عقائد أهل السنة والذنب عنها وعن أهلها وعلى رأسهم الصحابة وبيان البدع وأهلها والطعن فيهم والتحذير منهم ومن بدعهم ومن كتبهم والتحذير المطلق من دعائهم وغلاتهم فلا يجالسون ولا يؤخذ منهم الحديث ÷ اهـ

وأخيراً أقول: قد يسأم البعض من نقد بعض الدعاة بأسمائهم، فأنصح هؤلاء بالرجوع إلى كتب الجرح والتعديل ليطلعوا على نقد مئات من الرجال بأسمائهم، وليرجعوا إلى كتاب "الكفاية في علم الرواية ÷ للخطيب: (باب: وجوب تعريف المُزكي ما عنده من حال المسئول عنه)، ولنذكر شيئاً مما صحَّ من الآثار في هذا الباب لننتلّم هدي السلف من علماء الحديث في التحذير من أهل البدع والإهواء بأسمائهم، وسوف أذكر بجانب كل أثر رقمه في مطبوعة دار الهدى لكتاب "الكفاية ÷:

(٨٠) عن الحسن قال: "ليس لأهل البدعة غيبة ÷.

(٨١) عن يحيى بن سعيد قال: سألت شعبة وسفيان ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن الرجل يتهم في الحديث أو لا يحفظ: قالوا: "بيّن أمره للناس ÷.

(٨٢) عن عَفَّان قال: "كنا عند إسماعيل بن عُلية جلوساً فحدّث رجل عن رجل فقلت: إن هذا ليس بثبت، فقال الرجل: اغتبه، قال إسماعيل: "ما اغتابه، ولكنه حكم أنه ليس بثبت ÷.

(٨٥) عن حماد بن زيد قال: "كلمنا شعبة بن الحجاج أنا وعباد بن عباد وجريّر بن حازم في رجل، قلنا لو كففت عن ذكره؛ فكأنه لان وأجابنا ثم مضيت يوماً أريد الجمعة فإذا شعبة يناديني من خلفي، فقال: "ذاك الذي قلت لكم فيه لا أراه يسعني ÷.

(٨٧) عن أبي بكر بن خالد قال: قلت ليحيى بن سعيد القطان: "أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله تعالى؟ قال: قال: لأن يكون هؤلاء خُصمائي أحب إليّ من أن يكون خصمي رسول الله ج يقول: لَمْ حَدَّثْتُ عني حديثاً ترى أنه كذب؟! "

(٨٨) عن عاصم الأحول قال: كان قتادة يقصّر بعمر بن عُبيد فجثوت على ركبتي، فقلت: يا أبا الخطاب، هذه الفقهاء ينال بعضها من بعض؟ فقال: يا أحول رجلٌ ابتدع بدعة فيذكر خيرٌ من أن يُكفَّ عنه.

(٩١) عن مكي بن إبراهيم قال: كان شعبة يأتي عمران بن حُدَيْر يقول: "يا عمران تعال حتى نغتاب ساعة في الله عز وجل ÷ -يذكرون مساوئ أصحاب الحديث-".
 (٩٢) عن ابن المبارك قال: "المعلّى بن هلال هو، إلا أنه إذا جاء الحديث يكذب، قال: فقال له بعض الصوفية: يا أبا عبد الرحمن، تغتاب؟ قال: "اسكت، إذا لم تُبين كيف يعرف الحق من الباطل؟! ÷ -أو نحو هذا الكلام-".

(٩٣) عن أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو قال: سمعت أبا مسهر يسأل عن الرجل يغلط ويهم ويُصَحِّفُ؛ فقال: فقلت: لأبي مسهر: أترى ذلك من الغيبة؟ قال: لا.
 (٩٥) عن محمد بن بNDAR السبَّاك الجرجاني قال: قلت لأحمد بن حنبل: "إنه ليشتم علي أن أقول: فلان ضعيف، فلان كذاب، فقال أحمد: "إذا سكت أنت، وسكت أنا فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم؟! ÷".

(٩٦) عن عبد الله بن أحمد قال: قلت لأبي: ما تقول في أصحاب الحديث يأتون الشيخ لعلّه أن يكون مُرجئاً أو شيعياً أو فيه شيء من خلاف السنة؟! أيسعني أن أسكت عنه أم أحذر عنه؟ فقال أبي: "إن كان يدعو إلى بدعة وهو إمام ويدعو إليها قال: نعم، تحذر عنه ÷".

P وسئل العلامة صالح الفوزان -حفظه الله-:

\$لقد نقشى ورع بارد بين بعض علوم طلبة العلم، وهو إذا سمعوا الناصحين من طلبة العلم أو العلماء يُحذِّرون من البدع وأهلها ومناهجها، ويذكرن حقيقة ما هم عليه ويردون عليهم وقد يوردون أسماء بعضهم ولو كان ميئاً لافتتان الناس به، وذلك دفاعاً عن هذا الدين، وكشفاً للمتلبسين والمندسين بين صفوف الأمة لبث الفرقة والنزاع فيها، فيدعون أن ذلك من الغيبة المحرمة، فما قولكم في هذا المسألة؟

الجواب: "القاعدة في هذا التنبيه على الخطأ والانحراف وتشخيصه، وإذا اقتضى الأمر أن يُصرح باسم الأشخاص حتى لا يُعتر بهم، وخصوصاً الأشخاص الذين عندهم انحراف في الفكر، أو انحراف في السيرة والمنهج، وهم مشهورون عند الناس، ويحسنون فيهم الظن، فلا بأس أن يذكروا بأسمائهم وأن يُحذر منهم، والعلماء بحثوا في

علم الجرح والتعديل فذكروا الرواة وما قيل فيهم من القوادح، لا من أجل أشخاصهم، وإنما من أجل نصيحة الأمة أن تتلقى عنهم أشياء فيها تجن على الدين، أو كذب على رسول الله ج، فالقاعدة أولاً أن ينبه على الخطأ ولا يذكر صاحبه إذا كان يترتب على ذكره مضرّة أو ليس لذكره فائدة، أما إذا اقتضى الأمر أن يُصرّح باسمه من أجل تحذير الناس منه، فهذا من النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، وخصوصاً إذا كان له نشاط بين الناس، ويحسنون الظن به، ويقتنون أشرطته وكتبه، لا بد من البيان، وتحذير الناس منه، لأن السكوت عنه ضرر على الناس، لا بد من كشفه لا من أجل التجريح أو التشهير، وإنما من أجل النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم# اهـ

ثالثاً: وجوب هجر أهل البدع، وعدم مجالستهم أو الأخذ عنهم، ونقل الإجماع على ذلك:

قال الله عز وجل: +وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ_ [الأنعام: ٦٨].

قال ابن عطية الأندلسي في \$المحرر الوجيز# (١٢٥/٢): وفي هذه الآية دليل قوي على وجوب تجنب أهل البدع، وأهل المعاصي، وأن لا يُجالسوا# اهـ

وقال القرطبي في تفسيره (٤١٨/٥): \$فدلّ بهذا على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكر لأن من لم يتجنبهم، فقد رضي فعلهم# -إلى أن قال:- \$وإذا ثبت تجنب أصحاب المعاصي كما بيّنّا، فتجنب أهل البدع والأهواء أولى# اهـ

وقال ابن الجوزي في زاد المسير (٦١/٣، ٦٢): \$فيمن أريد بهذه الآية ثلاثة أقوال: أحدها المشركون، والثاني: اليهود، والثالث: أصحاب الأهواء، والآيات: القرآن، خوض المشركين فيه: تكذيبهم به واستهزائهم، ويقاربه خوض اليهود، وخوض أهل الأهواء بالمراء والخصومات# اهـ

وقال الشوكاني في "فتح القدير" (٥٢٦/١): \$وفي هذه الآية باعتبار عموم لفظها الذي هو المعتبر دون خصوص السبب دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه أهله بما يفيد التنقص والاستهزاء للأدلة الشرعية كما يقع كثيراً من أسراء التقليد الذين استبدلوا

آراء الرجال بالكتاب والسنة، ولم يبق في أيديهم سوى قال إمام مذهبنا كذا، وقال فلان من أتباعه بكذا، وإذا سمعوا من يستدل على تلك المسألة بآية قرآنية أو بحديث نبوي سخروا منه، ولم يرفعوا إلى ما قاله رأساً، وظنوا أنه قد جاء بأمر فظيع وخطب شنيع، وخالف مذهب إمامهم الذي نزلوه منزلة مُعَلِّم الشرائع، بل بالغوا في ذلك حتى جعلوا رأيه القائل واجتهاده الذي هو عن منهج الحق مائل مقدّمًا على الله وعلى كتابه وعلى رسوله، فإن لله وإنا إليه راجعون، ما صنعت هذا المذاهب بأهلها؟! #. اهـ

قلت: فما بال الشوكاني: لو رأى أصحاب الأحزاب المعاصرة، ماذا كان يقول؟

وقال ابن مفلح في "الآداب الشرعية" ÷ (٢٢٩/١):

\$ وقد اشتهرت الرواية عنه -أي عن أحمد- في هجرة من أجاب في المحنة إلى أن مات، وقيل: يجب إن ارتدع به وإلا كان مستحبًا، وقيل يجب هجره مطلقًا إلا من السلام بعد ثلاثة أيام، وقيل: ترك السلام على من جهر بالمعاصي حتى يتوب منها فرض كفاية، ويكره لبقية الناس تركه، وظاهر ما نُقِلَ عن أحمد ترك الكلام والسلام مطلقًا.

قال أحمد في رواية الفضل: وقيل له: ينبغي لأحد ألا يكلم أحدًا؟ فقال: نعم إذا عرفت من أحد نفاقًا فلا تكلمه؛ لأن النبي ج خاف على الثلاثة الذين خَلَفُوا فأمر الناس ألا يكلموهم، قلت: يا أبا عبد الله كيف يُصنع بأهل الأهواء، قال: أما الجهمية والرافضة فلا، قيل له: فالمرجئة، قال: هؤلاء أسهل إلا المخاصم منهم فلا تكلمه #.

ثم قال: \$ وأما قصة كعب ففيها ترك السلام والكلام .. وحمله جماعة ممن شرحه على ظاهره في هجر أهل البدع والمعاصي بترك الكلام والسلام بخوف المعصية... ورواية الميموني تدل على وجوبه #. اهـ

وقال القاضي أبو الحسين ابن أبي يعلى في كتاب \$ التمام لما صحَّ في الروايتين والثلاث والأربع عن الإمام والمختار من الوجهين عن أصحابه العرانيين الكرام # (٢٥٩/٢) (٥٤/٤٢٦ مسألة) (دار العاصمة):

\$ لا تختلف الرواية في وجوب هجر أهل البدع، وفَسَّاق الملة، ولا فرق في ذلك

بين الرحم والأجنبي إذا كان الحقُّ لله تعالى.

فإذا كان الحقُّ لآدمي، كالقذف والسبِّ والغيبة، وأخذ ماله غصبًا، ونحو ذلك نظرت، فإن كان الهاجر والفاعل كذلك من أقاربه وأرحامه لم تُجزَّ هجرته#. اهـ
وقال السيوطي في \$الزجر بالهجر# (ص ٢٨): \$وقال الرافعي في شرح المسند: حقُّ المبتدع أن يُهجَرَ، وأن يُحتَرَزَ عن مكاتبته ومُجالسته#. اهـ
وقال ابن أبي زمنين في "أصول السنة" (ص ٢٩٣): "ولم يزل أهل السنة يعيبون أهل الأهواء المضلة، وينهون عن مجالستهم، ويخوفون فتنهم، ويخبرون بخلاقهم ولا يرون ذلك غيبة لهم ولا طعنًا عليهم÷.

وقال ابن فرحون المالكي في \$تبصرة الحكام# (١٩٠/٢): \$ولا يصلي خلف أهل البدع ردعًا لهم، وقيل لفساد عقيدتهم، ولا تشهد جناز أهل البدع ردعًا لهم#. اهـ
وقال ابن مهنا النفراوي في \$الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني# (٢٩٦/٢): \$والهجران (الجائز) أي المأذون فيه، فلا ينافي أنه واجب (هجران ذي) أي صاحب (البدعة) المحرمة كالخوارج وسائر فرق الضلال لأن مخالطتهم تؤدي إلى المشاركة، ولذلك لا ينبغي للعاقل أن يصحب إلا أصحاب الفضل#. اهـ
قلت: وقد قام أخونا خالد بن ضحوى الظفيري -جزاه الله خيرًا- بجمع أقوال العلماء في نقل الإجماع على وجوب هجر أهل البدع، وذلك من خلال كتابه \$إجماع العلماء على الهجر والتحذير من أهل الأهواء#.

فذكر -وفقه الله- ثلاثين نقلاً عن العلماء عبر القرون السابقة، فقمت بسرد أسماء العلماء الذين ذكرهم، مع ذكر سنة وفاة كل عالم، والموضع الذي ذكر فيه الإجماع، وزدت عليها نقلين آخرين وإليك هذه الأسماء والمواضع مرتبة:

(١) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي : (م: ١٥٥هـ)، نقله عنه ابن عساكر بإسناده كما في تاريخ دمشق (٣٦٢/٦).

(٢) عبد الرحمن بن أبي الزناد (م: ١٧٤هـ)، نقله عنه بإسناد صحيح: ابن بطة في الإبانة (٥٣٢/٢).

(٣) الفضيل بن عياض (م: ١٨٧هـ)، نقله عنه بإسناده: أبو نعيم في الحلية

(١٠٤/٨).

- (٤) أبو عبيد القاسم بن سلام (م: ٢٢٤هـ) كما في كتابه الإيمان (ص ٣٤، ٣٥).
- (٥) الإمام أحمد: (م: ٢٤١هـ)، رواه عنه بإسناده: ابن بطة في الإبانة (٤٧٢/٤).
- (٦) الإمام إسماعيل بن يحيى المزني: (م: ٢٦٤هـ) كما في رسالته (شرح السنة) (ص ٨٥).
- (٧-٨) أبو حاتم وأبو زرعة الرازيين، كما في معتقدهما -وعندي منه نسخة خطية- وقد نقله اللالكائي بإسناده عنهما في شرح أصول الاعتقاد (١٩٧/١-٢٠٢).
- (٩) الأجرى: (م: ٣٦٠)، كما في الشريعة (٥٧٤/٣).
- (١٠) ابن بطة: (م: ٣٨٧هـ)، كما في الشرح والإبانة (ص ٢٨٢).
- (١١) ابن أبي زمنين: (م: ٣٩٩هـ)، كما في أصول السنة (ص ٢٩٣).
- (١٢) أبو منصور معمر بن أحمد (م: ٤١٨هـ)، رواه عنه بإسناد صحيح: أبو القاسم الأصبهاني في \$الحجة في بيان المحجة# (١/ ٢٣١-٢٤٢).
- (١٣) أبو عثمان الصابوني: (م: ٤٤٩هـ) في كتابه \$عقيدة السلف وأصحاب الحديث# (ص ١٢٣).
- (١٤) القاضي أبو يعلى (م: ٤٥٨هـ) كما في كتابه \$الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر# (ص ١٨٩-٢٠٠).
- (١٥) ابن عبد البر (م: ٤٦٣هـ) كما في التمهيد (١٢٧/٦).
- (١٦) أبو المظفر السمعاني (م: ٤٨٩هـ) في كتابه \$الانتصار لأهل الحديث# (كما في صون المنطق للسيوطي ص ١٥٣-١٥٥).
- (١٧) البغوي (م: ٥١٦هـ) في كتابه \$شرح السنة# (١/ ٢٢٦-٢٢٧).
- (١٨) ابن قدامة (م: ٦٢٠هـ) ذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٢٣٢).
- (١٩) أبو الحسن بن القطان (م: ٦٢٨هـ) في كتابه \$الإقناع في مسائل الإجماع÷ (٢٢٥) (٦٢/١)، حيث قال: \$وأجمعوا على ذم سائر أهل البدع منهم، وهم: الروافض،

والخوارج، والمرجئة، وترك الاختلاط بهم^(١).

(٢٠) أبو العباس القرطبي (م: ٦٥٦هـ) في \$ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم # (٥٣٤/٦)^(٢).

(٢١) شيخ الإسلام ابن تيمية (م: ٧٢٨هـ) (الفتاوى ١٧٥/٢٤، ١٧٤، ٢٣١/٢٨)، ودرء التعارض (١٧٢/٧-١٧٣).

(٢٢) ابن القيم (م: ٧٥١هـ) في \$ الصواعق المرسلة # (١٠٦٨/٣-١٠٧٠).

(٢٣) ابن مفلح المقدسي (م: ٧٦٣هـ) في \$ الآداب الشرعية # (٢٣١/١)، والفروع (١٨٦/٢).

(٢٤) أبو إسحاق الشاطبي (م: ٧٩٠هـ) في \$ الاعتصام # (١٤٢/١).

(٢٥) الشيخ محمد بن عبد الوهاب (م: ١٢٠٦هـ) كما في (مجموعة مؤلفاته، القسم الخامس: الرسائل الشخصية- ص ١١).

(٢٦) الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ (م: ١٢٩٣هـ) (مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (١١١/٣)).

(٢٧) الشيخ إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (م: ١٣٢٩هـ).

(٢٨) الشيخ عبد الله بن عبد الطيف آل الشيخ (م: ١٣٣٩هـ).

(٢٩) الشيخ سلميان بن سحمان (م: ١٣٤٩هـ)^(٣).

(٣٠) الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ (م: ١٣٦٧هـ) (الدرر السنية (٤٣٣/٨)).

(٣١) الشيخ حمود بن عبد الله التويجري (م: ١٤١٥هـ) في \$ القول البليغ في

(١) وهذا أحد الموضعين.

(٢) ولابن منظور (م: ٧١١هـ) في لسان العرب (٢٥٠/٥) كلامًا يوحي ظاهره أنه نقل للإجماع، وهو قوله: "فإن هجرة أهل الأهواء والبدع دائمة على مر الأوقات، ما لم تظهر منهم التوبة والرجوع إلى الحق ÷. اهـ.

(٣) الثلاث النقول الأخيرة، تجدها في "إجماع أهل السنة النبوية على تكفير المعطلة والجهمية ÷ (ص ١٥٧)، وانظر أيضًا "كشف الشبهتين ÷ (ص ٣٧-٤٨) للشيخ سليمان بن سحمان.

التحذير من جماعة التبليغ# (ص ٣١-٣٣).

(٣٢) الموسوعة الفقهية الكويتية (١٠١/٧)، وجاء فيها: \$ وقد اعتبر السلف وجمهور الأئمة الابتداع في العقائد من الأسباب المشروعة للهجر، وأوجبوا هجر أهل الأهواء من المبتدعة، الذين يجاهرون ببدعهم، أو يدعون#^(١). اهـ

P وسئل الشيخ الفوزان -حفظه الله-: كيف يُمكن تعامل الشباب المبتدئ مع المبتدعين وأصحاب الأفكار الهدّامة والعقائد الباطلة؟

فأجاب: \$ الشباب يتجنبون المبتدعين، وأصحاب المناهج الهدّامة والأفكار الضالة يبتعدون عنهم وعن كتبهم، ويلتزمون أهل العلم والبصيرة، وأهل العقيدة السلمية، ويتلقون العلم عنهم، ويُجالسونهم، ويسألونهم، أما أصحاب البدع والأفكار الهدّامة، فيجب على الشباب الابتعاد عنهم؛ لأنهم يسيئون إليهم، ويغرسون فيهم العقائد الفاسدة والبدع والخرافات، ولأن المعلم له أثره على المتعلم، فالمعلم الضال ينحرف الشاب بسببه، والمعلم المستقيم يستقيم على يديه الطلبة والشباب، فالمعلم له دور كبير، فلا نتساهل في هذه الأمور#^(٢). اهـ

وقال فضيلة الشيخ ربيع بن هادي -حفظه الله- في "منهج أهل السنة في نقد الرجال والكتب والطوائف" (ص ٢٥، ٢٦) بعد أن ذكر موقف الصحابة والتابعين من أهل البدع: \$ هذا والله الولاء الصادق لله وللإسلام، ولو عامل علماء السنة في هذا الزمن أهل البدع هذه المعاملة الحازمة لماتت البدع في جحورها، ولما استطاعت المطابع أن تطبع كتبهم، لأنها لا يوجد لها زبائن، ولما سمعت صوتاً يَجهر بالدفاع عن أهل البدع، فضلاً أن تؤلف الكتب للدفاع عنهم فيتهافت الشباب السلفي عليها تهافت الفراش على النار، فإننا لله وإنا إليه راجعون#^(٣). اهـ

(١) هذا هو الموضع الثاني.

(٢) الأجوبة المفيدة عن أسئلة المنهاج الجديدة (ص ٥٩).

(٣) ولمعرفة المزيد عن موقف أهل السنة من أهل البدع، فعليك بهذه الكتب الأربعة للعلامة ربيع -نفعنا الله

قلت: صدق شيخنا ونصح -أحسن الله إليه-.

** ** *

بعلمه:- الأول: "منهج أهل السنة ÷ -المنقول منه أعلاه-، والثاني: "المحجة البيضاء في حماية السنة الغراء ÷، والثالث: "ردُّ كلِّ المنكرات والأخطاء منهج شرعي في كلِّ الرسائل، وسار عليه السلف الصالح الأجلاء ÷، والرابع: "التقدُّ منهج شرعي ÷. وكذا عليك بكتاب: "موقف أهل السنة من أهل الأهواء والبدع ÷، للشيخ إبراهيم بن عامر الرحيلي -حَفَظَهُ اللهُ-، فهو جامع شامل.

الكاشف التاسع

الموقف من التكفير

P قال الشيخ مُحَمَّد بن رَمَزَان -حفظه الله:-

"ومن كواشف هؤلاء مسألة التكفير؛ ولا شك أن أهل السنة يكفرون من كفره الله ورسوله أو من وقع في الكفر، وتكفير المعين لا يكون إلا بعد توفر شروط وانتفاء موانع؛ ومن هذه الشروط: العلم والمعرفة، والاختيار، وقصد الفعل.

ومن الموانع: التأويل، والجهل، والنسيان، والخطأ، والإكراه؛ فأما التأويل فكحال حاطب بن أبي بلتعة، وأما الإكراه فكحال عمار بن ياسر، وأما الخطأ فكحال الرجل الذي قال: اللهم أنت عبيدي وأنا ربك.... ÷ اهـ

أقول: إن باب التكفير بابٌ عظيم خطير يجب أن يوصد على العلماء الربانيين فقط؛ فلا يخوض غماره أنصاف العلماء ولا خطباء السوء؛ لكن لما فُتِح الباب لهؤلاء الأغمار عاثوا فسادًا في الأرض بتكفير من لا يستحق التكفير من الأفراد والشعوب؛ فكانت الفتنة التي تكاد أن تذهب بالأخضر واليابس، ولا حول ولا قوة إلا بالله^(١).

* وإن هذا الكاشف يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالكواشف الماضية: الإمامة، والجماعة، والجهاد، والدماء المعصومة بالإيمان والأمان؛ فإن التكفير بلا ضوابط ودون رجوع إلى العلماء يترتب عليه تكفير الحُكَّام -وأحيانًا تكفير المجتمعات الإسلامية بأسرها- ومن ثمَّ يكون عدم الاعتراف بإمامة حُكَّام المسلمين فيكون الخروج عليهم فتمزق الجماعة المسلمة، وتُستحل دماء المسلمين باسم الجهاد.

(١) قال الشيخ حسن -حفظه الله:- "الواقع أن اعتناق العقائد الزائفة له تأثير كبير في انحراف القلوب وزيفها؛ فتصير أحكام أصحاب تلك القلوب على الأمور أحكامًا طائشة: إما غالية أو مفرطة، سيما وأن هؤلاء لا يستفتون إلا من هو على شاكلتهم -وفي الغالب يكونون أحداثًا مثلهم- ويعتبرون كبار أهل العلم متخلفين عن ركبهم النشط كما يزعمون ÷".

وقد تصدى العلماء السلفيون لهؤلاء المغالين في التكفير، ودحضوا شبهاتهم في عشرات المؤلفات قديماً وحديثاً، وما زال العلماء إلى وقتنا هذا يبينون ويكشفون خبايا المغالين في التكفير من خوارج ومعتزلة وإباضية وروافض وغيرها من فرق الضلال، حيث إن فتنتهم عظيمة، وخطرهم وبيل على الإسلام والمسلمين.

P وفي لقاء مع فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله- إثر أحد تفجيرات الرياض، سئل:

أحسن إليكم معالي الشيخ يعني أترون أن من الأسباب التي كان بسببها هذه التفجيرات هي قضية أن بعض من فعل هذا يحمل فكر التكفير يا شيخ؟

فأجاب -حفظه الله-: لاشك أن الأحداث هذه سبقتها أحداث في الرياض من سبع سنوات، وقد قابلوا الذين فجّروا في الرياض من سبع سنوات وبيّنوا أنهم يدينون بالتكفير حتى تكفير العلماء فضلاً عن تكفير غيرهم.

فهذا الأمر مستقر وإن لم يظهره؛ لأن كون الإنسان يقدم على مثل هذه الأعمال الإجرامية البشعة لا بد أن يكون عنده دافع يبرر له ما فعل، وهذا التبرير لا يكون إلا بتكفير الناس أو تكفير بعضهم، ذلك يؤول إلى عدم قبول العلماء وعدم الرضا عن المجتمع والرغبة في الجهاد بحسب ظنّه -الجهاد غير المكتمل الشروط الشرعية-.

قال السائل: وهذا ما يفسر معالي الشيخ حينما كنتم نائباً لوزير الشؤون الإسلامية بعقد دورة بعد أحداث الرياض في مدينة الرياض عن التكفير والوسطية؟

قال الشيخ: هذا صحيح لأن موضوع التكفير دائماً مُتجدد في الأمة هو مرتبط بفكر الخوارج على العموم، والنبي ج حينما تحدّث على الخوارج قال: "لا يزالون يخرجون حتى يقاتل آخرهم مع الدجال"؛ فظهور الخوارج ليس مقتصرًا على الزمن الأول، "لا يزالون يخرجون" لكن في أثواب جديدة، ويجمعها أنهم يذهبون إلى الغلو، الغلو في مجالات ومنها قضية التكفير، فمسائل التكفير هذه هي السبب الذي يقنع به الشباب هؤلاء أو من ينحو هذا المنحى يقنع به نفسه أن تصرفه سليم، فهو ينحو إلى شيء يريد تبريراً له، وهذا الذي نحى إليه هو من جهة نفسية يكون إما من واقع المجتمعات الإسلامية، أو تسلط غير المسلمين على المسلمين في أنفسهم أو في بلادهم، أو من حيث كثرة المنكرات

الموجودة، أو من حيث تَعَطُّل بعض أنواع الجهاد ونحو ذلك.

قال السائل: أحسن الله إليكم، معالي الشيخ مسائل التكفير يعني واضحة وبينة في كتاب الله وسنة رسوله، ويعني في مناهجنا التعليمية والحديث على هذا الموضوع وخطورته؛ لكن مع هذا كله وقع بعض الانحراف ما هو السبب معالي الشيخ؟

أولاً: أحب أن أقدم أن التكفير حكم؛ التكفير معناه أن تكفر مسلماً، والتكفير أتى في كتاب الله وسنة رسوله ج، تكفير من كفره الله جلَّ وعَلاً أو تكفير المسلم الذي ارتد عن دينه هذا حكم موجود في الكتاب والسنة يقول الله جلَّ وعَلاً: = وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ+ [التوبة: ٧٤]، وقال: = كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ+ [آل عمران: ٨٦-٩٠]. وقال: = مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ+ [المائدة: ٥٤]، والنبي ج بيَّن أن من المرتدين "الْثَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ#".

فإذن حكم التكفير موجود، ومنهج أهل السنة والجماعة أن الردة قد تعرض على المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله إما بقول أو فعل أو اعتقاد أو شك، وهذا هو الذي دوَّنه أهل العلم في كتب التفسير وكتب العقائد وكتب الفقه من أتباع المذاهب الإسلامية جميعاً؛ لكن هذا الأمر الذي هو موجود في التفاسير وموجود في الأحاديث وموجود في الشروح وموجود في كتب الفقه حتى لا يوجد مذهب إلا وهناك باب خاص في هذا الأمر اسمه باب حكم المرتد.

هذا التكفير مع صعوبته وكونه من أواخر أبواب الفقه خاض فيه من لا يعرف أحكام الصلاة التفصيلية ولا أحكام الزكاة التفصيلية، وهو أصعب الأبواب من جهة الفهم وجهة التطبيق.

باب التكفير على العموم لا يليه أفراد الناس، إذا كان الحكم في مسائل البيوع الموجودة في كتب الفقه يليه أو يتولاه من هو متخصص في البيوع، أحكام الشركات من هو متخصص في الشركات، أحكام الأوقاف والوصايا والمواريث من هو متخصص في الفرائض والوصايا والمواريث، الجنايات من يحكم بأن هذا يقتل وهذا يقتص منه وهذا يُعطى الدية وهذا إلى آخره من الأحكام الشرعية؟ من هو مختص في أحكام القضاء أو

من أهل الفتوى، فكيف بالحكم على مسلم بالردة، لاشك أن هذا الأمر من أصعب ما يكون من جهة الفتوى، ومن جهة الحكم، ولذلك الحكم فيه ليس للأفراد، وليس هو مما يطالب كل مسلم أنه يطبقه، أو أنه يقول أنا أحكم على فلان وفلان بحسب ما أرى، هذا مرتبط بوجود شروط ووجود موانع ووجود أحكام تفصيلية له، فلهذا أهل العلم يجعلون أبواب التكفير موكلة إلى القضاة فقط وليست إلى عامة الناس، ولا حتى أفراد طلبة العلم أنه يقول فلان ارتد وفلان خرج من دينه هذا كافر ونحو ذلك، هذا حكم مُختص بالقاضي، القاضي هو الذي يحكم، أو المفتي الذي اجتمعت فيه شروط القضاء، المفتي الذي يحسن القضاء يعني إثبات الشروط وإثبات انتفاء الموانع.

لهذا نقول: إن التسارع الذي حصل في هذه المسائل، أنا لست مع من ينفي هذا الحكم الشرعي، لاشك أن هذا خطورة أنه نقول: إنه لا يوجد باب اسمه باب ردة، ولا يوجد أن المسلم يمكن يرتد، ولا يصح أن تُكفر، حتى هناك من قال: لا تكفروا اليهود والنصارى لا تكفروا غير المسلمين، هذا مناقضة لأحكام الله جلَّ وعَلَا في كتابه وأحكام النبي ج؛ لكن المسألة الحكم موجود في الكتاب والسنة؛ لكن مَنْ يلي هذا الحكم؟ أهل العلم ذكروه، لكن من يلي هذا الأمر؟ هنا يأتي ضبط المسألة، فإذن المسألة من جهة فقهية ومن جهة عقديّة موجودة.

المسألة تعرض لها في كتب العقائد -مسائل التكفير- وعرضها في كتب العقائد من جهة الاعتقاد لا من جهة الحكم؛ لأن الأحكام في الواقع هذه مرتبطة بالفقه، العقيدة فيها بعض أنواع التكفير لتعتقدها⁽¹⁾؛ يعني من هو الذي يكفر؟ ما هي الأعمال المكفّرة ما الصفة؟ حتى يحذر منها المسلم ويعتقد ما قاله الله جلَّ وعَلَا وقاله رسوله ض.

من هنا بدأ الخلل بعد التفجيرات التي ذكرتها سابقاً في الرياض وعلى إثرها عقد في وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد عدة محاضرات ودورات

(١) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "أي لتعرف صلتها بعقيدة أهل السنة أو الفرق الضالة -أي للتمييز- وإذا استقرّنا كلام السلف الصالح -غفر الله لهم- لوجدناهم يردون على من يسألهم في هذا الأمر ردوداً حاسمة لأن الاسترسال في الكلام يفتح أبواباً قد يكون من الصعب إصداها".

تتعلق بإيضاح مسائل الغلو والدعوة إلى الوسطية وإيضاح مسائل التكفير، ومنها الدورة التي ذكرتها في مطلع السؤال.

هذه الدورات تهدف إلى بيان ما يتصل بهذه المسألة، وتحذير الشباب من أن يتعاطوا هذه المسألة، وأنا بحكم قربي من طائفة كبيرة من الشباب وطلبة العلم من قديم أجد أن كثيراً من الشباب يرومون الخوض في هذه المسائل ويأمنون لها، وهذا خلاف ما يجب عليهم الواجب عليهم أن يدخلوا ويبحثوا على المسائل التي تنفعهم في دينهم أما المسائل التي هي من اختصاص القضاء أو من اختصاص المفتي أو نحو ذلك ما فيه أحكام كبيرة، هذا ليس من الحسن أن يدخل فيه أفراد الناس؛ بل يُسبب ضللاً وانحرافاً في الطريق، ألحظ أيضاً أن دخول الناس في هذه المسائل سيؤول -إذا لم يُحدّ منه- إلى أن يكفر بالهوى يعني شخص ما أعجبه تصرفات شخص آخر أو قال أن هذا التصرف يلزم منه أنه يكره الدين، هذا التصرف يلزم منه أنه يفعل كذا، فيكفر باللازم، وهذا وُجد في بعض البلاد الإسلامية بعض الفئات والجماعات تكفر باللازم؛ يعني يقول يلزم من كلامه أنه يكون كذا وكذا وكذا، وكما يقول أهل العلم من الأصوليين وغيرهم لازم المذهب ليس بمذهب وناقل الكفر ليس بكافر، قد يكون بعض الكلام الذي قد يؤخذ صاحبه عليه لكن لا يبلغ به هذا المبلغ. اهـ

P وسوف ينتظم كلامنا في بيان هذا الكاشف في المسائل التالية:

المسألة الأولى: أنواع الكفر، وأقسامه.

المسألة الثانية: ضوابط تكفير المعين.

المسألة الثالثة: فتنة العصر وكاشف الكواشف للحزبيين: مسألة الحكم بغير ما أنزل

الله عزَّ وجلَّ.

أولاً: أنواع الكفر، وأقسامه:

اتفق السلف على أن الكفر ينقسم إلى:

١- كفر أكبر.

٢- كفر أصغر.

ومثله: النفاق والفسق^(١).

واتفقوا أيضاً أن الكفر يكون بالاعتقاد والقول والعمل؛ كما أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

P والكفر الأكبر له أنواع هي:

أولاً: كفر التكذيب:

والتكذيب ضد التصديق؛ وهذا الكفر يكون بالقلب واللسان.

قال ابن القيم في مدارج السالكين (٣٦٦/١): "فأما كفر التكذيب: فهو اعتقاد كذب الرسل، وهذا القسم قليل في الكفار فإن الله أيّد رسله، وأعطاهم من البراهين والآيات على صدقهم ما أقام به الحجة وأزال به المعذرة ÷ اهـ

ثانياً: كفر الجحود:

قال الفيومي في المصباح المنير (ص ٣٥): "جحد: حقه وبحقه جحداً وجحوداً، أنكره ولا يكون إلا على علم من الجاحد به ÷

وقال ابن القيم في "مدارج السالكين" ÷ (٣٣٨/١): "وكفر الجحود نوعان: كفر مطلق عام، وكفر مُقيّد خاص.

فالمطلق: أن يجحد جملة ما أنزله الله وأرسل به الرسول.

والخاص المقيّد: أن يجحد فرضاً من فروض الإسلام، أو تحريم مُحَرَّم من محرماته أو صفة وصف الله بها نفسه أو خبراً أخبر الله به عمداً أو تقديماً لقول من خالفه عليه لغرض من الأغراض؛ وأما جحد ذلك جهلاً أو تأويلاً يعذر فيه صاحبه فلا يكفر صاحبه به كحديث الذي جحد قدرة الله عليه وأمر أهله أن يحرقوه ويذروه في الريح ومع هذا فقد غفر الله له ورحمه لجهله، إذ كان ذلك الذي فعله مبلغ علمه ولم يجحد قدرة الله على إعادته عناداً أو تكذيباً ÷ اهـ

وقال أيضاً في (٣٣٧/١): "وإن سمي هذا كفر تكذيب أيضاً فصحيح إذ هو تكذيب

باللسان ÷ اهـ

(١) أي كلاهما ينقسم إلى أكبر وأصغر.

قلت: وممن تلبس بهذا الكفر^(١): فرعون وقومه حيث قال الله تعالى عنهم:
 =وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ+ [النمل: ١٤].
 ثالثًا: كفر العناد والإباء والاستكبار:

قال ابن القيم في المدارج (٣٣٧/١): "وأما كفر الإباء والاستكبار فنحو كفر إبليس فإنه لم يجحد أمر الله ولا قابله بالإنكار وإنما تلقاه بالإباء والاستكبار، ومن هذا كفر من عرف صدق الرسول وأنه جاء بالحق من عند الله ولم ينقد له إباءً واستكباراً، وهو الغالب على كفر أعداء الرسل كما حكى الله تعالى عن فرعون وقومه: =أَنْتُمْ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ+ [المؤمنون: ٤٥]، وقول الأمم لرسولهم: =أَنْتُمْ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ+ [إبراهيم: ٤٧]، وقوله: =كَذَبْتَ ثُمُودَ بِطَغْوَاهَا+ [الشمس: ١١]. وهو كفر اليهود كما قال تعالى: =فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ+ [البقرة: ٨٩]، وقال: =يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ+ [البقرة: ١٤٦]. وهو كفر أبي طالب أيضاً فإنه صدّقه، ولم يشك في صدقه ولكن أخذته الحمية وتعظيم آبائه أن يرغب عن ملتهم ويشهد عليهم بالكفر...÷. اهـ

وقال ابن جرير في تفسيره (٢٢٨/١): "وتأويل قوله: +أبي_ يعني جل ثناؤه بذلك إبليس أنه امتنع من السجود لآدم فلم يسجد له؛ و+استكبر_ يعني بذلك أنه تعظم وتكبر عن طاعة الله في السجود لآدم.

وهذا وإن كان من الله جل ثناؤه خبراً عن إبليس فإنه تقرير لضربائه من خلق الله الذين يتكبرون عن الخضوع لأمر الله والانقياد لطاعته فيما أمرهم به وفيما نهاهم عنه والتسليم له فيما أوجب لبعضهم على بعض من الحق.

وكان ممن تكبر عن الخضوع لأمر الله والتذلل لطاعته والتسليم لقضائه فيما ألزمهم من حقوق غيرهم اليهود الذين كانوا بين ظهرائي مهاجر رسول الله ض، وأخبارهم الذين كانوا برسول الله ض وصفته عارفين وبأنه الله رسول عالمين ثم استكبروا مع علمهم بذلك عن الإقرار بنبوته والإذعان لطاعته بغياً منهم له وحسدًا، ففرّعهم الله بخبره عن إبليس الذي فعل في استكباره عن السجود لآدم حسداً له وبغياً

(١) أي كفر الجحود المطلق.

نظير فعلهم في التكبر عن الإذعان لمحمد نبي الله ﷺ، ونبوته إذ جاءهم بالحق من عند ربهم حسداً وبغياً^(١).

ثم وصف إبليس بمثل الذي وصف به الذين ضربه لهم مثلاً في الاستكبار والحسد والاستنكاف عن الخضوع لمن أمره الله بالخضوع له فقال: جل ثناؤه + وَكَانَ - يعني إبليس - مِنَ الْكَافِرِينَ [ص: ٧٤]. من الجاحدين نعم الله عليه وأيديه عنده بخلافه عليه فيما أمره به من السجود لآدم، كما كفرت اليهود نعم ربها التي آتاها وآبائها قبل من إطعام الله أسلافهم المن والسلوى وإضلال الغمام عليهم وما لا يحصى من نعمه التي كانت لهم خصوصاً ما خصّ الذين أدركوا محمداً ﷺ بإدراكهم إياه ومشاهدتهم حجة الله عليهم فجحدت نبوته بعد علمهم به ومعرفتهم بنبوته حسداً وبغياً. اهـ

رابعاً: كفر الشك:

في المصباح المنير (ص ١٢٢): "الشك الارتياب..... هو التردد بين شيئين سواء استوى طرفاه أو رجع أحدهما على الآخر.÷

قال ابن القيم في المدارج (٣٣٨/١): "وأما كفر الشك فإنه لا يجزم بصدقه ولا بكذبه بل يشك في أمره وهذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر في آيات صدق الرسول جملة فلا يسمعها ولا يلتفت إليها؛ وأما مع التفاته إليها ونظره فيها، فإنه لا يبقى معه شك لأنها مستلزمة للصدق ولا سيما بمجموعها فإن دلالتها على الصدق كدلالة الشمس على النهار÷^(٢). اهـ

خامساً: كفر النفاق:

قال ابن القيم في المدارج (٣٣٨/١): "وأما كفر النفاق فهو أن يظهر بلسانه الإيمان وينطوي بقلبه على التكذيب فهذا هو النفاق الأكبر.÷ اهـ

سادساً: كفر الإعراض:

قال ابن القيم في المدارج (٣٣٦/١):

- (١) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "وفي كتبهم ما تُكن به صدورهم؛ فيقولون: أيهما أفضل: ابن الحرة -سارة- أم ابن الأمة -هاجر- عليهم السلام -حسداً وبغياً.÷
- (٢) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "فيكون علمه بعد زوال الشك حجة عليه.÷

"وأما كفر الإعراض: فأن يُعرض بسمعه وقلبه عن الرسول، لا يصدقه ولا يكذبه ولا يواليه ولا يعاديه، ولا يصغي إلى ما جاء به البتة، كما قال أحد بني عبد يا ليل للنبي ج: "والله أقول لك كلمة، إن كنت صادقاً فأنت أجل في عيني من أن أردّ عليك، وإن كنت كاذباً، فأنت أحقر من أن أكلمك". اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في التسعينية (ص ١٦٦):

"والكفر أعم من التكذيب، فكل من كذب الرسول كافر، وليس كل كافر مكذباً، بل من يعلم صدقه ويقر به، وهو مع ذلك يبيغضه أو يُعاديه كافر، أو من أعرض فلم يعتقد لا صدقه ولا كذبه كافر وليس بمكذب". اهـ

وقال الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله- في درس (نواقض الإيمان وضوابطها عند أهل السنة) (الوجه الثاني): "الإعراض في الظاهر عمل، وهو في الواقع ترك عمل، يعني الواجب عليه أن يسعى في تعلم الدين والإيمان برسول الله ج والامتثال لأوامر الشريعة ويبحث عن ذلك ويطلبه، لكن هو ترك هذا العمل الواجب فأعرض هذا الإعراض -في الظاهر عمل- لكن هو في الحقيقة اعتقاد؛ لأنه لما اعتقد أنه لا أحقية لهذا الذي بُعث بأن يكون مُتابعاً بأن يُبحث عما جاء به، يعتقد أن لا أحقية للقرآن في الاتباع، يعتقد كذا وكذا، فبالتالي ترك البحث وترك طلب الحق وترك موالاة الرسول ج في الإيمان والدين ونحو ذلك وأعرض عنه". اهـ

المسألة الثانية: ضوابط تكفير المُعين:

إن إطلاق الكفر على مسلم بعينه لأمر جلال يحذره المتقون ذوو الألباب من العلماء الربانيين فلا يخوضون غماره إلا وهم مستمسكون بأصول منهج السلف الصالح وما وضعوه من ضوابط لضبط هذه المسألة الشائكة؛ وهم محمودون على هذا الصنيع، وإذا أدلى أحدهم بدلوه في هذا الباب وفق هذه الضوابط فهو مأجور إن شاء الله أصاب أم أخطأ.

أما الجاهل صاحب الحمية العاطفية الغير منضبطة بالشرع، وكذا صاحب الهوى فإن خوض أحدهما في هذا الباب محرّم مذموم، وهو مأزور عليه أصاب أم أخطأ؛ وهو داخل تحت الوعيد المذكور في قول الرسول: "من قال لأخيه: يا كافر فقد باء به أحدهما ÷ لفظ البخاري-، وفي رواية لمسلم: "أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما؛ إن كان كما قال و إلا رجعت عليه÷⁽¹⁾.

P سئل العلامة صالح الفوزان -حفظه الله:-

فضيلة الشيخ: من هو المرتد؟ نرجو تحديده بشكل واضح فقد يحكم بردة شخص لديه شبهة؟

الجواب: الحكم بالردة والخروج من الدين من صلاحيات أهل العلم الراسخين في العلم، وهم القضاة في المحاكم الشرعية والمفتون المعتبرون، وهي كغيرها من القضايا، وليس من حقّ كل أحد أو من حقّ أنصاف المتعلمين أو المنتسبين إلى العلم الذين ينقصهم الفقه في الدين ليس من صلاحياتهم أن يحكموا بالردة؛ لأن هذا يلزم منه الفساد وقد يحكمون على المسلم بالردة وهو ليس كذلك، وتكفير المسلم الذي لم يرتكب ناقضاً من نواقض الإسلام فيه خطورة عظيمة، ومن قال لأخيه يا كافر أو يا فاسق، وهو ليس كذلك، فإن الكلام يعود على قائله، فالذين يحكمون بالردة هم القضاة الشرعيون والمفتون المعتبرون والذين ينفذون هذا الحكم هم ولاة أمر المسلمين، وما عدا هذا فهو فرضي÷⁽²⁾ اهـ.

* وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٤٨٧، ٤٨٨/١٢):

"وسبب هذا التنازع تعارض الأدلة فإنهم يرون أدلة توجب إلحاق أحكام الكفر بهم ثم إنهم يرون من الأعيان الذين قالوا تلك المقالات من قام به من الإيمان ما يمتنع أن يكون كافراً فيتعارض عندهم الدليلان؛ وحقيقة الأمر أنهم أصابهم في ألفاظ العموم في كلام الأئمة ما أصاب الأولين في ألفاظ العموم في نصوص الشارع كلما رأوهم قالوا:

(١) أخرجه البخاري (٦١٠٣) من حديث أبي هريرة، ومُسَلَّم (٦٠) من حديث ابن عمر.

(٢) تسجيلات منهاج السنة بالرياض.

من قال كذا فهو كافر، اعتقد المستمع أن هذا اللفظ شامل لكل من قاله، ولم يتدبروا أن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين وأن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع؛ يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة: الذين أطلقوا هذه العمومات لم يُكفّروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه؛ فإن الإمام أحمد - مثلاً - قد باشر "الجهمية" الذين دعوه إلى خلق القرآن ونفي الصفات وامتنعوا وسائر علماء وقته وفتنوا المؤمنين والمؤمنات الذين لم يوافقوهم على التجهم بالضرب والحبس والقتل والعزل عن الولايات وقطع الأرزاق ورد الشهادة وترك تخليصهم من أيدي العدو بحيث كان كثير من أولي الأمر إذ ذاك من الجهمية من الولاة والقضاة وغيرهم: يكفّرون كل من لم يكن جهميًا موافقًا لهم على نفي الصفات مثل القول بخلق القرآن، ويحكمون فيه بحكمهم في الكافر فلا يولونه ولاية ولا يفتكونه من عدو ولا يعطونه شيئًا من بيت المال ولا يقبلون له شهادة ولا فتيا ولا رواية ويمتنعون الناس عند الولاية والشهادة والافتكاك من الأسر وغير ذلك؛ فمن أقر بخلق القرآن حكموا له بالإيمان، ومن لم يقر به لم يحكموا له بحكم أهل الإيمان، ومن كان داعيًا إلى غير التجهم قتلوه أو ضربوه وحبسوه؛ ومعلوم أن هذا من أغلظ التجهم فإن الدعاء إلى المقالة أعظم من قولها، وإثابة قائلها وعقوبة تاركها أعظم من مجرد الدعاء إليها، والعقوبة بالقتل لقائلها أعظم من العقوبة بالضرب؛ ثم إن الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره ممن ضربه وحبسه واستغفر لهم وحلّهم مما فعلوه به من الظلم والدعاء إلى القول الذي هو كفر، ولو كانوا مرتدين عن الإسلام لم يجز الاستغفار لهم؛ فإن الاستغفار للكفار لا يجوز بالكتاب والسنة والإجماع.

وهذه الأقوال والأعمال منه ومن غيره من الأئمة صريحة في أنهم لم يكفّروا المعينين من الجهمية الذين كانوا يقولون: القرآن مخلوق، وإن الله لا يرى في الآخرة.

وقد نقل عن أحمد ما يدل على أنه كفّر به قومًا معينين فأما أن يذكر عنه في المسألة روايتان ففيه نظر أو يُحمل الأمر على التفصيل؛ فيقال: من كفّره بعينه؛ فلقيام الدليل على أنه وجدت فيه شروط التكفير وانتفت موانعه ومن لم يكفّره بعينه؛ فلانتفاء ذلك في حقه هذه مع إطلاق قوله بالتكفير على سبيل العموم....إهـ.

P وإليك الشروط التي يجب توفرها، والموانع التي يجب

انتفاؤها في تكفير المعين:

P أولاً: التكليف، مع انتفاء موانع التكليف من جنون وإغماء ونوم ونحوها:

والتكليف يشمل العقل والبلوغ، فلا يُحكم بالردة على مجنون حال جنونه لأنه غير

مكف، وكذلك النائم والمغمى عليه.

وأما السكران الذي فقد عقله بالسكر فقد اختلف فيه، قال ابن قدامة في المغني

(٣١، ٣٢/٩):

"اختلفت الرواية عن أحمد، في ردة السكران؛ فروي عنه أنها تصح، قال أبو الخطاب: وهو أظهر الروايتين عنه، وهو مذهب الشافعي، وعنه: لا يصح، وهو قول أبي حنيفة؛ لأن ذلك يتعلق بالاعتقاد والقصد، والسكران لا يصح عقده ولا قصده، فأشبهه المعتوه، ولأنه زائل العقل، فلم تصح رده كالنائم، ولأنه غير مكف، فلم تصح رده كالمجنون؛ والدليل على أنه غير مكف، أن العقل شرط في التكليف، وهو معدوم في حقه، ولهذا لم تصح استنابته.

ولنا، أن الصحابة رضي الله عنهم، قالوا في السكران: إذا سكر هذى، وإذا هذى افتري، فحدوه حدَّ المفترى، فأوجبوا عليه حد الفرية التي يأتي بها في سكره، وأقاموا مظنتها مقامها، ولأنه يصح طلاقه، فصحت رده كالصاحي.

وقولهم: "ليس بمكف ÷ ممنوع فإن الصلاة واجبة عليه، وكذلك سائر أركان الإسلام، ويأثم بفعل المحرمات؛ وهذا معنى التكليف، ولأن السكران لا يزول عقله بالكلية، ولهذا يتقي المحذورات، ويفرح بما يسره، ويساء بما يضره، ويزول سكره عن قرب من الزمان، فأشبهه الناعس، بخلاف النائم والمجنون، وأما استنابته فتؤخر إلى حين صحوه، ليكمل عقله، ويفهم ما يقال له، وتزال شبهته إن كان قد قال الكفر معتقداً له، كما تؤخر استنابته إلى حين زوال شدة عطشه وجوعه، ويؤخر الصبي إلى حين بلوغه وكمال عقله.....÷ اهـ.

وقال المرداوي في الإنصاف (٣٣١/١٠): "تصح ردة السكران على الصحيح من

المذهب ÷.

واختلف أيضاً في الصبي المميز إذا ارتد هل يكفر أم لا؟ قال المرداوي في الإنصاف (٣٣١/١٠): "قال في الروضة: تصح ردة مميز؛ فيستتاب، فإن تاب وإلا قتل، وتجري عليه أحكام البالغ؛ وغير المميز ينتظر بلوغه، فإن بلغ مرتدًا: قُتل بعد الاستتابة؛ وقيل: لا يقتل حتى يبلغ مكلفًا. انتهى

وفي الموسوعة الفقهية (١٨١/٢٢): "ردة الصبي لا تعتبر عند أبي يوسف والشافعي، وهو رواية عند أبي حنيفة على مقتضى القياس، وقول لأحمد. وقال أبو حنيفة في الرواية الأخرى ومحمد: يُحكم بردة الصبي استحسانًا، وهو مذهب المالكية والمشهور عن أحمد. اهـ

ثانيًا: القصد:

وهذا الشرط لا يعني أنه يُشترط أن يقصد المرء الكفر حتى يكفر بل المعنى أن يقصد -الفعل أو القول- المكفر وإن لم يقصد الكفر، فانتبه: فإن الفارق بينهما دقيق!! قال شيخ الإسلام في الرد على البكري (٦١٥/٢): "...لم يجز إطلاق هذه العبارة إذا عني بها المتكلم معنىً صحيحًا، وهو يعلم أن المستمع يفهم منها معنى فاسدًا لم يكن له أن يطلقها لما فيه من التلبيس إذ المقصود من الكلام البيان دون التلبيس إلا حيث يجوز التعريض خاصة وليس هذا موضع تعريض؛ ولو قدر أن مُطلقًا أطلقها وكنى بها معنىً صحيحًا والمستمع فهم منها الكفر لم يكفر المتكلم بذلك لا سيما إذا لم يعلم أن المستمع يفهم المعنى...". اهـ

وقال في (٦٥٩/٢): "وهذا قول لم يقله أحد من أئمة المسلمين بل هم مُجمعون على نقيضه، وأن المسلم إذا عني معنىً صحيحًا في حق الله تعالى أو الرسول ولم يكن خبيرًا بدلالة الألفاظ فأطلق لفظًا يظنه دالاً على ذلك المعنى وكان دالاً على غيره أنه لا يكفر؛ ومن كفر مثل هذا كان أحق بالكفر فإنه مخالف للكتاب و السنة وإجماع المسلمين؛ وقد قال تعالى: لَا تَقُولُوا رَاعِنَا [البقرة: ١٠٤]. وهذه العبارة كانت مما يقصد به اليهود إيذاء النبي ص؛ والمسلمون لم يقصدوا ذلك فنهاهم الله تعالى عنها ولم يكفرهم بها. اهـ

قلت: ومن نكات هذا الشرط أن لازم المذهب ليس بمذهب إلا أن يلتزمه صاحبه؛ كما قال شيخ الإسلام في الفتاوى (٢٠/٢١٨، ٢١٧): "وأما قول السائل: هل لازم المذهب مذهب؛ أم ليس بمذهب؟ فالصواب: أن مذهب الإنسان ليس بمذهب له إذا لم يلتزمه؛ فإنه إذا كان قد أنكره ونفاه كانت إضافته إليه كذباً عليه بل ذلك يدل على فساد قوله وتناقضه في المقال غير التزامه اللوازم التي يظهر أنها من قبل الكفر، والمحال مما هو أكثر؛ فالذين قالوا بأقوال يلزمها أقوال يعلم أنه لا يلتزمها لكن لم يعلم أنها تلزمه؛ ولو كان لازم المذهب مذهباً للزم تكفير كل من قال عن الاستواء أو غيره من الصفات أنه مجاز ليس بحقيقة؛ فإن لازم هذا القول يقتضي أن لا يكون شيء من أسمائه أو صفاته حقيقة، وكل من لم يثبت بين الاسمين قدرًا مشتركًا لزم أن لا يكون شيء من الإيمان بالله ومعرفته والإقرار به إيماناً؛ فإنه ما من شيء يثبت القلب إلا ويقال فيه نظير ما يقال في الآخر، ولازم قول هؤلاء يستلزم قول غلاة الملاحدة المعطلين الذين هم أكفر من اليهود والنصارى؛ لكن نعلم أن كثيراً ممن ينفي ذلك لا يعلم لوازم قوله بل كثير منهم يتوهم أن الحقيقة ليست إلا محض حقائق المخلوقين وهؤلاء جهال بمسمى الحقيقة والمجاز، وقولهم افتراء على اللغة والشرع... ÷ اهـ

ثالثاً: شرط العلم، وانتفاء الجهل:

قال شيخ الإسلام في الرد على البكري (٢/٤٩٤): "ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية و النفاة الذين نفوا أن الله تعالى فوق العرش لما وقعت محنتهم أنا لو وافقتكم كنت كافراً لأنني أعلم أن قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال؛ وكان هذا خطاباً لعلمائهم وقضاتهم وشيوخهم وأمرائهم، وأصل جهلهم شبهات عقلية حصلت لرءوسهم في قصور من معرفة المنقول الصحيح والمعقول الصريح الموافق له... ÷

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: "في رسالة له إلى محمد بن عبيد ما نصه: "اعلم أنني عرفت بأربع مسائل -وذكر منها: المسألة الثالثة- فقال: الثالثة: تكفير من بان له أن التوحيد هو دين الله ورسوله، ثم أبغضه ونقّر الناس عنه، وجاهد من صدق الرسول فيه؛ ومن عرف الشرك، وأن رسول الله ج بعث بإنكاره، وأقر بذلك ليلاً ونهاراً، ثم مدحه وحسنه للناس، وزعم أن أهله لا يخطئون؛ لأنهم السواد الأعظم.

وأما ما ذكر الأعداء عني، أني أكفر بالظن وبالموالاتة، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة، فهذا بهتان عظيم، يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله^(١).
رابعاً: إقامة الحجة ، وانتفاء الخطأ:

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٤٦٦/١٢): "وليس لأحد أن يُكفر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة وتبين له المحجة ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة".
وقال أيضاً كما في مجموع الفتاوى (٤٩٠/١٢-٤٩٣): "إذا ثبت بالكتاب المفسر بالسنة أن الله قد غفر لهذه الأمة الخطأ والنسيان فهذا عام عموماً محفوظاً، وليس في الدلالة الشرعية ما يوجب أن الله يعذب من هذه الأمة مُخطئاً على خطئه وإن عذب المخطئ من غير هذه الأمة".

وأيضاً قد ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة أن رسول الله ض قال: "إن رجلاً لم يعمل خيراً قط فقال لأهله: إذا مات فأحرقوه ثم اثروا نصفه في البر ونصفه في البحر؛ فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبه عذاباً لا يعذبه أحدًا من العالمين؛ فلما مات الرجل فعلوا به كما أمرهم؛ فأمر الله البر فجمع ما فيه وأمر البحر فجمع ما فيه فإذا هو قائم بين يديه؛ ثم قال: لِمَ فعلت هذا؟ قال من خشيتك يا رب وأنت أعلم؛ فغفر الله له؛ وهذا الحديث متواتر عن النبي ج رواه أصحاب الحديث والأسانيد من حديث أبي سعيد وحذيفة وعقبة بن عمرو وغيرهم عن النبي ج من وجوه متعددة يعلم أهل الحديث أنها تفيدهم العلم اليقيني وإن لم يحصل ذلك لغيرهم ممن لم يشركهم في أسباب العلم.

فهذا الرجل كان قد وقع له الشك والجهل في قدرة الله تعالى على إعادة ابن آدم؛ بعد ما أحرق وذري وعلى أنه يعيد الميت ويحشره إذا فعل به ذلك، وهذان أصلان عظيمان: أحدهما: متعلق بالله تعالى وهو الإيمان بأنه على كل شيء قدير. والثاني: متعلق باليوم الآخر؛ وهو الإيمان بأن الله يعيد هذا الميت ويجزيه على أعماله ومع هذا

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١١٢/١٠-١١٣).

فلما كان مؤمناً بالله في الجملة ومؤمناً باليوم الآخر في الجملة وهو أن الله يثيب ويعاقب بعد الموت وقد عمل عملاً صالحاً - وهو خوفه من الله أن يعاقبه على ذنوبه - غفر الله له بما كان منه من الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح.

وأيضاً: فقد ثبت في الصحيح عن النبي ج: "إن الله يُخرج من النار من كان في قلبه مثقال دينار من إيمان#، وفي رواية: "مثقال دينار من خير ثم يُخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان#، وفي رواية: "من خير#، "ويُخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان أو خير#، وهذا وأمثاله من النصوص المستفيضة عن النبي ج يدل أنه لا يُخلد في النار مَنْ معه شيء من الإيمان والخير وإن كان قليلاً، وأن الإيمان مما يتبعض ويتجزأ، ومعلوم قطعاً أن كثيراً من هؤلاء المخطئين معهم مقدار ما من الإيمان بالله ورسوله إذ الكلام فيمن يكون كذلك.

وأيضاً فإن السلف أخطأ كثير منهم في كثير من هذه المسائل واتفقوا على عدم التكفير بذلك مثل ما أنكر بعض الصحابة أن يكون الميت يسمع نداء الحي، وأنكر بعضهم أن يكون المعراج يقظة وأنكر بعضهم رؤية محمد ربه ول بعضهم في الخلافة والتفضيل كلام معروف وكذلك لبعضهم في قتال بعض ولعن بعض وإطلاق تكفير بعض أقوال معروفة؛ وكان القاضي شريح ينكر قراءة من قرأ: +بَلْ عَجِبْتَ_ ويقول: إن الله لا يعجب؛ فبلغ ذلك إبراهيم النخعي فقال: إنما شريح شاعر يعجبه علمه؛ كان عبد الله أفقه منه فكان يقول: "بل عجبْتَ"، فهذا قد أنكر قراءة ثابتة وأنكر صفة دلَّ عليها الكتاب والسنة واتفقت الأمة على أنه إمام من الأئمة؛ وكذلك بعض السلف أنكر بعضهم حروف القرآن مثل إنكار بعضهم قوله: +أَفَلَمْ يَنبَأِ الَّذِينَ آمَنُوا_ [الرعد: ٣١]، وقال: إنما هي: "أو لم يتبين الذين آمنوا؛ وإنكار الآخر قراءة قوله: +وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ_ [الإسراء: ٢٣]، وقال: إنما هي: "ووصى ربك؛ وبعضهم كان حذف المعوذتين وآخر يكتب سورة القنوت؛ وهذا خطأ معلوم بالإجماع والنقل المتواتر ومع هذا، فلما لم يكن قد تواتر النقل عندهم بذلك لم يكفروا، وإن كان يكفر بذلك من قامت عليه الحجة بالنقل المتواتر؛ وأيضاً فإن الكتاب والسنة قد دلَّ على أن الله لا يعذب أحداً إلا بعد إبلاغ الرسالة فمن لم تبلغه جملة لم يعذبه رأساً، ومن بلغت جملة دون بعض التفصيل لم يعذبه إلا على إنكار ما

قامت عليه الحجة الرسالية، وذلك مثل قوله تعالى : **لَنَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ** [النساء: ١٦٥]. وقوله: **يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي** الآية [الأنعام: ١٣٠]، وقوله: **أَوْ لَمْ نَعْمَرْكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ** [فاطر: ٣٧]. وقوله: **وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ** الآية [الزمر: ٧١]، وقوله: **وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا** [الإسراء: ١٥]. وقوله: **وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا** [القصص: ٥٩]. وقوله: **كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ** [الملك: ٨]. **قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ** [الملك: ٩].

وقوله: **وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى** [طه: ١٣٤]. وقوله: **وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ** [القصص: ٤٧]. ونحو هذا في القرآن في مواضع متعددة؛ فمن كان قد آمن بالله ورسوله ولم يعلم بعض ما جاء به الرسول فلم يؤمن به تفصيلاً؛ إما أنه لم يسمعه، أو سمعه من طريق لا يجب التصديق بها أو اعتقد معنى آخر لنوع من التأويل الذي يعذر به، فهذا قد جعل فيه من الإيمان بالله وبرسوله ما يوجب أن يثيبه الله عليه وما لم يؤمن به فلم تقم عليه به الحجة التي يكفر مخالفها. اهـ

وقال الإمام الذهبي في كتابه الكبائر (ص ١٢): "فلا يَأْتِمُّ أَحَدٌ إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ وَبَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ لَطِيفٌ رَّعُوفٌ، قَالَ تَعَالَى: **وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا** [الإسراء: ١٥]. وقد كان سادة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بالحبشة ينزل الواجب والتحريم على النبي ج فلا يبلغهم إلا بعد أشهر؛ فهم في تلك الأمور معذورون بالجهل حتى يبلغهم النص، وكذا يعذر بالجهل من لم يعلم حتى يسمع النص، والله أعلم. اهـ

وقال ابن القيم: في طريق الهجرتين (ص ٤١٢-٤١٣): "وأما بأي شيء تقوم الحجة: فهذا يختلف من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان، فما تقوم الحجة في عصور ازدهار العلم غير ما تقوم به في عصور انحطاطه، وما تقوم به في المدن غير

ما تقوم به في البوادي البعيدة عن العلم وأهله، كما أن الحجة تختلف من شخص إلى آخر بحسب تفاوت الناس في العلم وقدراتهم، فليراع كل ذلك.

والعبرة في قيام الحجة بأن يفهمها ذلك الشخص المعين فهمًا يدرك به مخالفته للحجة التي يكفر بخلافها، ولا يشترط فهمه لها فهمًا دقيقًا، كما يفهمها أهل العلم والإيمان، كما لا يشترط إقراره بالفهم بل يرجع ذلك لتقدير المبلغ له هل فهمه أو لم يفهم؛ لأن كثيرًا من أهل الكفر والنفاق ينكرون الحجة بعد فهمهم لها وعلمهم بها كما أخبر الله تعالى بذلك عن قوم فرعون في قوله: **وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ** + [النمل: ١٤]. والله أعلم. اهـ.

وقال العلامة سليمان بن سحمان: في كتابه الضياء الشارق (ص ١٦٧): "إن تكفير المسلم أمر غير هين وإنه قد أجمع العلماء منهم الشيخ ابن تيمية وابن القيم على أن الجاهل والمخطيء من هذه الأمة ولو عمل ما يجعل صاحبه مشركًا أو كافرًا يعذر بالجهل والخطأ، حتى تبين له الحجة بيانًا واضحًا لا يلتبس على مثله.

فيقال في جوابه: أما تكفير المسلم فقد قدمنا أن الوهابية لا يكفرون المسلمين، والشيخ محمد بن عبد الوهاب: من أعظم الناس توفقًا وإحجامًا عن إطلاق الكفر حتى أنه لم يجزم بتكفير الجاهل الذي يدعو غير الله من أهل القبور أو غيرهم إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر تاركها، قال في بعض رسائله: وإن كنا لا نكفر من عبد قبة الكواز لجهلهم وعدم من ينبههم^(١)، فكيف من لم يهاجر إلينا؟! وقال: -وقد سئل عن مثل هؤلاء الجهال- فقرر أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفة تكفير بعبادة القبور، وأما من أخلد إلى الأرض واتبع هواه فلا أدري ما حاله. اهـ.

(١) قال العلامة ربيع بن هادي -حفظه الله- تعليقًا على هذا الموضع من كلام الشيخ سليمان بن سحمان: "وهذا العلامة ابن سحمان يؤكد أن من منهج الإمام محمد -رحمه الله- وأتباعه البعد والابتعاد عن التكفير والتوقف والإحجام عنه إلى الدرجة التي ذكرها ابن سحمان وغيره وإن تكذيب هؤلاء الأئمة الأعلام الصادقين الثقات لهو التكذيب بالحق الواضح.

وإن من يكذب بهذا الحق والصدق لمن جنس أعداء الرسل وتكذيبهم يصدق عليه قول الله تعالى: **وَلَنْ أَتَّبِعَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتِهِمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَنْ أَتَّبِعَ أَهْوَاءَهُمْ مَنْ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ** [البقرة: ١٤٥] ÷. انظر: "دحر افتراءات أهل الزيغ والارتياح عن دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب" (ص ٤٥).

P وسئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين: هل يُعذر الإنسان بالجهل فيما يتعلق

بالتوحيد؟

فأجاب بقوله: "العذر بالجهل ثابت في كل ما يدين به العبد ربه؛ لأن الله سبحانه وتعالى قال: =إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ+ [النساء: ١٦٣]. حتى قال عزَّ وجلَّ: =رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِنَاسٍ لَّئَلَّاءَ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ+ [النساء: ١٦٥]، ولقوله تعالى: +وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا_ [الإسراء: ١٥]. ولقوله تعالى: =وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ+ [التوبة: ١١٥].

ولقول النبي ج: "والذي نفسي بيده لا يسمع بي واحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بما جئت به إلا كان من أصحاب النار÷. والنصوص في هذا كثيرة، فمن كان جاهلاً فإنه لا يؤاخذ بجهله في أي شيء كان من أمور الدين، ولكن يجب أن نعلم أن من الجهلة من يكون عنده نوع من العناد، أي أنه يذكر له الحق ولكنه لا يبحث عنه، ولا يتبعه، بل يكون على ما كان عليه أسيأخه، ومن يعظمهم ويتبعهم، وهذا في الحقيقة ليس بمعذور، لأنه قد بلغه من الحجّة ما أدنى أحواله أن يكون شبهة يحتاج إن يبحث ليتبين له الحق، وهذا الذي يعظم من يعظم من متبوعيه شأنه شأن من قال الله عنه: =إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ+ [الزخرف: ٢٢]. وفي الآية الثانية: =وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ+ [الزخرف: ٢٣]. فالمهم أن الجهل الذي يعذر به الإنسان بحيث لا يعلم عن الحق، ولا يذكر له، هو رافع للإثم، والحكم على صاحبه بما يقتضيه عمله، ثم إن كان ينتسب إلى المسلمين، ويشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، فإنه يعتبر منهم، وإن كان لا ينتسب إلى المسلمين فإن حكمه حكم أهل الدين الذي ينتسب إليه في الدنيا، وأما في الآخرة فإن شأنه شأن أهل الفترة يكون أمره إلى الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة، وأصح الأقوال فيهم أنهم يمتحنون بما شاء الله، فمن أطاع منهم دخل الجنة، ومن عصى منهم دخل النار، ولكن ليعلم أننا اليوم في عصر لا يكاد مكان في

الأرض إلا وقد بلغته دعوة النبي ج، بواسطة وسائل الإعلام المتنوعة، واختلاط الناس بعضهم ببعض، وغالباً ما يكون الكفر عن عناد^(١). اهـ

P وسئل الشيخ العلامة الفوزان -حفظه الله- كما في "أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر÷:

السؤال الثالث عشر: ما حكم من يدعو غير الله وهو يعيش بين المسلمين وبلغه القرآن، فهل هذا مسلم تلبس بشرك أم هو مشرك؟

الجواب: "من بلغه القرآن والسنة على وجه يستطيع أن يفهمه لو أراد ثم لم يعمل به ولم يقبله فإنه قد قامت عليه الحجة، ولا يُعذر بالجهل لأنه بلغته الحجة، والله جَلَّ وَعَلَا يقول: وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ + [الأنعام: ١٩]. سواء كان يعيش مع المسلمين أو يعيش مع غير المسلمين .. فكلُّ من بلغه القرآن على وجه يفهمه لو أراد الفهم ثم لم يعمل به فإنه لا يكون مسلماً ولا يعذر بالجهل÷.

السؤال الرابع عشر: هل يشترط في إقامة الحجة فهم الحجة فهماً واضحاً جلياً أم يكفي مجرد إقامتها؟ نرجو التفصيل في ذلك مع ذكر الدليل؟

الجواب: "هذا ذكرناه في الجواب الذي قبل هذا، أنه إذا بلغه الدليل من القرآن أو من السنة على وجه يفهمه لو أراد .. أي بلغه بلغته، وعلى وجه يفهمه، ثم لم يلتفت إليه ولم يعمل به فهذا لا يعذر بالجهل لأنه مفرط÷. اهـ

خامساً: انتفاء التأويل:

إن التأويل مانع من موانع تكفير المعين، وأفضل مثال له: قصة حاطب بن أبي بلتعة.

قال الجصاص في أحكام القرآن (٣٢٥/٥): "ظاهر ما فعله حاطب لا يوجب الردة وذلك لأنه ظنَّ أن ذلك جائز له ليدفع به عن ولده وماله كما يدفع عن نفسه بمثله عند التقية ويستبيح إظهار كلمة الكفر ومثل هذا الظن إذا صدر عنه الكتاب الذي كتبه فإنه لا

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين (٣/ ٦-٥).

يوجب الإكفار ولو كان ذلك يوجب الإكفار لاستتابه النبي ج؛ فلمّا لم يستتبته وصدقه على ما قال علّم أنه ما كان مرتدّاً.

وإنما قال عمر ائذن لي فأضرب عنقه لأنه ظن أنه فعله عن غير تأويل؛ فإن قيل: قد أخبر النبي ج: أنه إنما منع عمر من قتله لأنه شهد بدرًا، وقال: "ما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم؛ فجعل العلة المانعة من قتله كونه من أهل بدر؛ قيل له: ليس كما ظننت لأن كونه من أهل بدر لا يمنع أن يكون كافرًا مستحقًا للنار إذا كفر؛ وإنما معناه: ما يدريك لعل الله قد علم أن أهل بدر وإن أذنبوا لا يموتون إلا على التوبة ومن علم الله منه وجود التوبة إذا أمهله فغير جائز أن يأمر بقتله أو يفعل ما يقتطعه به عن التوبة؛ فيجوز أن يكون مراده أن أهل بدر وإن أذنبوا فإن مصيرهم إلى التوبة والإنابة؛ اهـ.

وقال الشافعي كما في أحكام القرآن (٤٩/٢): "في هذا الحديث -أي حديث حاطب- طرح الحكم باستعمال الظنون لأنه لما كان الكتاب يحتمل أن يكون ما قال حاطب كما قال من أنه لم يفعله شكًا في الإسلام وأنه فعله ليمنع أهله ويحتمل أن يكون زلة لا رغبة عن الإسلام؛ اهـ.

سادسًا: الاختيار وانتفاء الإكراه:

قال شيخ الإسلام كما في الفتاوى (٥٠٤/٨): "وإذا أكره على كلمة الكفر جاز له التكلم بها مع طمأنينة قلبه بالإيمان؛ اهـ.

قال ابن القيم في إعلام الموقعين (٥٣/٤): "واختلف في ما لو أمكنه التورية فلم يور؛ والصحيح أنه لا يقع به الطلاق وإن تركها فإن الله تعالى لم يوجب التورية على من أكره على كلمة الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان مع أن التورية هناك أولى، ولكن المكروه إنما لم يعتبر لفظه لأنه غير قاصد لمعناه ولا يريد لموجبه وإنما تكلم به فداء لنفسه من ضرر الإكراه فصار تكلمه باللفظ لغوًا بمنزلة كلام المجنون والنائم ومن لا

قصد له سواء وري أولم يور؛ وأيضا فاشتراط التورية إبطال لرخصة التكلم مع الإكراه ورجوع إلى القول بنفوذ طلاق المكره فإنه لو وري بغير إكراه لم يقع طلاقه. اهـ

المسألة الثالثة: فتنة العصر وكاشف الكواشف: مسألة الحكم بغير ما أنزل الله:

قال فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله- في درس "التحذير من الغلو في الدين" (١): "مسائل الحكم بغير ما أنزل الله -درءًا للغلو فيها- يجب أن تُرد إلى أهل العلم؛ لأن ظاهرة هذا الزمان في أنهم يُكفرون بأي صورة من صور التحاكم! وهذه فيها تفاصيل ولها أحكام ولها شروط ولا بُدَّ من ردّها لأهل العلم حتّى لا نكون جاوزنا الحد فيما أنزل الله جلّ وعلا. اهـ

وقال أيضًا -حفظه الله- في اللقاء المشار إليه في بداية هذا الكاشف: "من المسائل أيضا التي أدت إلى فكر التكفير بشكل عام الخوض في مسائل الحكم بغير ما أنزل الله، وهذا الحكم بغير ما أنزل الله معروف تفاصيل الأحكام عليه في كتب أهل العلم في العقيدة والحديث والفقه والتفسير أيضا منذ القديم، تكلم فيه ابن عباس ب وتكلم فيه أئمة الإسلام؛ لكن الآن تجد الشاب بعض الفئات خمسة عشر، سبعة عشرة سنة، عشرين، خمسة وعشرين سنة ما عرفوا أحكام الفقه ولا أحكام العقيدة تجد أنه يجادل في مسائل الحكم بغير ما أنزل الله فجعلت هدفاً لإحياء قضايا التكفير عند بعض الجماعات والفئات. اهـ

قلت: للأسف لم يعي الشباب هذا الأمر الذي أشار إليه الشيخ صالح -حفظه الله-، حيث إن المرجعية عندهم لم تكن العلماء بل كانت المرجعية عندهم الحزبيين وأنصاف المتعلمين الذين نفحت كتاباتهم بتقرير مناهج الخوارج والمعتزلة والإباضية، فتربى الشباب على هذه المناهج الباطلة تحت مسميات برّاقة خطفت قلوبهم فظنوها هي الحق ما فيه خفاء، وازداد الأمر خطورة أن قام الحزبيون باستقطاب بعض من نال شيء من التعلّم على أيدي علماء السنة ليقوم بخدعة مكررة ألا وهي محاولة إلbas هذه الأفكار

(1) تسجيلات منهاج السنة بالرياض.

الحزبية الخارجية المعتزلية الإباضية لباس السلفية، ويلوي أعناق كلام علماء السنة ليجعله موافقاً لكلام منظري الحزبيين، وإن لم يستطع لِيَه اضطر أسفاً أن يسقط هبة هذا العالم بالغمز واللمز والتهم الباطلة مثل أن يتهمه بالإرجاء أو بمداهنة الحكام ونحو ذلك. فكانت قضية الحكم بغير ما أنزل الله: فتنة عظيمة حيث زلت فيها طوائف عظيمة من المسلمين ما بين مفرطين ومغالين.

وإن كان هؤلاء الذين فرطوا في الحكم بما أنزل الله قد قارفوا إثماً عظيماً قد يصل إلى حدّ الكفر الأكبر إذا هم استحلوا هذا الصنيع الشنيع، إلا أن فتنة المغالين الذين كفّروا هؤلاء المفرطين -بدون تفصيل- كانت أطمّ وأعظم ضرراً على عامة المسلمين حيث أريقَت بسببها دماء معصومة وانتَهكت أعراض وشرّدت أسر ومنع العلم الشرعي الصحيح عن الناس، ومع هذا لم تتغير أوضاع المفرطين الذين فرطوا في الحكم بشرع الله؛ فبقي المنكر وتأثر المعروف.

وإليك أيها المسترشد فتاوى رءوس الفرقة الناجية، وبقية السلف في هذا الزمان في هذه المسألة الشائكة التي طارت بسببها الرقاب وهُتكت أستار الأبواب، واتهم كبار العلماء بسببها بالإرجاء، والله المستعان:

P قال العلامة المحدث -إمام أهل السنة- محمد ناصر الدين الألباني -رَحِمَهُ اللهُ وأُسْكَنَهُ الفردوس الأعلى بمَنِّهِ وكرمه- ما نصه⁽¹⁾:

"...ومن هؤلاء المنحرفين: الخوارج؛ قدماء ومحدثين؛ فإن أصل فتنة التكفير في هذا الزمان - بل منذ أزمان- هو آية يدندنون دائماً حولها؛ ألا وهي قوله تعالى: +وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ_ [المائدة: ٤٤]، فيأخذونها من غير فهم عميقة، ويوردونها بلا معرفة دقيقة.

ونحن نعلم أن هذه الآية الكريمة قد تكررت، وجاءت خاتمتها بألفاظ ثلاثة، هي: +...فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ_، و+...فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ_ [المائدة: ٤٥]، و+...فَأُولَئِكَ هُمُ

(1) الشريط السبعون بعد المائة السادسة من سلسلة الهدى والنور، بتاريخ ١٢/٥/١٤١٣هـ؛ ونشرتها جريدة المسلمون العدد (٥٥٦) بتاريخ ٥/٥/١٤١٦هـ، الموافق ٩/٩/١٩٩٥م.

الْفَاسِقُونَ [المائدة: ٤٧]. فمن تمام جهل الذين يحتجون من هذه الآية باللفظ الأول منها فقط -... فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ- أنهم لم يُلْمُوا على الأقل ببعض النصوص الشرعية -قرأناً أم سنة- التي جاء فيها ذكر لفظة (الكفر)؛ فأخذوها -بغير نظر- على أنها تعني: الخروج من الدين! وأنه لا فرق بين هذا الذي وقع في الكفر، وبين أولئك المشركين من اليهود والنصارى وأصحاب الملل الأخرى الخارجة عن ملة الإسلام!

بينما لفظة (الكفر) في لغة الكتاب والسنة لا تعني -دائماً- هذا الذي يندنون حوله، ويسلطون هذا الفهم الخاطيء المغلوط عليه!

فشأن لفظة: +الكافرون- -من حيث إنها لا تدل على معنى واحد- هو ذاته شأن اللفظين الآخرين: +الظالمون- و+الفاسقون-؛ فكما أن من وصف بأنه ظالم أو فاسق لا يلزم بالضرورة ارتداده عن دينه، فكذلك من وصف بأنه كافر، سواء بسواء.

وهذا التنوع -في معنى اللفظ الواحد- هو الذي تدل عليه اللغة، ثم الشرع الذي جاء بلغة العرب -لغة القرآن الكريم-.

فمن أجل ذلك كان الواجب على كل من يتصدى لإصدار الأحكام على المسلمين -سواء أكانوا حُكَّاماً أم مَحْكُومِينَ- أن يكون على علم واسع بالكتاب والسنة، وعلى ضوء منهج السلف الصالح.

والكتاب والسنة لا يمكن فهمهما -وكذلك ما تفرّع عنهما- إلا بطرق معرفة اللغة العربية وآدابها معرفة خاصة دقيقة.

فإن كان لدى طالب العلم نقصٌ في معرفة اللغة العربية: فإن مما يساعده في استدراك ذلك النقص الرجوع إلى فهم من قبله من الأئمة والعلماء، وبخاصة أهل القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية.

ولنرجع إلى آية: +وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ- [المائدة: ٤٤]. فما المراد بالكفر فيها؟ هل هو الخروج عن الملة؟ أو أنه غير ذلك؟

فأقول: لا بد من الدقة في فهم هذه الآية؛ فإنها قد تعني الكفر العملي؛ وهو الخروج بالأعمال عن بعض أحكام الإسلام.

ويساعدنا في هذا الفهم حبر الأمة، وترجمان القرآن عبد الله بن عباس ب، الذي أجمع المسلمون جميعاً- إلا من كان من الفرق الضالة- على أنه إمام فريد في التفسير.

فكأنه طرق سمعه -يومئذ- ما نسمعه اليوم تماماً من أن هناك أناساً يفهمون هذه الآية فهماً سطحياً، من غير تفصيل، فقال ط: "ليس الكفر الذي تذهبون إليه، و: "إنه ليس كفراً ينقل عن الملة، و: "هو كفر دون كفر" (١)، ولعله يعني: بذلك رداً على الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي ط، ثم كان من عواقب ذلك أنهم سفكوا دماء المؤمنين، وفعلوا فيهم ما لم يفعلوا بالمشركين، فقال: ليس الأمر كما قالوا! أو كما ظنوا! إنما هو: كفر دون كفر.

فهذا الجواب المختصر الواضح من ترجمان القرآن في تفسير هذه الآية؛ هو الحكم الذي لا يمكن أن يفهم سواه من النصوص التي أشرت إليها قبل (٢).

(1) **أثر صحيح** - وإن كره الخوارج والقطبيون-: راجع تخريج طريقه في السلسلة الصحيحة (الجزء السادس- ص ١٠٩ وما بعدها) رقم (٢٥٥٢)؛ وهذا فيه ردٌ على ما قاله العلوان، والسعد، وفوزي السعيد، ومحمد عبد المقصود، وغيرهم ممن عندهم بعض فكر الخوارج.

(2) قال الشيخ ابن عثيمين في تعليقه على هذا الموضع من كلمة العلامة الألباني: احتج الشيخ الألباني بهذا الأثر -عن ابن عباس م-، وكذلك غيره من العلماء الذين تلقوه بالقبول، وإن كان في سنده ما فيه، لكنهم تلقوه بالقبول، لصدق حقيقته على كثير من النصوص فقد قال النبي ج: "سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر، ومع ذلك فإن قتاله لا يخرج الإنسان من الملة، لقوله تعالى: **وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا** + إلى أن قال: **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ** + [الحجرات: ٩-١٠]. لكن لما كان هذا لا يرضي هؤلاء المفتونين بالتكفير، صاروا يقولون: هذا الأثر غير مقبول، ولا يصح عن ابن عباس، فيقال لهم: كيف لا يصح وقد تلقاه من هو أكبر منكم وأفضل وأعلم بالحديث، وتقولون لا نقبل؟!!

فيكفينا أن علماء جهازة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وغيرهما- تلقوه بالقبول، ويتكلمون به وينقلونه، فالأثر صحيح.

ثم هب أن الأمر كما قلتم: إنه لا يصح عن ابن عباس، فلدينا نصوص أخرى تدل على أن الكفر قد يطلق ولا يراد به الكفر المخرج عن الملة، كما في الآية المذكورة، وكما في قوله ج: **"اثنان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب والنياحة على الميت"**، وهذه لا تخرج من الملة بلا إشكال.

لكن كما قيل قلة البضاعة من العلم، وقلة فهم القواعد الشرعية العامة -كما قال الشيخ الألباني وفقه الله في أول كلامه- هي التي توجب هذا الضلال.

ثم شيء آخر نضيفه إلى ذلك وهو: سوء الإرادة التي تستلزم سوء الفهم؛ لأن الإنسان إذا كان يريد شيئاً

ثم إن كلمة (الكفر) ذكرت في كثير من النصوص القرآنية والحديثية، ولا يمكن أن تحمل فيها -جميعاً- على أنها تساوي الخروج من الملة^(١)!! من ذلك -مثلاً- الحديث المعروف في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود ط قال: قال رسول الله ص: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»؛ فالكفر هنا هو المعصية، التي هي الخروج عن الطاعة، ولكن الرسول -عليه الصلاة والسلام- وهو أفصح الناس ببياناً- بالغ في الزجر قائلاً: «... وقتاله كفر».

ومن ناحية أخرى؛ هل يمكن لنا أن نحمل الفقرة الأولى من هذا الحديث -سباب المسلم فسوق- على معنى الفسق المذكور في اللفظ الثالث ضمن الآية السابقة: +وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ_ [المائدة: ٤٧]؟! والجواب: أن هذا قد يكون فسقاً مرادفاً للكفر الذي هو بمعنى الخروج عن الملة، وقد يكون الفسق مرادفاً للكفر الذي لا يعني الخروج عن الملة؛ وإنما يعني: ما قاله ترجمان القرآن: إنه كفر دون كفر.

لزم من ذلك أن ينتقل فهمه إلى ما يريد، ثم يُحرّف النصوص على ذلك، وكان من القواعد المعروفة عند العلماء أنهم يقولون: (استدل ثم اعتقد، لا تعتقد ثم تستدل فتضل)؛ فالأسباب ثلاثة هي: الأول: قلة البضاعة من العلم الشرعي، الثاني: قلة فقه القواعد الشرعية، الثالث: سوء الفهم المبني على سوء الإرادة.

(١) قال فضيلة الشيخ ابن عثيمين جواباً على سؤال سائل: من سوء الفهم قول من نسب لشيخ الإسلام ابن تيمية أنه قال: "إذا أطلق الكفر فإنما يُراد به كفر أكبر؛ مستنداً بهذا القول على التكفير بآية: =فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ+!! مع أنه ليس في الآية أن هذا هو (الكفر)!. وأما القول الصحيح عن شيخ الإسلام فهو تفريقه رَحِمَهُ اللهُ بين (الكفر) المعروف بـ(أل)، وبين (كُفر) منكراً. فأما الوصف؛ فيصلح أن نقول فيه: "هؤلاء كافرون، أو: "هؤلاء الكافرون؛ بناءً على ما اتصفوا به من الكفر الذي لا يخرج من الملة، ففرق بين أن يوصفَ الفعل، وأن يوصفَ الفاعل. وعليه؛ فإنه بتأويلنا لهذه الآية على ما ذكر: نحكم بأن الحكم بغير ما أنزل الله ليس بكفر مخرج عن الملة، لكنه كفر عملي، لأن الحاكم بذلك خرّج عن الطريق الصحيح. ولا يُفرق في ذلك بين الرجل الذي يأخذ قانوناً وضعياً من قبل غيره ويحكمه في دولته، وبين من يُنشئ قانوناً، ويضع هذا القانونَ الوضعي؛ إذ المهم هو: هل هذا القانون يُخالف القانون السماوي أم لا؟

وهذا الحديث يؤكد أن الكفر قد يكون بهذا المعنى؛ وذلك لأن الله عزَّ وجلَّ قال: **وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ** [الحجرات: ٩]. إذ قد ذكر ربنا عزَّ وجلَّ هنا الفرقة الباغية التي تقاتل الفرقة المحقة المؤمنة، ومع ذلك فلم يحكم على الباغية بالكفر، مع أن الحديث يقول: "... وقتاله كفر ÷!

إذن؛ فقتاله كفر دون كفر؛ كما قال ابن عباس في تفسير الآية السابقة تمامًا. فقتال المسلم للمسلم بغي واعتداء، وفسق وكفر، ولكن هذا يعني: أن الكفر قد يكون كفرًا عمليًا، وقد يكون كفرًا اعتقاديًا.

ومن هنا جاء هذا التفصيل الدقيق الذي تولى بيانه وشرحه الإمام -بحق- شيخ الإسلام ابن تيمية -يرحمه الله-، وتولى ذلك من بعده تلميذه البار ابن قيم الجوزية، إذ لهما الفضل في التنبيه والدندنة على تقسيم الكفر إلى ذلك التقسيم الذي رفع رايته ترجمان القرآن بتلك الكلمة الجامعة الموجزة؛ فابن تيمية -يرحمه الله- وتلميذه وصاحبه ابن قيم الجوزية: يدندنان دائماً حول ضرورة التفريق بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي، وإلا وقع المسلم من حيث لا يدري في فتنة الخروج على جماعة المسلمين التي وقع فيها الخوارج قديماً، وبعض أذئابهم حديثاً.

وخلاصة القول: إن قوله ض: "... وقتاله كفر ÷" لا يعني -مطلقاً- الخروج عن الملة، والأحاديث في هذا كثيرة جداً؛ فهي -جميعاً- حجة دامغة على أولئك الذي يقفون عند فهمهم القاصر للآية السابقة، ويلتزمون تفسيرها بالكفر الاعتقادي.

فحسبنا -الآن- هذا الحديث؛ لأنه دليل قاطع على أن قتال المسلم لأخيه المسلم هو كفر بمعنى الكفر العملي، وليس هو الكفر الاعتقادي!

فإذا عدنا إلى (جماعة التكفير) -أو من تفرَّع عنهم!- وإطلاقهم على الحُكَّام -وعلى من يعيشون تحت رايته، وينتظمون تحت إمرتهم وتوظيفهم- الكفر والردة! فإن

ذلك منهم مبني على وجهة نظرهم الفاسدة؛ القائمة على أن هؤلاء ارتكبوا المعاصي؛ فكفروا بذلك^(١)!!

ومن جملة الأمور التي يفيد ذكرها وحكايتها: أنني التقيت مع بعض أولئك الذين كانوا من جماعة التكفير، ثم هداهم الله عزَّ وجلَّ، فقلت لهم: ها أنتم كُفَرْتُمْ بعض الحُكَّام، فما بالكم -مثلاً- تكفرون أئمة المساجد، وخطباء المساجد، ومؤذني المساجد، وخدمَة المساجد؟! وما بالكم تُكفرون أساتذة العلم الشرعي في المدارس وغيرها؟!

قالوا: لأن هؤلاء رضوا بحكم الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله!!

فأقول: إذا كان هذا الرضا قلبياً بالحكم بغير ما أنزل الله؛ فحينئذ ينقلب الكفر العملي إلى كفر اعتقادي! فأَي حاكم يحكم بغير ما أنزل الله وهو يرى ويعتقد أن هذا الحكم هو الحكم اللائق تبئيه في هذا العصر! وأنه لا يليق به تبئيه للحكم الشرعي المنصوص في الكتاب والسنة! فلا شك أن هذا الحاكم يكون كفره كفرًا اعتقاديًا، وليس كفرًا عمليًا فقط!! ومن رضي ارتضاه واعتقاده: فإنه يلحق به^(١)!!

ثم قلت لهم: فأنتم -أولاً- لا تستطيعون أن تحكموا على كل حاكم يحكم بالقوانين الغربية الكافرة -أو بكثير منها- أنه لو سئل عن الحكم بغير ما أنزل الله!! لأجاب: بأن الحكم بهذه القوانين هو الحق والصالح في هذا العصر! وأنه لا يجوز الحكم بالإسلام!! لأنهم لو قالوا ذلك: لصاروا كفارًا -حقًا- دون شك ولا ريب!

فإذا انتقلنا إلى المحكومين -وفيهم العلماء والصالحون وغيرهم- فكيف تحكمون عليهم بالكفر بمجرد أنهم يعيشون تحت حكم يشملهم؛ كما يشملكم أنتم تمامًا! ولكنكم تعلنون أن هؤلاء كفار مرتدون، والحكم بما أنزل الله هو الواجب! ثم تقولون معذرين لأنفسكم: إن مخالفة الحكم الشرعي بمجرد العمل لا يستلزم الحكم على هذا العامل بأنه مرتد عن دينه؟!!

(١) قال الشيخ ابن عثيمين: نسأل الله العافية.

(1) قال العلامة الألباني مُعلقًا: ثم يلقبنا هؤلاء -بالباطل- مرجئة العصر !!.

وهذا عين ما يقوله غيركم، سوى أنكم تزيدون عليهم -بغير حق- الحكم بالتكفير والردة!

ومن جُملة المسائل التي توضح خطأهم وتكشف ضلالهم: أن يقال لهم: متى يُحَكَّم على المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله -وقد يكون يصلي- بأنه ارتد عن دينه؟ أيكفي مرة واحدة؟ أم أنه يجب أن يعلن أنه مرتدّ عن الدين؟ إنهم لن يعرفوا جواباً! ولن يهتدوا صواباً!!، فنضطر إلى أن نضرب لهم المثل التالي؛ فنقول: قاض يحكم بالشرع؛ هكذا عادته ونظامه، لكنه في حكومة واحدة زلّت به القدم؛ فحكم بخلاف الشرع؛ أي: أعطى الحق للظالم وحرمه المظلوم، فهذا -قطعاً- حكم بغير ما أنزل الله! فهل تقولون بأنه: كَفَرَ كُفْرَ رَدَّة؟ سيقولون: لا؛ لأن هذا صدر منه مرة واحدة.

فنقول: إن صدر منه نفس الحكم مرة ثانية، أو حكم آخر، وخالف الشرع أيضاً، فهل يكفر؟

ثم نكرر عليهم: ثلاث مرات! أربع مرات... متى تقولون: إنه كفر؟! لن يستطيعوا وضع حدٍّ بتعداد أحكامه التي خالف فيها الشرع، ثم لا يُكْفَرُونه بها، في حين يستطيعون عكس ذلك تماماً إذا عُلِمَ منه أنه في الحكم الأول استحسن الحكم بغير ما أنزل الله -مستحلاً له- واستتبع الحكم الشرعي، فساعتئذ يكون الحكم عليه بالردة صحيحاً، ومن المرة الأولى!

وعلى العكس من ذلك: لو رأينا منه عشرات الحكومات في قضايا متعددة خالف فيها الشرع، وإذا سألناه: لماذا حكمت بغير ما أنزل الله عَزَّ وَجَلَّ؟ فرد قائلًا: خفت وخشيت على نفسي! أو: ارتشيت! مثلاً، فهذا أسوأ من الأول بكثير، ومع ذلك، فإننا لا نستطيع أن نقول بكفره حتى يعرب عما في قلبه: بأنه لا يرى الحكم بما أنزل الله عَزَّ وَجَلَّ، فحينئذٍ -فقط- نستطيع أن نقول: إنه كافر كفر ردة.

وخلاصة الكلام: لا بد من معرفة أن الكفر -كالفسق والظلم-، ينقسم إلى قسمين: كفر وفسق وظلم يخرج من الملة، وكل ذلك يعود إلى الاستحلال القلبي.

وآخر لا يخرج من الملة؛ يعود إلى الاستحلال العملي.

فكل المعاصي -وبخاصة ما فشا في هذا الزمان من استحلال عملي للربا والزنى، وشرب الخمر، وغيرها- هي من الكفر العملي، فلا يجوز أن نكفر عموم العصاة المتلبسين بشيء من هذه المعاصي لمجرد ارتكابهم لها، واستحلالهم إياها عملياً! إلا إذا ظهر لنا منهم -يقيناً- ما يكشف لنا عما في قرارة نفوسهم أنهم لا يحرمون ما حرم الله ورسوله اعتقاداً؛ فإذا عرفنا أنهم وقعوا في هذه المخالفة القلبية حكمنا عليهم -حينئذ- بأنهم كفروا كُفْرَ رَدَّة.

أما إذا لم نعلم ذلك؛ فلا سبيل لنا إلى الحكم بكفرهم؛ لأننا نخشى أن نقع تحت وعيد قوله -عليه الصلاة والسلام-: **"إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر! فقد باء بها أحدهما ÷"**.

والأحاديث الواردة في هذا المعنى كثيرة جداً؛ أذكر منها حديثاً ذا دلالة كبيرة، وهو في قصة ذلك الصحابي الذي قاتل أحد المشركين، فلما رأى هذا المشرك أنه صار تحت ضربة سيف المسلم الصحابي، قال: أشهد أن لا إله إلا الله!! فما بالها الصحابي، فقتله! فلما بلغ خبره النبي ض؛ أنكر عليه ذلك أشد الإنكار، فاعتذر الصحابي بأن المشرك ما قالها إلا خوفاً من القتل! لكن جوابه ض كان: **"هلاً شققت عن قلبه؟! ÷"**.

إذن؛ الكفر الاعتقادي ليس له علاقة أساسية بمجرد العمل^(١)، إنما علاقته الكبرى بالقلب.

ونحن لا نستطيع أن نعلم ما في قلب الفاسق والفاجر، والسارق، والزاني، والمرابي... ومن شابههم؛ إلا إذا عبّر عما في قلبه بلسانه، أما عمله فينبىء أنه خالف الشرع مخالفة عملية، فنحن نقول: إنك خالفت! وإنك فسقت! وإنك فجرت! لكن لا نقول: إنك كفرت، وارتددت عن دينك، حتى يظهر منه شيء يكون لنا عذراً عند الله عز وجلّ

(١) قال العلامة الألباني مُعلقاً: "ومن الأعمال أعمالٌ قد يكفر بها صاحبها كُفْراً اعتقادياً؛ لأنها تدل على كفره دلالة قطعية يقينية، بحيث يقوم فعله هذا منه مقام إعرابه بلسانه عن كفره؛ كمثل أن يدوس المصحف، مع علمه به، وقصده له ÷".

في الحكم برّدته، ثم يأتي الحكم المعروف في الإسلام عليه؛ ألا وهو قوله -عليه الصّلاة والسّلام-: "من بدل دينه؛ فاقتلوه".

ولقد قلت -وما أزال أقول- لهؤلاء الذين يدندنون حول تكفير حُكّام المسلمين: هَبُوا أن هؤلاء الحُكّام كُفّار كفر ردة! وَهَبُوا -أيضاً- أن هناك حاكماً أعلى على هؤلاء! فالواجب -والحالة هذه- أن يطبق هذا الحاكم الأعلى فيهم الحد! ولكن؛ الآن: ماذا تستفيدون أنتم من الناحية العملية إذا سلّمنا -جداً- أن هؤلاء الحُكّام كفار كفر ردة؟ ماذا يمكن أن تصنعوا وتفعلوا؟

إذا قالوا: ولاء وبراء، فنقول: الولاء والبراء مرتبطان بالموالاة والمعاداة -قلبية وعملية-، وعلى حسب الاستطاعة، فلا يشترط لوجودهما إعلان التكفير وإشهار الردة.

بل إن الولاء والبراء قد يكونان في مبتدع، أو عاص، أو ظالم! ثم أقول لهؤلاء: ها هم هؤلاء الكفار قد احتلوا من بلاد الإسلام مواقع عدة! -ونحن مع الأسف ابتلينا باحتلال اليهود لفلسطين-، فما الذي نستطيع نحن وأنتم فعله مع هؤلاء؟! حتى تقفوا أنتم -وحدكم- ضد أولئك الحكام الذين تظنون وتدّعون أنهم كفار^(١). اهـ

(١) قال فضيلة الشيخ ابن عثيمين -حفظه الله-:

"هذا الكلام جيد، يعني أن هؤلاء الذين يحكمون على الولاة المسلمين بأنهم كفار ماذا يستفيدون إذا حكموا بكفرهم أيسطيعون إزالتهم؟ لا يستطيعون، وإذا كان اليهود قد احتلوا فلسطين قبل نحو خمسين عاماً، ومع ذلك ما استطاعت الأمة الإسلامية كلها عربها وعجمها أن يزيجوها عن مكانها، فكيف نذهب ونسلط ألسنتنا على ولاة يحكموننا؟ ونعلم أننا لا نستطيع إزالتهم، وأنه سوف تراق دماء وتستباح أموال، وربما أعراض أيضاً، ولن نصل إلى نتيجة؛ إذن ما الفائدة؟ حتى لو كان الإنسان يعتقد فيما بينه وبين ربه أن من هؤلاء الحُكّام من هو كافر كفرًا مخرجًا عن الملة حقًا، فما الفائدة من إعلانه وإشاعته إلا إثارة الفتن؟ كلام الشيخ الألباني هذا جيد جداً.

لكننا قد نخالفه في مسألة أنه لا يحكم بكفرهم إلا إذا اعتقدوا حلّ ذلك، هذه المسألة تحتاج إلى نظر؛ لأننا نقول: من حكم بحكم الله، وهو يعتقد أن حكم غير الله أولى فهو كافر -وإن حكم بحكم الله- وكفره كفر عقيدة. اهـ

وقد علّق العلامة الألباني على اعتراض العلامة ابن عثيمين الأخير قائلاً: "لم يظهر لي وجه احتمالية هذه المخالفة؛ إذ إنني أقول: لو أن أحدًا من الناس -ولو من غير الحكام- رأى أن حكم غير الإسلام أولى من حكم الإسلام -ولو حكم الإسلام عملاً- فهو كافر؛ إذن: لا اختلاف؛ لأن المرجع أصلاً إلى ما في القلب. =

قلت: وقد عُرِضَت الكلمة السابقة للعلامة الألباني على سماحة الشيخ الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز -رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً- فأقرها، وهذا نصُّ كلام الشيخ ابن باز^(١):

"اطلعت على الجواب المفيد القيم الذي تفضّل به صاحب الفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني -وفقه الله- المنشور في جريدة (الشرق الأوسط) وصحيفة (المسلمون) الذي أجاب به فضيلته من سأله عن تكفير من حكم بغير ما أنزل الله -من غير تفصيل-، فألفيتها كلمة قيمة قد أصاب فيها الحق، وسلك فيها سبيل المؤمنين، وأوضح -وفقه الله- أنه لا يجوز لأحد من الناس أن يكفر من حكم بغير ما أنزل الله -بمجرد الفعل- من دون أن يعلم أنه استحلّ ذلك بقلبه، واحتج بما جاء في ذلك عن ابن عباس ب وغيره من سلف الأمة.

ولا شك أن ما ذكره في جوابه في تفسير قوله تعالى: +وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ_، +مَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ_، +وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ_: هو الصواب، وقد أوضح -وفقه الله- أن الكفر كفران: أكبر وأصغر، كما أن الظلم ظلمان، وهكذا الفسق فسقان: أكبر وأصغر، فمن استحل الحكم بغير ما أنزل الله أو الزنا أو الربا أو غيرهما من المحرمات المجمع على تحريمها فقد كفر كفرًا أكبر، ومن فعلها بدون استحلال كان كفره كفرًا أصغر وظلمه ظلمًا أصغر وهكذا فسقه÷. اهـ

P وسئل -أيضًا- رَحِمَهُ اللهُ كما في "مجموع فتاوى ابن باز ÷ (٣/٩٩٠-٩٩١):

* هل يعتبر الحُكَّام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله كُفَّارًا؟

وإذا قلنا: إنهم مسلمون، فماذا نقول عن قوله تعالى: +وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ

فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ_؟

=

اهـ

(1) وقد نُشر في مجلة الدعوة العدد (١٥١١) بتاريخ ١٤١٦/٥/١١ هـ الموافق ١٩٩٥/١٠/٥ م. كما نشرته أيضاً جريدة المسلمون، العدد (٥٥٧) بتاريخ ١٤١٦/٥/١٢ هـ الموافق ١٩٩٥/١٠/٦ م؛ وجريدة الشرق الأوسط في عددها (٦١٥٦) بتاريخ ١٤١٦/٥/١٢ هـ.

الجواب: "الحكام بغير ما أنزل الله أقسام، تختلف أحكامهم بحسب اعتقادهم وأعمالهم، فمن حكم بغير ما أنزل الله يرى أن ذلك أحسن من شرع الله، فهو كافر عند جميع المسلمين، وهكذا من يحكم القوانين الوضعية بدلاً من شرع الله ويرى أن ذلك جائز، ولو قال: إن تحكيم الشريعة أفضل؛ فهو كافر، لكونه استحلّ ما حرم الله.

أما من حكم بغير ما أنزل الله؛ اتباعاً للهوى أو لرشوة أو لعداوة بينه وبين المحكوم عليه، أو لأسباب أخرى، وهو يعلم أنه عاص لله بذلك، وأن الواجب عليه تحكيم شرع الله، فهذا يعتبر من أهل المعاصي والكبائر، ويعتبر قد أتى كفرًا أصغر وظلمًا أصغر وفسقًا أصغر، كما جاء هذا المعنى عن ابن عباس ب، وعن طاووس وجماعة من السلف الصالح، وهو المعروف عند أهل العلم، والله ولي التوفيق÷.

P وسئل -أيضاً- كما في الفتاوى (٩٩١/٣-٩٩٢):

* كثير من المسلمين يتساهلون في الحكم بغير شريعة الله، والبعض يعتقد أن ذلك التساهل لا يؤثر في تمسكه بالإسلام، والبعض الآخر يستحلّ الحكم بغير ما أنزل الله، ولا يبالي بما يترتب على ذلك، فما هو الحق في ذلك؟

الجواب: "هذا فيه تفصيل، وهو أن يقال: من حكم بغير ما أنزل الله وهو يعلم أنه يجب عليه الحكم بما أنزل الله وأنه خالف الشرع ولكن استباح هذا الأمر ورأى أنه لا حرج عليه في ذلك وأنه يجوز له أن يحكم بغير شريعة الله؛ فهو كافر كفرًا أكبر عند جميع العلماء؛ كالحكم بالقوانين الوضعية التي وضعها الرجال من النصارى أو اليهود أو غيرهم ممن زعم أنه يجوز الحكم بها، أو زعم أنها أفضل من حكم الله، أو زعم أنها تساوي حكم الله؛ وأن الإنسان مُخَيَّر إن شاء حكم بالقرآن والسنة، وإن شاء حكم بالقوانين الوضعية، من اعتقد هذا كفر بإجماع العلماء -كما تقدّم-.

أما من حكم بغير ما أنزل الله لهوى أو لحظ عاجل وهو يعلم أنه عاص لله ولرسوله وأنه فعل منكراً عظيماً، وأن الواجب عليه الحكم بشرع الله؛ فإنه لا يكفر بذلك الكفر الأكبر؛ لكنه قد أتى منكراً عظيماً ومعصية كبيرة وكفرًا أصغر، كما قال ذلك ابن

عباس ومجاهد وغيرهما من أهل العلم، وقد ارتكب بذلك كفراً دون كفر، وظلماً دون ظلم، وفسقاً دون فسق، وليس هو الكفر الأكبر، وهذا قول أهل السنة والجماعة÷. اهـ

وقال -أيضاً- كما في "مجموع الفتاوى ومقالات متنوعة" (٣٣٦/٢-٣٣٠): "ومن يدرس القوانين، أو يتولى تدريسها؛ ليحكم بها أو ليعين غيره على ذلك مع إيمانه بتحريم الحكم بغير ما أنزل الله، ولكن حملة الهوى، أو حب المال على ذلك، فأصحاب هذا القسم لا شك فُسَّاق، وفيهم كفر وظلم وفسق، لكنه كفر أصغر، وظلم أصغر، وفسق أصغر، ولا يخرجون به من دائرة الإسلام، وهذا القول هو المعروف بين أهل العلم، وهو قول ابن عباس، وطاووس، وعطاء، ومجاهد، وجمع من السلف والخلف؛ كما ذكر الحافظ ابن كثير والبعثي والقرطبي وغيرهم، وذكر معناه العلامة ابن القيم رحمه الله في كتاب "الصلاة÷".

ومن يُدرِّس القوانين أو يتولى تدريسها مستحلاً للحكم بها، سواء اعتقد أن الشريعة أفضل، أم لم يعتقد ذلك؛ فهذا القسم كافر بإجماع المسلمين كفراً أكبر؛ لأنه باستحلاله الحكم بالقوانين الوضعية المخالفة لشريعة الله يكون مستحلاً لما علم من الدين بالضرورة أنه محرم، فيكون في حكم من استحل الزنا والخمر ونحوهما؛ ولأنه بهذا الاستحلال يكون قد كذب الله ورسوله، وعاند الكتاب والسنة، وقد أجمع علماء الإسلام على كفر من استحل ما حرمه الله، أو حرم ما أحله الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة، ومن تأمل كلام العلماء في جميع المذاهب الأربعة في باب الردة؛ اتضح له ما ذكرنا÷. اهـ

P وإليك أيضاً فتاوى اللجنة الدائمة في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله:

* الفتوى الأولى رقم (٥٢٢٦):

س: متى يجوز التكفير؟ ومتى لا يجوز؟ وما نوع التكفير المذكور في قوله تعالى:

+ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ؟

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، وبعد:

فأما قولك: متى يجوز التكفير؟ ومتى لا يجوز؟

فنرى أن تبين لنا الأمور التي أشكلت عليك حتى نبين لك الحكم فيها.

فأما نوع التكفير في قوله تعالى: **+وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ_** فهو كفر أكبر^(١)؛ قال القرطبي في تفسيره: قال ابن عباس ب ومجاهد يرحمه الله: "ومن لم يحكم بما أنزل الله ردًا للقرآن، وجحدًا لقول الرسول ض؛ فهو كافر÷.

وأما من حكم بغير ما أنزل الله، وهو يعتقد أنه عاص، لكن حمله على الحكم بغير ما أنزل الله ما يدفع إليه من الرشوة، أو غير هذا أو عداوته للمحكوم عليه أو قرابته أو صداقته للمحكوم له، ونحو ذلك: فهذا لا يكون كفره أكبر؛ بل يكون عاصيًا، وقد وقع في كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق.

* الفتوى الثانية رقم (٥٧٤١):

س: من لم يحكم بما أنزل الله؛ هل هو مسلم؟ أم كافر كفرًا أكبر، وتقبل منه أعماله؟

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله، وآله وصحبه؛ وبعد:

قال تعالى: **+وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ_**.

وقال تعالى: **+وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ_**.

وقال تعالى: **+وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ_**.

لكن إن استحل ذلك، واعتقده جائزًا: فهو كفر أكبر، وظلم أكبر، وفسق أكبر يخرج من الملة^(٢).

أما إن فعل ذلك من أجل الرشوة، أو مقصد آخر، وهو يعتقد تحريم ذلك؛ فإنه آثم؛ يعتبر كافرًا كفرًا أصغر، وظالمًا ظلمًا أصغر، وفاسقًا فسقًا أصغر لا يخرج من الملة؛ كما أوضح ذلك أهل العلم في تفسير الآيات المذكورة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم.

* الفتوى الثالثة رقم (٦٣١٠):

(١) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "هذا فيه إجمال، والتفصيل جاء بعده في قول ابن عباس ب ومجاهد يرحمه الله: "ردًا للقرآن وجحدًا÷.

(٢) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "أي إن لم يستحله فهو مسلم ارتكب ظلمًا دون ظلم، وفسقًا دون فسق÷.

س: ما حكم من يتحاكم إلى القوانين الوضعية، وهو يعلم بطلانها، فلا يُحاربها، ولا يعمل على إلزائها؟

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله، وآله وصحبه؛ وبعد:

الواجب التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله ض عند الاختلاف، قال تعالى: +فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا [النساء: ٥٩]. وقال تعالى: +فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا [النساء: ٦٥].

والتحاكم يكون إلى كتاب الله تعالى وإلى سنة الرسول ض، فإن لم يتحاكم إليهما مستحلاً التحاكم إلى غيرهما من القوانين الوضعية بدافع طمع في مال أو منصب؛ فهو مرتكب معصية، وفاسق فسقاً دون فسق، ولا يخرج من دائرة الإيمان. اهـ
P وقد سئل العلامة عبد المحسن العباد -حفظه الله-:

* هل استبدال الشريعة الإسلامية بالقوانين الوضعية كفر في ذاته؟ أم يحتاج إلى الاستحلال القلبي والاعتقاد بجواز ذلك؟ وهل هناك فرق في الحكم مرة بغير ما أنزل الله، وجعل القوانين تشريعاً عاماً -مع اعتقاد عدم جواز ذلك-؟
فأجاب -حفظه الله-:

"يبدو أنه لا فرق بين الحكم في مسألة، أو عشر، أو مئة، أو ألف -أو أقل أو أكثر- لا فرق؛ ما دام الإنسان يعتبر نفسه أنه مخطئ، وأنه فعل أمراً منكراً، وأنه فعل معصية، وأنه خائف من الذنب، فهذا كفر دون كفر.

وأما مع الاستحلال -ولو كان في مسألة واحدة، يستحل فيها الحكم بغير ما أنزل الله، يعتبر نفسه حلالاً-؛ فإنه يكون كفراً^(١). اهـ

قلت: وكان حامل لواء فتنة الغلو في التكفير في هذا الزمان -كما بينا سابقاً- هو سيد قطب حيث أعلنها صراحة -وبدون تورية- كما في مُقَدِّمة تفسير سورة الحجر في المجلد الرابع من تفسيره الظلال (ص ٢١٢٢) حيث قال: "إنه ليس على وجه الأرض

(1) في درس مسجل للشيخ من شرحه على سنن أبي داود بتاريخ (١٦ ذي القعدة ١٤٢٠ هـ) في المسجد النبوي.

اليوم دولة مسلمة، ولا مجتمع مسلم قاعدة التعامل فيه هي شريعة الله، والفقه الإسلامي. ÷ اهـ

وقال أيضاً في الظلال (ص ٩٧٢): "والإسلام منهج للحياة كلها من اتبعه كله فهو مؤمن وفي دين الله، ومن اتبع غيره -ولو في حكم واحد- فقد رفض الإيمان واعتدى على ألوهية الله وخرج من دين الله مهما أعلن أنه يحترم العقيدة وأنه مُسلم ÷ اهـ

قلت: هكذا أطلقها سيد ولم يفصل ولم يقيد!!

فسنَّ سيد بتقريراته الخارجية أسوأ سنة -بالنسبة لقضية الحكم بغير شرع الله- سار على خطاها عشرات الدعاة بعده فربوا أجيالاً على منهج الخوارج فأهلكوا الحرث والنسل.

ولقد ذكرنا -فيما سبق من كواشف- نماذج من هذه الخلوف القطبية، وكان ممن ذكرنا: سفر الحوالي، وذكرنا تحذير العلماء منه ومن سلمان.

ونلقي -الآن- مزيداً من الضوء على منهج سفر في شأن قضية التكفير، لينكشف لنا أنه ليس على منهج السلف في هذه المسألة، وأن أقوال العلماء فيه هي حقٌ وصواب ليست نابعة من مdahنة للحكام أو من تحامل عليه لأغراض شخصية كما قد يُخيل لبعض الشباب.

قام سفر بشرح رسالة "تحكيم القوانين ÷ لسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ :، فأضفى عليها الحلة القطبية وأراد أن يوهم الأغمار أن الشيخ محمد بن إبراهيم ينحى نفس منحاه، فحمل كلام الشيخ ما لا يحتمل؛ والسمة العامة للفارق بين تقارير الشيخ محمد بن إبراهيم :، وتقارير سفر الحوالي: أن تقارير الشيخ محمد بن إبراهيم : كانت مطلقة بالنسبة للفعل أي أنه : بيّن ضلال هذه القوانين الموضوعة من قبل البشر التي استمدت أحكامها من غير شرع الله، وأنها كفر، وهذا التقرير لا يخالف فيه مسلم، لكنه لم يسحب هذا الحكم على كل فرد تحاكم إلى هذه القوانين أو حكم بها هكذا مطلقاً؛ مثلما فعل سفر؛ وثمَّ فارق آخر: وهو أن الشيخ محمد بن إبراهيم : كان محور كلامه في تنزيل الكفر الأكبر على الحاكم أو المتحاكم إلى هذه القوانين مُقيد برضا هذا الحاكم أو

المحكوم بهذه القوانين الوضعية وإرادته الحكم بها أو التحاكم إليها مُستحلاً ذلك، أما سفر فأراد أن يوهم أن الشيخ محمد بن إبراهيم: يقصد أن مجرد الحكم بهذه القوانين والتحاكم إليها هو نوع استحلال وبالتالي فهو كفرٌ أكبر بلا تفصيل.

قلت: وشتان بين هذا التوجيه السلفي السديد، وبين التوجيه القطبي الذي تكلفه سفر؛ فأساء من حيث شعر أم لم يشعر إلى رسالة الشيخ محمد بن إبراهيم.

P وسوف نستعرض فقرات من الرسالة وشرحها لنذكر ما ذكرنا:

فمثلاً قال الشيخ محمد بن إبراهيم: "وقد نفى الله الإيمانَ عمَّن أراد التحاكم إلى غير ما جاء به الرسول ض، من المنافقين، كما في قوله تعالى: +أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ۖ ﴿٦٠﴾ [النساء: ٦٠]."

قلت: وهذا واضح في أن الشيخ محمد بن إبراهيم يتكلم على المستحل، فالذي يريد التحاكم إلى غير الكتاب والسنة بلا ريب استحل هذه الكبيرة، لكن ألم ننتبه إلى أن مجرد مباشرة الفعل لا تدل على الرضا به -الذي هو عمل قلبي-؟ فمثلاً المسلم الذي يزني أو يشرب الخمر هو بلا ريب فعل هذا عن شهوة، لكن هل يلزم من مباشرة الزنا أو شرب الخمر أن فاعل هذا راض بهما أي مستحل لهما استحلالاً قلبياً أي يعتقد بقلبه أن فعلهما حلال لا يضره؟

الجواب: بلا ريب أن معتقد السلف والذي قد لا يُماري فيه سفر أن مجرد مباشرة المعصية ليست دليلاً على الرضا بها واستحلالها.

قال سفر في شرحه (ص ١٣): "وهنا يتبين أن الأمر يتعلق بالإرادة، فإن الإنسان قد يكفر وإن لم يفعل الكفر، فإذا أراد الإنسان الكفر فإنه يكفر بذلك إذا استحلّه؛ فمثلاً بعض الناس ليس لديه بنك ولا درهم ولا دينار، وهو فقير مفلس، لكنه يدافع عن أكلة الربا وعن البنوك، فلا يقال: إن هذا ليس عنده بنك ولا يأكل الربا، بل كونه يدافع عنهم يجعله في حكمهم، ويكفر إن استحل ذلك وإن لم يأكل الربا، وهكذا÷.

قلت: وهذا التقرير من سفر بدايته جيدة حيث قرر الصواب من أن مباشرة المعصية في حد ذاته لا يعد كفرًا بل قد يكفر إذا استحلها وإن لم يباشرها. لكنه موَّه بعد ذلك بمثال البنك حيث أراد أن يوهم أن إقرار الحكام وغيرهم للبنوك الربوية بل وحمائيتهم لها يعد استحلالاً؛ وهذا خلط وتناقض، وذلك أن هذا الإقرار وهذه الحماية هي ما زالت في حيز المعصية والكبيرة لا تعتبر في حد ذاتها دليلاً على الاستحلال، وإلا لكان الذي يتستر على قاتل أو زاني بل قد يدافع عنه ويؤويه في بيته يُعد مستحلاً وهذا ما أظن أن سفرًا يقول به.

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم :: "تعرف منه معاندة القانونيين، وإرادتهم خلاف مراد الله منهم حول هذا الصدد، فالمراد منهم شرعاً والذي تعبدوا به هو: الكفر بالطاغوت لا تحكيمه..+فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ [البقرة: ٥٩]. اهـ. قال سفر في شرحه: "قال تعالى: +وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، +فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنِ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى [البقرة: ٢٥٦]. والعروة الوثقى: هي شهادة أن لا إله إلا الله، ولا إله إلا الله نفي وإثبات، الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، فمن لم يكفر بالطاغوت أو بهؤلاء المتحاكم إليهم أو بالقوانين المتحاكم إليها فهذا لم يشهد أن لا إله إلا الله.

فإذن الله أمرهم أن يكفروا به (وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ)، وهم مع ذلك يريدون أن يتحاكموا إليه.

إذا تأمل الإنسان ذلك -كما يقول الشيخ رحمه الله- عرف معاندة القانونيين وإرادتهم خلاف مراد الله، فالله تعالى أمر أن يكفر بالطاغوت، وأن يتحاكم إلى ما أنزل الله، وهؤلاء يوجبون على الناس التحاكم إلى ما يشرعون، ويصرفونهم ويحولونهم عن التحاكم إلى شرع الله وإلى دينه. اهـ.

قلت: هكذا يريد سفر أن يُعمم هذه الحكم بالتكفير على كل من يحكم بغير شرع الله، ويرى أن مجرد مباشرة تطبيق هذه القوانين وإلزام الناس بها يجعل صاحبه كافراً

كفراً أكبر؛ وقد تناسى في زوبعة حميته التي قد لا تقل عن حمية الخوارج القدامى أن علماء السلف قاطبة -ومنهم الشيخ محمد بن إبراهيم- لا ينزلون الحكم بالتكفير على الأعيان إلا بتوفر شروط وانتفاء موانع -وقد ذكرناها فيما سبق- فإن القانونيين منهم من يياشر هذه القوانين وقد لُبس الأمر عليه بأن هذه القوانين لا تعارض الشرع حيث إنها تحكم في مستجدات لم ينص الشرع على حكم فيها ومن ثمَّ يجوز له الاجتهاد ليات بأحكام لها تنظم حياة الناس بما لا يتعارض مع الشرع على ظنّه، وبعضهم إذا حكم بقانون وضعي هو يعلم يقيناً أنه مخالف للشرع مثل أن يحكم على الزاني بالسجن بدلاً من الجلد أو الرجم، فإنه يعتذر عن هذا بأنه مضطر إلى هذا حيث أنه لا يستطيع أن يترك وظيفته التي يرتزق منها، أو أن الحكم بهذه القوانين هو من الباب الضرورات التي تبيح المحظورات والضرورة في نظره أن الدول الكبيرة تفرض عليه أن يحكم بهذه القوانين، وهو ليس عنده قدرة على مخالفتها حيث إنه إن خالفها سوف يعرض نفسه وشعبه للإبادة والقتل والسلب، وإذا هو حاول تغيير هذه القوانين سوف يتم إزالته ويؤتى بغيره -هذا على حد فهمه- وهذا بلا ريب فهم نابع من ضعف شديد في الإيمان وجهل وحب للدنيا والرياسة وشهوات جامحة.

وهذا لا يعني أن كل القانونيين بهذه الصفة بل قد يوجد فيهم من يستحل فعلاً هذه القوانين ويرى أنها هي الأصلح والأفضل من شرع الله.

لكن القصد أن الحكم بالاستحلال على كل القانونيين -هكذا بدون تفصيل- وبدون الرجوع إلى ضوابط تكفير المعين، هذا بلا ريب فهم نابع من منهج الخوارج الذين يكفرون أصحاب الكبائر لمجرد مباشرتهم لها.

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم: "الرابع: أن لا يعتقد كون حُكم الحاكم بغير ما أنزل الله مماثلاً لحكم الله ورسوله، فضلاً عن أن يعتقد كونه أحسن منه، لكن اعتقد جواز الحُكم بما يخالف حُكم الله ورسوله، فهذا كالذي قبله يصدق عليه ما يصدق عليه، لا اعتقاده جواز ما علم بالنصوص الصحيحة الصريحة القاطعة تحريمه. اهـ

قال سفر في (ص ٤١): "فهذا حال كثير من الناس، فيقولون: نحن لا نقول: حكم القوانين مثل حكم الله، فالإسلام أفضل، والإسلام فوق كل القيم، وأحكام الشريعة فوق كل الأحكام، لكن يجوز أن نتحاكم للقوانين الوضعية.

ويتعلّل لقوله هذا بعلة إما من الظروف الحالية، وإما من أجل ألا يغضب علينا الغرب.. إلخ، وهذه دعوى قديمة، فكلما دعيت دولة للحكم بما أنزل الله قالوا: لو فعلنا لغضب منا الغرب، ولحرمتنا البنك الدولي للإنشاء والتعمير القروض، ولقالت إسرائيل^(١): أصبحوا متطرفين، إلى غير ذلك من العلل.

فالذي يقول: يجوز لنا أن نحكم بغير ما أنزل الله في حالات مستثناة، ويتعلّل بأي علة، مع اعتقاده أن حكم الله هو الأفضل وأنه حق، وأن لا يساويه ولا يدانيه أي حكم، وهو العدل، وهو القسط، لكن يجوز أن يتحاكم إلى غيره فهذا أيضا نوع من أنواع الكفر الأكبر الناقل عن الملة نسأل الله السلامة والعافية.

وكثير من الناس لا يأنهون ولا ينتبهون لهذا، ولو أن المسلمين عرفوا حقيقة العقيدة، وحقيقة التوحيد، وحقيقة تعظيم كتاب الله، وتعظيم شعائر الله، وتعظيم حرمان الله، وكان فيهم غيرة على دين الله لأصبح حالهم اليوم غير هذا الحال ولما أصبحوا -كما هو واقع مع الأسف الآن- يُخدعون بمجرد أن حاكماً أو قانونياً أو محامياً يقول: لا، الشريعة أفضل من القانون، قالوا هذا رجل طيب، وهذا مسلم، وهذا فيه خير، وهذا هو الفرق بين من يعرف حقيقة هذا الدين وبين من لا يعرفها إلا لما يقيس على مجرد الأحوال ÷ اهـ

(1) لا أدري هل د. سفر لم ينتبه إلى عدم جواز تسمية دولة اليهود بإسرائيل؟ أم أن الحماية السياسية غلبت عليه فلم ير بأساً من هذه التسمية؟ اهـ

قلت: وهذا خلط آخر من سفر حيث إن الشيخ محمد بن إبراهيم يتكلم عن كفر اعتقادي لا يخالف فيه عالم أو مسلم، ولسماحة الشيخ كلام في موضع آخر يوضح مقصوده بجلاء حيث قال: كما في «مجموع الفتاوى» (٨٠/١) -له-:

"وكذلك تحقيق معنى محمد رسول الله: من تحكيم شريعته، والتقييد بها، ونبذ ما خالفها من القوانين والأوضاع وسائر الأشياء التي ما أنزل الله بها من سلطان، والتي من حكم بها -يعني: القوانين الوضعية- أو حاكم إليها؛ معتقداً صحة ذلك وجوازه، فهو كافر الكفر الناقل عن الملة، وإن فعل ذلك بدون اعتقاد ذلك وجوازه؛ فهو كافر الكفر العملي الذي لا ينقل عن الملة÷.

قلت: لكن سماحة الشيخ لم يتطرق إلى ما تطرق إليه سفر من أن اعتذار الحكام بالاعتذارات التي ساقها سفر لا يقبل منهم وإن أقروا بأن شرع الله أفضل ما داموا يرون جواز الحكم بالقوانين الوضعية، وهذا في ظاهره حق، لكن من قال إن مجرد حكم هؤلاء الحكام بالقوانين الوضعية في حد ذاته يدل على أنهم يرون جوازها، فهذه هي نفس المغالطة من سفر والتي أخذ ينسج على منوالها في طول شرحه، حيث إنه أراد أن يلبس على العاطفيين والحماسيين بما أطلقه من عبارات توهم أن مجرد التلبس بهذه الكبيرة - وهي الحكم بالقوانين الوضعية- يدل على الاستحلال وأن فاعل هذا يعتقد جواز الحكم بهذه القوانين.

لذا فقد صدق على سفر الحوالي ما تقدم نقله عن سماحة الشيخ ابن باز -رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً- حيث قال عن سفر وسلمان: "عندهم نظرة سيئة في الحكم ورأي في الدولة وعندهم تهيب للشباب وإيغار لصدور العامة وهذا من منهج الخوارج وأشرطتهم توحى إلي ذلك÷. اهـ

قلت: صدق الشيخ ابن باز: من أن أشرطتهم توحى بذلك؛ أقول: بل وكتبهم أيضاً؛ فهذا "شرح رسالة القوانين÷، و"وعد كيسنجر÷، ونحوهما من الكتب لسفر تؤكد ذلك لكل بصير.

وإن تحميل سيد قطب إثم نشر منهج الخوارج الغالي في التكفير في هذا الزمان أمر صار لا يستطيع إنكاره طائفة من كبار الإخوان مثل القرضاوي والهضيبي؛ ثم وقفت على تصريح واحد من الجناح اليساري في حزب الإخوان -إن صح التعبير- وهو د. حسن حنفي يقول في كتابه "جمال الدين الأفغاني: المئوية الأولى ١٨٩٧م-١٩٩٧م ÷ (ص ١٣): "ولما اغتيل حسن البنا في ١٩٤٩ وبداية تكوين التنظيم السري، وبعد الصدام بين قيادة الإخوان والضباط الأحرار في ١٩٥٤ واستشهاد بعض قياداتهم ونزول الإخوان تحت الأرض وتعذيبهم في السجون نشأ جيل جديد منهم رافض غاضب يود الانتقام من المجتمع والثأر من النظم العلمانية الليبرالية والقومية والماركسية خاصة بعد أن تحول سيد قطب في السجن وتحت أهوال التعذيب من "العدالة الاجتماعية في الإسلام ÷، و"معركة الإسلام والرأسمالية ÷، و"السلام العالمي والإسلام ÷ إلى "معالم في الطريق ÷ الذي يكفر المجتمع ويقسمه إلى إيمان وكفر، إسلام وجاهلية، إيمان وطاغوت، ويدعو إلى حاكمية الله ضد حاكمية البشر -تحت تأثير المودودي- وكأنهما متناقضان، ولا علاقة بين الاثنين إلا بقضاء أحدهما على الآخر، ولا يقضي على الكفر والجاهلية والطاغوت إلا جيل قرآني فريد تحت شعار "لا إله إلا الله ÷؛ فارتدت الحركة الإصلاحية مرة ثالثة لتكون جيل الجماعات الإسلامية الحالية تمارس العنف وتحمل السلاح وتكثّر حتى الخارجين عليها؛ فالحق لا يقبل المساومة أو الحوار ÷. اهـ

قلت: وصارت القطبية -نسبة إلى سيد قطب- هي أكبر فرقة خارجية عصرية تفرعت عنها سائر الفرق الخارجية نحو: التكفير والهجرة، وتنظيم الجهاد، والسرورية، وجمعية إحياء التراث، وتنظيم القاعدة -بقيادة أسامة بن لادن، والظواهري-.... إلخ الجماعات الإسلامية المسلحة في مصر، وفلسطين، والجزائر، وباكستان، وغيرها من بلاد الإسلام، والتي بنت أصولها في التكفير على كتب سيد قطب^(١).

** ** *

(١) وقد بيّنتُ طرفاً من أصول هذه الفرق المعاصرة في كتابي: "التفجيرات والأعمال الإرهابية والمظاهرات هي من منهج الخوارج والبغاة... وليست من منهج السلف الصالح ÷.

الكاشف العاشر

الموقف من عقيدة الولاء والبراء

P قال الشيخ محمد بن رمان -حفظه الله:-

"ومن الكواشف أيضاً: الموقف من عقيدة الولاء والبراء: الولاء للمؤمنين والبراء من الكافرين؛ الولاء لأهل السنة والجماعة -أتباع السلف الصالح-، والبراء من أهل البدعة والفرقة والتحزب.

والتولي يكون معه المحبة والنصرة، أما المعاملات من بيع وشراء، ونحوهما فليست هي مناط الولاء والبراء؛ فإن رسول الله ض مات ودرعه مرهونة عند يهودي؛ والرهن من البيوع، والمرهون آلة حرب.

كذلك العدل والإحسان في التعامل مع أهل الدِّمَّة والمعاهدين لا تستلزم مودتهم ومحبتهم.

إذن ينبغي أن نعرف ما هي الضوابط الشرعية للولاء والبراء التي تميز الدعوة السلفية عن الدعوات الحزبية؛ حيث إن القوم أوغلوا في هذا الباب بلا ضوابط صحيحة؛ فكفروا من ليس هناك دليل على تكفيره، وتولوا من يجب البراء منه، وتبرعوا ممن يجب توليه؛ وهكذا بلا ضابط ولا رابط. اهـ

قلت: أولاً سوف نسوق بعض الآيات التي تقررت فيها عقيدة الولاء والبراء، ونسوق أقوال المفسرين في بيان معانيها، لنذكر ما هو المنهج السلفي في شأن الولاء والبراء.

أولاً: قوله تعالى: + لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٥٧﴾ [آل عمران: ٢٨].

وقال ابن جرير في تفسيره (٢٢٨/٣): "ومعنى ذلك لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفار ظهراً وأنصاراً توالونهم على دينهم وتظاهرونهم على المسلمين من دون المؤمنين وتدلونهم على عوراتهم فإنه من يفعل ذلك فليس من الله في شيء يعني بذلك فقد

برئ من الله وبرئ الله منه بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر إلا أن تتقوا منهم تقاة إلا أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على أنفسكم فتظهروا لهم الولاية بالسنتكم وتضمروا لهم العداوة ولا تشايعوهم على ما هم عليه من الكفر ولا تعينوهم على مسلم بفعل÷.

قال أبو السعود في تفسيره (٢٣/٢): "ثُهِوا عن موالاتهم لقراة أو صداقة جاهلية ونحوهما من أسباب المصادقة والمعاشرة÷.

وقال ابن كثير في تفسيره (٥٧١/١): "ينهى الله تعالى عباده المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين يعني: مصاحبتهم ومصادقتهم ومناصحتهم وإسرار المودة إليهم وإفشاء أحوال المؤمنين الباطنة إليهم÷.

وقال الثعالبي في تفسيره (٢٥٧/١): "هذا النهي عن الاتخاذ إنما هو عن إظهار اللطف للكفار والميل إليهم؛ فأما أن يتخذوا بالقلب فلا يفعل ذلك مؤمن÷.

وقال السمرقندي في تفسيره (٢٣٠/١): "فهذا نهى بلفظ المغايبة يعني لا يتخذونهم أولياء في النصرة والعون من دون المؤمنين÷.

ثانياً: قوله تعالى: +يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٦﴾ [المائدة: ٥١].

قال ابن عطية في المحرر الوجيز (٢٠٣/٢): "نهى الله تعالى المؤمنين بهذه الآية عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء في النصرة والخلة المؤدية إلى الامتزاج والمعاوضة؛ وحكم هذه الآية باق؛ وكل من أكثر مخالطة هذين الصنفين فله حظه من هذا المقت الذي تضمنه قوله تعالى: ((فإنه منهم)).

وأما معاملة اليهودي والنصراني من غير مخالطة ولا ملابسة فلا تدخل في النهي وقد عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودياً ورهنه درعه÷.

وقال ابن الجوزي في زاد المسير (٣٧٨/٢): "قوله تعالى: +وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ، فيه قولان:

أحدهما: من يتولهم في الدين فإنه منهم في الكفر.

والثاني: من يتولهم في العهد فإنه منهم في مخالفة الأمر ÷.

قال الجصاص في "أحكام القرآن" (٩٩ / ٤): "وفي هذه الآية دلالة على أن الكافر لا يكون ولياً للمسلم لا في التصرف ولا في النصرة؛ ويدل على وجوب البراءة من الكفار والعداوة لهم لأن الولاية ضد العداوة فإذا أمرنا بمعاداة اليهود والنصارى لكفرهم فغيرهم من الكفار بمنزلتهم ويدل على أن الكفر كله ملة واحدة ÷.

وقال السعدي في تفسيره (٢٣٥/١): "يرشد تعالى عباده المؤمنين حين بيّن لهم أحوال اليهود والنصارى وصفاتهم غير الحسنة أن لا يتخذوهم أولياء فإن بعضهم أولياء بعض؛ يتناصرون فيما بينهم ويكونون يداً على من سواهم فأنتم لا تتخذوهم أولياء فإنهم هم الأعداء على الحقيقة ولا يبالون بضركم، بل لا يدخرون من مجهودهم شيئاً على إضلالكم فلا يتولاهم إلا من هو مثلهم ولهذا قال: +وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ، لأن التولي التام يوجب الانتقال إلى دينهم، والتولي القليل يدعو إلى الكثير ثم يتدرج شيئاً فشيئاً حتى يكون العبد منهم ÷.

ثالثاً: قوله تعالى: +يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَافِّرَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُم مَّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ _ [المائدة: ٥٧].

قال السعدي في تفسيره (ص ٢٣٦): "ينهى الله عباده المؤمنين عن اتخاذ أهل الكتاب من اليهود والنصارى ومن سائر الكفار أولياء يحبونهم ويتولونهم ويبدون لهم أسرار المؤمنين ويعاونونهم على بعض أمورهم التي تضر الإسلام والمسلمين، وأن ما معهم من الإيمان يوجب عليهم ترك موالاتهم ويحثهم على معاداتهم ÷.

رابعاً: قوله تعالى: +يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٨﴾ _ [التوبة: ٢٣].

خامساً: قوله تعالى: +لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ

وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ [المجادلة: ٢٢].

قال ابن كثير في تفسيره (٣٣٠/٤): "أي لا يوادون المحادين ولو كانوا من الأقربين كما قال تعالى: + لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ... [آل عمران: ٢٨] ÷. وقال الألوسي في "روح المعاني" ÷ (٣٥/٢٨): "وقيل المراد لا تجد قوماً كاملي الإيمان على هذه الحال فالنفي باق على حقيقته والمراد بموادة المحادين موالاتهم ومظاهرتهم، والمضارع قيل لحكاية الحال الماضية ÷.

وقال شيخ الإسلام في الصارم المسلول (٥٥/٢) -بعد أن ذكر آية المجادلة-: "فلا بد أن يدخل في ذلك عدم الموادة لليهود وإن كانوا أهل الذمة لأنه سبب النزول وذلك يقتضي أن أهل الكتاب محادون لله ورسوله وإن كانوا معاهدين، ويدل على ذلك أن الله قطع الموالاة بين المسلم والكافر، وإن كان له عهد وذمة وعلى هذا التقدير فيقال: عاهدوا على أن لا يظهروا المحادة ولا يعلنوا بها بالإجماع كما تقدم وكما سيأتي؛ فإذا أظهروا صاروا محادين لا عهد لهم مظهرين للمحادة وهؤلاء مشاقون فيستحقون خزي الدنيا من القتل ونحوه وعذاب الآخرة.

فإن قيل: إذا كان كل يهودي مُحَادًا لله ورسوله فمن المعلوم أن العهد يثبت لهم مع اليهود وذلك ينقض ما قدمتم من أن المحاد لا عهد له؛ قيل من سلك هذه الطريقة قال المحاد لا عهد له على إظهار المحادة فأما إذا لم يظهر لنا المحادة فقد أعطيناه العهد ÷. وقال الحافظ في "الفتح" ÷ (٢٧٦/٥): "ثم إن البر والصلة والإحسان لا يستلزم التحابب والتوادد المنهي عنه في قوله تعالى -وذكر آية المجادلة- فإنها عامة في حق من قاتل ومن لم يقاتل ÷.

سادساً: قوله تعالى: + يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسْرِوْنَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١﴾ [الممتحنة: ١].

سابعاً: قوله تعالى: **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** [٥٢] **إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** [٥٣] _ [المتحنة: ٨-٩].

قال ابن القيم في "أحكام أهل الذمة" (٦٠١/١): "فإن الله سبحانه لما نهى في أول السورة -أي سورة المتحنة- عن اتخاذ المسلمين الكفار أولياء وقطع المودة بينهم وبينهم توهم بعضهم أن برهم والإحسان إليهم من الموالاة والمودة؛ فبيّن الله سبحانه أن ذلك ليس من الموالاة المنهي عنها وأنه لم ينه عن ذلك بل هو من الإحسان الذي يحبه ويرضاه وكتبه على كل شيء وإنما المنهي عنه تولي الكفار ÷.

وللشيخ عطية سالم: بحث جيد في تفسير هذه الآية، وفي إثبات أنها مُحكمة لا منسوخة، وهو بحث طويل، سوف أنقله بطوله لأهميته، حيث قال: "تتمته لأضواء البيان ÷ للعلامة الشنقيطي: (١٤٨/٨ إلى ١٥٨)- بعد أن أشار إلى أن الآيتين السابقتين قد قسّما الكفار قسمين:-

"قسمٌ مسالم لم يقاتل المسلمين ولم يخرجهم من ديارهم فلم ينه الله المسلمين عن برهم والإقساط إليهم.

وقسمٌ غير مسالم يقاتل المسلمين ويخرجهم من ديارهم ويظاهر على إخراجهم فنهى الله المسلمين عن موالاتهم؛ وفرق بين الإذن بالبر والقسط وبين النهي عن الموالاة والمودة؛ ويشهد لهذا التقسيم ما في الآية الأولى من قرائن، وهي عموم الوصف بالكفر وخصوص الوصف بإخراج الرسول وإياكم.

ومعلوم أن إخراج الرسول ض والمسلمين من ديارهم كان نتيجة لقتالهم وإذائهم فهذا القسم هو المعني بالنهي عن موالاته لموقفه المعادي لأن المعادة تنافي الموالاة؛ ولذا عقّب عليه بقوله تعالى: **وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**؛ فأَي ظلم بعد موالاة الفرد لأعداء أمته وأعداء الله ورسوله.

أما القسم العام وهم الذين كفروا بما جاءهم من الحق لكنهم لم يعادوا المسلمين في دينهم لا بقتال ولا بإخراج ولا بمعاونة غيرهم عليهم ولا ظاهروا على إخراجهم؛ فهؤلاء من جانب ليسوا محلاً للموالة لكفرهم وليس منهم ما يمنع برهم والإقساط إليهم.

وعلى هذا فإن الآية الثانية ليس فيها جديد بحث بعد البحث المتقدم في أول السورة وبقي البحث في الآية الأولى ومن جانبين:

الأول: بيان مَنْ المعني بها.

والثاني: بيان حكمها وهل هي محكمة أم نسخت؟

وقد اختلفت أقوال المفسرين في الأمرين ولأهمية هذا المبحث وحاجة الأمة إليه في كل وقت وأشد ما تكون في هذا العصر لقوة تشابك مصالح العالم وعمق تداخلها وترابط بعضه ببعض في جميع المجالات، وعدم انفكاك دولة عن أخرى مما يزيد من وجوب الاهتمام بهذا الموضوع، وإنني مستعين بالله في إيراد ما قيل فيها ثم مُقَدِّم ما يمكن أخذه من مجموع أقوال المفسرين وكلام الشيخ رحمة الله عليه:

القول الأول: إنها منسوخة، قال القرطبي عن أبي زيد: أنها كانت في أول الإسلام زمن المواقعة وترك الأمر بالقتال ثم نسخت، قيل بآية: **فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ** [التوبة: ٥]. قاله قتادة.

وقيل: كانت في أهل الصلح فلما زال: زال حكمها وانتهى العمل بها بعد فتح مكة. وقيل: هي من أصحاب العهد حتى ينتهي عهدهم أو ينبذ إليهم أي أنها كانت مؤقتة بوقت ومرتبطة بقوم.

وقيل: إنها كانت في العاجزين عن القتال من النساء والصبيان من المشركين. وقيل: إنها في ضَعْفَةِ الْمُؤْمِنِينَ عن الهجرة حينما كانت الهجرة واجبة فلم يستطيعوا.

وعلى كل هذه الأقوال تكون قد نسخت بفوات وقتها وذهاب من عني بها.

والقول الثاني: إنها مُحكمة قاله أيضا القرطبي ونقله عن أكثر أهل التأويل، ونقل من أدلتهم أنها نزلت في أم أسماء بنت أبي بكر ب جاءت إليها وهي لم تسلم بعد، وكان بعد الهجرة وجاءت لابنتها بهدايا فأبت أن تقبلها منها وأن تستقبلها حتى تستأذن رسول الله ض، فأذن لها وأمرها بصلتها، وعزاه للبخاري ومسلم.

وقال غيره: ذكره البخاري في تاريخه، وذكر عن الماوردي أن قدومها كان في وقت الهدنة؛ ومعلوم أن وقت الهدنة من القسم الأول الذي قيل إنه منسوخ أي بانتهائها؛ وعليه فالآية دائرة عند المفسرين بين الإحكام والنسخ.

وإذا رجعنا إلى سبب نزول السورة، وتقيدنا بصورة السبب نجد أولها نزل بعد انتهاء العهد بنقض المشركين إياه وعند تهيء المسلمين لفتح مكة، ومجيء أم أسماء وإن كان بعد الهدنة فهل كان النساء داخلات في العهد أم لا لعدم التصريح بذكرهن؟

وعليه، فلا دلالة في قصة أم أسماء على عدم النسخ ولا على إثباته؛ وإذا رجعنا إلى عموم اللفظ نجد الآية صريحة شاملة لكل من لم يناصر المسلمين العداء ولم يظهر سوءاً إليهم، وهي في الكفار أقرب منها في المسلمين لأن الإحسان إلى ضعة المسلمين معلوم بالضرورة الشرعية؛ وعليه فإن دعوى النسخ تحتاج إلى دليل قوي يقاوم صراحة هذا النص الشامل وتوفر شروط النسخ المعلومة في أصول التفسير؛ ويؤيد عدم النسخ ما نقله القرطبي عن أكثر أهل التأويل أنها مُحكمة؛ وكذلك كلام الشيخ رحمة الله تعالى عليه عند قوله تعالى: **إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً** [آل عمران: ٢٨]. بأن ذلك رخصة في حالة الخوف والضعف مع اشتراط سلامة الداخل في القلب؛ فإن مفهومه أنها مُحكمة وباق العمل بها عند اللزوم ومفهومه أن المؤمنين إذا كانوا في حالة قوة وعدم خوف وفي مأمن منهم وليس منهم قتال وهم في غاية من المسالمة؛ فلا مانع من برهم بالعدل والإقسط معهم، وهذا مما يرفع من شأن الإسلام والمسلمين، بل وفيه دعوة إلى الإسلام بحسن المعاملة وتأليف القلوب بالإحسان إلى من أحسن إليهم وعدم معاداة من لم يعادهم، ومما يدل لذلك من القرائن التي نوهنا عنها سابقاً ما جاء في التذييل لهذه الآية بقوله تعالى: **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** [المائدة: ٤٢]. فهذا ترشيح لما قدمنا كما قابل هذا بالتذييل على الآية الأخرى:

+ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [التوبة: ٢٣]. ففيه مقابلة بين العدل والظلم؛ فالعدل في الإحسان والقسط لمن يسالمك والظلم ممن يوالي من يعادي قومه.

ومما ينفي النسخ عدم التعارض بين هذا المعنى وبين آية السيف؛ لأن شرط النسخ التعارض وعدم إمكان الجمع ومعرفة التاريخ، والجمع هنا ممكن والتعارض منفي؛ وذلك لأن الأمر بالقتال لا يمنع الإحسان قبله كما أن المسلمين ما كانوا ليفاجئوا قوماً بقتال حتى يدعوهم إلى الإسلام، وهذا من الإحسان قطعاً ولأنهم قبلوا من أهل الكتاب الجزية وعاملوا أهل الذمة بكل إحسان وعدالة.

وقصة الطعينة في صحيح البخاري صاحبة المزادتين لم يقاتلها أو يأسروها أو يستبيحوا ماءها بل استاقوها بمائها لرسول الله ض، فأخذ من مزادتيها قليلاً ودعا فيه ورده ثم استقوا وقال لها: "اعلمي أن الله هو الذي سقانا، ولم تنقص من مزادتيك شيئاً"، وأكرموها وأحسنوا إليها وجمعوا لها طعاماً وأرسلوها في سبيلها فكانت تذكر ذلك وتدعو قومها للإسلام.

وقصة ثمامة لما جاء به أسيراً وربط في سارية المسجد وبعد أن أصبح عاجزاً عن القتال لم يمنعهم من الإحسان إليه فكان يُراح عليه كل يوم بحليب سبع نياق حتى فكَّ أسره فأسلم طواعية، وهكذا نص قوله تعالى: + وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٥٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ [الإنسان: ٨-٩]. ومعلوم أنه لم يكن ثمَّ أسير بيد المسلمين إلا من الكفار.

وفي سنة تسع وهي سنة الوفود فكان يقدم إلى المدينة المسلمون وغير المسلمين فيتلقون الجميع بالبر والإحسان كوفد نجران وغيرهم، وها هو ذا وفد تميم جاء يفاخر ويفاوض في أسارى له فيأذن لهم ض ويستمتع مفاخرتهم ويأمر من يرد عليهم من المسلمين وفي النهاية يسلمون ويجيزهم الرسول ض بالجوائز؛ وهذا أقوى دليل على عدم النسخ لأن وفداً يأتي متحدثاً مفاخرًا لكنه لم يقاتل ولم يظاهر على إخراجهم من ديارهم وجاء في أمر جار في عرف العرب فجاراهم فيه ض بعد أن أعلن لهم أنه ما بالمفاخرة

بعث ولكن ترفقاً بهم وإحساناً إليهم وتأليفاً لقلوبهم، وقد كان فأسلموا؛ وهذا ما تعطيه جميع الأقوال التي قدمناها.

وقد بحث إمام المفسرين الطبري هذه المسألة من نواحي النقل وأخيراً ختم بحثه بقوله ما نصه: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال عنى بذلك قوله تعالى: **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ** [المتحنة: ٨]. من جميع أصناف الملل والأديان: أن تبرؤهم وتصلوهم وتقسطوا إليهم إن الله عزَّ وجلَّ عمَّ بقوله: **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ** [المتحنة: ٨]. جميع من كان ذلك صفته فلم يخص به بعضاً دون بعض؛ ولا معنى لقول من قال: ذلك منسوخ؛ لأن بر المؤمنين من أهل الحرب ممن بينه وبينه قرابة نسب أو ممن لا قرابة بينه ولا نسب غير محرم ولا منهي عنه إذا لم يكن في ذلك دلالة له أو لأهل الحرب على عورة لأهل الإسلام أو تقوية لهم بكراع أو سلاح؛ وقد بينا صحة ما قلنا في ذلك الخبر الذي ذكرناه عن الزبير في قصة أسماء وأمها.

وقوله: **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**، يقول: إن الله يحب المنصفين الذين ينصفون الناس ويعطونهم الحق والعدل من أنفسهم فيبرون من برهم ويحسنون إلى من أحسن إليهم. انتهى منه.

وفي تفسير آيات الأحكام للشافعي رحمه الله مبحث هام نسوقه أيضاً بنصه لأهميته: قال الله عزَّ وجلَّ: **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ**، قال: يقال والله أعلم إن بعض المسلمين تأثر من صلة المشركين أحسب ذلك لما نزل فرض جهادهم وقطع الولاية بينهم وبينهم، ونزل: **لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ** [المجادلة: ٢٢]. فلما خافوا أن تكون المودة الصلة بالمال أنزل: **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ** إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ [٢٣]، **إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** [٢٤] [المتحنة: ٨-٩].

وقال الشافعي :: وكانت الصلة بالمال والبر والإقسطا ولين الكلام والمراسلة بحكم الله غير ما نُهوا عنه من الولاية لمن نُهوا عن ولايته مع المظاهرة على المسلمين، وذلك لأنه أباح بر من لم يظاهر عليهم من المشركين والإقسطا إليهم ولم يُحرم ذلك إلى من لم يظاهر عليهم بل ذكر الذين ظاهروا عليهم فنهاهم عن ولايتهم إذ كان الولاية غير البر والإقسطا؛ وكان النبي ض فادى بعض أسارى بدر، وقد كان أبو عزة الجمحي ممن منّ عليه، وقد كان معروفاً بعداوته والتأليب عليه بنفسه ولسانه، ومن بعد بدر على ثمامة بن أثال، وكان معروفاً بعداوته، وأمر بقتله ثم منّ عليه بعد أسره، وأسلم ثمامة وحبس الميرة عن أهل مكة فسألوا رسول الله ض أن يأذن له أن يميزهم فأذن له فمارهم.

وقال الله عزَّ وجلَّ: **وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينَ وَيَتِيمًا وَاسِيرًا** [الإنسان: ٨]. والأسرى يكونون ممن حاد الله ورسوله. اهـ منه.

وهذا الذي صوّبه ابن جرير وصحّحه الشافعي رحمه الله الذي تقتضيه روح التشريع الإسلامي؛ أما وجهة النظر التي وعدنا بتقديمها فهي أن المسلمين اليوم مشتركة مصالحهم بعضهم ببعض ومرتبطة بمجموع دول العالم من مشركين وأهل كتاب، ولا يمكن لأمة اليوم أن تعيش منعزلة عن المجموعة الدولية لتدخل المصالح وتشابكها ولاسيما في المجال الاقتصادي عصب الحياة اليوم من إنتاج أو تصنيع أو تسويق فعلى هذا تكون الآية مساعدة على جواز التعامل مع أولئك المسالمين ومبادلتهم مصلحة بمصلحة على أساس ما قاله ابن جرير وبينه الشافعي وذكره الشيخ رحمة الله عليه في حقيقة موقف المسلمين اليوم من الحضارة الغربية في عدة مناسبات من محاضراته ومن الأضواء نفسه، وبشرط ما قاله الشيخ رحمة الله تعالى عليه من سلامة الداخل أي عدم الميل بالقلب؛ ولو قيل بشرط آخر: وهو مع عدم وجود تلك المصلحة عند المسلمين أنفسهم أي أن العالم الإسلامي يتعاون أولاً مع بعضه؛ فإذا أعوزه أو بعض دوله حاجة عند غير المسلمين ممن لم يقاتلوهم ولم يظاهروا عدواً على قتالهم فلا مانع من التعاون مع تلك الدولة في ذلك ومما يؤيد كل ما تقدم عملياً معاملة النبي ض وخلفائه من بعده لليهود في خيبر.

فمما لا شك فيه أنهم داخلون أولا في قوله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ** [المتحنة: ١]. ومنصوص على عدم موالاتهم في قوله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ** [المائدة: ٥١]. ومع ذلك لما أخرجهم ض من المدينة وحاصرهم بعدها في خيبر وفتحها الله عليه وأصبحوا في قبضة يده فلم يكونوا بعد ذلك في موقف المقاتلين ولا مظاهرين على إخراج المسلمين من ديارهم عاملهم الرسول ض بالقسط فعاملهم على أرض خيبر ونخيلها وأبقاهم فيها على جزء من الثمرة كأجراء يعملون لحسابه وحساب المسلمين فلم يتخذهم عبيداً يُسخرهم فيها، وبقيت معاملتهم بالقسط كما جاء في قصة ابن رواحة ط لما ذهب يخرص عليهم وعرضوا عليه ما عرضوا من الرشوة ليخفف عنهم فقال لهم كلمته المشهورة: والله لأنتم أبغض الخلق إلي وجنتكم من عند أحب الخلق إلي، ولن يحملني بغضي لكم ولا حبي له أن أحيف عليكم؛ فإما أن تأخذوا بنصف ما قدرت وإما أن تكفوا أيديكم ولكم نصف ما قدرت، فقالوا له: بهذا قامت السماوات والأرض أي بالعدالة والقسط؛ وقد بقوا على ذلك نهاية زمنه ض، وخلافة الصديق وصدرًا من خلافة عمر حتى أجلاهم عنها.

ومثل ذلك المؤلفة قلوبهم أعطاهم ض بعد الفتح وأعطاهم الصديق حتى منعهم عمر ط.

وقد أطلنا الكلام في هذه المسألة لأهميتها ومسيب الحاجة إليها اليوم. انتهى

قلت: يتبين لنا مما سبق أن الموالاة المحرمة للكفار هي: مناصرئهم بالنفس والمال، ومصاحبتهم، ومصادقتهم، وإسرار المودة إليهم، وإفشاء أحوال المؤمنين الباطنة إليهم، ومعاونتهم على الإضرار بالمسلمين، وتقوية شوكتهم ضد المسلمين.

وأما التعامل معهم بالبر والقسط والإحسان والعدل وحسن الخلق: كل هذا لا يقتضي التولي ولا يستلزمه.

لكن قد يقول قائل: إن المعاملة بالبر والإحسان قد تختلط في الظاهر بالتودد والمصاحبة والمصادقة، فنقول: الفيصل في هذا هو عمل القلب؛ فمن كان قصده من هذا البر والإحسان هو التودد إليهم محبة لهم فهذا لا يجوز، وأما من كان قصده هو الامتثال للأمر

الشرعي الأمر بالبر والإقسط والعديل معهم دون التودد والمحبة؛ فإن هذا مأجور -إن شاء الله- على هذه النية غير مأزور.

P وعليه فإن موالة الكفار ومظاهرتهم قد تكون على إحدى ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: التولي في الدين، بأن يظهر الرضا بدينهم وعقيدتهم الباطلة، ويبطن البغض لدين الإسلام وللمسلمين؛ ومن ثمَّ يعاون الكُفَّار على الإضرار بالمسلمين ويدلهم على عورات المسلمين وينصرهم عليهم بنفسه وماله؛ فهذا بلا ريب كفرٌ أكبر، ولا يفعل هذا مؤمنٌ أبدًا بل هو منافق معلوم النفاق.

قال الشنقيطي في أضواء البيان (٩٩/٢) -بعد أن ذكر الآيات الناهية عن الموالة للكفار-: "ويفهم من ظواهر هذه الآيات أن من تولى الكُفَّار عمدًا اختيارًا رغبةً فيهم أنه كافر مثلهم ÷. اهـ

وقال الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله- في "الولاء والبراء في الإسلام" (ص ٩) في تعداد مظاهر الموالة للكفار:

"٤. إعانتهم ومناصرتهم على المسلمين ومدحهم والذب عنهم: وهذا من نواقض الإسلام وأسباب الردة -نعوذ بالله من ذلك- ÷. اهـ

الوجه الثاني: أن تكون الموالة لهم من أجل تحصيل مصلحة دنيوية من مال وجاه ونحوه، دون أن يبطن المحبة لهم والرضا بكفرهم، وهذا مثل صنيع حاطب؛ فهذه موالة محرمة لكن لا تصل إلى حد الكفر الأكبر.

قال الشيخ عبد المحسن بن ناصر آل عبيكان في "حكم موالة ومظاهرة الكُفَّار ÷ (ص ٥): "ولذا لم يذكر الفقهاء الموالة والمظاهرة من ضمن المكفرات في باب حكم المرتد، يتضح ذلك فيمن اطلع على كتاب الإقناع وشرحه والمغني وغيرهما.

ويلاحظ أن الله عزَّ وجلَّ نادى حاطبًا بلفظ الإيمان في قوله تعالى: +يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْآيَةَ، فدل على أنه لم يكفر بذلك العمل مع أنه تعالى قال: +تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَّةِ_، وقال سبحانه: +تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَّةِ_ ÷. اهـ

الوجه الثالث: أن تكون الموالاة لهم بسبب الخوف منهم بسبب ضعف في المسلمين، فهذا جائز بشرط أن يكون هذا التولي في الظاهر فقط دون الباطن؛ والدليل على جوازه: قوله تعالى: **+إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً_**.

P قال ابن العربي في "أحكام القرآن" (٣٥١/١): "فيه قولان:

أحدهما: إلا أن تخافوا منهم فإن خفتم منهم فساعدوهم ووالوهم وقولوا ما يصرف عنكم من شرهم وأذاهم بظاهر منكم لا باعتقاد؛ يبين ذلك قوله تعالى: **+إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ_** [النحل: ١٠٦].

الثاني: أن المراد به إلا أن يكون بينكم وبينه قرابة فصلوها بالعطية.... وهذا وإن كان جائزاً في الدين فليس بقوي في معنى الآية وإنما فائدتها ما تقدم في القول الأول والله أعلم. اهـ

وقال القرطبي في تفسيره (٥٧/٤): "وقيل أن المؤمن إذا كان قائماً بين الكفار فله أن يداريهم باللسان إذا كان خائفاً على نفسه وقلبه مطمئن بالإيمان، والتقية لا تحل إلا مع خوف القتل أو القطع أو الإيذاء العظيم. اهـ

وقال ابن كثير في تفسيره (٣٥٨/١): "أي إلا من خاف في بعض البلدان والأوقات من شرهم، فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته، كما قال البخاري عن أبي الدرداء: إنه قال: "إنا لنكشر في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم. اهـ

وقال الواحدي في تفسيره (٢٠٦/١): "أي تقية هذا في المؤمن إذا كان في قوم كفار وخافهم على ماله ونفسه، فله أن يخالفهم ويداريهم باللسان وقلبه مطمئن بالإيمان دفعاً عن نفسه؛ قال ابن عباس: يريد مداراة ظاهرة. اهـ

وقال ابن القيم في "بدائع الفوائد" (٦٩/٣): "معلوم أن التقية ليست بموالاة، ولكن لما نهاهم عن موالاة الكفار اقتضى ذلك معاداتهم والبراءة منهم ومهاجرتهم بالعدوان في كل حال، إلا إذا خافوا من شرهم فأباح لهم التقية، وليست التقية موالاة لهم. اهـ

وقال الشوكاني في فتح القدير (٣٣١/١): "وفي ذلك دليل على جواز الموالاة لهم مع الخوف منهم ولكنها تكون ظاهراً لا باطناً وخالف في ذلك قوم من السلف فقالوا: لا تقية بعد أن أعز الله الإسلام. اهـ

وقال الشنقيطي في أضواء البيان (٩٩/٢): "فهذه الآية الكريمة فيها بيان لكل الآيات القاضية بمنع موالاة الكفار مطلقاً وإيضاح بأن محل ذلك في حالة الاختيار وأما عند الخوف والتقية، فيرخص في موالاتهم بقدر المداراة التي يكتفي بها شرهم؛ ويُشترط في ذلك سلامة الباطن من تلك الموالاة:

ومن يأتي الأمور على فليس كمثل آتيها اختيار

وقال السعدي في تفسيره (١٢٧/١): "أي إلا أن تخافوا على أنفسكم في إبداء العداوة للكافرين فلکم في هذه الحال الرخصة في المسالمة والمهادنة لا في التولي الذي هو محبة القلب الذي تتبعه النصره. اهـ

قلت: وقد ادعى البعض أن هذه الآية منسوخة بآية السيف، وهذا مردود وليس عليه دليل كما قال ابن الجوزي في نواسخ القرآن (١٠٤): "قد نسب قوم إلى أن المراد بالآية اتقاء المشركين أن يوقعوا فتنة أو ما يوجب القتل والفرقة ثم نسخ ذلك بآية السيف، وليس هذا بشيء وإنما المراد من الآية: جواز اتقائهم إذا أكرهوا المؤمن على الكفر بالقول الذي لا يعتقده، وهذا الحكم باقٍ غير منسوخ وهو المراد بقوله تعالى: +إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ [النحل: ١٠٦]÷. اهـ

قلت: وكذلك يجوز التعامل مع المشركين والكافرين بالبيع والشراء والرهن، ونحوها من المعاملات؛ والعمدة في إثبات هذا الجواز هو ما أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٩٦) قال: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ لَمْ تَقُلْ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ضَ مِنْ يَهُودِي طَعَامًا بِنَسِيئَةٍ وَرَهْنَهُ دَرْعَهُ.

قال الحافظ في "الفتح" (١٤١/٥): "وفي الحديث جواز معاملة الكفار فيما لم يتحقق تحريم عين المتعامل فيه؛ وعدم الاعتبار بفساد معتقدتهم ومعاملاتهم فيما بينهم؛ واستتبط منه جواز معاملة من أكثر ماله حرام؛ وفيه جواز بيع السلاح ورهنه وإجارته وغير ذلك من الكافر ما لم يكن حربياً وفيه ثبوت أملاك أهل الذمة في أيديهم. اهـ

وقال بدر الدين العيني في "عمدة القاري" (١٨٣/١١): "وفيه جواز معاملة اليهود وإن كانوا يأكلون أموال الربا كما أخبر الله عنهم ولكن مبايعتهم وأكل طعامهم مأذون لنا فيه بإباحة الله وقد ساقاهم النبي ض على خير". اهـ

وجاء في الموسوعة الفقهية (١٤٧/٧): "\$التعامل مع أهل الكتاب جائز، فقد ثبت عن النبي ض: أنه اشترى من يهودي سلعة إلى الميسرة#، وثبت عنه ض: أنه اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل ورهنه درعه#، ففيه دليل على جواز معاملتهم، وثبت عنه أنه \$زارعهم وساقاهم#، وثبت عنه أنه: \$أكل من طعامهم# وهناك وقائع كثيرة غير ما ذكر، وهناك تفصيلات في مشاركتهم يرجع إليها في مواضعها#". اهـ

قلت: ولذلك فإن الدعوة إلى مقاطعة منتجات الدول الكافرة، تعتبر تحريماً لما أحل الله بلا دليل، إلا أن يأمر الحاكم أو الإمام المسلم بالمقاطعة لمصلحة معينة هو يراها ففي هذه الحالة تجب طاعته؛ أما هذه المقاطعة الفردية لا تسمن ولا تغني من جوع، وقد يتضرر المسلمون بهذه المقاطعة أكثر من الكافرين؛ وقد تقدّم نقل فتاوى العلماء في حكم هذه المقاطعة.

والشاهد في هذا الباب أن البيع والشراء مع الكافرين لا يعبر في حد ذاته عن موالة لهم أو براءة منهم؛ وإلا لو كان الأمر هكذا لاعتُبر النبي ض موالٍ لليهود لرهنه درعه عند يهودي؛ ولأكله من طعامهم، وتعامله معهم بالمساقاة، رغم أن الحرب كانت دائرة بينه وبينهم؛ وحاشاه ض من ذلك.

وقد ادعى الحزبيون أنهم هم الذين قاموا بالبراء من الكافرين بمقاطعة بضائعهم، وأنهم هم أصحاب العقيدة الصحيحة في الولاء والبراء، واتهموا السلفيين بأنهم لم يحرروا ولاءهم وبراءهم، واتهموهم بمصانعة الكافرين ومداهنتهم.

P والرد على هذه الفرية من شقين:

الشق الأول: ما تقدم نقله عن طائفة من علماء السلف السابقين والمعاصرين، مما يبين أنهم على صراط واحد، هو صراط الشرع القويم في شأن الولاء والبراء، وأنهم سائرون على هدي آيات الكتاب وصحيح السنة، بلا تقصير ولا غلو.

الشق الثاني: أن حال الحزبيين، هو حال من رمتي بدائها وانسلت، حيث إن تصريحات منظريهم وخطبائهم تدل على أنهم أصحاب عقيدة مشوشة في شأن الولاء والبراء هي في منأى عن منهج السلف الصالح، وإن ادَّعوا هم خلاف ذلك؛ فهم ما بين مقصرين ومغالين؛ وبمعنى أوضح: هم يركبون موجة السياسة، فأحياناً يتفوهون بعبارات المودة والمحبة للكافرين من أجل أن يجذبوا أصواتهم لانتخاب فلان أو إعلان من مرشحهم؛ وأحياناً أخرى يتفوهون بعبارات الإنكار الشديدة على علماء السنة إذا هم أفتوا بجواز عقد هدنة مع دولة كافرة مثل دولة اليهود، أو جواز الاستعانة بالمشاركين في درء شر عن المسلمين، أو جواز إجراء صفقات البيع والشراء معهم؛ مُتهمين هؤلاء العلماء بالعمالة للكافرين، وبعضهم قد يكفّر العلماء؛ وهذا بلا ريب غلو وتعصّب ذميم.

وسوف نسوق في هذه العجالة بعض أقوال الحزبيين التي تدل على مخالفتهم لنصوص الكتاب والسنة ومنهج السلف في شأن الولاء والبراء؛ وأنهم هو الأولى بما اتهموا به السلفيين، حيث إن تصريحاتهم وكتبهم تطفح بعبارات الموالاتة الصريحة لليهود والنصارى؛ بل هم حاملو دعوة التقريب بين الإسلام واليهودية والنصرانية، كما سنرى في الفقرات التالية.

قال حسن البنا -في خطبة ألقاها أمام لجنة أمريكية بريطانية-: "والناحية التي سأحدث عنها نقطة بسيطة من الوجهة الدينية لأن هذه النقطة قد لا تكون مفهومة في العالم الغربي، ولهذا فإني أحب أن أوضحها باختصار؛ فأقرر أن خصومتنا لليهود ليست دينية

لأن القرآن الكريم حضاً على مصافاتهم ومصادقتهم؛ والإسلام شريعة إنسانية قبل أن يكون شريعة قومية... ÷ (١) اهـ

قلت: لما سئل سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله عن هذه المقولة أجاب: "هذه مقالة باطلة خبيثة؛ اليهود من أعدى الناس للمؤمنين مع الكفار كما قال تعالى: =لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا+ [المائدة: ٨٢]، فاليهود والوثنيون هم أشد الناس عداوة للمؤمنين؛ وهذه المقالة مقالة خاطئة ظالمة قبيحة منكرة ÷ (٢).

P وكذلك سئل الشيخ الفوزان عن هذه المقولة فقال: "هذا الكلام فيه خلط وتضليل؛ اليهود كفار؛ وقد كفرهم الله تعالى ولعنهم، وكفرهم رسول الله ض ولعنهم؛ قال تعالى: =لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ+ [المائدة: ٧٨]، وقال ض: "لعنة الله على اليهود والنصارى ÷.

وقال تعالى: =إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ+ [البينة: ٦].

وقال تعالى: =يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ+ [المائدة: ٥١].

فعداوتنا لهم دينية، ولا يجوز لنا مصادقتهم، ولا محبتهم؛ لأن القرآن نهانا عن ذلك كما في الآية التي سبق ذكرها ÷ (٣) اهـ

قلت: وتلميذ البنا النجيب: يوسف القرضاوي قد استوعب هذا الدرس منه استيعاباً كاملاً؛ وصارت الدعوة إلى التقارب مع اليهود والنصارى، وإذابة الخصومات بينهم وبين المسلمين تمثل عصباً رئيساً في دعوته؛ وإليك طائفة من أقواله التي تثبت هذا بجلاء:

قال القرضاوي في كتابه الحلال والحرام (ص ٤٧): "وقد شرعت لنا موادتهم -أي أهل الكتاب- بمواكلتهم ومعاهدتهم وحسن معاشرتهم ÷.

(1) قافلة الإخوان للسياسي (١/٣١)، "والإخوان المسلمين: أحداث صنعت التاريخ ÷ لمحمود عبد الحليم (١/٤٠٩).

(2) "العواصم من القواصم ÷ للعلامة ربيع بن هادي حفظه الله (ص ٦٥).

(3) الأجوبة المفيدة (ص ٢٠).

وقال في (ص ٣٢٧): "فالقرآن لا يناديهم إلا بـ+أهل الكتاب_ و+يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ_ [النساء: ٤٧]. يشير بهذا -أي القرآن- إلى أنهم في الأصل أهل دين سماوي، فبينهم وبين المسلمين رحم وقربى، تتمثل في أصول الدين الواحد الذي بعث الله أنبياءه جميعاً÷. ثم قال: "إذا جادل المسلمون أهل الكتاب فليجتنبوا المراء الذي يوغر الصدور ويثير العدوان: +وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ_ [العنكبوت: ٤٦]÷.

ثم قال في (ص ٣٢٨): "هذا في أهل الكتاب عامة، أما النصارى منهم خاصة، فقد وضعهم القرآن موضع قريباً من قلوب المسلمين +وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَّيْنَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ_ [المائدة: ٨٢]÷. اهـ

قلت: هكذا يخلط القرضاوي بين المودة لأهل الكتاب من اليهود والنصارى المنهي عنها والتي تقتضي الموالاة المحرمة، وبين البر والإحسان إليهم؛ وهذا إن دلَّ فإنما يدل على أحد أمرين لا ثالث لهما:

الأول: جهل القرضاوي بكلام أهل العلم في التفرقة ما بين الأمرين، وهذا بلا ريب جهل مركب حيث إنه خاض في مسألة خطيرة كهذه دون أن يدرس كلام المفسرين وأهل العلم فيها.

الثاني: علمه بالتفرقة؛ إلا أن سياسة الإخوان المسلمين اقتضت أن يتكلم بهذا الخطأ، حفظاً لسياسة الحزب وكسباً لمزيد من الأتباع من النصارى والأقباط.

قلت: بل لقد وصل الأمر بالقرضاوي إلى منحدر خطير في شأن الولاء والبراء، وهو أنه صار يعتبر النصارى إخوة للمسلمين، وأثبت لهم الإيمان لكن من وجه آخر يختلف عن إيمان المسلمين؛ وكل هذا عبث وتلبيس وتشويش لا يصدر من عالم رباني درس نصوص الكتاب والسنة وآثار الصحابة.

فقال القرضاوي: "فكل القضايا بيننا مشتركة فنحن أبناء وطن واحد، مصيرنا واحد، أمتنا واحدة، أنا أقول عنهم إخواننا المسيحيين، البعض ينكر علي هذا كيف أقول إخواننا المسيحيين؟ (إنما المؤمنون أخوة) نعم نحن مؤمنون وهم مؤمنون بوجه آخر ÷^(١). بل لقد وصل حدُّ التهاون والتساهل عند القرضاوي إلى أن يعني موت واحد من مفكري النصارى متأسفاً على فقد الأمة له! وألبسه وسام الإسلام الثقافي فقال: "إنه كان مسلماً بثقافته وعيشه في قضايا أمته ÷، ثم دعا الله أن يعوض الأمة عنه خيراً! فلا ندري ما هي الأمة التي يقصدها القرضاوي؟ هل هي أمة النصارى أم أمة المسلمين أم أمة الوطنيين؟!

قال القرضاوي في هذا النعي المخزي: "فقد ودعت الأمة فعلاً هذا الرجل الكاتب المفكر الذي عاش لأمته ولقضيته رغم بعده عنها من الناحية المكانية، فقد كان يعيش في أميركا بجسمه، ولكن عقله وقلبه وفكره ووجدانه كان مع أمته، إدوارد سعيد الحقيقة رجل كان مخلصاً لقضيته، وكتبه التي كتبها ومنها كتابه الفذ عن الاستشراق الحقيقة الذي حلل فيه الاستشراق وأهدافه ودوافعه ومضامينه يعني كان بهذا سباً في هذه الناحية، ومواقفه مع القضية الفلسطينية يعني مواقف لا ينبغي أن ننسى، وينبغي أن نعطي كل ذي حق حقه، خصوصاً نحن نعتبر يعني أهل الكتاب يعني لهم صفة خاصة عندنا نحن المسلمين، وخصوصاً النصارى أو المسيحيين منهم = لَنَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى + [المائدة: ٨٢]. وخصوصاً العرب منهم، يعني إحنا بنعتبر المسيحيين العرب مسلمين بالثقافة والحضارة، وكان هنا منذ سنوات يعني يمكن حوالي عشرين سنة أو كذا، كان هنا الدكتور لويس عوض له ندوة مع الدكتور عبد القادر القط هنا في قطر، وكان الذي يُقدَّم الندوة هو الأديب المعروف الأستاذ الطيب صالح، وبعد الندوة يعني طلب مني أن أعلق على الندوة، فأنا يعني قلت يعني للويس عوض رغم يعني مواقفه المعروفة، قلت: إن المسيحيين في بلادنا هم مسلمون بثقافتهم وحضارتهم وإن لم يكونوا مسلمين بالديانة والعقيدة، مسلمون بالثقافة والحضارة، هذا عبّر عنه المسيحي المصري المعروف

(1) ولما سئل العودة عن هذه المقولة أجاب: لعل القرضاوي يقصد إخوة الطين، ونسي أن القرضاوي صرّح بما يناقض هذا الفهم؛ فانظر إلى هذه التخريجات الفاسدة القائمة على: "انصر شيخك وإن كان على الباطل ÷.

الزعيم مكرم عبيد، قال: أنا نصراني ديناً، مسلم وطناً، يعني هو وجوده في وطن الإسلام ودار الإسلام جعله مسلماً، ودا اللي بنسميه إسلامي الثقافة والحضارة، وكثيراً ما تقرأ لكتّاب مسيحيين ولمفكرين مسيحيين ولشعراء وأدباء مسيحيين كلاماً في مدح الإسلام ومدح محمد -عليه الصّلاة والسّلام- يمكن أكثر حماساً من بعض المسلمين، كان من هؤلاء الأستاذ فارس الخوري الذي كان رئيساً لوزراء سوريا، كان من.. من أكثر الناس حماساً للشرعية الإسلامية، ولتطبيق الشريعة الإسلامية، ولهذا يعني نحن نقول: إن إدوارد سعيد لم يكن مسلماً بعقيدته وديانته، ولكنه كان مسلماً بثقافته وحضارته وعيشه في قضايا أمته، ونسأل الله أن يعوّض الأمة عنه خيراً^(١). اهـ وهذا الكلام كفري فهل لا يزال عليه؟!^(٢).

قلت: وفي "أحكام أهل الملل من الجامع لمسائل الإمام أحمد÷ للخلال (ص ٥-٦. الكتب العلمية): قال الخلال: أخبرنا المروزي قال: سألت أبا عبد الله عن اليهود والنصارى من أمة محمد ج هم؟ فغضب غضباً شديداً وقال: هذه مسألة قدرة لا يتكلم فيها، قلت: فأنكر على من قال ذا، وفي رواية تالية: قال: يقول هذا مسلم؟! أو كما قال.

وفي (ص ٦): أخبرني مُحَمَّد بن أبي هارون، ومحمد بن جعفر: أن أبا الحارث حدثهم -ولفظ بعضهم في بعض- قال: سألت أبا عبد الله عن اليهود والنصارى من أمة محمد ج هم أم لا؟ فإن قوماً قد اختلفوا فيهم؛ فقال: أي شيء هذا؟! مُنْكَرًا للمسألة في غضب، قلت: إن ها هنا من يقول هذا، قال: دعنا؛ وتغير لونه، قلت: نرد عليهم؟ ننكر عليهم ما يقولون؟ قال: نعم شديد الرد والإنكار.

وإليك أخي المسلم تلك الطامة والتي هي ثلاثة الأثافي، فقد قام القرضاوي بنعي طاغوت الأمة النصرانية في زماننا المعاصر -بابا الفاتيكان الهالك-، فقال^(٣):

"ونحن اليوم..... نتحدث عن علم ولكن ليس من أعلام المسلمين ولكنه علم أعلام المسيحية، وهو الحبر الأعظم البابا يوحنا بولس الثاني بابا الفاتيكان والكنيسة الكاثوليكية،

(١) برنامج الشريعة والحياة.

(٢) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "وقد أوقعه في هذا الضلال: اتباعه لمنهج الموازنات÷.

(٣) المرجع: موقع قناة الجزيرة، برنامج الشريعة والحياة، الحلقة بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٣، وهي مسجلة.

وأعظم رجل يشار إليه بالبنان في الديانة المسيحية، لقد توفي بالأمس وتناقلت الدنيا خبر هذه الوفاة ومن حقنا -أو من واجبنا- أن نقدّم العزاء إلى الأمة المسيحية وإلى أحبار المسيحية في الفاتيكان، وفي غير الفاتيكان وبعضهم أصدقاء لنا لقيناهم في أكثر من مؤتمر وأكثر من ندوة وأكثر من حوار، نقدم لهؤلاء العزاء في وفاة هذا الحبر الأعظم الذي يختاره المسيحيون عادة اختياراً حُرّاً؛ نحن المسلمين نحلم بمثل هذا أن يستطيع علماء الأمة أن يختاروا شيخهم الأكبر أو إمامهم الأكبر اختياراً حُرّاً، وليس بتعيين دولة من الدول أو حكومة من الحكومات، نقدم عزاءنا في هذا البابا الذي كان له مواقف تذكر وتشكر له؛ ربما يعني بعض المسلمين يقول: إنه لم يعتذر عن الحروب الصليبية، وما جري فيها من مآسي للمسلمين، كما اعتذر لليهود وبعضهم يأخذ عليه بعض أشياء، ولكن مواقف الرجل العامة وإخلاصه في نشر دينه ونشاطه حتى رغم شيخوخته وكبر سنه، فقد طاف العالم كله وزار بلاد ومنها بلاد المسلمين نفسها، فكان مُخلصاً لدينه وناشطاً من أعظم النشاطات في نشر دعوته والإيمان برسالته وكان له مواقف سياسية يعني تُسجل له في حسناته مثل موقفه ضد الحروب بصفة عامة، فكان الرجل رجل سلام وداعية سلام ووقف ضد الحرب على العراق، ووقف أيضاً ضد الجدار العازل في الأرض الفلسطينية وأدان اليهود في ذلك وله مواقف مثل هذه يعني تذكر فتشكر.

لا نستطيع إلا أن ندعو الله تعالى أن يرحمه ويثيبه بقدر ما قدّم من خير للإنسانية، وما خلف من عمل صالح أو أثر طيب، ونقدم عزاءنا للمسيحيين في أنحاء العالم، ولأصدقائنا في روما وأصدقائنا في جمعية سانت تيديو في روما، ونسأل الله أن يعوّض الأمة المسيحية فيه خيراً^(١). اهـ

(1) وهذه حماس الإخوانية الزائغة تعضد القرضاوي وتقدّم صيغة عزاء مقاربة لما قاله القرضاوي، وقد نشر المركز الفلسطيني للإعلام على موقعه بالإنترنت هذا العزاء بتاريخ ٢٤ صفر ١٤٢٦، ٣ إبريل ٢٠٠٥، وهذه صيغة العزاء: "تتقدم حركة المقاومة الإسلامية -حماس- إلى المسيحيين من أبناء شعبنا الفلسطيني وأمتنا العربية، وعموم أتباع الكنيسة الكاثوليكية في العالم، بخالص التعازي في وفاة البابا يوحنا بولس الثاني، عن عمر يناهز ٨٤ عاماً قضى ما يقرب من ثلثها رأساً للكنيسة، وقدّم فيها الكثير من المواقف المتميزة، ودافع فيها عن كثير من حقوق الشعوب المظلومة.

إننا في حركة المقاومة الإسلامية (حماس) إذ نتقدم بهذه التعزية فإننا نأمل أن يظل موقف الكنيسة الكاثوليكية إلى جانب شعبنا وقضيتنا، وأن تركز جهودها في توجيه أتباعها للدفاع عن حقوق شعبنا الفلسطيني في مواجهة العدوان

قلت: وإنني لأستغفر الله من نقل مثل هذا الممالئة الصريحة والمداهنة الخبيثة لأعلام الكفر، وقد يقول قائل: أليس تقديم العزاء في موتى الكفار جائزاً؟! والجواب: قال ابن قدامة في المغني (٢١٢/٢): "وتوقف أحمد رحمه الله عن تعزية أهل الدمة، وهي تخرج على عيادتهم، وفيها روايتان: إحداهما: لا نعودهم، فذلك لا نعزيهم؛ لقول النبي ج: "لا تبدءوهم بالسلام÷، وهذا في معناه. والثانية: نعودهم؛ لأن النبي ج أتى غلاماً من اليهود كان مرض يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: "أسلم÷؛ فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه، فقال له: أطع أبا القاسم؛ فأسلم، فقام النبي ج وهو يقول: "الحمد لله الذي أنقذه بي من النار÷. رواه البخاري. فعلى هذا نعزيهم فنقول في تعزيتهم بمسلم: أحسن الله عزاءك، وغفر لميتك؛ وعن كافر: أخلف الله عليك، ولا نقص عددك؛ ويقصد زيادة عددهم لتكثر جزيبتهم÷. اهـ. وقال منصور البهوتي في "دقائق أولي النهى÷ (٣٨١/١): "وتحرم تعزية كافر، وهي التسلية والحث على الصبر، والدعاء للميت والمصاب÷، وقال في كشف القناع عن متن الإقناع (١٦١/٢): "وفي تعزيتة -أي المسلم بكافر-: "أعظم الله أجرك وأحسن عزاءك÷، ويمسك عن الدعاء للميت؛ لأن الدعاء والاستغفار له منهي عنه. (وتحرم تعزية الكافر) سواء كان الميت مسلماً أو كافراً لأن فيها تعظيماً للكافر كبدايته بالسلام÷. اهـ.

وقال العلامة الألباني في حاشية (ص ١٦٩) من "أحكام الجنائز÷ تعليقاً على حديث موت أبي طالب: "ومن الملاحظ في هذا الحديث أن النبي ج لم يُعزَّ علماً بوفاة أبيه المشرك؛ فلعله يصلح دليلاً لعدم شرعية تعزية المسلم بوفاة قريبه الكافر؛ فهو من باب أولى دليل على عدم جواز تعزية الكفار بأمواتهم أصلاً÷. اهـ.

قلت: هكذا نرى أن مسألة تعزية المسلم في موت كافر، لا خلاف في جوازها، أما تعزية الكافر في كافر، أو في مسلم هي التي يظهر فيها الخلاف. وبغض النظر عن الراجح، فإن إنكارنا على القرضاوي هنا ليس لمجرد التعزية في موت كافر، بل الإنكار على أمور أطم وأعظم ألا وهي:

أولاً: مدحه وثنائوه العالي على نشاط هذا الهالك في الدعوة إلى هذه الملة الكافرة - النصرانية-، ومدحه على إيمانه بها، وإشادته به لطوافه البلاد -ومنها بلاد الإسلام- لنشر الكفر فيها، وقد حذرنا الله سبحانه من مDAHنة الكفَّار، فقال تعالى: +وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ [القلم: ٩]. وكلامه هذا أيضاً من إلقاء المودة إلى الكفَّار، وقد نهانا الله سبحانه عن هذا في قوله تعالى: +تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ [الممتحنة: ١]. ثانياً: تميع الكفر بصورة مزرية حيث إنه لم يأخذ على هذا الباب إلا عدم اعتذاره عن الحروب الصليبية فحسب، وقال إن البعض يأخذ عليه أشياء أخرى أيضاً لم يذكرها لنا، وكأن الشريك بالله العظيم ونسبة الزوجة والولد إليه ليست من أهم الأشياء التي كان يجب ذكرها فيما يؤخذ على هذا الرجل!! فلم يؤرق بال القرضاوي إلا مواقف الرجل السياسية أم مواقفه الاعتقادية فلا تشغل بال القرضاوي!!

ثالثاً: دعاؤه له بالرحمة، وأن يثيبه الله تعالى، والله عز وجل يقول: +مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ [النساء: ١٠٧] وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ [البقرة: ١١٣-١١٤] (١).

(1) وهذا محسن العواجي -صنو القرضاوي- كتب مقالاً كما في (ملحق الرسالة) بجريدة المدينة الجمعة ٢٩ صفر ١٤٢٦هـ الموافق ٨ إبريل ٢٠٠٥م بعنوان: "ديننا يحترم النفس البشرية، وللبابا مواقف إيجابية عديدة، وهو أفضل للأمة من غيره÷.

قال العواجي: "فيما يخص حادث البابا نفسه فإننا ننظر إليه من زاويتين: ... -الثانية منهما-: فيما يخص ديانة البابا، وديننا نحن المسلمين، فله دينه ولنا ديننا، فالله يحكم بيننا بالحق وهو خير الحاكمين÷. اهـ

قال جمال فريحان الحارثي في ردّه على هذا المقال الباطل:

"... قال عز جل: +وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ [آل عمران: ٨٥]. فالله سبحانه لا يرضى غير الإسلام، ولا يقبل غيره ديناً من البشرية جمعاء، وأن من لم يعتنق الدين الإسلامي، و يتبع شريعة نبينا محمد ج، ويؤمن به؛ فليس بمسلم أبته، ولا يدخل الجنة، ومأواه النار.

قال تعالى: +لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿١٣٦﴾ [المائدة: ٧٢].

فكيف يا "دكتور محسن" تطلق على نصرانية البابا "دين"، وتترك له الحرية في اعتناقها؛ بقولك: (فله دينه)؟ من غير أن تبين أن الله لا يقبل من أحد؛ إلا الدين الإسلامي، ومن غير أن تبين أن جميع الشرائع والملل منسوخة بشريعة محمد ج خاتم الأنبياء والرسل، ورسالته خاتم الرسالات.

أهو اعتراف منك بالنصرانية؟! أم مجاملة للكنيسة؟!

أم تأمل أن تُسود صفحات جرائدهم ومجلاتهم بقولك هذا، وغيره؟

أم أنك تريد أن تُظهر مخالفتك لدعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب التي وصفتها في الحوار الذي أجرته معك "قناة الجزيرة القطرية" يوم الأحد ١٤٢٤/٩/١٤ هـ الموافق ٢٠٠٣/١١/٩ م في برنامج "بلا حدود"، بأن دعوة الإمام محمد -رحمه الله- بقولك: "الجانب السلبي لها.. الجانب السلبي هو التعطش للتكفير، والتعطش أيضاً لقتال من يكفرون..، حتى تُري العالم أنك رجل السلام والإنسانية -على حساب الدين، والولاء و البراء- وغيرك ممن يخالفك في المنهج والطرح؛ هم أصحاب تشدد وتعصب!! رمتني بدائها وانسلت!!

وقديماً قيل: حب الظهور يقصم الظهور.

قال العواجي في مقدمة مقاله المشار إليه في (الرسالة): "إن ديننا العظيم يحترم النفس البشرية من حيث المبدأ، بدليل أن النبي ج لما مرت به جنازة قام لها احتراماً، فقيل: إنه يهودي يا رسول الله، فقال: "ليست نفساً؟"÷ هذا الموقف الإنساني العظيم من أفضل البشر في حق جنازة يهودي فكيف بمن ذكر القرآن أنهم أقرب مودة للذين آمنوا وهم النصارى÷.

أقول: في هذا الكلام تملق واضح، و تغرير، وهو يوهم القارئ البسيط؛ أن النبي ج قام احتراماً لجنازة اليهودي.

فهذا مردود عليك؛ يا دكتور محسن، لأن العلة في الحديث ليست احترام اليهودي، ومن أين لك علة احترام اليهودي؛ التي أدرجتها في سياق كلامك؛ بقولك: "احتراماً؟!" وكأنها من أصل الحديث.

وحتى لا يغتر بكلامك هذا بعض طلبة العلم ممن لم يطلع على الحديث، أو بعض أتباعك، بله عامة الناس، الذين ليس لهم في العير ولا في النفير، أقول رداً على استشهادك بهذا الحديث من وجهين:

الوجه الأول: هناك ثلاث علل، جاءت بها الأحاديث في هذا الباب:

قال شمس الدين ابن القيم في "تهذيب السنن" (٣١٣/٤):

"إحداها: قوله ج: "إن الموت فزع÷، ذكره مسلم في حديث جابر وقال: "إن الموت فزع فإذا رأيتم الجنازة فقوموا÷.

الثانية: أنه قام للملائكة كما روى النسائي عن أنس أن جنازة مرت برسول الله ج فقام، فقيل: إنها جنازة يهودي، فقال: "إنما قمنا للملائكة÷.

الثالثة: التعليل بكونها (نفساً)، وهذا في الصحيحين من حديث قيس بن سعد وسهل بن حنيف قالوا: إن رسول الله ج مرت به جنازة فقام، فقيل: إنه يهودي فقال: "ليست نفساً؟!"÷ فهذه هي العلة الثابتة عنه ج÷ انتهى

الوجه الثاني: أن هذا القيام الذي استشهدت به يا أخ محسن؛ على احترام النفس البشرية النصرانية؛ منسوخاً.

فعن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ أنه قال: رأني نافع بن جببر ونحن في جنازة قائماً؛ وقد جلس ينتظر أن توضع الجنازة، فقال لي: ما يقيمك، فقلت: أنتظر أن توضع الجنازة، لما يحدث أبو سعيد الخدري، فقال: نافع فإن مسعود بن الحكم حدثني عن علي بن أبي طالب أنه قال: (قام رسول الله ج ثم قعد).

أخرجه مسلم (٩٦٢)، ويؤب له بقوله: "باب نسخ القيام للجنازة÷.

وفي لفظ أبي داود: أن النبي ج: "قام في الجنائز، ثم قعد بعدد". السنن ÷ (٣١٧٥)، ونحوه أخرجه ابن ماجه في "سننه ÷ (١٥٤٤)، وصححه الألباني في "تصحيحه سننهما ÷، وأورده ابن شاهين في كتابه "ناسخ الحديث و منسوخه ÷ (٣٤٥).

وأخرج أحمد في "المسند ÷ (٨٢/١) بلفظ: "كان رسول الله ج أمرنا بالقيام في الجنازة، ثم جلس بعد ذلك، وأمرنا بالجلوس ÷، و الطحاوي في "شرح معاني الآثار ÷ (٤٨٨/١) ولفظه: عن الحكم بن مسعود الزرقى قال: "شهدت جنازة بالعراق فرأيت رجالاً قياماً ينتظرون أن توضع، ورأيت علي بن أبي طالب ط يشير إليهم؛ أن اجلسوا فإن النبي ج قد أمرنا بالجلوس بعد القيام ÷. وقال الألباني في "إرواء الغليل ÷ (١٩٢/٣): "وإسناده جيد ÷.

ومن طريق أبي معمر عند النسائي في "المجتبى" (١٩٢٣) قال: "كنا عند علي، فمرت به جنازة؛ فقاموا لها، فقال علي: ما هذا؟ قالوا: أمر أبي موسى، فقال: إنما قام رسول الله ج لجنازة يهودية ولم يعد بعد ذلك ÷، وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٩١٩)، وقال الألباني في "الإرواء ÷ (١٩٣/٣): أخرجه النسائي، وابن أبي شيبة "بسنن صحيح ÷، وصححه أيضاً في "صحيح سنن النسائي ÷ (١٨١٥).

وقال الألباني في "التعليقات الرضية ÷ (٤٦٣/١):

"قال القاضي عياض: "ذهب جمع من السلف إلى أن الأمر بالقيام منسوخ بحديث علي هذا ÷.

قلت -الفاصل الألباني-: بل هو منسوخ أيضاً بما أخرجه الطحاوي من طريق إسماعيل بن مسعود بن الحكم الزرقى عن أبيه قال شهدت جنازة بالعراق فرأيت رجالاً قياماً ينتظرون أن توضع ورأيت علي بن أبي طالب ط يشير إليهم أن اجلسوا فإن النبي ج قد أمرنا بالجلوس بعد القيام وسنده حسن كما ذكرت في التعليقات الجياد (٣٠٣ - ٣١) وقد ذهب إلى هذا الشافعي وأصحابه كما ذكره النووي ونقلته كلامه هناك فراجعهم ÷. انتهى

قال المنذري في مختصر أبي داود (٣١٣/٤): "وذكر غيره -يعني: غير أبي بكر الهمداني- أن القيام للجنازة؛ منسوخ بحديث علي بن أبي طالب.

وعن عبادة بن الصامت ط قال: كان رسول الله ج يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد، فمر به حبرٌ من اليهود، فقال: هكذا نفعل، فجلس النبي ج وقال: "اجلسوا خالفوهم ÷.

أخرجه أبو داود في سننه (٣١٧٦)، وابن ماجه في "سننه" (١٥٤٥)، وحسنه الألباني في "صحيح سننهما ÷. قال ابن القيم: في "تهذيب السنن ÷ (٣١٢/٤) في تعليقه على حديث عبادة: "وهذا هو الذي نحا الشافعي. قال: وقد روى حديث عامر بن ربيعة وهذا لا يعدو أن يكون منسوخاً أو يكون النبي ج قام لها لعله قد رواها بعض المحدثين من أن جنازة يهودي مر بها على النبي ج فقام لها كراهية أن تطوله.

وأيهما كان فقد جاء عن النبي ج تركه بعد فعله، والحجة في الآخر من أمره؛ إن كان الأول واجباً، فالآخر من أمره ناسخ، وإن كان استحباباً؛ فالآخر هو الاستحباب، وإن كان مباحاً؛ فلا بأس في القيام، والقعود أحب إلي لأنه الآخر من فعله.

قال الشيخ شمس الدين بن القيم: وقد اختلف أهل العلم في القيام الجنازة وعلى القبر على أربعة أقوال:

أحدها: أن ذلك كله منسوخ قيام تابعها وقيام من مرت عليه وقيام المشيع على القبر.

قال هؤلاء: وما جاء من القعود: نسخ هذا كله وهذا المذهب ضعيف ÷. إلى أن قال: "أو يدل على نسخ قيام القاعد الذي يمر عليه بالجنازة؛ دون استمرار قيام مشيعها، كما هو المعروف من مذهب أحمد عند أصحابه، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة ÷. انتهى

قال النووي في "شرح مسلم ÷ (٣٧/٧):

\$ قال القاضي: قال مالك، وأبو حنيفة، والشافعي: القيام منسوخ.

وقال جماعة من الصحابة والسلف: والنسخ إنما هو في قيام من مرت به، وبهذا؛ قال الأوزاعي، وأحمد، وإسحاق،

وهكذا يهدم القرضاوي عقيدة البراء من الكافرين؛ ولم يقف الأمر بالقرضاوي عند مجرد هذه التصريحات الهدامة بل لقد طار غرباً وشرقاً لحضور مؤتمرات وحدة الأديان التي ما وُضعت إلا لإفساد عقيدة الولاء والبراء عند المسلمين؛ فهي دعوة صريحة إلى تلبيس النصرانية واليهودية لباس الدين الحق المقابل لدين الإسلام، كما قال الشيخ محمود عبد الغني عاشور -وكيل إمام الأزهر- في كتابه "العلاقة بين الأديان يجب أن تكون حواراً لا مواجهة" (ص ٣): "...والحوار هو لغة الحكماء ويكشف عن أرضية مشتركة فسيحة بين كل الأديان السماوية^(١)، والإسلام والمسيحية فيهما قيم مشتركة وفضائل عامة يدعو إليها الكل مثل: المحبة والعدل والسلام والطهارة؛ ونحن نحتاج أن نؤصل أجيالنا على هذه القيم، وذلك من خلال الحوار؛ فالحوار بين الأديان ضرورة ملحة...". اهـ

وَمُحَمَّدٌ بْنُ الْحَسَنِ #. انتهى.

P أقول للعواجي:

* كيف تجعل للبابا الاختيار في اعتناق ما يريد من الملة، بقولك: (له دينه..). وتقول: فإله يحكم بيننا بالحق. نعم هو كذلك؛ إله يحكم بيننا، ولكن أين بيان الحق في مصير من مات على الكفر؟ حتى لا يندفع بكلامك العامة من المسلمين، لاسيما أنك تتكلم في منبر عالمي وهو (ملحق الرسالة) بجريدة المدينة. لَمْ تَقْرَأْ عَلَى النَّاسِ، وَتُسْمِعُهُمْ حَدِيثَ النَّبِيِّ جَ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ط عَنْ رَسُولِ اللَّهِ جَ أَنَّهُ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَمَةِ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ؛ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ".

لَمْ تَذْكُرْ هَذَا عَقِبَ إِيْرَادِكَ لِحَدِيثِ قِيَامِهِ جَ لِلْجَنَازَةِ، الَّتِي أَخْبَرَ جَ فِيْمَا بَعْدَ أَنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ؛ حَتَّى يَفْهَمَ النَّاسُ أَنَّ هَذَا الدِّينَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْوَلَاءِ وَالْبِرِّ، الْوَلَاءِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَالْبِرِّ مِنَ الْكُفَّارِ. مع أن العمل بالحديث الذي استشهدت به في احترام البابا؛ منسوخ، كما تبين فيما سبق. ولكن لقلّة البضاعة، وعدم معرفتك بالسنة، والناسخ والمنسوخ، وأقوال العلماء في المسألة؛ جعلك تهرف بما لا تعرف.

وقد ألتمس لك العذر في ذلك، فقد أشغلك الحديث السياسي، واللقاءات الفضائية، والاهتمام بفقهاء الواقع؛ عن الاهتمام بالعلم الشرعي، ومزاحمة العلماء في الحلقات العلمية، ومن يشغله ذلك؛ نتوقع منه أكثر. اهـ

(١) ليس هناك إلا دين سماوى واحد وهو الإسلام، لكن هناك شرائع مختلفة، فكلُّ الرسل أرسلوا بدين الإسلام، ولكن رسول شريعة تختلف عن الرسول الآخر، كما جاء في حديث أبي هريرة الذي أخرجه البخاري: "الأنبياء إخوة لعلات: أمهاتهم شتى ودينهم واحد".

ويؤكد القرضاوي هذا المبدأ الهدّام الذي قامت عليه هذه المؤتمرات المشبوهة بقوله: "من جهتنا نحن المسلمين مستعدون للتقارب، المهم أيضاً أن يكون عند الآخرين مثل هذه الروح فيعاملوننا بمثل ما نعاملهم به، ويقترّبون منا بقدر ما نقترّب منهم" (١). اهـ.

قلت: فالغرض من اجتماع القرضاوي وأمثاله مع النصارى واليهود في هذه المؤتمرات ليس هي دعوتهم إلى الدخول في الإسلام كما يُخيل للبعض إنما غرضهم من هذه المؤتمرات، هي إيجاد هذا التقارب الوهمي مع هذه الأمم الكافرة؛ وكأنهم لم يقرءوا قوله تعالى: **وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ** [البقرة: ١٢٠].

وهذه الدعوات الإلحادية التي ما كانت تعرف طريقها ألبتة إلى بلاد التوحيد والسنة، قد صار لها أصوات عالية الآن في بلاد الحرمين، وهذا بنفث وهمز ونفخ أبواق الإخوان المفسدين، من أمثال القرضاوي، ففي منطقة عسير تمت لقاءات تحضيرية للحوار الوطني الخامس في السعودية اقترح أعضاؤه بتاريخ (٢٢ يونيو ٢٠٠٥) أن يتم استبدال استعمال مصطلح الكافر» بـ«الآخر- أو غير المسلم» في الخطاب الدعوي الإسلامي والثقافي، وكان أحد أعلام السلفيين بالمرصاد لهذا المخطط الحزبي الماسوني، وهو الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله- حيث أصدر هذا البيان المبارك الذي اعتبره ردّاً على القرضاوي وأذنا به، والذي يثبت بجلاء كذب الحزبيين في إدعائهم الباطل على العلماء أنهم عملاء للحُكّام، وأنهم لا ينكرون الباطل، فقال الشيخ الفوزان:

"الحمد لله، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه، ومن والاه وبعد. فقد خلق الله الخلق لعبادته وفطرهم على توحيده وطاعته: **وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ** [البقرة: ٢٥٣]. **هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ** [التغابن: ٢]. فالله أراد لهم بإرادته الدينية الإيمان والخير وأراد لهم الشيطان ودعاة السوء الكفر والشر. قال تعالى: **يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** [آل عمران: ١٠٣] **وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا** [النساء: ٢٦].

(1) كتاب "الإسلام والغرب مع الدكتور يوسف القرضاوي" (ص ١٨).

[٢٧]. ولذلك أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وأقام الحجج فمن الناس من قبل الحق ودخل الإيمان طائعاً مختاراً ومن الناس من رفض قبول الحق ودخل في الكفر طائعاً مختاراً.

وقد وضع الله فوارق بين المؤمنين والكفار في الدنيا والآخرة ونهى عن التسوية بين الفريقين وجعل لكل فريق جزاء وأحكاماً في الدنيا والآخرة، ووضع لكل فريق اسماً مميزاً كالمؤمن والكافر والبر والفاجر والمشرک والموحد والفاقد والمنافق والمطيع والعاصي؛ ونهى عن التسوية بين المتخلفين في هذه الأسماء والسلوكيات فقال سبحانه:

+ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ. [الجاثية: ٢١]. وقال تعالى: + أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾. [ص: ٢٨]. يعني لا نجعلهم سواء؛ لأن ذلك لا يليق بعدل الله، وأمر المؤمنين بالبراءة من الكفار والمشرکين ولو كانوا من أقاربهم، قال تعالى: + قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَّاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ. [الممتحنة: ٤]. وهذا أصل من أصول الإيمان والدين متقرر في الكتاب والسنة وكتب العقيدة الصحيحة لا يماري فيه مسلم، ولكننا في هذه الأيام صرنا نقرأ في بعض الصحف نقلاً عما دار في مؤتمر الحوار الوطني محاولة واقتراحاً من بعض المشاركين، نرجو أن تكون تلك المحاولة والاقتراح صادرين عن جهل، وذلك كما نشر في بعض الصحف أن يترك لفظ الكافر ويستبدل بلفظ مسلم وغير مسلم، أو يقال المسلم والآخر!! وهل معنى ذلك أن نترك ما ورد في القرآن والسنة وكتب العقيدة الإسلامية من لفظ الكفر والشرك والكفار والمشرکين فيكون هذا استدراكاً على الكتاب والسنة فيكون هذا من المحادة لله ولرسوله؟ ومن تغيير الحقائق الشرعية فنكون من الذين حرقوا كتاب ربهم وسنة نبيهم ثم ما هو الدافع لذلك؟ هل هو إرضاء الكفار، فالكفار لن يرضوا عنا حتى نترك ديننا. قال تعالى: + وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ. [البقرة: ١٢٠].

وقال تعالى: + وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا. [البقرة: ٢١٧]. + وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً. [النساء: ٨٩]. ثم إنه لا يجوز لنا إرضاء الكفار

والتماس مودتهم لنا وهم أعداء الله ولرسوله. قال تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ** [المتحنة: ١]. وإن كان مراد هؤلاء المنادين بتغيير هذه المسميات الشرعية التلطف مع الكفار وحسن التعامل معهم فهذا لا يكون على حساب تغيير المسميات الشرعية بل يكون ذلك بما شرعه الله نحوهم وذلك بالأمور التالية:

١- دعوتهم إلى الإسلام الذي هو دين الله الذي شرعه للناس كافة - قال تعالى: **إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** [النحل: ١٢٥]. فنحن ندعوهم لصالحهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة.

٢- عقد الصلح معهم إذا طلبوا ذلك قال تعالى: **وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ** [الأنفال: ٦١]. وكذلك إذا احتاج المسلمون إلى عقد الصلح معهم وكان في ذلك مصلحة للمسلمين؛ كما صالح النبي ج الكفار في الحديبية؛ وبموجب الصلح يتم التمثيل الدبلوماسي بينهم وبين المسلمين.

٣- عدم الاعتداء عليهم بغير حق قال تعالى: **وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى** [المائدة: ٨].

٤- الإحسان إلى من أحسن منهم إلى المسلمين فلم يقاتلوا المسلمين ولم يخرجوهم من ديارهم. قال تعالى: **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** [المتحنة: ٨].

٥- التعامل معهم في المنافع المباحة من تبادل التجارة وتبادل الخبرات النافعة والاستفادة من علومهم الدنيوية والمفيدة لنا في حياتنا.

٦- الوفاء بالعهود معهم واحترام دماء المعاهدين وأموالهم وحقوقهم، لأن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين. قال تعالى: **فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ** [التوبة: ٧]. وقال تعالى: **وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ** [الإسراء: ٣٣]. والنفس التي حرم الله هي نفس المسلم ونفس المعاهد، ومن قتل معاهداً متعمداً فقد قال فيه النبي ج: "من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين سنة". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، ومن قتل معاهداً خطأ فهو كمن قتل مؤمناً خطأ عليه الدية والكفارة، قال تعالى:

+ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ _ [النساء: ٩٢].
وأخيراً، إنني أنصح هؤلاء المنادين بتغيير المسميات الشرعية أن يتوبوا إلى الله وألا يدخلوا في شيء لا يحسنونه وليس هو من اختصاصهم لأنه من القول على الله بغير علم وقد قال تعالى: + وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ _ [الإسراء: ٣٦].

وقال تعالى: + قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٥﴾ _ [الأعراف: ٣٣].
فجعل القول عليه بغير علم فوق الشرك لخطورة ذلك، إذا كان هؤلاء يعترفون بالتخصصات وعدم دخول المرء فيما ليس هو من تخصصه، فكما لا يتدخلون في الطب مثلاً لأنه ليس من تخصصهم فلماذا يتدخلون في أمور الشرع بل وفي أخطر أمور الشرع، وهو العقيدة وليس من تخصصهم؟ ما أردت بهذا إلا النصيحة والبيان، والله ولي التوفيق.
وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وآله وصحبه ÷. اهـ

وحتى تزدد أخي -الباحث عن الحق- يقيناً بأن القرضاوي دعوته قائمة على السياسة فحسب؛ وأنه اتخذ الدين مطية لتحقيق أغراض سياسية لحزب الإخوان، فسوف أسوق لك هذا الكلام الخطير الذي تفوه به القرضاوي على منبر خطبة الجمعة؛ والذي يثبت لك أن هذا الرجل قد أعمت السياسة بصيرته، وذلك أنه قال: "أيها الأخوة قبل أن أدع مقامي هذا أحب أن أقول كلمة عن نتائج الانتخابات الإسرائيلية؛ العرب كانوا معلقين كل آمالهم على نجاح بيريز، وقد سقط بيريز وهذا مما نحمد لإسرائيل، نتمنى أن تكون بلادنا مثل هذه البلاد من أجل مجموعة قليلة يسقط واحد والشعب هو الذي يحكم؛ ليس هناك التسعات الأربع أو التسعات الخمس النسب التي نعرفها في بلادنا ٩٩،٩٩% ما هذا إنها الكذب والغش والخداع؛ لو أن الله عرض نفسه على الناس ما أخذ هذه النسبة، نحبي إسرائيل على ما فعلت ÷^(١). اهـ. وهذه العبارة كفرية، فهل لا يزال عليها؟

(1) خطبة مسجلة بصوت القرضاوي، وقد نشرتها جريدة الوطن (عدد ٧٠٧٢)؛ وانظر "رفع اللثام عن مخالفة القرضاوي لشريعة الإسلام ÷ (ص ٩٩).

ولما عُرِضَت هذه العبارة الكفرية على الشيخ ابن عثيمين قال: "نعوذ بالله؛ هذا يجب عليه أن يتوب وإلا فهو مرتد لأنه جعل المخلوق أعلى من الخالق فعليه أن يتوب إلى الله فإن تاب فإله يقبل عنه ذلك وإلا وجب على حكام المسلمين أن يضربوا عنقه ÷. اهـ

قلت: ولو عامل علماء السنة القرضاوي بقواعد سيد قطب في التكفير -التي هي قواعد الخوارج- لحُكِمَ عليه بالكفر؛ لكن أهل السنة هم أرحم الناس بالخلق وأعرف الناس بالحق؛ وتكفير المعين عندهم له ضوابط -قد ذكرناها في الكاشف السابق-.

ولم يكتفِ القرضاوي بدعوة تقريب الإسلام من النصرانية واليهودية؛ بل قرنهما أيضاً بدعوة تقريب السنة من الشيعة؛ وهكذا تيار جارف من التهاون والتساهل بعقيدة الولاء والبراء؛ وكأن القرضاوي يريد أن يجعل الدين الإسلامي مزيجاً من الفرق والديانات: اليهودية والنصرانية والشيعة؛ على نفس سنن سيد قطب.

قال القرضاوي: "معنى التقريب يعني إيه؟ يعني أن يقترب بعضنا من بعض، فيه تجافي، فنحن نريد أن نزيل هذه الجفوة، ليس المراد بالتقريب أن يصبح السني شيعياً، أو يصبح الشيعي سنياً، إن هذه المذاهب يعني طالت عليها الآماد واستمرت قروناً، وليس من السهل أن يتحول الإنسان عن مذهب نشأ عليه واستمر عليه، فهذا يعني ليس من الأمر، إنما نحن نريد أن نتفق على أشياء معينة تقرّب بعضنا من بعض، وتصلح ذات البين، فيه ما سماه الحديث فساد ذات البين، الرسول -عليه الصلاة والسلام- قال: "فساد ذات البين هو الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين"⁽¹⁾ ÷⁽²⁾. اهـ

قلت: وكأن الدين في يد القرضاوي ثوب يُفصله على الوجه الذي يريده؛ بل كأن الدين عنده اتفاقات سياسية تخضع للواقع فتتغير بتغيره؛ ومن ثم يرى القرضاوي أنه يجوز لنا أن نتفق على أشياء معينة للتقارب بين دين الشيعة والدين الحق؛ ولا أدري من أعطاه حق هذا الاتفاق؟! هل أوحى إليه بأن يغير الدين طبقاً لما تمليه عليه طلبات الشيعة حتى تقترب منها السنة؟!

(1) كلمة حق أريد بها باطل.

(2) برنامج الشريعة والحياة.

وقال أيضاً: "وهناك بعض المتشددین من السلفیین الذين يُكفّرون الشيعة ويكفرون غير الشيعة، كفّروني أنا! يعني ما.. وكفّروا الشيخ محمد الغزالي وكفّروا.. يعني الغلاة موجودون في الفريقين، ولو اعتمدنا على الغلاة لا يمكن أن نتقارب، سنتحارب، إنما المعوّل عليه هم أهل الحكمة والاعتدال والبصيرة، الذين يعرفون يعني فقه الشريعة وفقه الواقع، ويقدمون المهم على غير المهم، والأهم على المهم، وأهم شيء في هذه المرحلة إن الأمة تقف صفًا واحدًا لتواجه الخطر المقبل عليها..÷^(١).

قلت: وهذا افتراء على السلفيين سوف يُسأل عنه القرضاوي بين يدي ملك شهيد؟! فخرجوا من القرضاوي أن يسمى لنا مَنْ من السلفيين كفّره أو كفّر الغزالي؟ هذا أولاً؛ وثانياً: هل السلفيون يكفرون الشيعة هكذا بإطلاق كما موّه القرضاوي؛ أم أنهم يكفرون الرافضة الغلاة الذين يكفرون أبا بكر وعمر وعثمان وغيرهم من أفاضل الصحابة أو يفسقونهم أو يسبونهم بما يسقط عدالتهم؛ ويقذفون عائشة لك، وأيضاً يُكفّرون مَنْ يدّعي أن عليّاً كان أحق بالرسالة من الرسول ض؛ ومن يدّعي أن القرآن ناقص.... إلى آخر كفرياتهم المعروفة للقرضاوي وأمثاله إلا أن السياسة أعمت بصائرهم فظنوا المر الحنظل شراباً زُلالاً.

أما الشيعة الذين يفضلون عليّاً على عثمان، أو يرون أن عليّاً كان أولى بالخلافة من عثمان؛ فمعلوم أن السلفيين لا يكفرونهم؛ فلا أدري لِمَ هذا التضليل من القرضاوي إن كان يريد تقارب كل طوائف الإسلام؟ أم أن السلفيين خارجون عن دعوته للتقارب؟ فتراه يرفع شعار العدل والإنصاف مع النصاري واليهود والرافضة؛ وإذا جاء للسلفيين ينكس هذا الشعار ويرفع شعار الظلم والتعدي بالباطل؛ والله حسبي.

وقال القرضاوي: "هو يعني هناك بعض أقوال لبعض علمائهم -أي علماء الشيعة-، تقول: إنه فيه قرآن أطول من هذا القرآن، مصحف فاطمة، وإنه فيه مصحف عند المهدي المنتظر، يعني سيظهر معه وكلام من هذا يعني روايات هي من روايات الأخباريين

(1) المصدر السابق.

وليست من تحقيق الأصوليين، وقال بها بعض علمائهم، ولكن فيه عدد من علمائهم ينكر هذا، العلماء الذين التقيت بهم مثل الشيخ آية الله التسخيري، وآية الله واعظ زاده، وهؤلاء ينكرون كل هذا الكلام..

هم جميعاً متفقون على أن ما بين الدفتين كلام الله، يعني لا يخالف شيعي في أن المصحف اللي بين أيدينا هذا كلام الله، من (الم).. من.. من.. من سورة الفاتحة إلى سورة الناس، إنما هل فيه قرآن زايد أو لأ هو ذا اللي فيه الخلاف؟....÷.اهـ

قلت: سبحان الله! القرضاوي يعرض الزيادة في القرآن المنزل، وكأنها مسألة خلاف في إحدى هيئات الصلاة مثل النزول بالركبتين أو اليدين مما قد يسوغ فيه الأخذ والرد! فما بعد هذا الخذلان من خذلان؛ ولا ينفع القرضاوي إنكاره على هؤلاء الذين يعتقدون وجود مصحف آخر فيه زيادة عن مصحف المسلمين؛ فإن غرضه الأساسي هو تغييب هذا الخلاف كأنه غير موجود؛ عملاً على الوحدة الوهمية التي لم يجد القرضاوي سبيلاً إلى تحقيقها إلا بإذابة الولاء والبراء والغيرة على القرآن والسنة والمنهج السلفي، ومحاولة صهر المسلمين في بوتقة الملل والنحل الكافرة والمبتدعة.

وقال القرضاوي أيضاً: "هو ذكر صديقنا العزيز الأستاذ الشيخ الدكتور البوطي⁽¹⁾ أن هناك تقارير.. قرأ تقارير أميركية وغربية تقول إنه يعني من الأشياء اللي هي تحرص عليها إنها تدفع المسلمين أن يعني يحارب بعضهم بعضاً وأن يشغل بعضهم ببعض وذكر يعني مراجع معينة وحدد، وهذا يعني أمر متفق عليه، وإحنا قلنا من أول الأمر إن أعداء الأمة هم الذين يسعون إلى التفريق بينها بكل وسيلة من الوسائل..÷.اهـ

قلت: وهذا من جملة متناقضات القرضاوي المنهجية النابعة من السياسة الحزبية؛ فكيف يعترف هنا بأن أعداء الأمة الغربيين والأمريكيين يعملون على بث الفرقة بين المسلمين، وفي نفس الوقت يجوب بلادهم في مؤتمرات طلباً للقرب منهم رغبة في تغييب الخلافات بينهم وبين المسلمين؟! هذا إن دلَّ فلا يدل إلا على مسخ عقيدة الولاء والبراء عند القرضاوي.

(1) البوطي من كبار الإخوان في سوريا، وهو من الجناح الصوفي في الإخوان.

P ولقد صار بتقريراته الفاسدة آلة من هذه الآلات للتفريق بين المسلمين!!
وقال أيضًا: "لا بد أن نقرب بين الثقافات بعضها وبعض ونزيل الفجوات
والجفوات لأنَّه فيه أكثر من مانع يمنع الأمة من الوحدة، هناك اختلاف المناهج
واختلاف الفلسفات وهناك اختلاف الولاءات والارتباطات، وهناك الأهواء التي تفرق،
وهناك دعوات قومية وعصبية، وهناك.. لا بد هذا كله يحتاج إلى علاج قبل أن ندعو إلى
الوحدة أو إلى إقامة الخلافة، ولذلك من.. من.. من أسباب هذا إننا نزيل هذا التجافي بين
الطوائف الكبرى في الأمة مثل: السنة والشيعة أو السنة والإباضية، السنة والإباضية أقرب،
السنة والشيعة هو اللي دائما تثار الخلافات بينهم؛ فعلى العقلاء أن يحاولوا أن يقربوا قبل
ما نقول الخليفة.. والخليفة كأنه يعني الخليفة كن يا خليفة كن فيكون!! هذا ليس من المنطق
يعني في شيء÷^(١).

قلت: وهذا شذوذ آخر من القرضاوي، فلا نعلم أحدًا قبله ادَّعى هذه الدعوى الشاذة
من أن السنة والإباضية قريبان من بعضهما؛ اللهم إلا إن كان يقصد بالسنة: القطبية أو
الإخوانية؛ فهذا قد يستقيم قوله على مذهبه!

قال الشيخ الحجوري في كتابه "الطوفان على إباضية عمان ÷ (ص ١٠-١١): "تزعم
الإباضية أنها ليست من فرق الخوارج وليسوا خوارج والحقيقة أنهم من فرق الخوارج
لأمر أهمها:

* أولاً: وافقوا الخوارج في التالي:

- ١- تعطيل صفات الله تعالى.
- ٢- قول بعضهم بخلق القرآن....
- ٣- نفي رؤية الله تعالى في الآخرة.
- ٤- تجويزهم الخروج على الحُكَّام الظلمة.
- ٥- تكفير مرتكب الكبيرة -كفر نعمة أو كفر نفاق-.

(1) المصدر السابق.

٦- إنكار الشفاعة لأهل الكبائر.

٧- طعنهم في الصحابة كعثمان وعلي وعمرو بن العاص وطلحة والزبير رضي الله عنهم وأصحاب الجمل.

ثانيًا: إجماع الإباضية قديمًا وحديثًا على إمامتهم في عبد الله بن إباح التميمي وانتسابهم إليه، وهو من أحد رءوس الخوارج وكان من زعمائهم ويوافقهم -أي الخوارج- في غالب أصولهم المعروفة في زمانهم.

وهو من أقطاب الخوارج في زمنه معاديًا للأئمة ناقمًا على عثمان وعلي ب وكان مع الخوارج تحت راية واحدة إلا أنه لما أبدى نافع بن الأزرق -حين انفضوا من ابن الزبير- رأى نافع أن جميع المسلمين كقار مثل كقار العرب لا يُقبل منهم إلا الإسلام أو القتل خالفه عبد الله بن إباح فقال إنهم -يعني المسلمين- ليسوا مشركين لكنهم كفار بالنعم، ومن هنا انشقت فرقتان الذين تابعوا نافع بن الأزرق وهم الأزارقة، والذين تابعوا عبد الله بن إباح وهم الإباضية.

ثالثًا: إجماع المؤرخين الذين عاصروهم ومن بعدهم أن الإباضية من فرق الخوارج الكبرى ÷.

قلت: وأما قوله: "إن السنة والشيعة هما دائمًا الذين تثار بينهما الخلافات ÷؛ فهذا من تلبيساته المتوالية في عرض الأمور حيث إنه يعرض المسألة كأنها خلافات مفتعلة يثيرها المتعصبون أو الغلاة من كلا الفريقين على حد تعبيره في مواضع أخرى من مقالاته التالفة؛ وهذا يجرنا إلى عرض بعض الأصول والمقالات التي يخالف فيها الرافضة والشيعة أهل السنة ليتبين للمنصف: حقيقة هذه الخلافات، وهل هي مفتعلة، أم هي خلافات في أسس الاعتقاد التي إن تميعت فلا يبقى لنا من الإسلام شيء.

وسوف نسرد مقتطفات من مقالات للخميني الضال والتي تعد دستورًا للدولة الإسلامية المعاصرة للشيعة والتي قال عنها القرضاوي مفتخرًا: "هم أقاموا دولة وأصبح عندهم جمهورية إسلامية ÷.

قال الخميني: "إن من ضرورات مذهبنا أن لأئمتنا مقامًا لا يبلغه ملك مقرب و لا نبي مرسل .. و قد ورد عنهم .. أن لنا مع الله حالات لا يسعها ملك مقرب و لا نبي مرسل÷^(١).

وقال أيضًا: "لقد جاء الأنبياء جميعًا من أجل إرساء قواعد العدالة لكنهم لم ينجحوا حتى النبي مُحَمَّد خاتم الأنبياء الذي جاء لإصلاح البشرية .. لم ينجح في ذلك، وإن الشخص الذي سينجح في ذلك هو المهدي المنتظر÷^(٢).

وقال: "وواضح أن النبي لو كان قد بلغ بأمر الإمامة طبقًا لما أمر الله به، وبذل المساعي في هذا المجال لما نشبت في البلدان الإسلامية كل هذه الاختلافات والمشاحنات والمعارك، ولما ظهرت خلافات في أصول الدين وفروعه÷^(٣).

وقال: "إننا لا نعبد إلهاً يقيم بناءً شامخًا للعبادة والعدالة والتدين، ثم يقوم بهدمه بنفسه، ويجلس يزيداً ومعاوية وعثمان وسواهم من العتاة في مواقع الإمارة على الناس، ولا يقوم بتقرير مصير الأمة بعد وفاة نبيه÷^(٤).

وقال: "ولولا هذه المؤسسات الدينية الكبرى لما كان هناك الآن أي أثر للدين الحقيقي المتمثل في المذهب الشيعي، وكانت هذه المذاهب الباطلة التي وضعت لبناتها في سقيفة بني ساعدة وهدفها اجتثاث جذور الدين الحقيقي تحتل الآن مواضع الحق÷^(٥).

وقال عن علي ط: "فإنه عليه السلام صاحب الولاية المطلقة الكلية والولاية باطن الخلافة .. فهو عليه السلام بمقام ولايته الكلية قائم على كل نفس بما كسبت، ومع الأشياء معية قيومية ظليلة إلهية ظل المعية القيومية الحق الإلهية، إلا أن الولاية لما كانت في الأنبياء أكثر خصهم بالذكر÷^(٦).

(1) الحكومة الإسلامية (ص ٥٢).

(2) من خطاب ألقاه الخميني الهالك بمناسبة ذكرى مولد المهدي في ١٥ شعبان ١٤٠٠ هـ.

(3) كتاب كشف الأسرار (ص ٥٥) للخميني.

(4) كتاب كشف الأسرار (ص ١٢٣) للخميني.

(5) كتاب كشف الأسرار (ص ١٩٣) للخميني.

(6) مصباح الهداية (ص ١٤٣) للخميني.

قلت: فكيف يمكن لنا أن نتفق مع قوم كان كبيرهم يرببهم على هذا الكفر الواضح الصريح؟ وهل يستطيع القرضاوي أن يدّعي أن الشيعة المعاصرين لا يعتقدون هذه العقائد الكفرية أو بعضها؟

والجواب: أنه حاول ذلك لكن دعواه تعترئها البينة الواضحة التي تثبت أن الشيعة المعاصرين قد تخلّى أغلبهم عن هذه العقائد الباطلة؛ وأنه كما ادّعى لا يقول بهذا الكفر إلا طائفة منهم؛ لكنه لم يذكر لنا حجم هذه الطائفة!

قلت: ورغم كل هذه الخلافات الجذرية في الاعتقاد بين أهل الإسلام الحق وبين الشيعة، ما زال القرضاوي وأقرانه يدّعون أن مساحة الاتفاق معهم كبيرة، وأن مسائل الاختلاف يمكن أن نتحاور فيها، حيث قال القرضاوي: "لا بد للناس أن يتفاهموا وأن يتفقوا على الأشياء الأساسية، عندنا قاعدة ذهبية، قاعدة الشيخ رشيد رضا: نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه، أضاف إليها أحد إخواننا -الله يرحمه- أخونا عبد الحليم أبو شقة قال: نتعاون ونتحاور فيما اختلفنا فيه، يحاور بعضنا بعضاً، فالتسامح في المختلف فيه والتحاور في المختلف فيه والتعاون فيما نتفق عليه وما نتفق عليه كثير جداً يحتاج إلى جهود لا تنتهي، هذا هو الذي ينبغي أن نشغل أنفسنا به.÷. اهـ

وقال القرضاوي: "قلت له: يا أخي دا أنا لما رحلت لهم يعني هناك في إيران، الناس قدموني لأصلي بهم إماماً وكذا، ولم يروا إن الصلاة وراء سُني باطلة، قال: لا هم فعلوا ذلك تقية، طب هم الذين يدعون إلى هذه التقية، أنا ما طلبت يعني ولا توقعتها حتى يعني، إن يعني وبعدين قال هم أقاموا دولة، وأصبح عندهم جمهورية إسلامية، يعني التقية يُمكن في أيام الضعف معقولة، إنّما في أيام القوة، لماذا يعني يتقون؟ فهذا يعني من تغليب سوء الظن على حسن الظن.÷. اهـ

قلت: إن هذا إفراط في إحسان الظن بقوم بُهت؛ وقد غاب عن القرضاوي أن التقية هي دين الشيعة لا يتخلون عنها سواء في وقت الاستضعاف أو في وقت التمكين، كما قال شيخ الإسلام في منهاج السنة (٦٨/١): "وأما الرافضة فأصل بدعتهم عن زندقة وإلحاد وتعمد الكذب: كثيرٌ فيهم، وهم يقرّون بذلك حيث يقولون: ديننا التقية، وهو أن يقول أحدهم

بلسانه خلاف ما في قلبه وهذا هو الكذب والنفاق ويدعون مع هذا أنهم هم المؤمنون دون غيرهم من أهل الملة ويصفون السابقين الأولين بالردة والنفاق فهم في ذلك كما قيل رمتني بدائها وانسلت، إذ ليس في المظهرين للإسلام أقرب إلى النفاق والردة منهم^(١). اهـ

وقال في (٤٦/٢): "والنفاق والزندقة في الرافضة أكثر منه في سائر الطوائف بل لا بد لكل منهم من شعبة نفاق فإن أساس النفاق الذي بنى عليه الكذب وأن يقول الرجل بلسانه ما ليس في قلبه كما أخبر الله تعالى عن المنافقين أنهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم؛ والرافضة تجعل هذا من أصول دينها وتسميه التقية، وتحكى هذا عن أئمة أهل البيت الذين برأهم الله عن ذلك حتى يحكوا عن جعفر الصادق أنه قال: التقية ديني ودين آبائي.

وقد نزه الله المؤمنين من أهل البيت وغيرهم عن ذلك بل كانوا من أعظم الناس صدقاً وتحقيقاً للإيمان وكان دينهم التقوى لا التقية. اهـ

وقال عبد الله بن عبد الله الموصلي في كتابه "حقيقة الشيعة" (ص ٤٨): "قال الشيخ محمد الغزالي في شريط مُسجل بصوته: "إن سبب التقية أن ناساً من السنة جاروا على هؤلاء -يعني الشيعة-".

الغزالي يحاول أن يصور التقية عند الشيعة بأنها رخصة ولكن التقية دين عند الشيعة، فقد روي ثقة الشيعة في الحديث محمد بن يعقوب الكليني في الأصول من الكافي (٢١٩/٢ ط- الرابعة ١٤٠١) عن معمر بن خلاد قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن القيام للولادة فقال: قال أبو جعفر -عليه السلام-: التقية من ديني ودين آبائي ولا إيمان لمن لا تقية له.

وروي في الأصول من الكافي (٢١٧/٢) عن أبي عبد الله -عليه السلام- أنه قال: يا أبا عمر إن تسعة أعشار الدين في التقية ولا دين لمن لا تقية له؛ والتقية في كل شيء إلا في النبيذ والمسح على الخفين ÷ ثم ذكر أقوالاً أخرى بنفس المعنى، إلى أن قال:- "والشيعة حسب معتقدتهم مطالبون بالتمسك بالتقية إلى قيام القائم أي إمامهم الثاني عشر

(١) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "وكما قال الله في أخلاق المنافقين: =اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [٥٨] [٥٩] [٦٠] [٦١] [٦٢] [٦٣] [٦٤] [٦٥] [٦٦] [٦٧] [٦٨] [٦٩] [٧٠] [٧١] [٧٢] [٧٣] [٧٤] [٧٥] [٧٦] [٧٧] [٧٨] [٧٩] [٨٠] [٨١] [٨٢] [٨٣] [٨٤] [٨٥] [٨٦] [٨٧] [٨٨] [٨٩] [٩٠] [٩١] [٩٢] [٩٣] [٩٤] [٩٥] [٩٦] [٩٧] [٩٨] [٩٩] [١٠٠] [١٠١] [١٠٢] [١٠٣] [١٠٤] [١٠٥] [١٠٦] [١٠٧] [١٠٨] [١٠٩] [١١٠] [١١١] [١١٢] [١١٣] [١١٤] [١١٥] [١١٦] [١١٧] [١١٨] [١١٩] [١٢٠] [١٢١] [١٢٢] [١٢٣] [١٢٤] [١٢٥] [١٢٦] [١٢٧] [١٢٨] [١٢٩] [١٣٠] [١٣١] [١٣٢] [١٣٣] [١٣٤] [١٣٥] [١٣٦] [١٣٧] [١٣٨] [١٣٩] [١٤٠] [١٤١] [١٤٢] [١٤٣] [١٤٤] [١٤٥] [١٤٦] [١٤٧] [١٤٨] [١٤٩] [١٥٠] [١٥١] [١٥٢] [١٥٣] [١٥٤] [١٥٥] [١٥٦] [١٥٧] [١٥٨] [١٥٩] [١٦٠] [١٦١] [١٦٢] [١٦٣] [١٦٤] [١٦٥] [١٦٦] [١٦٧] [١٦٨] [١٦٩] [١٧٠] [١٧١] [١٧٢] [١٧٣] [١٧٤] [١٧٥] [١٧٦] [١٧٧] [١٧٨] [١٧٩] [١٨٠] [١٨١] [١٨٢] [١٨٣] [١٨٤] [١٨٥] [١٨٦] [١٨٧] [١٨٨] [١٨٩] [١٩٠] [١٩١] [١٩٢] [١٩٣] [١٩٤] [١٩٥] [١٩٦] [١٩٧] [١٩٨] [١٩٩] [٢٠٠] [٢٠١] [٢٠٢] [٢٠٣] [٢٠٤] [٢٠٥] [٢٠٦] [٢٠٧] [٢٠٨] [٢٠٩] [٢١٠] [٢١١] [٢١٢] [٢١٣] [٢١٤] [٢١٥] [٢١٦] [٢١٧] [٢١٨] [٢١٩] [٢٢٠] [٢٢١] [٢٢٢] [٢٢٣] [٢٢٤] [٢٢٥] [٢٢٦] [٢٢٧] [٢٢٨] [٢٢٩] [٢٣٠] [٢٣١] [٢٣٢] [٢٣٣] [٢٣٤] [٢٣٥] [٢٣٦] [٢٣٧] [٢٣٨] [٢٣٩] [٢٤٠] [٢٤١] [٢٤٢] [٢٤٣] [٢٤٤] [٢٤٥] [٢٤٦] [٢٤٧] [٢٤٨] [٢٤٩] [٢٥٠] [٢٥١] [٢٥٢] [٢٥٣] [٢٥٤] [٢٥٥] [٢٥٦] [٢٥٧] [٢٥٨] [٢٥٩] [٢٦٠] [٢٦١] [٢٦٢] [٢٦٣] [٢٦٤] [٢٦٥] [٢٦٦] [٢٦٧] [٢٦٨] [٢٦٩] [٢٧٠] [٢٧١] [٢٧٢] [٢٧٣] [٢٧٤] [٢٧٥] [٢٧٦] [٢٧٧] [٢٧٨] [٢٧٩] [٢٨٠] [٢٨١] [٢٨٢] [٢٨٣] [٢٨٤] [٢٨٥] [٢٨٦] [٢٨٧] [٢٨٨] [٢٨٩] [٢٩٠] [٢٩١] [٢٩٢] [٢٩٣] [٢٩٤] [٢٩٥] [٢٩٦] [٢٩٧] [٢٩٨] [٢٩٩] [٣٠٠] [٣٠١] [٣٠٢] [٣٠٣] [٣٠٤] [٣٠٥] [٣٠٦] [٣٠٧] [٣٠٨] [٣٠٩] [٣١٠] [٣١١] [٣١٢] [٣١٣] [٣١٤] [٣١٥] [٣١٦] [٣١٧] [٣١٨] [٣١٩] [٣٢٠] [٣٢١] [٣٢٢] [٣٢٣] [٣٢٤] [٣٢٥] [٣٢٦] [٣٢٧] [٣٢٨] [٣٢٩] [٣٣٠] [٣٣١] [٣٣٢] [٣٣٣] [٣٣٤] [٣٣٥] [٣٣٦] [٣٣٧] [٣٣٨] [٣٣٩] [٣٤٠] [٣٤١] [٣٤٢] [٣٤٣] [٣٤٤] [٣٤٥] [٣٤٦] [٣٤٧] [٣٤٨] [٣٤٩] [٣٥٠] [٣٥١] [٣٥٢] [٣٥٣] [٣٥٤] [٣٥٥] [٣٥٦] [٣٥٧] [٣٥٨] [٣٥٩] [٣٦٠] [٣٦١] [٣٦٢] [٣٦٣] [٣٦٤] [٣٦٥] [٣٦٦] [٣٦٧] [٣٦٨] [٣٦٩] [٣٧٠] [٣٧١] [٣٧٢] [٣٧٣] [٣٧٤] [٣٧٥] [٣٧٦] [٣٧٧] [٣٧٨] [٣٧٩] [٣٨٠] [٣٨١] [٣٨٢] [٣٨٣] [٣٨٤] [٣٨٥] [٣٨٦] [٣٨٧] [٣٨٨] [٣٨٩] [٣٩٠] [٣٩١] [٣٩٢] [٣٩٣] [٣٩٤] [٣٩٥] [٣٩٦] [٣٩٧] [٣٩٨] [٣٩٩] [٤٠٠] [٤٠١] [٤٠٢] [٤٠٣] [٤٠٤] [٤٠٥] [٤٠٦] [٤٠٧] [٤٠٨] [٤٠٩] [٤١٠] [٤١١] [٤١٢] [٤١٣] [٤١٤] [٤١٥] [٤١٦] [٤١٧] [٤١٨] [٤١٩] [٤٢٠] [٤٢١] [٤٢٢] [٤٢٣] [٤٢٤] [٤٢٥] [٤٢٦] [٤٢٧] [٤٢٨] [٤٢٩] [٤٣٠] [٤٣١] [٤٣٢] [٤٣٣] [٤٣٤] [٤٣٥] [٤٣٦] [٤٣٧] [٤٣٨] [٤٣٩] [٤٤٠] [٤٤١] [٤٤٢] [٤٤٣] [٤٤٤] [٤٤٥] [٤٤٦] [٤٤٧] [٤٤٨] [٤٤٩] [٤٥٠] [٤٥١] [٤٥٢] [٤٥٣] [٤٥٤] [٤٥٥] [٤٥٦] [٤٥٧] [٤٥٨] [٤٥٩] [٤٦٠] [٤٦١] [٤٦٢] [٤٦٣] [٤٦٤] [٤٦٥] [٤٦٦] [٤٦٧] [٤٦٨] [٤٦٩] [٤٧٠] [٤٧١] [٤٧٢] [٤٧٣] [٤٧٤] [٤٧٥] [٤٧٦] [٤٧٧] [٤٧٨] [٤٧٩] [٤٨٠] [٤٨١] [٤٨٢] [٤٨٣] [٤٨٤] [٤٨٥] [٤٨٦] [٤٨٧] [٤٨٨] [٤٨٩] [٤٩٠] [٤٩١] [٤٩٢] [٤٩٣] [٤٩٤] [٤٩٥] [٤٩٦] [٤٩٧] [٤٩٨] [٤٩٩] [٥٠٠] [٥٠١] [٥٠٢] [٥٠٣] [٥٠٤] [٥٠٥] [٥٠٦] [٥٠٧] [٥٠٨] [٥٠٩] [٥١٠] [٥١١] [٥١٢] [٥١٣] [٥١٤] [٥١٥] [٥١٦] [٥١٧] [٥١٨] [٥١٩] [٥٢٠] [٥٢١] [٥٢٢] [٥٢٣] [٥٢٤] [٥٢٥] [٥٢٦] [٥٢٧] [٥٢٨] [٥٢٩] [٥٣٠] [٥٣١] [٥٣٢] [٥٣٣] [٥٣٤] [٥٣٥] [٥٣٦] [٥٣٧] [٥٣٨] [٥٣٩] [٥٤٠] [٥٤١] [٥٤٢] [٥٤٣] [٥٤٤] [٥٤٥] [٥٤٦] [٥٤٧] [٥٤٨] [٥٤٩] [٥٥٠] [٥٥١] [٥٥٢] [٥٥٣] [٥٥٤] [٥٥٥] [٥٥٦] [٥٥٧] [٥٥٨] [٥٥٩] [٥٦٠] [٥٦١] [٥٦٢] [٥٦٣] [٥٦٤] [٥٦٥] [٥٦٦] [٥٦٧] [٥٦٨] [٥٦٩] [٥٧٠] [٥٧١] [٥٧٢] [٥٧٣] [٥٧٤] [٥٧٥] [٥٧٦] [٥٧٧] [٥٧٨] [٥٧٩] [٥٨٠] [٥٨١] [٥٨٢] [٥٨٣] [٥٨٤] [٥٨٥] [٥٨٦] [٥٨٧] [٥٨٨] [٥٨٩] [٥٩٠] [٥٩١] [٥٩٢] [٥٩٣] [٥٩٤] [٥٩٥] [٥٩٦] [٥٩٧] [٥٩٨] [٥٩٩] [٦٠٠] [٦٠١] [٦٠٢] [٦٠٣] [٦٠٤] [٦٠٥] [٦٠٦] [٦٠٧] [٦٠٨] [٦٠٩] [٦١٠] [٦١١] [٦١٢] [٦١٣] [٦١٤] [٦١٥] [٦١٦] [٦١٧] [٦١٨] [٦١٩] [٦٢٠] [٦٢١] [٦٢٢] [٦٢٣] [٦٢٤] [٦٢٥] [٦٢٦] [٦٢٧] [٦٢٨] [٦٢٩] [٦٣٠] [٦٣١] [٦٣٢] [٦٣٣] [٦٣٤] [٦٣٥] [٦٣٦] [٦٣٧] [٦٣٨] [٦٣٩] [٦٤٠] [٦٤١] [٦٤٢] [٦٤٣] [٦٤٤] [٦٤٥] [٦٤٦] [٦٤٧] [٦٤٨] [٦٤٩] [٦٥٠] [٦٥١] [٦٥٢] [٦٥٣] [٦٥٤] [٦٥٥] [٦٥٦] [٦٥٧] [٦٥٨] [٦٥٩] [٦٦٠] [٦٦١] [٦٦٢] [٦٦٣] [٦٦٤] [٦٦٥] [٦٦٦] [٦٦٧] [٦٦٨] [٦٦٩] [٦٧٠] [٦٧١] [٦٧٢] [٦٧٣] [٦٧٤] [٦٧٥] [٦٧٦] [٦٧٧] [٦٧٨] [٦٧٩] [٦٨٠] [٦٨١] [٦٨٢] [٦٨٣] [٦٨٤] [٦٨٥] [٦٨٦] [٦٨٧] [٦٨٨] [٦٨٩] [٦٩٠] [٦٩١] [٦٩٢] [٦٩٣] [٦٩٤] [٦٩٥] [٦٩٦] [٦٩٧] [٦٩٨] [٦٩٩] [٧٠٠] [٧٠١] [٧٠٢] [٧٠٣] [٧٠٤] [٧٠٥] [٧٠٦] [٧٠٧] [٧٠٨] [٧٠٩] [٧١٠] [٧١١] [٧١٢] [٧١٣] [٧١٤] [٧١٥] [٧١٦] [٧١٧] [٧١٨] [٧١٩] [٧٢٠] [٧٢١] [٧٢٢] [٧٢٣] [٧٢٤] [٧٢٥] [٧٢٦] [٧٢٧] [٧٢٨] [٧٢٩] [٧٣٠] [٧٣١] [٧٣٢] [٧٣٣] [٧٣٤] [٧٣٥] [٧٣٦] [٧٣٧] [٧٣٨] [٧٣٩] [٧٤٠] [٧٤١] [٧٤٢] [٧٤٣] [٧٤٤] [٧٤٥] [٧٤٦] [٧٤٧] [٧٤٨] [٧٤٩] [٧٥٠] [٧٥١] [٧٥٢] [٧٥٣] [٧٥٤] [٧٥٥] [٧٥٦] [٧٥٧] [٧٥٨] [٧٥٩] [٧٦٠] [٧٦١] [٧٦٢] [٧٦٣] [٧٦٤] [٧٦٥] [٧٦٦] [٧٦٧] [٧٦٨] [٧٦٩] [٧٧٠] [٧٧١] [٧٧٢] [٧٧٣] [٧٧٤] [٧٧٥] [٧٧٦] [٧٧٧] [٧٧٨] [٧٧٩] [٧٨٠] [٧٨١] [٧٨٢] [٧٨٣] [٧٨٤] [٧٨٥] [٧٨٦] [٧٨٧] [٧٨٨] [٧٨٩] [٧٩٠] [٧٩١] [٧٩٢] [٧٩٣] [٧٩٤] [٧٩٥] [٧٩٦] [٧٩٧] [٧٩٨] [٧٩٩] [٨٠٠] [٨٠١] [٨٠٢] [٨٠٣] [٨٠٤] [٨٠٥] [٨٠٦] [٨٠٧] [٨٠٨] [٨٠٩] [٨١٠] [٨١١] [٨١٢] [٨١٣] [٨١٤] [٨١٥] [٨١٦] [٨١٧] [٨١٨] [٨١٩] [٨٢٠] [٨٢١] [٨٢٢] [٨٢٣] [٨٢٤] [٨٢٥] [٨٢٦] [٨٢٧] [٨٢٨] [٨٢٩] [٨٣٠] [٨٣١] [٨٣٢] [٨٣٣] [٨٣٤] [٨٣٥] [٨٣٦] [٨٣٧] [٨٣٨] [٨٣٩] [٨٤٠] [٨٤١] [٨٤٢] [٨٤٣] [٨٤٤] [٨٤٥] [٨٤٦] [٨٤٧] [٨٤٨] [٨٤٩] [٨٥٠] [٨٥١] [٨٥٢] [٨٥٣] [٨٥٤] [٨٥٥] [٨٥٦] [٨٥٧] [٨٥٨] [٨٥٩] [٨٦٠] [٨٦١] [٨٦٢] [٨٦٣] [٨٦٤] [٨٦٥] [٨٦٦] [٨٦٧] [٨٦٨] [٨٦٩] [٨٧٠] [٨٧١] [٨٧٢] [٨٧٣] [٨٧٤] [٨٧٥] [٨٧٦] [٨٧٧] [٨٧٨] [٨٧٩] [٨٨٠] [٨٨١] [٨٨٢] [٨٨٣] [٨٨٤] [٨٨٥] [٨٨٦] [٨٨٧] [٨٨٨] [٨٨٩] [٨٩٠] [٨٩١] [٨٩٢] [٨٩٣] [٨٩٤] [٨٩٥] [٨٩٦] [٨٩٧] [٨٩٨] [٨٩٩] [٩٠٠] [٩٠١] [٩٠٢] [٩٠٣] [٩٠٤] [٩٠٥] [٩٠٦] [٩٠٧] [٩٠٨] [٩٠٩] [٩١٠] [٩١١] [٩١٢] [٩١٣] [٩١٤] [٩١٥] [٩١٦] [٩١٧] [٩١٨] [٩١٩] [٩٢٠] [٩٢١] [٩٢٢] [٩٢٣] [٩٢٤] [٩٢٥] [٩٢٦] [٩٢٧] [٩٢٨] [٩٢٩] [٩٣٠] [٩٣١] [٩٣٢] [٩٣٣] [٩٣٤] [٩٣٥] [٩٣٦] [٩٣٧] [٩٣٨] [٩٣٩] [٩٤٠] [٩٤١] [٩٤٢] [٩٤٣] [٩٤٤] [٩٤٥] [٩٤٦] [٩٤٧] [٩٤٨] [٩٤٩] [٩٥٠] [٩٥١] [٩٥٢] [٩٥٣] [٩٥٤] [٩٥٥] [٩٥٦] [٩٥٧] [٩٥٨] [٩٥٩] [٩٦٠] [٩٦١] [٩٦٢] [٩٦٣] [٩٦٤] [٩٦٥] [٩٦٦] [٩٦٧] [٩٦٨] [٩٦٩] [٩٧٠] [٩٧١] [٩٧٢] [٩٧٣] [٩٧٤] [٩٧٥] [٩٧٦] [٩٧٧] [٩٧٨] [٩٧٩] [٩٨٠] [٩٨١] [٩٨٢] [٩٨٣] [٩٨٤] [٩٨٥] [٩٨٦] [٩٨٧] [٩٨٨] [٩٨٩] [٩٩٠] [٩٩١] [٩٩٢] [٩٩٣] [٩٩٤] [٩٩٥] [٩٩٦] [٩٩٧] [٩٩٨] [٩٩٩] [١٠٠٠] [١٠٠١] [١٠٠٢] [١٠٠٣] [١٠٠٤] [١٠٠٥] [١٠٠٦] [١٠٠٧] [١٠٠٨] [١٠٠٩] [١٠١٠] [١٠١١] [١٠١٢] [١٠١٣] [١٠١٤] [١٠١٥] [١٠١٦] [١٠١٧] [١٠١٨] [١٠١٩] [١٠٢٠] [١٠٢١] [١٠٢٢] [١٠٢٣] [١٠٢٤] [١٠٢٥] [١٠٢٦] [١٠٢٧] [١٠٢٨] [١٠٢٩] [١٠٣٠] [١٠٣١] [١٠٣٢] [١٠٣٣] [١٠٣٤] [١٠٣٥] [١٠٣٦] [١٠٣٧] [١٠٣٨] [١٠٣٩] [١٠٤٠] [١٠٤١] [١٠٤٢] [١٠٤٣] [١٠٤٤] [١٠٤٥] [١٠٤٦] [١٠٤٧] [١٠٤٨] [١٠٤٩] [١٠٥٠] [١٠٥١] [١٠٥٢] [١٠٥٣] [١٠٥٤] [١٠٥٥] [١٠٥٦] [١٠٥٧] [١٠٥٨] [١٠٥٩] [١٠٦٠] [١٠٦١] [١٠٦٢] [١٠٦٣] [١٠٦٤] [١٠٦٥] [١٠٦٦] [١٠٦٧] [١٠٦٨] [١٠٦٩] [١٠٧٠] [١٠٧١] [١٠٧٢] [١٠٧٣] [١٠٧٤] [١٠٧٥] [١٠٧٦] [١٠٧٧] [١٠٧٨] [١٠٧٩] [١٠٨٠] [١٠٨١] [١٠٨٢] [١٠٨٣] [١٠٨٤] [١٠٨٥] [١٠٨٦] [١٠٨٧] [١٠٨٨] [١٠٨٩] [١٠٩٠] [١٠٩١] [١٠٩٢] [١٠٩٣] [١٠٩٤] [١٠٩٥] [١٠٩٦] [١٠٩٧] [١٠٩٨] [١٠٩٩] [١١٠٠] [١١٠١] [١١٠٢] [١١٠٣] [١١٠٤] [١١٠٥] [١١٠٦] [١١٠٧] [١١٠٨] [١١٠٩] [١١١٠] [١١١١] [١١١٢] [١١١٣] [١١١٤] [١١١٥] [١١١٦] [١١١٧] [١١١٨] [١١١٩] [١١٢٠] [١١٢١] [١١٢٢] [١١٢٣] [١١٢٤] [١١٢٥] [١١٢٦] [١١٢٧] [١١٢٨] [١١٢٩] [١١٣٠] [١١٣١] [١١٣٢] [١١٣٣] [١١٣٤] [١١٣٥] [١١٣٦] [١١٣٧] [١١٣٨] [١١٣٩] [١١٤٠] [١١٤١] [١١٤٢] [١١٤٣] [١١٤٤] [١١٤٥] [١١٤٦] [١١٤٧] [١١٤٨] [١١٤٩] [١١٥٠] [١١٥١] [١١٥٢] [١١٥٣] [١١٥٤] [١١٥٥] [١١٥٦] [١١٥٧] [١١٥٨] [١١٥٩] [١١٦٠] [١١٦١] [١١٦٢] [١١٦٣] [١١٦٤] [١١٦٥] [١١٦٦] [١١٦٧] [١١٦٨] [١١٦٩] [١١٧٠] [١١٧١] [١١٧٢] [١١٧٣] [١١٧٤] [١١٧٥] [١١٧٦] [١١٧٧] [١١٧٨] [١١٧٩] [١١٨٠] [١١٨١] [١١٨٢] [١١٨٣] [١١٨٤] [١١٨٥] [١١٨٦] [١١٨٧] [١١٨٨] [١١٨٩] [١١٩٠] [١١٩١] [١١٩٢] [١١٩٣] [١١٩٤] [١١٩٥] [١١٩٦] [١١٩٧] [١١٩٨] [١١٩٩] [١٢٠٠] [١٢٠١] [١٢٠٢] [١٢٠٣] [١٢٠٤] [١٢٠٥] [١٢٠٦] [١٢٠٧] [١٢٠٨] [١٢٠٩] [١٢١٠] [١٢١١] [١٢١٢] [١٢١٣] [١٢١٤] [١٢١٥] [١٢١٦] [١٢١٧] [١٢١٨] [١٢١٩] [١٢٢٠] [١٢٢١] [١٢٢٢] [١٢٢٣] [١٢٢٤] [١٢٢٥] [١٢٢٦] [١٢٢٧] [١٢٢٨] [١٢٢٩] [١٢٣٠] [١٢٣١] [١٢٣٢] [١٢٣٣] [١٢٣٤] [١٢٣٥] [١٢٣٦] [١٢٣٧] [١٢٣٨] [١٢٣٩] [١٢٤٠] [١٢٤١] [١٢٤٢] [١٢٤٣] [١٢٤٤] [١٢٤٥] [١٢٤٦] [١٢٤٧] [١٢٤٨] [١٢٤٩] [١٢٥٠] [١٢٥١] [١٢٥٢] [١٢٥٣] [١٢٥٤] [١٢٥٥] [١٢٥٦] [١٢٥٧] [١٢٥٨] [١٢٥٩] [١٢٦٠] [١٢٦١] [١٢٦٢] [١٢٦٣] [١٢٦٤] [١٢٦٥] [١٢٦٦] [١٢٦٧] [١٢٦٨] [١٢٦٩] [١٢٧٠] [١٢٧١] [١٢٧٢] [١٢٧٣] [١٢٧٤] [١٢٧٥] [١٢٧٦] [١٢٧٧] [١٢٧٨] [١٢٧٩] [١٢٨٠] [١٢٨١] [١٢٨٢] [١٢٨٣] [١٢٨٤] [١٢٨٥] [١٢٨٦] [١٢٨٧] [١٢٨٨] [١٢٨٩] [١٢٩٠] [١٢٩١] [١٢٩٢] [١٢٩٣] [١٢٩٤] [١٢٩٥] [١٢٩٦] [١٢٩٧] [١٢٩٨] [١٢٩٩] [١٣٠٠] [١٣٠١] [١٣٠٢] [١٣٠٣] [١٣٠٤] [١٣٠٥] [١٣٠٦] [١٣٠٧] [١٣٠٨] [١٣٠٩] [١٣١٠] [١٣١١] [١٣١٢] [١٣١٣] [١٣١٤] [١٣١٥] [١٣١٦] [١٣١٧] [١٣١٨] [١٣١٩] [١٣٢٠] [١٣٢١] [١٣٢٢] [١٣٢٣] [١٣٢٤] [١٣٢٥] [١٣٢٦] [١٣٢٧] [١٣٢٨] [١٣٢٩] [١٣٣٠] [١٣٣١] [١٣٣٢] [١٣٣٣] [١٣٣٤] [١٣٣٥] [١٣٣٦] [١٣٣٧] [١٣٣٨] [١٣٣٩] [١٣٤٠] [١٣٤١] [١٣٤٢] [١٣٤٣] [١٣٤٤] [١٣٤٥] [١٣٤٦] [١٣٤٧] [١٣٤٨] [١٣٤٩] [١٣٥٠] [١٣٥١] [١٣٥٢] [١٣٥٣] [١٣٥٤] [١٣٥٥] [١٣٥٦] [١٣٥٧] [١٣٥٨] [١٣٥٩] [١٣٦٠] [١٣٦١] [١٣٦٢] [١٣٦٣] [١٣٦٤] [١٣٦٥] [١٣٦٦] [١٣٦٧] [١٣٦٨] [١٣٦٩] [١٣٧٠] [١٣٧١] [١٣٧٢] [١٣٧٣] [١٣٧٤] [١٣٧٥] [١٣٧٦] [١٣٧٧] [١٣٧٨] [١٣٧٩] [١٣٨٠] [١٣٨١] [١٣٨٢] [١٣٨٣] [١٣٨٤] [١٣٨٥] [١٣٨٦] [١٣٨٧] [١٣٨٨] [١٣٨٩] [١٣٩٠] [١٣٩١] [١٣٩٢] [١٣٩٣] [١٣٩٤] [١٣

الموهوم ومن تركها قبل قائمهم فليس منهم كما يرويه شيخهم ومحدثهم محمد بن الحسن الحرّ العاملي في كتاب إثبات الهداة (٤٧٧/٣ طبعة المكتبة العلمية قم إيران) عن أبي عبد الله -عليه السلام- في حديث التقية قال: من تركها قبل خروج قائمنا فليس منا. وكما يرويه الشعيري في جامع الأخبار (ص ٩٥) عن الصادق قال: من ترك التقية قبل خروج قائمنا فليس منا ÷. اهـ

قلت: ولا تعجبنّ أخي المسلم من حمية القرضاوي والغزالي للشيعة، وتعاطفهما معهم؛ واغترارهما بهم؛ فقد صدق عليهما وعلى أمثالهما من المفكرين الحزبيين ما قاله الموصلي في المصدر السابق (ص ٦): "وهم -أي الشيعة- يغررون بالجهلة والمغفلين من المشايخ ومن يتسمون بالمفكرين!! زاعمين أن التقية وردت في كتاب الله عز وجل ولا يعلمون أن التقية التي وردت في القرآن رخصة في الحالات التي يتعرض المسلم في نفسه وعرضه إلى الخطر من كافر، وأما تقية الشيعة فهي النفاق بعينه وإظهار خلاف ما يبطنه لأهل السنة؛ يقول الخميني في كتاب الرسائل (٢٠١/٢ طبع قم إيران ١٣٨٥ هـ) ما نصه: "ثم إنه لا يتوقف جواز هذه التقية بل وجوبها على الخوف على نفسه أو غيره بل الظاهر أن المصالح النوعية صارت سبباً لإيجاب التقية من المخالفين -أي أهل السنة- فتجب التقية وكتمان السر لو كان مأموناً وغير خائف على نفسه ÷؛ ثم قال: "ولدهائم ومكرهم وخبثهم اتبعوا أسلوب تشتيت الخصوم والانفراد بهم واحداً تلو الآخر؛ فالعدو الأخطر لهم هو من كان على علم بمذهبهم وتقيتهم؛ والعدو الأهون خطراً هو الجاهل بمعتقداتهم أو المغتر بكتبهم الدعائية؛ وهم كثيرون والاحتفاء والتبجيل بالمفكرين الذين يكتبون لصالحهم حيث يقومون بنفخ هذا النوع من البشر ويصورونه وكأنه ممن وصل القمة في العلم والتقوى ÷. اهـ

قلت: وممن يسير على نفس خطا القرضاوي في هذا الشأن وينطق بنفس اللسان: الترابي الضال الذي فتن شعب السودان -عامله الله بما يستحق- حيث قال في كتابه "الحرية والوحدة ÷ (ص ٣٦-٣٧): "إن الابتلاء الآخر الذي ابتليت به هذه الأمة في وحدتها هي مرض الشقاق المذهبي التاريخي الذي فرّق المسلمين شيعة وسنة، فقد زين لنا من قبل

الدعاية السياسية أن نتسمى باسم طائفة السنة من جانب وزين لجانب آخر أن يتخذوا شعار التشيع لآل رسول الله ص، كل ذلك صراع دار قبل مئات السنين عكف على ذكرياته الناس طوال القرون، وأصبحوا يصطنعون الخلافات المتجددة حتى يحققوا ذلك التاريخ الذي لا تعنيهم قضايا نشأته في كثير أو قليل.

ومهما كانت جدوى الاعتبار بالتاريخ فإن الارتهان له، والاهتداء به عما بلينا من ابتلاءات الحاضر وتكاليفه الدينية جمود يقطع المؤمنين عن ابتغاء وجه ربهم، ويستلزم ثورة تحرر مما كسب الأقدمون لنقبل على الله بما نكسب نحن في إطار ما يقدر لنا من تحديات تستدعي أن نتحد في وجهها لنجمع طاقات المسلمين أجمعين..÷. اهـ

قلت: وهذا التقرير من الترابي هو نابع من نفس المشكاة التي يستقي منها القرضاوي والغزالي وغيرهما، وقد اتفقت كلمتهم على التالي:

أولاً: الخلافات بين أهل السنة والشيعة هي خلافات تاريخية انتهت وإنما يحييها الأعداء من أجل تفريق المسلمين.

ثانياً: أن جوانب الاتفاق بين الطائفتين كبيرة؛ ومسائل الاختلاف من الممكن أن نتحاور فيها.

ثالثاً: أن استخدام الشيعة للتقية كان في حالة استضعافهم فقط.

والتاريخ يثبت عكس ما قرره الحزبيون حيث إن الشيعة كانوا حتى في حال قيام دولة لهم يستخدمون التقية لتوسعة رقعة دولتهم ولبسط نفوذهم على سائر العالم الإسلامي، ودعوة الوحدة مع الشيعة التي يبيغونها لا تتم إلا باعتراف عقائد الشيعة الباطلة فهم لا يقبلون من أهل السنة غير ذلك، حالهم حال اليهود والنصارى الذين لا يرضون عن المسلمين إلا إذا اتبعوا ملتهم.

كما قال شيخ الإسلام في منهاج السنة (٤٢١/٦): "وبنو عبيد يتظاهرون بالتشيع واستولوا من المغرب على ما استولوا عليه، وبنوا المهدية ثم جاءوا إلى مصر واستولوا عليها مائتي سنة واستولوا على الحجاز والشام نحو مائة سنة وملكوا بغداد في فتنة البساسيري؛ وانضم إليهم الملاحدة في شرق الأرض وغربها وأهل البدع والأهواء تحب

ذلك منهم؛ ومع هذا فكانوا محتاجين إلى أهل السنة ومحتاجين إلى مصانعتهم والتقية لهم، ولهذا رأس مال الرافضة التقية: وهي أن يظهر خلاف ما يبطن كما يفعل المنافق ÷. اهـ

قلت: فهم إن ادّعوا استعدادهم للوحدة مع أهل السنة فإن هذا لا يكون إلا تقية من أجل استدراجهم للانصهار معهم؛ كما قال د. السالوس في كتابه "مع الشيعة الاثني عشرية ÷ (١٤/١-١٥): "رأيت كتاباً لعبد الحسين هذا عنوانه "الفصول المهمة في تأليف الأمة ÷؛ ومن الذي لا يريد تأليف أمة الإسلام؟ فلما نظرت في الكتاب وجدته ينتهي إلى أن التأليف إنما يكون باعتناق عقيدة الرافضة وترك ما عليه أهل السنة والجماعة؛ وهذا هو ما انتهى في كتاب المراجعات، بعد أن بدأه بالتحذير من الفرقة، ووجوب اجتماع الكلمة، أي أننا يجب أن نجتمع، على الكفر والزندقة، لا على سنة الرسول ص، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده، التي أمرنا أن نعض عليها بالنواجذ.

فيجب أن نتنبه إلى هذا المنهج الخبيث، وإلى أنهم في سبيل تصدير الثورة التي نادى بها الخميني أي عقيدة الرافضة وشريعتهم يغرون بالمال الوفير وبالنساء عن طريق زواج المتعة عندهم ÷. اهـ

قلت: وتزداد الخطورة بقيام الشيعة وأنصارهم من الحزبيين بنشر هذه الدعوة إلى وحدة الأديان بشتى اللغات على الأمم الكافرة لتقدم لهم صورة باهتة عن الإسلام تزهد أهل الكفر في الدخول في الإسلام؛ حيث أنها تذيب الفروق بين الإسلام والملل الكافرة؛ ومن ثم لا يجد الكافر كبير فرق بين ديانته الباطلة والإسلام المحرف من قبل الحزبيين، فهذا كتاب اسمه "ما هو الإسلام؟ ÷ لكاتبه عز الدين حايك -أصدرته دار الفكر بالعربية والإنجليزية- قال فيه (ص ١٣): "الإسلام هو دين المحبة والإخوة بين جميع الناس والأمم؛ والمسلم ليس عدوًّا لأي إنسان أو مخلوق آخر؛ والله سبحانه هو الكائن الأعلى الذي يُحب جميع خلقه، ويريد لهم جميعاً الخير والسعادة في هذه الدنيا والآخرة ÷. اهـ

قلت: حاول الكاتب في هذا الكتاب أن يصنع مزيجاً من النصرانية والإسلام المحرف، ويدّعي أن هذا المزيج يمثل دين الإسلام؛ ولقد مِيع عقيدة الولاء والبراء، بنفي عداوة المسلم لأي إنسان آخر -مسلمًا كان أو كافرًا- فسوى بين المسلم والكافر في عدم

العدواة؛ وهو مصاب بداء الانهزام النفسي الذي يجعل أهل الإسلام في محل اتهام لعدائهم للكفر وأهله؛ متناسياً أن هذا الهوان الذي يدعو إليه لن يدخل الكفار في الإسلام؛ بل الذي سوف يحقّر بعضهم إلى الدخول فيه؛ هو الالتزام بالأحكام الشرعية السابق بيانها مع الكفار المسالمين من أهل ذمة وأمان وعهد بعدم التعدي على دمائهم وأموالهم؛ وبمجادلتهم بالتالي هي أحسن، وبتقديم البر والإحسان إليهم؛ مع نفي الود القلبي، و مع عدم الاعتراف بمثلهم الكافرة بل يُبين لهم بالحجج بطلان ما هم عليه.

ولم يكتف بهذا التمييز، بل أرففه بتحريف وتعطيل صفات الله بوصف الله سبحانه وتعالى بأنه كائن تملقاً للنصارى الذين يقولون: إن المسيح هو ابن الله، أو هو الله، أو ثالث ثلاثة؛ بل تعدى به الأمر أن يصف الله بأنه يُحب كل خلقه؛ فنفى بغض الله للكافرين، والمشركين، والمنافقين، والظالمين؛ فكأنه لم يقرأ قوله تعالى: + فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ [آل عمران: ٣٢]، وقوله: + وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ، وقوله سبحانه: + إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَلًا فُخُورًا؛ ونحوها من الآيات^(١).

قلت: وأول من نادى بهذه الوحدة الموهومة هو جمال الدين الأفغاني (الماسوني)، وهو الذي أسس هذه المبادئ الهدامة التي تهدم عقيدة الولاء والبراء؛ وهو الشيخ الأول لحزب الإخوان؛ قال الشيخ محمد عبد الغني عاشور في "العلاقة بين الأديان" (ص ٦٢): "فجمال الدين الأفغاني نَقَر من مقولة سني وشيعي وقال: بأنه لا يجب لهذه التفرقة التي أحدثتها مطامع الملوك لجهل الأمة، وهو قول موافق للآية الكريمة: + إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاءً لَسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ [الأنعام: ١٥٩].

وكذلك قال الأفغاني بأن الأديان الثلاثة: المسيحية والإسلام واليهودية متفقة في المقصد والغاية، وأن كتبها متفقة بالتعاليم الجوهرية، وأما اختلاف أهل الأديان فليس هو من

(١) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "قال تعالى: = إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ [البينة: ٦] + [البينة: ٦]؛ فماذا يقول المدعو عز الدين حايك؟! والذي حاكه الكفار في أتون كفرهم و أظهروا إسلامه المزعوم؛ وكأنه يقول بشعارهم المريب (الله محبة)÷.

تعاليمها ولا أثر له في كتبها، وإنما هو من صنع رؤساء أولئك الذين يتجرون بالدين ويشترون بآياته ثمناً قليلاً، ويا سوء ما يفعلون÷. اهـ

وبنحوه نقله د. حسن حنفي في كتابه "جمال الدين الأفغاني.. المنوية الأولى÷، إلا أن الأفغاني قبل أن يوصل هذا المبدأ الهدام لعقيدة الولاء والبراء، تقدّمه بتأصيل رابطة الوحدة التي يجب أن تكون بين أبناء الأمة؛ فقال: "والأمة واحدة ترتبط فيما بينها برابطة الدين لا الجنس، بعصبة الأخوة وليس بعصبة العرق÷؛ ثم قال: "ولما أراد الغرب السيطرة على المسلمين أوحى لهم بأن رابطة الدين تعصّب، وهو المتعصّب دينياً وجنسياً؛ وحاول إبعاد الأمة عن الدين وكما فعل الإنجليز في الهند واعتمادهم على الدهريين في إخراج المسلمين عن دينهم ÷ -إلى أن قال:- "أما الوحدة الإسلامية فإنها تقوم على الإخوة الدينية +وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا_؛ قوة المسلمين في دينهم وإيمانهم، وينعكس على وحدة الأمة؛ وتطالب الشريعة بالوحدة والارتباط وتظهر العقيدة، التوحيد في حياة الجماعة؛ الإخوة الإسلامية نسب وقرابة: أخوة في الله ونصر للدين وليست للعدوان÷.

قلت: وهكذا ظلّ الأفغاني يكثر الدندنة حول أمر الوحدة القائمة على الدين؛ ويظهر عداوته للغرب الذي يعمل على تفتيت هذه الوحدة؛ ثم إذ بنا نفاجيء أن معنى الدين عنده أوسع، وأن هذه العداوة للغرب النصراني قد تحولت إلى دعوة إلى اتحاد الإسلام مع الديانة النصرانية، والديانة اليهودية، فقد قال: "والدين واحد بالرغم من تعدده، والأديان متفقة في الهدف والقصد والغاية؛ هناك ثلاث ديانات كبرى: اليهودية، النصرانية، والإسلام^(١)؛ وكتبها السماوية: التوراة، والإنجيل^(٢)، والقرآن؛ القصد منها واحد، إرشاد الخلق إلى الحق، وتوجيههم إلى الطريق المستقيم في العبادات والمعاملات، وبيان مشيئة الله في خلقه

(١) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "هذه الأقوال هي وجهة نظر الذين يسعون إلى إذابة التوحيد والشرك في جفنة ليخرجوا مزيجاً من الإلحاد والشكوك والأوهام والانحلال الخلقي؛ مهما مزجوه ببريق من الحرية والأخلاق -القائمة على النفاق غالباً-، والمصالح الذاتية مع بعض المظاهر الدينية المزعومة على غير الكتاب والسنة مما يساهم في الإمعان في تفرق الأمة الإسلامية÷.

(٢) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "لكن التوراة والإنجيل الأصليين قد حُرِّفَا وُبدِّلَا والتحريف في أصول الاعتقاد وهو تبديل التوحيد بالشرك الأكبر، قال الله تعالى: =وَقَالَتِ الْيَهُودُ غَيْرُ إِبْنِ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ + [التوبة: ٣٠].

وصون مصالح العباد؛ وهو قصد واحد ومشئئة واحدة، والكتب السماوية كلها تهدف إلى غاية واحدة، عبادة الله واحدة والمعاد واحد...÷^(١) اهـ.

قلت: وقد عَقَّب د. حسن حنفي على أقوال الأفغاني في ترسيخ مبادئ الوحدة عنده قائلاً كما في (ص ١٧٨): "واضح أن الأفغاني يؤسس للوحدة على الرصيد التاريخي الحضاري والثقافة المشتركة بين الشعوب الإسلامية كما يعتمد على التجارب الأوربية المعاصرة مثل الوحدة الألمانية من أجل تدعيم الوحدة الإسلامية÷^(٢)."

قلت: هكذا تهاون في تهاون، وتعويم للحقائق حتى تغرق في وسط هذا السم الممزوج بالعسل؛ وهكذا يتبين لنا أن أصل هذه الدعوة إلى الوحدة الإسلامية المزعومة القائمة على التآلف مع النصرانية واليهودية هي من تأصيل الأفغاني؛ فهو ممن سنَّ هذه السنة السيئة التي صارت معول هدم لعقيدة الولاء والبراء عند المسلمين.

ثم أسَّس الأفغاني دعوة التقريب بين السنة والشيعة؛ لنتواءم مع دعوة وحدة الأديان حتى يصير المسلم خواء من أي براء، متولياً لكل طوائف الإنسانية، بزعم العمل على تحقيق الوحدة الإسلامية؛ وهذا هو التناقض بعينه؛ فقال الأفغاني كما في (ص ١٧٨): "فهل لو أجمع أهل السنة اليوم، ووافقوا المفضلة وأقروا بأولوية علي بالخلافة قبل أبي بكر فهل يحسن ذلك حال السنة والشيعة؟ ولو وافقت الشيعة أهل السنة على أولوية أبي بكر، وأحقيقته بالخلافة فهل ينهض أهل السنة مما وقعوا فيه من مذلة وهوان؟ لا يرضى علي عن الشيعة إذا قاتلوا أهل السنة لمجرد تفضيله على أبي بكر؛ لا يرضى أبو بكر أن تدافع أهل السنة عنه، وتقاتل الشيعة لأفضليته التي تخالف روح القرآن÷^(٣)." اهـ.

(١) انظر فصل "وحدة الأمة÷ في "الأفغاني: المثوية الأولى÷ (ص ١٦٩ إلى ص ١٧٩).

(٢) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "وهل يقارن بين وحدة المسلمين تحت لواء التوحيد -على مذهب سلف الأمة-، وبين الوحدات العرقية أو القومية أو القبلية؟!÷.

(٣) "أمة واحدة لا سنة ولا شيعة÷ (الأعمال الكاملة للأفغاني) (ص ٣٢٤-٣٢٥)، قلت: وهل خلاف أهل السنة مع الشيعة فقط في تفضيل أبي بكر على علي أم الخلاف الأشد هو عبادة علي من دون الله وغير ذلك من الكفرات عندهم، ولكن هكذا الملبسين.

قلت: كان الأولى بالأفغاني إن كان يريد الخير لهذه الأمة كما يزعم، أن يسأل سؤالاً أهم من هذه الأسئلة التي طرحها، ألا وهو: ما هو الذي يُرضي الله سبحانه: هل هو منهج أهل السنة الذي هو منهج الصحابة الكرام؛ أم هو منهج الشيعة الذين يسبون الصحابة الكرام؟ وهل لو تخطى أهل السنة عن الانتصار لأفضلية أبي بكر على علي ب؛ سوف ينصرنا الله عزَّ وجلَّ؟! فكان الأحرى به أن يدرس الشروط التي اشترطها الله عز وجل في كتابه لنصر المسلمين على الكافرين!!

وقد حمل لواء هذه الدعوة الهدامة من بعد الأفغاني: حسن البناء، وسيد قطب، ومحمد قطب ثم جميع مرشدي الإخوان؛ واستمر في إحيائها ومحاولة تجديدها ونشرها بتوسع كل من: القرضاوي والغزالي والترابي ومحمد عمارة وغيرهم من منظري الحزبيين المعاصرين.

ولم يهدأ للحزبيين بال حتى سعوا جاهدين إلى اختراق صفوف السلفيين لجذب بعض طلبة العلم إلى دعوتهم لكن بأساليب خفية تشبه أساليب الماسون؛ فهم يهيجون مشاعر المسلمين بالإكثار من الدندنة حول وحدة الأمة هادمين في سبيل هذه الوحدة المزعومة كل ما يتعارض معها على فهمهم؛ فأوقعوا في حبالهم أمثال: سفر الحوالي، وسلمان العودة، وعائض القرني، وناصر العمر، وعبد الرحمن عبد الخالق، ومحمد حسان، وعدنان عرعور، وأبي الحسن المصري، والزرقاوي، والمقدسي، وقبلهم جهيمان، وغيرهم ممن لا يتسع المقام لحصرهم.

ومن يتأمل في التحول في مناهج هؤلاء المذكورين ممن كانوا ينتسبون إلى الدعوة السلفية⁽¹⁾، يجد أنه قام على نفس تأصيلات الأفغاني في تحقيق هدف واحد يرومونه ولما ينالوه، ألا وهو: توحيد طوائف الأمة في محاربة العدو الخارجي لإقامة الدولة الإسلامية. فمثلاً من يتأمل في هذه الدعوة الأخيرة لأبي الحسن إلى المنهج الواسع الأفيح الذي يوسع أهل السنة جميعاً، يجد أنها منبثقة من نفس مشكاة دعوة الأفغاني سواء قصد أبو الحسن هذا أم لم يقصده؛ فهي تجري على نفس السنن، وهي شنشنة واحدة لكن تختلف

(1) وقد يكون بعضهم من بداية أمره كان على منهج حزبي فاسد، مع ظنه أن هذا المنهج هو السلفية، فيرفع شعار السلفية كاسم فقط؛ لكن المحتوى: حزبية لا سلفية!!

طرائق الحزبيين في تقريرها كلٌّ على حسب مشربه، وإن كان أبو الحسن ليس على منهج الأفغاني في بقية المسائل لكن تأصيلات الأفغاني الفاسدة في شأن توحيد طوائف الأمة قد تسربت إلى منهجه شعر أم لم يشعر.

فكلٌّ من هؤلاء يسعى -في اتجاه- لتهوين الخلافات بين كل الطوائف المختلفة: إما بين فرق المسلمين بعضها مع بعض، أو بين المسلمين والملل الكافرة؛ لكن كما قلنا بنسب مختلفة؛ فمنهم الغلاة في هذا الباب الذين أخذوا بكل تأصيلات الأفغاني وزادوا عليها مثل: البنا والقرضاوي والغزالي والترابي؛ ومنهم من منعه بعض ما تربى عليه من المنهج السلفي من الانجراف الكامل وراء دعوة الأفغاني.

والأفغاني أيضاً هو الذي سنَّ سنة الخطب الثورية التي تُهيج الشعوب على ولاة أمرها؛ فمنه دخلت هذه البدعة الخارجية إلى بلاد المسلمين في صورة غريبة عصرية. قال رشيد الذوّادي في كتابه "رواد الإصلاح" (ص ٩٩): "ويكفي الأفغاني فخراً وشرفاً أنه كان مُلهم الثورات، وداعية سياسي قدير لم يشأ أن يذعن لرجالات الحكم العاجزين على تطوير شعوبهم بل استنكر تصرفاتهم المُخزية وأعلنها حرباً عليهم.. خطب مرة في الأسكندرية قبل خلع الخديوي إسماعيل (٢٦ جلوان ١٨٧٩) فقال: "أنت أيها الفلاح المسكين تشق قلب الأرض لتنتب ما تسد به الرمق وتقيم أود العيال، فلم لا تشق قلب ظالمك؟ لماذا لا تشق قلب الذين يأكلون ثمرة أتعابك؟^(١)

قلت: تدبّر -أخي في الله- عبارة الأفغاني وقارنها ببعض عبارات خطباء عصرنا -الذين ذكرنا نماذج منهم في طول هذا الكتاب- تجد أن أساليبهم المُهيجة قريبة من هذا الأسلوب الأفغاني؛ بل هذا هو أسلوب البنا وسيد قطب ومحمد قطب من قبل.

(١) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "هذه الدعوة هي دعوة زعماء الشيوعية الذين استخدموا هذه الشعارات لإثارة الشعوب على حكومتها -رغم ما كان منها من فساد-، لكن ثبت من الواقع أن الشيوعية والاشتراكية كانت أنكى وأشد قسوة على الشعوب".

قلت: وقد جرى سيد قطب على نفس سنن الأفغاني في الدعوة إلى هذه الاشتراكية الغالية.

وقال الذوّادي (ص ٩٨): "ويذكر المؤرخون ومنهم جرجي زيدان (١٨٦١-١٩١٤) في كتابه مشاهير الشرق: أن الأفغاني لم يؤثر في أي قطر عربي مثلما أثر بأفكاره في مصر.. إن تأثيره في هذا البلد كان قويًا جدًا زرع فيه بذور الثورة وأيقظ الخامل وحرّك الخائف وأرشد الجاهل ألهب الحماس فجّر كل ما فيه ليصنع مجتمعًا نظيفًا قوامه الصدق وركائزه وعي ثقافي ودين متطور وإخاء بين البشر÷.

قلت: ورغم أن هذه شهادة مؤرخ نصراني إلا أن كتابات الأفغاني تؤكد صحتها؛ فقد سبق إثبات كونه يدعو إلى دين متطور بالفعل- يجمع بين الديانات الثلاثة، وأثبتنا أيضًا أنه يدعو إلى إزالة البغض من قلوب المسلمين اتجاه اليهود والنصارى من أجل تحقيق الإخاء في الإنسانية.

وموضع الشاهد من هذه الشهادة أن الأفغاني هو زارع بذور المنهج الثوري. وقال الذوّادي أيضًا (ص ٩٦): "وواصل الأفغاني ثورته على الأوضاع المتعفنة في مصر، فترصدته الأسماك؛ وأخيرًا لم يعد بإمكان الخديوي توفيق باشا (١٨٨٠-١٨٩٢) أن يتغاضى عن أقواله ونشاطاته، فاستدعاه إلى قصر عابدين ليؤنبه قائلاً: "إني أحب كل المصريين، وإن دروسكم وأقوالكم المهيجة ستؤدي بالشعب والبلاد إلى التهلكة..÷^(١).

فأجابه الأفغاني بكل لطف: "إن الشعب المصري فيه الخامل والجاهل والعاقل؛ وإذا قبلتم نصحي وأسرعتم لإشراك الأمة في حكم البلاد فتأمرون بإجراء انتخاب نواب عن الأمة تسن القوانين، فإن ذلك أثبت لعرشكم وأدوم لسلطانكم÷^(٢).

قلت: وما أحوج خلفاء الأفغاني من دعاة التهبيج إلى نصيحة الخديوي توفيق التي لم ينتفع بها الأفغاني.

(١) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "هذا الكلام هو أعقل من كلام الأفغاني وأقرب للشرع÷.

(٢) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "وهذه دعوة إلى تأصيل الحزبية الممقوتة في المجتمع الإسلامي، وتحكيم القوانين الوضعية÷.

وبدلاً من أن ينصح الأفغاني الخديوي توفيق إلى العمل على الاستعانة بعلماء التوحيد والسنة للقضاء على الشراكيات والبدع التي أفسدت الدين عند العامة ولكسر جمود التقليد المذهبي؛ مع استقدام قضاة شرعيين على فقه جيد بأحكام الكتاب والسنة لتطبيق الأحكام الشرعية؛ إذ به ينصح به بسنّ القوانين الوضعية عن طريق نواب شعبيين، فكيف يكون هذا داعية إلى الإسلام، وهو يأمر بالتحاكم إلى الشعب؟! لا أدري كيف انخدع الشباب المسلم بالأفغاني ثم بالبنا وسيد وكلهم في حقيقة أمرهم لا يدعون إلى تحكيم الكتاب والسنة؛ إنما هم دعاة تحكيم مجموعة من التعاليم المستقاة من أكثر من مصدر أرادوا التوليف بينها وادّعوا أنها هي الإسلام!!

والأدهى والأمر أن الأفغاني كان عضواً في المحافل الماسونية؛ فكيف يعتبر من رواد الإصلاح الإسلامي -إن صحَّ التعبير-؟!

قال د: حسن حنفي (ص ٢٦): "فانضم -أي الأفغاني- إلى الجمعية الماسونية -المحفل الاسكتلندي- وأصبح من رءوسائها دون أن يُخفي ذلك...."

وأنشأ محفلاً وطنياً تابعاً للشرق الفرنسي لتحويل الماسونية الغربية إلى حركة وطنية مصرية... ÷ -إلى أن قال:- "واستأنف الأفغاني خطبه في المحفل الماسوني لتعليم الجاهل واستنفار الخامل وحث المستمعين على الدفاع عن حقوق الشعب المهضومة وكان في مقدمتهم أديب إسحاق طراز العرب وزهرة الأدب كما كان يسميه الأفغاني، أقرب التلاميذ إلى قلبه وهو النصراني^(١)؛ وكان يمسك بتلابيب محمد عبده صارخاً فيه "والله إنك لمنبسط، وهو المسلم ÷. اهـ

(١) وهذا البنا كان أحد مستشاريه: نصراني؛ وهذا القرضاوي يعني موت أحد المفكرين النصاري ويقول إنه كان مسلماً بثقافته؛ ثمَّ يعني موت كبير النصاري في هذا الزمان فهم سلسلة واحدة على منهج واحد.

ورغم كل ما ثبت عن حقيقة منهج الأفغاني يدّعي د: حسن حنفي أنه كان سني العقيدة، فقال (ص ٣١): "وهو حنفي المذهب غير مقلد، سني العقيدة مع ميل إلى التصوف، حريص على الفرائض، حمي الدين... ÷.

قلت: الظاهر أن عقيدة أهل السنة غير واضحة عند د: حسن، لذلك فقد ظن المنهج الاعتزالي الخارجي الصوفي -بل الماسوني- الذي كان عليه الأفغاني، قريب من عقيدة أهل السنة؛ على نفس منوال من ينسبون حسن البنا وسيد قطب والغزالي والقرضاوي والترابي إلى أهل السنة.

وقال الذوّادي في (ص ٩٥): "والتف حول السيد جمال الدين الأفغاني معظم الطلاب الثوريون الذين هاموا بحرية البحث والتفكير الشخصي فكانوا يومياً يلتقون به ليأخذوا عنه الحكمة والنحو والمنطق والتاريخ والفلسفة ونصر الحق وكيفية تسيير الجماهير وطرائق وأد الظلم وسبل تقويض الحكم المطلق وإنشاء حكومات دستورية.

إنها شعارات جديدة لم يألّفوها من قبل عند شيوخ الأزهر ولا عند غيرهم. اهـ. قلت: بالفعل هي شعارات جديدة في الإسلوب قديمة في الجذور؛ فإن جذورها ممتدة إلى ذي الخويصرة.

وقد فرّخ هذا المنهج الثوري -الذي أسّس الأفغاني بنيانه في مصر في العصر الحديث-: دعوة الإخوان، ثم الدعوة القطبية الخارجية، وما تفرع عنها من سرورية، وتنظيم القاعدة، وغيرهما، والذي كان من نتائجه الفادحة: قتل وتشريد عشرات بل آلاف من المسلمين، وما زالت هذه الدعوات الخارجية الجارية على السنن الأفغاني تمعن في إثارة الشباب على الخروج على الحكّام: فقتلوا السادات، وحاولوا عدة مرات قتل الرئيس المصري الحالي، وهم الآن يسعون لتهييج الشعب المصري للخروج الجماعي في المظاهرات، ساعين لتحويل مصر إلى جزائر أخرى تجري فيها برك الدماء.

وهناك أيضاً هذه الأيام خططٌ تُحاك في الظلام للدفع بأفغاني جديد يُكرر نفس الدور لإسقاط الحكومة الشرعية القائمة في السعودية، باسم حقوق الإنسان والوحدة الإسلامية.... إلى آخر الشعارات الكاذبة المحاكاة لإسقاط المنهج السلفي باسم الإسلام الوطني أو الحركة الإصلاحية.

فإن الحقد الصهيوني النصراني يأبى أن تظل هناك حكومة سلفية سنية ترفع شأن التوحيد والسنة، وتبث العلم الشرعي القائم على الكتاب والسنة في شتى أنحاء العالم؛ بل هم يريدونها دولة علمانية صوفية قبورية، يعيش شعبها في ظلمات الإلحاد والجهل والخرافات والأهواء.

لذلك هم سعداء أيما سعادة بتحقيق مثل هذه الدولة في السودان على يد الإخوان، مما استدعاهم أن يتعاونوا معها، ويقيمون على أرضها عدة مؤتمرات متوالية لوحدة الأديان.

وقد فاحت بواذر هذه الخطة بل صارت ظاهرة للعيان على يد المسعري وابن لادن بمباركة سلمان وسفر والقرني والعمر والزعير والمنجد والعيد وحرورية الجزيرة.

فهذا المسعري يُفصح عن هذه الخطة التي هي تكرار لخطة الأفغاني الذي أراد التوفيق بين الإسلام والنصرانية واليهودية والشيعة؛ فقال المسعري: "إن الوضع الحالي في السعودية والذي لا يسمح للمسيحيين واليهود بممارسة شعائر العبادة علناً، سيتغير عند مجيء اللجنة^(١) إلى الحكم؛ وأنه يجب منح الأقليات حقوقها، بما فيها حق ممارسة شعائرهم في كنائسهم وحقهم في إبرام عقود الزواج وفقاً لشرائعهم الخاصة، وما إلى ذلك إضافة إلى حرية أن يعيشوا حياتهم الدينية الشخصية بالكامل، سواء كانوا يهوداً أم مسيحيين أم هندوساً!!

وقال: إن إقامة الكنائس مباحة في الشريعة الإسلامية÷^(٢). اهـ

قال أيضاً: "سيكون هناك تنسيق وربما جبهة عريضة؛ نعمل ونسعى لهذا؛ والاتصالات على قدم وساق؛ إنها حركة إسلامية، وليست حركة سنية أو حركة شيعية؛ حركة إسلامية تقوم على المجمع عليه، المقطوع به في الإسلام، وتجمع الناس جميعاً: المسلمين: السنة والشيعة؛ وفوق ذلك تحافظ على حقوق المسلمين والمواطنين؛ وتعتبر لهم جميع حقوق المواطنة من: اليهود والنصارى والمجوس وغيرهم في البلاد الإسلامية؛ فحركتنا بهذا المعنى سياسية تقوم على أساس الإسلام، وليست هي حركة طائفية أو مذهبية÷^(٣). اهـ

(1) أي لجنة الدفاع عن الحقوق الشرعية -المزعومة- .

(2) حديث أدلى به المسعري إلى جريدة الشرق الأوسط في عددها (٦٢٧٠) الصادر يوم الأحد ٨ رمضان ١٤١٦ هـ. [نقلًا عن الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة ص ٦١]

(3) حديث أدلى به المسعري نقلته الإذاعة البريطانية بصوته ليلة الأحد ١٤١٧/٦/٢٩ هـ [نقلًا عن الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة ص ٦١].

قلت: هي هي نفس شعارات الأفغاني ثم البنا وسيد قطب ثم القرضاوي والترابي والغزالي والبوطي ومحمد قطب؛ إنها مؤامرة حزبية لتقويض الدعوة السلفية بالبلاد السعودية؛ وإحلال الدعوة الإخوانية مكانها؛ ألا فليتنق الله سفر وسلمان وعائض ومن سار في ركابهم وتأثر بهم إن كان بقي عندهم شيء من السلفية؛ وليدركوا خطورة هذا المخطط الذي قد زجوا فيه من قبل الإخوان لتحويل هوية شباب أرض الحرمين من المنهج السلفي السني إلى المنهج الحزبي الذي مؤداه الوقوع في أحد المناهج الضالة؛ فإن الحزبي لا يخلو من أن يصير صوفيًا أو خارجيًا أو معتزليًا أو شيعيًا أو ملحدًا -إلا من رحم الله-.

فإن كانوا كما يدعون عندهم حرص على إبعاد الأمريكان عن السيطرة على بلاد الحرمين؛ وعلى القضاء على مظاهر الفجور التي انتشرت في السنوات الخالية؛ فليتكاتفوا مع ولاية الأمر وأهل العلم بالنصح والتذكرة والإصلاح بالتي هي أحسن؛ ولا يكونوا أداة طائعة في يد أحفاد الأفغاني لتحقيق مآربهم الخبيثة التي توطد أقدام الأمريكان ومن شايعهم أكثر وأكثر في بلاد الحرمين، وبدلاً من تزول صور المخالفات الشرعية؛ فسوف تزداد ويضاف إليها عودة الوثنية القبورية إلى بلاد التوحيد -أعازها الله من ذلك-؛ هذا بخلاف الدماء المعصومة التي أهدرت وسوف تهدر إن لم يتم تدارك الأمر.

وليتعظوا بالمآسي التي يعيشها المسلمون في الجزائر والسودان وأفغانستان والصومال والعراق وغيرها من بلاد الإسلام التي فقدت الأمن بسبب هذه الأفكار المنحرفة التي يروج لها الحزبيون.

وإني أهيب بولاية الأمر في الحكومة السعودية أن يضربوا بيد من حديد على أيدي دعاة التهيج، وكذلك على أيدي بعض الأقلام المشبوهة التي بدأت تأخذ مكاناً بالصحف السعودية، والتي تدعو إلى أفكار الأفغاني، وتلاميذه.

فإن الأمر جدٌ خطير، والسعيد من وعظ بغيره؛ والله الأمر من قبل ومن بعد؛ ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وهذا آخر ما تيسر جمعه من هذه الكواشف الجلية للفروق بين السلفية والدعوات الحزبية البدعية، أسأل الله أن يُبصر بهذه الكواشف من ضلّ الطريق، وأن تكون للمسلمين صوياً ومَناراً وعلاماتٍ هاديةٍ إلى المنهج الحق. وصلى الله على مُحَمَّد وآله وأصحابه ومن اتَّبَعَ هُداة.

وكتب

أبو عبد الأعلى خالد بن محمد فهمي بن عثمان
وقد انتهت من تحرير المراجعة الأخيرة للكتاب
فجر الأحد ٢٥ جمادى الثانية ١٤٢٦ هـ
والحمد لله رب العالمين

** ** *

اعتنى بالصف والإخراج الفني

أبو عمر عيد بن عبد الغفار علي

٠٢/٦٣٩٥٤٧٨ - ٠١٠٣٠٧٣٤٥٣

الفهرس

رقم	الموضوع
الصفحة	

- ٣ - مقدمة الناشر
- ٩ - مقدّمة فضيلة الشيخ حسن بن عبد الوهاب البنا - حفظه الله-
- ٢٩ - مقدّمة الشارح
- ٥١ - نصُّ محاضرة فضيلة الشيخ محمد بن رمان الهاجري -حفظه الله-
- ٦٣ الكاشف الأول: الموقف من الاعتقاد في صفات الله
- ٦٣ - نقل عن أبي سعيد الدارمي من "الرد على الجهمية÷
- نقل عن ابن الجوزي من كتابه: "كيد الشيطان لنفسه قبل آدم عليه
- ٦٤ السلام، وفيه مذاهب الفرق الضالة÷، في بيان تاريخ تعطيل صفات
- الله
- ٦٥ - نقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية من "الحموية الكبرى÷ في بيان تاريخ
- التعطيل
- نقل عن الخطيب البغدادي من جزء في "الكلام على الصفات÷ في
- ٦٦ بيان معتقد السلف في الصفات
- ٦٧ - ذكر ثلاث جهات اختلفت إليها الحزبيون في موقفهم من الاعتقاد في
- الصفات
- ٦٨ - نقل عن القرضاوي في كتابه: "وجود الله÷، والردُّ عليه
- نقل عن كتاب: "العقيدة الإسلامية كما جاء بها القرآن الكريم÷ للشيخ
- ٦٩ محمد أبي زهرة فيه ينسب داء التعطيل إلى الصحابة، والردُّ عليه
- ٧٠ -فائدة: في موافقة أبي زهرة لبعض الأحناف في ادعائه على السلف
- نقل عن كتاب: "التحفي في مذاهب السلف÷ للشوكاني، فيه يرد على
- ٧١ شبهة من دقائق شبهات أهل التعطيل

- الإشارة إلى طائفة من الدعاة يدعون إلى عقيدة السلف في الصفات،
مع التزامهم منهج الخوارج في مسائل أخرى ٧٣
- الكاشف الثاني: الموقف من الشريكات
- بيان أن أعظم صور الشرك الأكبر هي دعاء غير الله ٧٥
- الرد على ادعاء الحزبيين أن التوسل بالأموات من المسائل المختلف فيها، وبيان تهوينهم من شأن توحيد العبادة ٧٦
- شعار سيد قطب ٧٧
- آخر كلمة للعلامة الألباني : في سيد قطب ٧٩
- عائض القرني: مثال لأحد المنتكسين عن منهج السلف ٨٠
- بيان أوجه الشبه بين عائض وأقرانه وبين الطائفة التي خرجت على الملك عبد العزيز ٨١
- الكاشف الثالث: الموقف من الإمامة والبيعة
- اتفاق أهل السنة مع بقية الفرق حاشا النجدات على وجوب انقياد الأمة لإمام عدل ٨٣
- مخالفة السلفيين لبقية الفرق في وجوب الانقياد للإمام الممكن وإن لم يكن عدلاً ٨٤
- بيان صحة إمامة الحاكم الفاسق أو الجائر إذا تغلب، وبيان تحريم الخروج عليه ٨٥
- أسئلة تكشف الوجه المستعار للحزبيين المعاصرين في مسألة الإمامة ٨٧
- بيان منهج أهل السنة في الإمامة من كلام شيخ الإسلام : في "منهاج السنة" ٨٩
- نقل إجماع أهل السنة على وجوب الطاعة في المعروف للإمام المتغلب، وإن كان جائراً ٩١
- بيان قاعدة السلف في هذا الباب من خلال كتاب "معاملة الحكام" ٩٤

- ٩٥ - الإمام أحمد : مثال حيٌ للسنة في معاملة ولاية الأمر
- ٩٧ ما هو المقصود بالبيعة؟ وبيان كيف تكون؟
- ١٠٠ - نقل الإجماع على عدم جواز نصب إمامين في البلد الواحد
- نقل عن الشوكاني، وابن عثيمين في بيان انقسام الأمة إلى دويلات،
- ١٠١ مما ترتب عليه تعدد الأئمة، وحكم ذلك
- ١٠٣ - بيان غلو المودودي في الإمامة وردُّ العلامة ربيع عليه
- الرد على محمد حسَّان في كتابه: "خاطر على طريق الدعوة÷،
- ١٠٤ وبيان موقفه من الإمامة، وموقفه من الغلاة في هذا الباب
- ردُّ العلامة ربيع على المُفرِّق المفتون في كتابه "تنقيح المناهج
- ١٠٧ من بدع الخوارج÷
- ١٠٩ - حكم اشتراط القرشية في الإمامة
- ١١٠ - بيان منهج السلف في تقديم النصيحة للسلطان
- ١١٥ * مَنْ هم الخوارج القُعدِيَّة؟!
- ١١٦ - بيان أهمية تربية النشء المسلم على عقيدة السلف في باب الإمامة
- الكاشف الرابع: الموقف من الجماعة
- ١١٨ - مفهوم الجماعة الشرعي
- ١٢٠ - ذكر أصلين كبيرين فارقت بهما الجماعة الأم كُلَّ الفرق المبتدعة.
- ١٢٢ - مزيد من الأحاديث والآثار والنقول عن أهل العلم في بيان مفهوم الجماعة
- عبد الرحمن عبد الخالق يرسي أصول الحزبية في كتابه "أصول العمل
- ١٢٨ الجماعي÷، وردُّ العلامة ربيع عليه من خلال كتابه "جماعة واحدة لا جماعات÷
- تحريف سلمان العودة، وعائض القرني، ومحمد حسان لمعنى الجماعة
- ١٢٩ بتسويتهم بين الأحزاب المبتدعة، والدعوة السلفية، والردُّ عليهم
- ١٣٠ - بيان مزيد من مغالطات محمد حسَّان في درسه "الطريق إلى الله÷
- ١٣٢ - بيان حال جماعة أنصار السنة سابقًا وحاليًا

- ١٣٤ - محمد حسان يصف الدعاة على أبواب الجنة بأنهم المنادون بتخليص الأمة من عصابة الطواغيت -أي الحكّام-، والردُّ على انحرافه في هذا الباب
- ١٣٥ - بيان حال جماعة التبليغ
- ١٣٦ - فتاوى العلماء في التحذير من جماعة التبليغ
- ١٤٦ - فتاوى العلماء في التحذير من حزب الإخوان المسلمين
- ١٥٠ - حكم الجمعيات الخيرية
- ١٥٠ - حكم تحذير السلطان من مثيري الفتنة
- ١٥١ - حكم التثبيط عن ولاية الأمر، وعقوبته
- الكاشف الخامس: الموقف من الجهاد
- ١٥٣ - معنى الجهاد لغة واصطلاحًا
- ١٥٤ - حكم الجهاد
- ١٥٥ - أقسام الجهاد باعتبار الغاية:
- ١٥٥ أولاً: جهاد الطلب
- ١٥٦ - شرط وجوب جهاد الطلب
- ١٥٧ - بيان حكم الانغماس في العدو
- ١٥٨ - بيان الفروق الجلية بين الانغماس في العدو، والعمليات الانتحارية المعاصرة
- ١٥٨ ثانيًا: جهاد الدفع
- بيان وجوب توفر شرط القدرة لجواز جهاد الدفع، والردُّ على الشبهات المتعلقة بهذه المسألة
- ١٥٩
- ١٦٧ - بيان عدم جواز الجهاد بدون إذن ولي الأمر
- ١٦٩ - كيفية جهاد الطلب
- الجهاد الشرعي بقوة السلاح لا يكون إلا ضد الكافرين أو المعاندين
- ١٦٩ أو أهل البغي

- ١٧٠ - حكم الهدنة مع الكافرين
- ١٧١ - الحدُّ الفاصل بين الجهاد والفساد:
- ١٧١ * أولاً: فتاوى العلماء في حكم التفجيرات والأعمال الإرهابية والاعتقالات.
- ١٧٢ - بيان طرف من حال الخوارج الجدد
- نقل هام من مرافعة للمستشار عبد المجيد محمود -النائب العام المساعد- أمام القضاء في اغتيال أحد المسؤولين المصريين
- ١٧٢ - بيان دور ولاية الأمر في المحافظة على الأعراض من خلال مقال لسمو الأمير ممدوح بن عبد العزيز آل سعود بعنوان "جردوها من ثيابها واستريحوها" في الردِّ على الأسمرى وآل زُلفة
- ١٧٤ - كاتبة بريطانية تنتقد استخدام مصطلح "الإرهاب الإسلامي"، أو "الإرهاب الوهابي"÷
- ١٨٠
- ١٨١ الفتوى الأولى: لسماحة الشيخ ابن باز :
- الفتوى الثانية: لسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ
- ١٨٩ -حفظه الله-
- ١٩١ الفتوى الثالثة: لفضيلة الشيخ صالح آل الفوزان -حفظه الله-
- ١٩٣ الفتوى الرابعة: لهيئة كبار العلماء
- ١٩٥ * ثانياً: حكم المظاهرات
- سفر الحوالي، وسلمان العودة، وعائض القرني يرون المظاهرات وسيلة من وسائل الدعوة
- ١٩٥
- فتوى العلامة ابن باز في بيان تحريم المظاهرات
- ١٩٦ - ردُّ العلامة ابن باز على عبد الرحمن عبد الخالق في شأن المظاهرات
- ١٩٦
- فتوى العلامة ابن عثيمين في المظاهرات
- ١٩٧
- فتاوى العلماء في التحذير من سفر، وسلمان، وعائض
- ١٩٨
- * ثالثاً: الإضرابات والاعتصامات
- ٢٠٧
- * رابعاً: حكم العمليات الانتحارية
- ٢٠٨

- ٢١٠ * خامساً: حكم مقاطعة بضائع ومنتجات الدول الكافرة
- الكاشف السادس: الموقف من الدماء المعصومة بالإيمان والأمان
- ٢١٥ * أولاً: فقه الأمان:
- ٢١٥ - تعريف الأمان
- ٢١٥ - جواز الأمان من آحاد المسلمين لا الإمام فحسب
- ٢١٦ - شروط صحة الأمان
- فتوى العلامة ابن باز في حكم الاعتداء على السيّاح الأجانب والزوّار في البلاد الإسلامية
- ٢١٧
- ٢١٨ * ثانياً: عقد الذمة:
- ٢١٨ - معنى الذمة لغة ومعنى عقد الذمة
- ٢١٨ - هل يصح عقد الذمة مع كل كافر؟!
- ٢١٩ * ثالثاً: الدماء المعصومة بالإيمان
- نقل عن الشيخ عبد المالك الرضائي الجزائري من كتابه "فتاوى العلماء الأكابر فيما أهدر من دماء الجزائريّين في بيان أقسام سفاكي الدماء في الجزائر
- ٢٢٠
- براءة السلفيين من الجماعة السلفية للدعوة والقتال
- ٢٢٠ الكاشف السابع: الموقف من العلماء، ومن هم العلماء؟
- ٢٢٢ * أولاً: من هم العلماء؟
- ٢٢٢ - صفة كاشفة لخطباء الحزبية
- ٢٢٤ - مناقشة علمية هادئة مع من يخلط بين العلماء الربانيين والخطباء الحزبيين
- ٢٢٥ - الحال التي ينتهي إليها العالم الرباني
- ٢٢٥ - بيان حال عمرو خالد، ونقل أقوال العلماء في التحذير منه
- ٢٢٧ - الردُّ على شبهة كثرة أتباع الحزبيين
- ٢٢٩ - إرشاد طبقة أنصاف العلماء
- ٢٣٠ - سنة تزكية العلماء من بعدهم من العلماء

- ٢٣١ - بيان خطورة كتابات وخطب هؤلاء الخطباء الحزبيين
- الردُّ على شبهة قيل فيها: كيف تحدّرون من الخطباء والوعاظ وهم
- ٢٣٤ يرققون القلوب، ويذكّرون الناس بالآخرة؟!
 - الردُّ على شبهة قياس طريقة الفُصّاص المذمومة على القصص
- ٢٣٥ القرآني والقصص النبوي
- ٢٣٧ - آثار السلف في الإنكار على الفُصّاص الوعاظ
- * إرشاد شاب سلفي إلى كيفية التحذير من هؤلاء الفُصّاص
- ٢٣٨ والخطباء الحزبيين
- ٢٣٩ - مواقف السلف الحاسمة في التحذير من الفُصّاص
- ٢٣٩ - تحذير أحمد وأبي زرعة من الحارث المحاسبي
- ٢٤٠ - حال الواعظ البليغ منصور بن عمّار
- ٢٤١ - قول ابن عيينة في منصور: "ما أراه إلا شيطاناً÷
- ٢٤٢ - مراعاة حال المدعو عند تحذيره من هؤلاء الفُصّاص والخطباء الحزبيين
- ٢٤٣ - التحذير من الغلو في باب التبديع والتضليل
- ٢٤٤ * ثانيًا: الموقف من العلماء:
- ٢٤٤ - بيان بعض مواقف الحزبيين من العلماء
- ٢٤٥ - بيان الموقف الشرعي الصحيح تجاه العلماء
- ٢٤٦ - بيان موقف أبي الحسن المصري من العلماء
- ٢٤٧ - القواعد التي انتقدتها العلماء على أبي الحسن
- ٢٤٧ - موافقة أبي الحسن الأشاعرة والمعتزلة في حكم خبر الآحاد
- ٢٤٨ - بيان قول أهل الحديث في حكم خبر الآحاد
- ٢٤٨ - بيان خطورة كلام أبي الحسن في خبر الآحاد للشيخ محمد بازمول
- إقرار أبي إسحاق الدمياطي -تلميذ أبي الحسن- موافقتهم المعتزلة في
- ٢٤٩ القول بظنية خبر الآحاد
- ٢٥١ - إنصاف العلامة ربيع لأبي الحسن
- الإشارة إلى بعض ردود العلماء على أبي الحسن، ومنها ردود

- العلامة ربيع بن هادي ٢٥٣
- فتنة فالح الحربي والحدادية ٢٥٣
- موقف فالح الحربي من العلماء ٢٥٣
- إنما نحترمك ما احترمت الأئمة؛ فإذا أطلقت القول فيهم فما نحترمك ٢٥٤
- الكاشف الثامن: الموقف من البدعة وأهلها
- * أولاً: حدُّ البدعة وأقسامها ٢٥٦
- تحقيق قول الشافعي في تقسيم البدعة ٢٥٨
- تعاريف خاطئة للبدعة ٢٦٠
- * ثانياً: الردُّ على أهل البدع، والتحذير منهم هو أصل من أصول المنهج السلفي ٢٦٠
- بيان ضلال مقولة: "سلم منك اليهود والنصارى ولم يسلم منك إخوانك المسلمين" ÷ ٢٦٢
- هدم القاعدة الحزبية الجديدة: "نصح ولا نجرح"، أو "نصح الأخطاء ولا نهدم الأشخاص" ÷ ٢٦٢
- فتوى العلامة ابن باز في بدعة الموازنات ٢٦٣
- ردُّ العلامة ربيع على أصحاب دعوى العدالة والإنصاف مع أهل البدع ٢٦٣
- ذكر نماذج من اهتمام علماء السلف بالردِّ على أهل البدع أكثر من اهتمامهم بالردِّ على الملل الكافرة، وبيان العلة فيه ٢٦٤
- سيد قطب: العقبة الكنود التي تتجرف عندها ركائب كثير من الدعاة المعاصرين ٢٦٥
- محمد حسَّان يثني ثناءً عالياً على سيد قطب ٢٦٦
- ما الذي قدَّمه سيد قطب لدين الله؟! ٢٦٦
- أولاً: سيد يقرر عقيدة أهل وحدة الوجود ٢٦٦
- ثانياً: سيد يسب كلِّ من الله موسى -عليه السَّلام- ٢٦٧

- ٢٦٧ ثالثًا: سيد يسب معاوية وعمرًا بأفزع السَّبَاب
- ٢٦٨ سيد يطعن في خلافة عثمان
- ٢٦٩ - تناقض موقف حسن من الطاعنين في عثمان
- ٢٧٠ - سيد يصف قتلة عثمان بأن روحهم أقرب إلى روح الإسلام من موقف عثمان
- ٢٧٠ - سيد يكفر المجتمعات الإسلامية
- هل ضلالات سيد تعادل أخطاء ابن حجر، والنووي، والقرطبي، وابن الجوزي؟! ٢٧٢
- ٢٧٥ - الحداية أصحاب الغلو في التبديع
- تعداد مخالفات الحداية والرد عليها من خلال مقال: "مجازفات الحداد ومخالفته لمنهج السلف، للعلامة ربيع بن هادي ٢٧٦
- الحداية الجديدة بزعامة فالح الحربي ٢٨٠
- * صور غلو فالح الحربي وطائفته الحداية في موقفهم من أهل البدع، وردود العلامة ربيع عليها: ٢٨٠
- * أولاً: قولهم بعدم اشتراط بيان أسباب الجرح فيمن يجرحون ٢٨٠
- * ثانيًا: قول فالح الحربي عن قاعدة "أن الجرح لا يُقبل إلا مُفسرًا÷: هي قاعدة ظالمة ضللت الأمة ٢٨١
- * ثالثًا: حط فالح الحربي على علماء الجرح والتعديل بأنهم ليسوا أهلاً للحكم على أهل البدع، وأن أحكامهم مقصورة على أهل الرواية فقط ٢٨٢
- نقولات عطرة عن السلف الصالح من كتاب "الكفاية÷ للخطيب البغدادي في بيان منهج السلف في التحذير من أهل البدع بأسمائهم ٢٨٣
- * ثالثًا: وجوب هجر أهل البدع وعدم مجالستهم أو الأخذ عنهم ٢٨٥
- نقل الإجماع عن ثلاثين عالم من العلماء عبر القرون السابقة في وجوب هجر أهل البدع ٢٨٨
- الكاشف التاسع: الموقف من التكفير
- بيان أسباب الغلو في التكفير من خلال حوار أجري مع فضيلة

٢٩٣	الشيخ صالح آل الشيخ إثر إحدى تفجيرات الرياض
٢٩٦	المسألة الأولى: بيان أنواع الكفر وأقسامه
٢٩٧	١- كفر التكذيب.
٢٩٧	٢- كفر الجحود.
٢٩٨	٣- كفر الإباء والعناد والاستكبار.
٢٩٩	٤- كفر الشك.
٢٩٩	٥- كفر النفاق.
٢٩٩	٦- كفر الإعراض.
٣٠٠	المسألة الثانية: ضوابط تكفير المعين
٣٠٣	١- التكليف، مع انتفاء موانع التكليف من جنون ونوم وإغماء ونحوها.
٣٠٤	٢- القصد.
٣٠٥	٣- العلم، وانتفاء الجهل.
٣٠٦	٤- إقامة الحجة وانتفاء الخطأ.
٣١١	٥- انتفاء التأويل.
٣١٢	٦- الاختيار وانتفاء الإكراه.
٣١٣	ثالثاً: فتنة العصر، وكاشف الكواشف: مسألة الحكم بغير ما أنزل الله
	- الشيخ صالح آل الشيخ ينصح الشباب بوجوب الرجوع إلى أهل العلم
٣١٣	في هذه المسألة الشائكة
	- فتوى العلامة الألباني في حكم القوانين الوضعية، وتعليقات العلامة
٣١٤	ابن عثيمين عليها
	- بيان العلامة ابن باز في إقراره لفتوى الألباني، مع فتاوى أخرى
٣٢٣	للعلامة ابن باز في هذه المسألة
٣٢٥	- فتاوى اللجنة الدائمة في مسألة الحكم بالقوانين الوضعية
٣٢٧	- فتوى العلامة عبد المحسن العباد في الحكم بالقوانين الوضعية
٣٢٧	- سيد قطب يسنُّ أسوأ سنة لخوارج العصر بكتاباته

- بيان موافقة سفر الحوالي لسيد قطب في قضية التكفير من خلال شرحه
لرسالة "تحكيم القوانين ÷ للعلامة الشيخ محمد بن إبراهيم -المفتي السابق- ٣٢٨
- العلامة ابن باز يقول عن سفر وسلمان: عندهم رأي سيئ في الدولة
وتهيج للشباب، وهذا من منهج الخوارج ٢٣٣
- اعتراف د.سيد حنفي -أحد اليساريين في حزب الإخوان- بأن سيّدًا هو
واضع أصول تكفير المجتمعات الإسلامية في الزمن المعاصر ٣٣٤
- القطبية هي أكبر فرق الخوارج المعاصرة ٣٣٤
- الكاشف العاشر: الموقف من عقيدة الولاء والبراء

* ذكر الآيات الواردة في الباب، وتفسير علماء السلف لها:

- أولاً: قوله تعالى: = لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ...+. ٣٣٥
- * ثانياً: قوله تعالى: = يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ+ [المائدة: ٥١]. ٣٣٦
- * ثالثاً: قوله تعالى: = يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَافِرَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ+ ٣٣٧
- * رابعاً: قوله تعالى: = يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنَّ اسْتَحْبَبُوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ+ [التوبة: ٢٣]. ٣٣٧
- * خامساً: قوله تعالى: = لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ...+. ٣٣٧
- * سادساً: قوله تعالى: = يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ...+. ٣٣٨
- * سابعاً: قوله تعالى: = لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ٣٣٩
- + ﴿٥١﴾ ﴿٢٣﴾ ﴿٥٧﴾

- بحث مطوّل منقول من "تنمية أضواء البيان للشنقيطي ÷ للشيخ عطية

- ٣٣٩ سالم في بيان أن الآية السابقة محكمة وليست منسوخة
- ٣٤٦ - أقسام موالاة الكفار
- ٣٤٧ - صفة التقية المشروعة مع الكافرين
- ٣٤٨ - جواز التعامل بالبيع والشراء ونحوهما مع الكافرين، والدليل عليه
- ٣٥٠ - الردُّ على فرية الحزبيين على السلفيين في شأن البراءة من الكافرين
- * ذكر أمثلة من فضائح الحزبيين في موالاة الكفار، وأنهم يرمون
٣٥٠ السلفيين بدائهم:
- ٣٥٠ - حض حسن البنا على مصافاة ومصادقة اليهود، ورد ابن باز، والفوزان
عليه
- القرضاوي يخلط بين الأمر بالبر والإحسان إلى غير المحاربين من
الكفار، وبين النهي عن إلقاء المودة إليهم
- ٣٥٢ - القرضاوي يعتبر النصارى الذين يعيشون في بلاد الإسلام مؤمنين من وجه
آخر
- القرضاوي ينعي موت أحد كتّاب النصارى، ويقول: إنه كان مسلمًا
بثقافته، ويدعو الله أن يعوّض الأمة عنه خيرًا
- ٣٥٣ - أقوال الإمام أحمد فيمن يقول: إن اليهود والنصارى من أمة محمد
ض
- ٣٥٤ - القرضاوي يقدّم العزاء في موت بابا الفاتيكان، ويثني على نشاطه
في نشر دينه، ويدعو الله أن يرحمه ويثيبه
- ٣٥٥ - حماس أيضًا تقدّم العزاء في موت بابا الفاتيكان، وتثني عليه خيرًا
- ٣٥٦ * حكم تقديم العزاء لأهل الذمة
- الأمور العظيمة التي خالف فيها القرضاوي الشرع في صيغة عزائه
في بابا الفاتيكان
- ٣٥٧ - مُحسن العواجي أيضًا يقدّم العزاء في بابا الفاتيكان، وبيان ضلالاته
في هذا العزاء من خلال ردّ جمال فريحان الحارثي عليه
- ٣٥٨

- ٣٥٩ - نسخ الأمر بالقيام للجنابة
- ٣٦٠ - القرضاوي يطوف شرقاً وغرباً في حضور مؤتمرات التوحيد بين الإيمان والكفر
- ٣٦١ - أعضاء اللقاءات التحضيرية للحوار الوطني الخامس بالسعودية يقترحون استبدال مصطلح "الكافر ÷ بـ"الآخر ÷، أو "غير المسلم ÷، وردُّ العلامة الفوزان على هذا الهراء
- ٣٦٥ - القرضاوي يتقوه بعبارة كفرية فيها سبُّ لله عزَّ وجلَّ
- ٣٦٦ - دعوة القرضاوي إلى التقريب بين أهل السنة، والشيعة الروافض، والردُّ عليه
- ٣٦٦ - القرضاوي يفترى على السلفيين أنهم كفَّروه، وكفَّروا محمد الغزالي، والردُّ عليه
- ٣٦٧ - التميع الشنيع من القرضاوي لضلالات الرافضة
- ٣٦٨ * مثال لتناقضات القرضاوي العديدة
- ٣٦٨ - شذوذ آخر للقرضاوي بادِّعائه قرب الإباضية من أهل السنة
- ٣٦٩ - بيان الأصول التي وافق فيها الإباضية الخوارج نقلاً عن كتاب "الطوفان على إباضية عمان ÷ للشيخ يحيى الحجوري
- ٣٧٠ - الردُّ على القرضاوي في ادِّعائه أن الخلافات بين السنة والشيعة هي خلافاً مُفتعلة
- ٣٧٠ - سرد مقتطفات من مقالات الخميني المليئة بالكفر الصراح
- ٣٧٢ - بيان إفراط القرضاوي في إحسانه الظنَّ بالرافضة في إيران
- ٣٧٣ - إثبات أن التقية هي من دين الشيعة في وقت الاستضعاف والتمكين على حدٍّ سواء
- ٣٧٤ - إثبات أن الترابي الإخواني السوداني يسير على نفس خطا القرضاوي
- كتاب باللغة الإنجليزية لكاتب عربي يسعى فيه لإذابة الإسلام

- ٣٧٦ في النصرانية
- ٣٧٧ - الأفغاني هو أول من سنّ الدعوة إلى التقارب مع اليهود والنصارى
- الأفغاني يسنّ أيضًا دعوة التقارب مع الشيعة لتتوافق مع دعوته إلى وحدة الأديان
- ٣٧٩
- ٣٨٠ - الحزبيون يخترقون صفوف السلفيين
- بيان وجه مشابهة دعوة أبي الحسن الأخيرة إلى المنهج الواسع
- ٣٨٠ الأفيج لتأصيلات الأفغاني
- ٣٨١ - الأفغاني يسنّ أيضًا الخطب الثورية الحماسية في العصر الحديث
- ٣٨٢ - نصيحة الخديوي توفيق الحكمة للأفغاني، وردّ الأفغاني عليها ردًا حربيًا
- ٣٨٣ - الأفغاني ينشأ محفلًا وطنيًا ماسونيًا
- ٣٨٣ - الأفغاني يربي الشباب على الثورة
- خطة أفغانية جديدة في السعودية لإسقاط الحكومة الحالية، وإقامة حكومة إخوانية صوفية قبورية
- ٣٨٤
- ٣٨٧ * فهرس الموضوعات



* الأعمال العلمية السابقة للشارح *

- * أولاً: كتب قام بتوثيق نصوصها وتصحيحها على أصول خطية مع تخريج أحاديثها والتعليق عليها:
- ١- الرد على الزنادقة والجهمية. للإمام أحمد بن حنبل (على ثلاث نسخ خطية).

- ٢- الرد على الجهمية. لابن مندة.
 - ٣- السنة. لمحمد بن نصر المروزي.
 - ٤- كتاب في رؤية الله. لابن النحاس.
 - ٥- المسائل الماردينية. لشيخ الإسلام ابن تيمية.
 - ٦- مجموع الرسائل الفقهية. للأمير الصنعاني.
 - ٧- الرد على ابن القطان. للذهبي.
 - ٨- المَهْدَب فيما جاء في القرآن من المعرب. للسيوطي.
 - ٩- الإجماع. لابن المنذر.
 - ١٠- التبصرة والتذكرة، المشهورة بألفية العراقي في المصطلح (على تسع نسخ خطية).
 - ١١- العدة شرح العمدة. لبهاء الدين المقدسي.
 - ١٢- متن العقيدة الطحاوية (على أربع نسخ خطية).
 - ١٣- صريح السنة لابن جرير الطبري (على مخطوطتين).
- * ثانيًا: مؤلفات:

- ١- دفع بغي الجائر الصائل على العلامة ربيع بن هادي، والمنهج السلفي بالباطل. راجعه وقدم له: فضيلة الشيخ العلامة ربيع بن هادي المدخلي.
- ٢- التفجيرات والأعمال الإرهابية والمظاهرات هي من منهج الخوارج والبغاة.. وليست من منهج السلف الصالح. راجعه وقدم له: فضيلة الشيخين: محمد بن عبد الوهاب، وشقيقه حسن بن عبد الوهاب.
- ٣- صحيح القصص في العقيدة والمنهج.
- ٤- تسهيل الانتفاع بمتن العقيدة الطحاوية بترتيبه على أركان الإيمان والأصول السلفية، وبالحاشية: التعقيبات السلفية على متن العقيدة الطحاوية.
- ٥- تعليم فتيان الإسلام عقيدة السلف الصالح في صفات رب الأنام.
- ٦- وصل الثناء البديع العالي من أهل العلم على إمام الجرح والتعديل العلامة ربيع بن هادي.
- ٧- أتباع هاروت وماروت. قرأه وقرّظه: الشيخ حسن بن عبد الوهاب.